[illegible] العالم
محمد بن [illegible] بن محمد الحنبلي قدس
الله روحه ونور ضريحه
بمنه وكرمه
امين

اهدى الكتاب المبارك [illegible]
الى عبد [illegible] على [illegible]
[illegible] نعمة الرحمن [illegible]
[illegible] ١٣٢٢
[illegible] رجب

... معرفة او معرفة كثير ... كل عالم ... ثم
... هذا المعنى كثير من اصحابنا كابي داود السجستاني صاحب
السنن وابي بكر الخلال وابي بكر عبد العزيز وابي حفص وابي علي بن ابي موسى
والقاضي ابي يعلى وابن عقيل وغيرهم وصنف في بعض ما يتعلق به كالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر والدعا والطب واللباس وغير ذلك الطبراني وابو بكر
الاجري وابو محمد الخلال والقاضي ابو يعلى وابنه ابو الحسين وابن الجوزي
وغيرهم وقد اشتمل هذا الكتاب بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه
على ما تضمنته هذه المصنفات من المسائل او على اكثرها وتضمن مع ذلك
اشيا كثيرة نافعة حسنة غريبة من اماكن متفرقة فمن علم علم قدره وعلم
انه قد علم من الفوائد المحتاج اليها ما لم يعلم اكثر الفقها او كثير منهم لاشتغالهم بغيره
وعزة الكتب الجامعة لهذا الفن والله اسال حسن القصد والنية
وان ينفع به من حفظه او قراه او كتبه وان يجعله عام النفع والبركة بفضله
ورحمته انه على كل شي قدير فصل يسن لكل مكلف خوف
السابقة والخاتمة والمكر والخديعة والفضيحة والصبر على الطاعة والنعم والبلا والنقم
في بدنه وعرضه واهله وماله وعن كل ماثم واستدراك ما فات من المفروضات وقصد
القربة والطاعة بنيته وفعله وقوله وسائر حركاته وسكناته والزهد في الدنيا
والرغبة في الاخرى والنظر في حاله وماله وحشره ونشره وسواله وبين يدي حاقبول
الطاعة والتوبة من المعصية والقناعة والاكتفا بالكفاية المعتادة بلا اسراف
ولا تقتير ذكر ذلك في الرعاية الكبرى وغيرها وقال في نهاية المبتدئين هل يجب
الرضى بالمرض والسقم والفقر والعاهة وعدم العقل قال القاضي لا يلزم وقيل بلى
قال ابن عقيل الرضى بقضاء الله تعالى واجب فيما كان من فعله تعالى كالامراض
ونحوها قال فاما ما نهي عنه من افعال العباد كالكفر والضلال فلا يجوز اجماعا
اذ الرضى بالكفر والمعاصي كفر وعصيان وذكر الشيخ تقي الدين ان الرضى
بالقضا ليس بواجب في اصح قولي العلما انما الواجب ... الصبر وذكر في كتاب
انما المومنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا فلم يجعل لهم ريبا عند المحن التي
تقلقل الايمان في القلوب والريب يكون في علم القلب وعمله بخلاف الشك فانه
لا يكون الا في العلم فلهذا لا يوصف باليقين الا من اطمان قلبه علما وعملا

علمه
يتحلهم

والا

...
وجد
دنياه
له وقال ...
في التحفة العراقية ان البكا على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب و...
بقضاء الله بخلاف البكا عليه لفوات حظه منه وبهذا يعرف معنى النبي صلى الله ...
لما بكى على الميت وقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وان هذا ليس كبكا من يبكي
لحظه لا لرحمة الميت وان الفضيل لما مات ابنه فضحك وقال رايت ان الله قد قضى فاحببت
ان ارضى بما قضى الله تعالى به حاله حسن بالنسبة الى اهل الجزع فاما رحمة الميت
والرضى بالقضى وحمد الله تعالى كحال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال في الفرقان والصبر
واجب باتفاق العقلا ثم ذكر في الرضى قولين ثم قال واعلى من ذلك ان يشكر الله على المصيبة
لما يرى من انعام الله تعالى عليه بها ولا يلزم العاصي الرضى بلعنه ولا المعاقب الرضى بعقابه قال
بعضهم المومن يصبر على البلا ولا يصبر على العافية الا صديق وقال عبد الرحمن بن عوف ابتلينا
بالضراء فصبرنا وابتلينا بالسراء فلم نصبر وقال ابو الفرج ابن الجوزي الرجل كل الرجل من يصبر
على العافية وهذا الصبر متصل بالشكر فلا يتم الا بالقيام بحق الشكر وانما كان الصبر على السراء
شديدا لانه مقرون بالقدرة والجائع عند غيبة الطعام اقدر على الصبر منه عند حضور الطعام اللذيذ
فصل ويحرم البهت والغيبة والنميمة وكلام ذي الوجهين عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما عرج بي مررت بقوم
لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت يا جبريل من هولاء قال هولاء الذين
ياكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم رواه ابو داود حدثنا ابن المصفى ثنا بقية
وابو المغيرة قالا صفوان حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير عن انس حديث صحيح
قال حدثني يحي بن عثمان عن بقية ليس فيه عن انس وعن سعيد بن زيد عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال ان من اربا الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق
رواه احمد وابو داود وروى احمد حديث انس عن ابي المغيرة عن صفوان كما سبق
وقال ابن عبد البر وقال عدي بن حاتم الغيبة مرعى اللئام وقال ابو عاصم النبيل لا يذكر
في الناس ما يكرهونه الا سفلة لا دين له وروى ابو داود عن جعفر بن مسافر عن
عمرو بن ابي سلمة عن زهير هو ابن محمد عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا ان من الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ومن الكبائر السبتان
بالسبة حديث حسن وذكر القرطبي عن قوم ان الغيبة انما تكون في الدين في الخلقة والحسب
وان قوما قالوا عكس هذا وان كلا منهما خلاف الاجماع لكن قيد الاجماع في الاول اذا قاله على
وجه العيب وانه لا خلاف ان الغيبة من الكبائر وفي الفصول والمستوعب ان الغيبة والنميمة

...يمان حديث
...ني تماما
... ان شر الناس
...ه ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه رواه احمد والبخاري ومسلم
... شر الناس ولابي داود والترمذي ان من شر الناس وهذا لانه نفاق وخداع وكذب
وتحيل على اطلاعه على اسرار الطائفتين لانه ياتي كل طائفة بما يرضيها ويظهر انه معها وهي مداهنة محرمة
وذكر ذلك العلما قال ابن عقيل في الفنون قال تبارك وتعالى كانهم خشب مسندة اي مقطوعة
ممالة الى الحائط لا تقوم بنفسها ولا هي ثابتة انما كانوا يستندون الى من ينصرهم والى من يتظاهرون به
يحسبون كل صيحة عليهم لسوء اعتقادهم هم العدو للتمكن بالشر بالمخاطبة والمداخلة وعن ابي الشعثا
قال قيل لابن عمر انا ندخل على اميرنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره قال كنا نعد ذلك على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم من النفاق رواه النساي وابن ماجه وعن ابن عمر مرفوعا مثل المنافق
كالشاة العايرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة رواه احمد ومسلم والنساي وزاد
لا تدري ايهما تتبع وعن ابي هريرة مرفوعا اية المنافق ثلاث زاد مسلم وان صام وصلى
وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر رواه البخاري ومسلم ولهما
ايضا ولاحمد وغيره والثالثة واذا اؤتمن خان وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا اربع من كن فيه كان منافقا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب
واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر رواه البخاري ومسلم ولهما ايضا ولاحمد وغيره واذا وعد اخلف
بدل واذا اؤتمن خان وقال الترمذي وغيره معناه عند اهل العلم نفاق العمل وانما كان نفاق التكذيب
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن حذيفة رضي الله عنه قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصير بها منافقا واني لاسمعها من احدكم في المجلس عشر مرار
رواه احمد وفي اسناده من لا يعرف وللترمذي عن ابي هريرة مرفوعا خصلتان لا يجتمعان في منافق
حسن سمت وفقه في الدين وعن عقبة بن عامر مرفوعا اكثر منافقي امتي قراؤها رواه احمد
من رواية ابن لهيعة وروي مثله من حديث عبد الله بن عمرو وقال في النهاية اراد
بالنفاق هنا الريا لان كلاهما اظهار غير ما في الباطن وعن ابن عمر مرفوعا ان الله تبارك وتعالى
قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر فبي حلفت لاتيحنهم فتنة تدع
الحليم منهم حيران فبي يغترون ام علي يتجرون رواه الترمذي وقال حسن غريب وله معناه من
حديث ابي هريرة وفي اوله يكون في اخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين يلبسون
للناس جلود الضان من اللين السنتهم احلى من العسل وقلوبهم قلوب الذياب يقال اتاح الله
لفلان كذا اي قدره له وانزله به وتاح له الشي وقوله يختلون اي يطلبون الدنيا بعمل الاخرة
يقال ختله يختله اذا خدعه وراوغه وختل الذيب الصيد اذا اختفا له وقال ابن عبد البر قال العضو الفقيه

شعرا

ي حد
صلوات الله
فكيف اجمع
كانت حسنتهم ... كانت ...
لنفس
كاذبا
الغيبة والنميمة في غير النصيحة الواجبة وقال ابن مسعود قسم رسول الله صلى الله عليه
الانصار والله ما اراد بهذا محمد وجه الله فاتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته ... وجهه
وقال رحمة الله على موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر وفي البخاري فاتيته وهو في ملا ...
فساررته وفي مسلم قال قلت لا جرم لا ارفع اليه حديثا بعدها ترجم عليه البخاري من اخبر صاحبه بما يقال
فيه ولمسلم هذا المعنى ايضا وعندهما وعند غيرهما في اوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغني احد عن احد
من اصحابي شيئا فاني احب ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر قال عبد الله فاتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمال الحديث وللترمذي فيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لابن مسعود دعني عنك فقد اوذي
موسى باكثر من هذا فصبر وروى الخلال عن مالك انه سئل عن الرجل يصف الرجل بالعور والعرج لا يريد
بذلك شينه الا ارادة ان اعرف قال لا ادري هذا غيبة وقال محمد بن يحيى الكحال لابي عبد الله
الغيبة ان تقول في الرجل ما فيه قال نعم قال واذا قال ما ليس فيه فهذا بهت وهذا الذي قاله احمد
هو المعروف عن السلف وبه جاء الحديث رواه احمد ومسلم وابو داود من حديث ابي هريرة وذكر
ابو بكر في زاد المسافر ما نقل عن الاثرم وسئل عن الرجل يعرف بلقبه اذا لم يعرف الا به فقال احمد
الاعمش انما يعرفه الناس هكذا فسهل في مثل هذا اذا كان قد شهر قال في شرح خطبة
مسلم قال العلما من اصحاب الحديث والفقه وغيرهم يجوز ذكر الراوي بلقبه وصفته ونسبه الذي
يكرهه اذا كان المراد تعريفه لا تنقصه للحاجة كما يجوز الجرح للحاجة كذا قال وعبارة الجرح بالوجوب
فانه من النصيحة الواجبة بالاجماع وفي ذلك احاديث كثيرة واثار كثيرة تاتي والكلام في ذلك
في فصول العلم وفي الغيبة في فصول الهجرة وتحريم البدع المحرمة وافشاء السر زاد
في الرعاية الكبرى المضر والتعدي بالسب واللعن والفحش والبذا روى ابو داود والترمذي
وقال غريب والاسناد ثقات عن ابي العالية عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فقال لا تلعن الريح فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له
باهل رجعت اللعنة عليه ولابي داود ايضا هذا المعنى من حديث ابي الدردا باسناد
فيه جهالة ووثقه ابن حبان وعن ابن مسعود مرفوعا ليس المؤمن بطعان ولا لعان
ولا فاحش ولا بذي رواه احمد والترمذي وقال حسن غريب واسناده جيد
وعن ابن مسعود مرفوعا سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر متفق عليه وعن سويد بن حاتم
بياع الطعام عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع رجلا يسب
برغوثا فقال لا تسبه فانه قد نبه نبيا من الانبيا للصلاة نصبه قال ابن حبان
فيه سويد يروي الموضوعات عن الاثبات وهو صاحب حديث البرغوث

...بعالى عنه
...يأتي في الأمر
...سه فان الله
...دونه يا عايشة عليك بالرفق واياك والفحش ونحو ذلك فيما يتعلق بهذا ايضا
...بالقرب من تلك الكتاب عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الصدق يهدي
الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا رواه البخاري موقوفا ورواه مسلم مرفوعا وله في لفظ آخر عليكم
بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وما زال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب
عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما زال الرجل يكذب ويتحرى
الكذب حتى يكتب عند الله كذابا رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعن ابن عمر مرفوعا اذا كذب العبد تباعد عنه الملك
ميلا من نتن ما يخرج من فيه رواه الترمذي عن يحيى بن موسى عن عبد الرحيم بن هرون عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع
عنه وقال حسن غريب تفرد به عبد الرحيم قال الدارقطني عبد الرحيم متروك قال ابو حاتم مجهول قال
ابن عدي روى مناكير عن قوم ثقات قال ابن حبان في الثقات يعتبر بحديثه اذا روى من كتابه **فصل**
ويحرم المكر والخديعة والسخرية والاستهزاء قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى
ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب
وفي سببها وتفسيرها كلام طويل في التفسير والمراد بانفسكم اخوانكم لانهم كانفسكم وقال تعالى ويل لكل همزة لمزة
وللترمذي وقال غريب من حديث ابي سلمة الكندي عن فرقد السبخي عن مرة بن شراحيل الهمداني
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا ملعون من ضار مؤمنا او مكر به اسناده ضعيف وعن لؤلؤة عن ابي صرمة
من ضار اضر الله به ومن شاق شق الله عليه رواه ابو داود وابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب وفي نسخة صحيح
اسناده جيد مع ان لؤلؤة تفرد عنها محمد بن يحيى بن حبان ويحرم الكذب لغير اصلاح وحرب وزوجة ويحرم المدح والذم
كذا قال في الرعاية قال ابن الجوزي وضابطه ان كل مقصود محمود لا يمكن التوصل اليه الا بالكذب فهو مباح ان كان ذلك
المقصود مباحا وان كان واجبا فهو واجب وهو مراد الاصحاب ومرادهم هنا لغير حاجة وضرورة فانه يجب الكذب اذا كان فيه
عصمة مسلم من القتل معناه ابي الخطاب يحرم ايضا لكن يسلك ادنى المفسدتين لدفع اعلاهما فقال في مفارقه
ارض الغصب انه في حال المفارقة عاص ولهذا الكذب معصية ثم لو اراد ان يقتل مؤمنا ظلما فهرب منه فلقي رجلا
فقال رأيت فلانا كان له ان يقول لم اره فيدفع اعلا المفسدتين بارتكاب ادناهما وذكر ابن عقيل وغيره انه حسن حيث جاز لانه
فيه وهو قول اكثر العلماء قال **الشيخ** تقي الدين والمسألة مبنية على القبح العقلي فمن نفاه وقال لا حكم الا لله فان
الكذب يختلف بحسب امكانه ومن اثبته وقال الاحكام لذات الفعل قبحه لذاته انتهى كلامه ومهما امكن المعاريض حرم
وهو ظاهر كلام غير واحد وصرح به آخرون لعدم الحاجة اذا وظاهر كلام ابي الخطاب المذكور انه يجوز ولو امكن المعاريض
والظاهر انه مراد تشبيه بالانسان المعذور كمن اكره على الطلاق ولم يتأول بلا عذر وفيه خلاف مذكور في موضعه
ومن دليله لانه قد لا يحضره التأويل في تلك الحال فتفوت الرخصة فلعل هذا في معناه وليس بالواضح ويأتي في كلام
الشيخ تقي الدين

في اليمين
...تعالى
...صلى الله عليه
واله وسلم فقال صد... مسلم وعمر بن الجوزي
يخرج على الخلاف والمشهور في المذهب هل يقاس على المستثنى من القياس اذا فهم
بن عمر وقال بعض اصحابنا المتأخرين في كتاب الهدي انه يجوز كذب الانسان على نفسه... اذا لم
يتضمن ضرر ذلك الغير اذا كان يتوصل بالكذب الى حقه كما كذب الحجاج بن علاط على المشركين حتى اخذ ماله
من مكة من المشركين من غير مضرة لحقت بالمسلمين من ذلك الكذب واما ما نال من بمكة من المسلمين من الاذى والحزن
فمفسدة يسيرة في جنب المصلحة التي حصلت بالكذب ولا سيما تكميل الفرح وزيادة الايمان الذي حصل بالخبر الصادق
بعد هذا الكذب وكان الكذب سببا في حصول المصلحة الراجحة قال ونظير هذا الامام والحاكم يوهم
الخصم خلاف الحق ليتوصل بذلك الى استعمال الحق كما اوهم سليمان بن داود عليهما السلام احد المرأتين بشق الولد
نصفين حتى يتوصل بذلك الى معرفة عين امه **فصل** وقد تقدم بعض هذا من الكلام في المعاريض
وتباح المعاريض وقال ابن الجوزي عند الحاجة وقد تقدم في الرعاية وغيرها وتكره من غير حاجة والمراد
بعدم تحريم المعاريض لغير الظالم وقيل يحرم وقيل له التعريض في الكلام دون اليمين بلا حاجة قال الشيخ تقي الدين
ونص عليه احمد وذكره في بطلان التحليل انه قول اكثر العلماء قال مهنا لابي عبد الله كيف الحديث الذي جاء في المعاريض
في الكلام قال المعاريض لا تكون في الشراء والبيع وتصلح بين الناس فلعل ظاهره ان المعاريض فيما استثناه
الشرع من الكذب ولا تجوز المعاريض في غيرها وسأله محمد بن الحكم عن الرجل يحلف فيقول هو الله لا ازيدك يوهم انه يشتري
منه وقال هذا عندي يحنث انما المعاريض في الرجل يدفع عن نفسه فاما في الشراء والبيع لا يكون معاريض
قلت او يقول هذه الدراهم في المساكين ان زدتك قال هو عندي يحنث وقال ابو طالب انه سأل ابا عبد الله
عن الرجل يعارض في كلام الرجل يسألني عن الشيء اكره ان اخبره به قال اذا لم يكن يمينا فلا بأس في المعاريض
مندوحة عن الكذب وهو اذا احتاج الى الخبر الخطاب فاما الابتداء بذلك فلا فهذا النص قول خامس وجزم
في المغني وغيره في بالقول الاول وقال ظاهر كلام احمد له تأويله وهو مذهب الشافعي فلا نعلم فيه خلافا وذكره القاضي
عياض اجماعا واحتج في المغني بان مهنا كان عند احمد هو والمروذي وجماعة فجاء رجل يطلب المروذي ولم يرد المروذي
ان يكلمه فوضع مهنا اصبعه في كفه وقال ليس المروذي هاهنا يريد ليس المروذي في كفه فلم ينكره ابو عبد الله
وقال المروذي جاء مهنا الى ابي عبد الله ومعه احاديث فقال يا ابا عبد الله معي هذه واريد ان اخرج فحدثني
بها قال متى تريد تخرج قال الساعة اخرج فحدثه بها وخرج فلما كان من الغد او بعد ذلك جاء الى ابي عبد الله فقال له
ابو عبد الله اليس قلت الساعة اخرج قال قلت اخرج من بغداد انما قلت اخرج من زقاقك قال في المغني وقد
ذكره بنحو هذا المعنى فلم ينكره ابو عبد الله انتهى كلامه وهذان النصان لا يعين فيهما واحتج في المغني بالاخبار
المشهورة في ذلك وبالآثار وليس في شيء منها يمين كقوله لا يدخل الجنة عجوز ولمن استحمله انا حاملوك على ولد الناقة
وقوله لرجل من يشتري العبد وغير ذلك قال وهذا طريق التأويل والمعاريض وقد سماه النبي صلى الله عليه واله وسلم
حقا فقال لا اقول الا حقا وكان يقول ذلك في المزاح من غير حاجة اليه انتهى كلامه يؤيده انه اذا جاز التعريض في الخبر

وبرد ... ... يقول

... ... يقدرانا دليل

... ... عقدها المراغذة بها لظاهر القران الا ان حمله الدليل ولا دليل الانقول

... ... والتعريض يشملها القران ثم هي يمين صادق فيها بدليل صدقه بغير يمين يؤيده

ان حقيقة الكلام تختلف باليمين وعدمها فما كان صدقا بدونها كان صدقا معها هذا لا شك فيه ولان الاصل

بقا حقيقة اللفظ وعدم تغيره باليمين فمدعي خلافه عليه الدليل وقد روي ان في المعاريض لمندوحة

عن الكذب وهذا ثابت عن ابراهيم النخعي وروي مرفوعا وليس هو في مسند احمد ولا الكتب الستة ورواه

ابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب المعاريض عن اسماعيل بن ابراهيم بن بسام عن داود بن الزبرقان عن سعيد بن ابي عروبة

عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان في المعاريض

لمندوحة عن الكذب ورواه ايضا عن ابي زيد النميري عن الربيع بن محبور عن العباس بن الفضل الانصاري عن سعيد

فذكره وداود والعباس ضعيفان عند المحدثين قال بن عدي ومع ضعفهما يكتب حديثهما وقد ذكر في المغني هذا الخبر

تعليقا بصيغة الجزم محتجا به ولم يعزه الى كتاب والله تعالى اعلم وفي تفسير بن الجوزي في قوله تعالى بل فعله كبيرهم هذا

المعاريض لا تذم خصوصا اذا احتيج اليها ثم ذكر خبر عمران بن حصين ولم يعزه قال وقال عمر بن الخطاب ما يسرني

ان لي بما اعلم من معاريض القول مثل اهلي ومالي وقال النخعي لهم كلام يتكلمون به اذا خشوا من شيء يدرءون به عن انفسهم

قال ابن سيرين الكلام اوسع من ان يكذب ظريف وذكر ابن الجوزي كلها كثيرا فتبين ان قول الامام احمد لا يجوز في اليمين

ومن غير يمين يجوز وعنه لا وعنه الفرق بين الابتداء وغيره وقد يقيدون به الجواز اولى بالمعاريض لا مطلقا وعليه تحمل

الاثار واما الاصحاب فتجوز عندهم المعاريض وقيل تكره وقيل تحرم ولم اجد احدا منهم صرح بالفرق بين اليمين وغيرها وقد قال

احمد التدليس عيب وقال اكرهه وقال لا يعجبني وعلله بانه يتزين للناس فظاهر هذا انه يحرم وكذا اقتصر

القاضي واصحابه واكثر العلماء على كراهته يؤيده قوله في رواية حنبل وقيل له كان شعبة يقول التدليس كذب

قال لا قد دلس قوم ونحن نروي عنهم ولا يكره التعريض مطلقا او حرم او كان كذبا لعلل به لاطراده وعموم

فايدته بل علله بالتزين وغالب صور التعريض او كثير منها في غير رواية الحديث لا تزين فيه ولا يتعلق به ذلك كالموضع الذي استعملها

الشارع وغير ذلك ولهذا اقتصر ابو الخطاب وغيره على هذا التعليل وقال القاضي ولانه يفعل ذلك كراهية الوضع

في الحديث لراويه ومن كره التواضع في الحديث فقد اساء وهذا معنى قول احمد يتزين انتهى كلامه فتبين هذا فانه امر

يختص بالرواية لكن لا يعارض هذا نصه في الفرق بين اليمين وغيرها قال الشيخ تقي الدين ظاهر كراهته هنا للتحريم يخرج على

قولين في المعاريض اذا لم يكن ظالما او لا مظلوما والاشبه التحريم فان التدليس في الرواية والحديث اعظم منه في البيع

كذا قال القاضي وغيره وذهب قوم من اصحاب الحديث الى انه لا يقبل خبره وهذا غلط لانه ما كذب بل صدق الا انه اوهم ومن اوهم

في خبره لم يرد خبره كمن قيل له حججت فقال لا مرة ولا مرتين يوهم انه حج اكثر وحقيقته انه ما حج اصلا فلا يكون كذبا انتهى كلامه

وهو موافق لما سبق وقال الشيخ تقي الدين ليس بصادق في الحقيقة العرفية فيقال قد يمنع ذلك وعدم فهم بعض

الناس ليس بحجة فقد يفطن للتعريض بعض الناس دون بعض ولهذا لا يعد في العرف كذبا ولانه صادق لغة والاصل بقاء

ماكان

عليه حتى يعلم انه ... ... بعد رواه احمد و...

ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي بغير الذي يعطيني قال المتشبع بما لم يعط ... كلابس ثوبي زور

رواه احمد والبخاري ومسلم وابو داود وغيرهم وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا ويل للذي يحدث فيكذب

ليضحك بها به القوم ويل له ويل له له طرق الى بهز وهو ثابت اليه وبهز حديثه حسن رواه ابو داود

والنسائي والترمذي وحسنه ولاحمد حديث مكحول عن ابي هريرة ولم يسمع منه قال البخاري

وغيره مرفوعا لا يؤمن العبد الايمان كله حتى يترك الكذب في المزاح ويترك المراء وان كان صادقا المراء في اللغة

الجدال يقال ماري يماري مماراة ومراء اي جادل وتفسير المراء في اللغة استخراج غضب المجادل من قولهم مريت

الشاة اذا استخرجت لبنها وعن السائب بن ابي السائب انه قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كنت شريكي

في الجاهلية فكنت خير شريك لا تداريني ولا تماريني رواه ابو داود وابن ماجه ولفظه كنت شريكي

فنعم الشريك وتداريني من المداراة بلا همز وروي بالهمز والاول اشهر وقال لقمان لابنه يا بني

لا تمارين حكيما ولا تجادلن لجوجا ولا تعاشرن ظلوما ولا تصاحبن متهما وقال ايضا يا بني من قصر

في الخصومة خصم ومن بالغ فيها اثم فقل الحق ولو على نفسك ولا تبال من غضب وقال عبد الله بن عباس

رضي الله عنهما كفى بك ظالما ان لا تزال مخاصما وكفى بك آثما ان لا تزال ممارا وعن ابن مسعود مثله

وقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ما ماريت اخي ابدا لاني ارى ان ماريته اما ان اكذبه واما ان اغضبه وقال

محمد بن علي بن الحسين الخصومة تمحق الدين وتثبت الشحنا في صدور الرجال يقال لا تمارين حكيما

ولا سفيها فان الحكيم يغلبك والسفيه يؤذيك وقال الاصمعي سمعت اعرابيا يقول من لاحى الرجال

وماراهم قلت كرامته ومن اكثر من شيء عرف به وقال بلال بن سعد الامام الذي كان يصلي في اليوم والليلة

الف ركعة ومحله بالشام كالحسن البصري بالبصرة قال اذا رايت الرجل لجوجا مماريا فقد تمت خسارته

وقد روي عن سفيان بن اسيد ويقال اسيد مرفوعا كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك

به مصدق وانت به كاذب رواه البخاري في الادب وابو داود من رواية بقية عن ضبارة تفرد عنه ابنه

~~ترجم عليه ابو داود باب في المعاريض ولاحمد مثله من حديث~~ ابو مالك الحضرمي عن ابيه وبقية مختلف فيه وهو مدلس

وابو ضبارة تفرد عنه ابنه ترجم عليه ابو داود باب في المعاريض ولاحمد مثله من حديث النواس بن سمعان

من رواية عمرو بن هرون وهو ضعيف ثم المراد بها الكذب او التعريض من ظالم او الكراهة والله اعلم وذكر بن عبد البر

الخبر الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري بي كان اول ما امرني به ربي عز وجل قال اياك

وعبادة الاوثان وشرب الخمر وملاحات الرجال وقال مسعر بن كدام يوصي ابنه كداما شعرا

اني منحتك يا كدام وصيتي … فاسمع لقول اب عليك شفيق

اما المزاحة والمراء فدعهما … خلقان لا ارضاهما لصديق

اني بلوتهما فلم احمدهما … لمجاور جار ولا لرفيق

والجهل يزري بالفتى في قومه … وعروقه في الناس اي عروق

... رخص في ...

... على ما قيل في الحديث وقال ابو طالب قال ابو عبد الله لا باس ان يكذب لهم ليتخلص
يعني ... النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحرب خدعة وقال في رواية حنبل الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل
قلت له فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا ان يكون يصلح بين اثنين او رجل لامراته يريد بذلك رضاها لا باس
فاما ابتداء الكذب فهو منهي عنه وفي الحرب كذلك قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحرب خدعة وكان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها لم ير بذلك باسا في الحرب واما الكذب بعينه فلا قال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم الكذب مجانب الايمان كذا قال وروى هذا الخبر في المسند عن ابي بكر موقوفا وقال
احمد ولا يصلح من الكذب الا في كذا وكذا وقال لا يزال يكذب حتى يكتب عند الله كذابا فهذا مكروه فقد
نص على اباحة الكذب في ثلاثة اشياء لكن هل هو التورية او مطلقا ورواية حنبل تدل على تحريم ابتداء الكذب
ورواية ابن منصور ظاهرة في الاطلاق فصارت المسالتان على روايتين والاطلاق ظاهر كلام الاصحاب
والله اعلم ولهذا استثنوه من الكذب المحرم اعني الامام احمد والاصحاب كما استثناه الشارع فيجب
ان يكون المراد التصريح وايضا التعريض يجوز في المشهور في غير هذه الثلاثة بلا حاجة فلا وجه اذا
لاستثناء هذه الثلاثة واختصاص التعريض بها والله اعلم وعن ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط
مرفوعا ليس الكذاب الذي يصلح بين اثنين او قال بين الناس فيقول خيرا او ينمي خيرا رواه الامام
احمد والبخاري ومسلم وزاد ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس كذبا الا في ثلاث يعني الحرب
والاصلاح بين الناس وحديث الرجل زوجته وحديث المراة زوجها وهو في البخاري من قول ابن شهاب لم اسمع
احدا يرخص في شيء مما يقول الناس كذبا وذكره ولابي داود والنسائي قالت ما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يرخص في شيء من الكذب الا في ثلاث الحديث كما تقدم وعن شهر عن اسماء بنت يزيد مرفوعا كل
الكذب يكتب على ابن ادم الا ثلاث خصال الا رجل كذب لامراته ليرضيها او رجل كذب في خدعة حرب او رجل كذب
بين امرئين مسلمين ليصلح بينهما رواه احمد وللترمذي لا يحل الكذب وفي رواية لا يصلح الكذب الا في ثلاث يحدث
الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس وقال حسن وقد روي عن شهر مرسلا وفي الموطا
عن صفوان بن سليم مرسلا ان رجلا قال يا رسول الله اكذب لامراتي فقال لا خير في الكذب فقال اعدها
واقول لها فقال لا جناح عليك وعن انس قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يطلع عليكم الان
رجل من اهل الجنة فطلع رجل من الانصار فلما كان الغد قال مثل ذلك فطلع ذلك الرجل ثم في اليوم الثالث فتبعه
عبد الله بن عمرو بن العاص فقال اني لاحيت ابي فاقسمت اني لا ادخل عليه ثلاثا فان رايت ان تؤويني اليك
حتى تمضي فعلت قال نعم قال انس كان عبد الله يحدث انه بات معه تلك الثلاث فلم يره يقوم من الليل شيئا غير انه
اذا تعار من الليل تقلب على فراشه فذكر الله تبارك وتعالى وكبر حتى يقوم لصلاة الفجر قال عبد الله غير اني
لم اسمعه يقول الا خيرا فكدت احتقر عمله قلت يا عبد الله لم يكن بيني وبين ابي غضب ولا هجرة ولكن سمعت

رسول الله

لاحد
بلغت بك ومهم
... وصاهر ...
كما هو ظاهر الاخبار ورواية احمد بين مسلمين في الخبر ارسال وشهر ...
الرواة رواه بالمعنى ثم ظاهره غير مراد لانه يجوز بين كافر ومسلم لحق المسلم كالحلم ... ثم
اسم وفيه خلاف وقد يحتمل ان يختص بالمسلمين لظاهر الخبر وهو اخص كما يختص الاخذ من الزكاة
للصلح بين المسلمين مع اطلاق الاية فهذا القول اظهر ولعله متعين لان الكذب انما جاز لمصلحة شرعية
والقول بان الاصلاح بين اهل الكتاب والتاليف بينهم مصلحة شرعية يفتقر الى دليل والاصل عدمه ثم
يقال لو كان مصلحة شرعية لجاز دفع الزكوة في الغرم فيه كالصلح بين المسلمين ولان الشارع جعل درجة
الاصلاح افضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ومن المعلوم ان الاصلاح بين اهل الكتاب ليس
بافضل من ذلك فعلم انه اراد بذلك الصلح بين المسلمين وان الذي رغب فيه وحط عليه هو الذي اجاز الكذب
لاجله ولانه لا تجب اجابة دعوتهم بل تستحب او تجوز او تكره مع ان الشارع امر بها امرا عاما واجاب دعوة
يهودي فالدليل الذي اخرجهم من الاطلاق والعموم وهو لما فيه من الاكرام والمودة فهنا مثله فقد تبين قوة الدليل
انه يجوز الكذب للصلح بينهم او يباح او يكره يخرج فيه خلاف وعلى هذا قول ابن حزم في كتاب الاجماع
اتفقوا على تحريم الكذب في غير الحرب وغير مداراة الرجل امراته واصلاح بين اثنين ودفع مظلمة مراده
بين اثنين مسلمين او مسلم وكافر لما سبق وقد عرف بما سبق ان هذا الاجماع مدخول قال ابو داود ثنا
محمد بن العلاء ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين
وفساد ذات البين الحالقة سالم هو ابن ابي الجعد ورواه الترمذي عن هناد عن ابي معاوية وقال حسن صحيح الحالقة الخصلة التي
من شانها ان تحلق اي تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسى الشعر وقال صالح لابيه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج يحدث الرجل بكل شيء يريد قال ابي يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حدث عني حديثا
يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ففرق بين ما يحدث
عنه وما يحدث عن بني اسرائيل فقال حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج فانه كانت فيهم الاعاجيب فيكون الرجل
يحدث عن بني اسرائيل وهو يرى انه ليس كذلك فلا باس ولا يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا ما يرى
انه صدق وظاهر كلام غير واحد انه لا يجوز اذا ظن انه كذب كما ان ظاهر كلام غير واحد وهو ظاهر الخبر انه يجوز
التحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما لا يرى انه كذب فيحدث بما يشك فيه وكذا جزم في شرح مسلم في الخبر
المذكور انه عليه السلام قيد بذلك لانه لا يكون ياثم الا برواية ما يعلمه او يظنه كذبا اما ما لا يعلمه او يظنه كذبا فلا اثم
عليه في روايته اذا فانكم لا تحدثون عنهم بشيء الا وقد كان فيهم اعجب منه وان ظنه غير كذب او علمه وفي
الرسالة الشافعي رحمه الله ان اباح الحديث عن بني اسرائيل ممن يجهل صدقه وكذبه ونهاهم عنه عمن لا يعرف
صدقه انتهى كلامه والخبر الاول في صحيح مسلم وغيره وضبط يرى في الخبر الاول بفتح الياء وضمها والكاذبين

٦٤٤

...سنان عن

... [illegible] الا الى عظم الصلاة

...جيد وقال قبل ذلك باب رواية حديث اهل الكتاب ثنا احمد بن محمد بن ثابت ثنا

عبد ... عن الزهري قال اخبرني ابن ابي نملة الانصاري عن ابيه بينما هو جالس عند النبي صلى الله

عليه واله وسلم وعنده رجل من اليهود مر بجنازة فقال يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة فقال النبي صلى الله عليه

واله وسلم الله اعلم قال اليهودي انها تتكلم فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم

ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله ورسله فان كان باطلا لم تصدقوهم وان كان حقا لم تكذبوهم اسناده جيد

وابن ابي نملة اسمه نملة رواه احمد من حديث الزهري ولاحمد ثنا عفان ثنا هلال ثنا قتادة

عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحدثنا عامة ليلة عن بني

اسرائيل لا نقوم الا لعظم صلاة يعني المكتوبة الفريضة ابو هلال هو محمد بن سليم الراسبي حديثه حسن

وللبخاري عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية

لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله

وما انزل الينا الاية وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلغوا عني ولو اية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج

ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه البخاري

فصل يتعلق بما قبله الكذب

هو اخباره عن الشيء خلاف ما هو عليه ولهذا يقول اصحابنا في اليمين الغموس هي التي يحلف بها كاذبا

عالما بكذبه وهذا هو المشهور في الاصول وهو قول الشافعية وغيرهم ولهذا قال عليه السلام في الخبر

المشهور في الصحيحين وغيرهما من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فقيده بالعمد قيل هو دعاء

بلفظ الامر اي بوأه الله ذلك وقيل هو خبر بلفظ الامر يدل عليه ما في الصحيح او الصحيح اولج النار وعند بعض المتكلمة

شرط الكذب العمدية وعند بعضهم ايضا يعتبر للصدق والاعتقاد والا فهو كاذب وعلى القول الاول ان طابق

الحكم الخارج فصدق والا فكذب وبحث المسالة في الاصول هذا في الماضي والحال فان تعلق بالمستقبل

فكذلك على رواية المروذي المذكورة وقال عليه سمعت هرون المستملي يقول لابي بم تعرف الكذابين

قال بالمواعيد او بخلف المواعيد وكذلك قال ابن عقيل في الفصول بعد ذكره خبر ابي هريرة اكذب

الناس الصباغون والصواغون قال وهذا صحيح لان احدهم يعد ويخلف وذكر غير واحد قال احمد

قول ابن عباس اذا استثنى بعده فله ثنياه ليس هو في الايمان انما تاويله قول الله تعالى ولا تقولن

لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله واذكر ربك اذا نسيت فهذا استثناء من الكذب

لان الكذب ليس فيه كفارة وهو اشد من اليمين لان اليمين تكفر والكذب لا يكفر وكذا قال الجمهور ان

المعنى اذا نسيت الاستثناء ثم ذكرت فقل ان شاء الله ولو كان بعد سنة مع ان جمهور العلماء قالوا

لا يصح الاستثناء الا متصلا قال ابن جرير الصواب له ان يستثني ولو بعد حنثه في يمينه فيقول

ان شاء الله ليخرج بذلك مما يلزمه في هذه الاية فيسقط عنه الحرج فاما الكفارة فلا تسقط بحال

الا ان يستثني

عبد ...

في الطلاق ان ...

الله من يموت الى قوله وليعلم الذين كفروا انهم كانوا كاذبين وقد ...

الى قوله والله يشهد انهم لكاذبون قال ابو جعفر النحاس نظيرها يا ليتنا نرد الاية

على من قال بخلاف ذلك وقد قال تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا اتبعوا سبيلنا الاية وفي

صحيح البخاري ان سعد بن عبادة قال يوم فتح مكة يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة

فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله

فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة وروى مسلم عن جابر ان عبدا لحاطب جاء الى رسول الله صلى الله

عليه واله وسلم يشكو حاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال النبي صلى الله عليه واله

وسلم كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية قال في شرح مسلم وفي هذا الحديث حديث

حاطب يرد عليه وان لفظ الكذب هو الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو به سواء كان من ماض

او مستقبل وهذا قاله ابن قتيبة واظنه احتج هو وغيره بقول النبي صلى الله عليه واله وسلم

اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف فدل على ان خلاف الوعد ليس بكذب

والا لاقتصر على اللفظ الاول ولقائل ان يقول هذا لا يمنع من كونه كذبا وهو من عطف

الخاص على العام وانما ذكر بلفظ خاص صريح لئلا يتوهم متوهم انه ليس بكذب وانه لم يدخل

في اللفظ ثم غايته انه يدخل بطريق الظاهر وقد ثبت انه كذب باستعمال الكتاب والسنة

فوجب القول به ولا تعارض وقال بعض اهل اللغة لا يستعمل الكذب الا في اخبار عن الماضي

بخلاف ما هو به واذ قد تبين هذا فاذا اخبر عن وجود شيء يعلمه او يظنه جاز وان علم عدمه او ظنه

لم يجز وكذلك ان شك فيه لان الشك لا يصلح مستندا للاخبار وسواء طابق الخارج مع الظن او الشك او لا

وقد ذكر الاصحاب انه يجوز في القسامة العمل بالظن وانه خبر مؤكد باليمين وكذا الغول في اليمين يجوز ان يحلف بالظن

وكذا اما ظنه بخط ابيه من الدين يعمل به ويحلف وانه تجوز الشهادة بالملك لمن بيده عين يتصرف فيها تصرف الملاك

في المشهور كما لو شاهد سبب اليد مع بيع او غيره مع احتمال كون البايع غير مالك والشهادة اكد من الخبر وانه

يخبر بدخول الوقت بعلم وظن وغير ذلك من المواضع وذلك دليل على انه يخبر بعلم وظن خاصة وهذا اوضح ودليله مشهور

كقوله صلى الله عليه واله وسلم للانصار الذين قتل منهم القتيل بخيبر يحلف خمسون منكم على رجل منهم قالوا امر لم نشهده فكيف نحلف

الحديث وحلف جابر بالله ان ابن صياد الدجال فقال له ابن المنكدر تحلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله

عليه واله وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه واله وسلم وذلك في الصحيحين وغيرهما وقد ظهر من هذا انه لو اخبر بوجود شيء يظنه

فلم يكن جاز انه كاذب على القول الاول ولو اخبر به وهو يظن عدمه فكان لم يحرم مع انه صادق وان قول الاصحاب رحمهم الله ان اللفظ

المغني لا كفارة في يمين على ماض لانها تنقسم على ثلاثة اقسام ما هو صادق فيه فلا كفارة فيه اجماعا وما تعمد الكذب فيه فهو يمين

الغموس وما يظنه حقا فيتبين بخلافه فلا كفارة وذكر في هذين القسمين رواية ظاهره انه لو شك او حلف على خلاف ما يظنه

فطابق انه لا كفارة لانه صادق وانه لم يجز اقدامه على اليمين لكن هل يدخل يمينه في خلاف ظنه في الغموس ظاهر كلامهم

وجوبها في الظن ...

... في ... لم يقصد المخالفة مع ان ظاهر قوله لا كفارة في يمين على ماض انه
لا كفارة ... الصورة مع انه لو اراد الحصر ووجوب الكفارة فيها لقال ان كان صادقا فلا كفارة
وان لم يكن صادقا فان تعمد الكذب او ظن شيئا فبان بخلافه فلا كفارة وان وجبت الا انه يدوم شكه
فلا كفارة لانه الاصل والاول اظهر وقد جزم في المغني وغيره بهذا المعنى في الطلاق فقال
وان قال انت طالق ان اخاك لعاقل وكان اخوها عاقلا لم يحنث وان لم يكن عاقلا حنث كما لو قال والله ان اخاك
لعاقل وان شك في عقله لم تطلق لان الاصل بقاء النكاح فلا يزال بالشك وان قال انت طالق ما اكلت
هذا الرغيف لم يحنث ان كان صادقا ويحنث ان كان كاذبا كما لو قال والله ما اكلته وقال في المغني
فيما اذا صالح اجنبي عن المنكر انه يصير بمنزلة المدعي في جواز الدعوى على المنكر قال ويشترط
في جواز الدعوى ان يعلم صدق المدعي فاما ان لم يعلم لم يحل له دعوى شيء لا يعلم بثبوته فمراده بالعلم الظن
ليتفق كلامه او يكون في المسئلة عنده قولان ذكر في كل مكان قولا بحسب ما راه في كلام الاصحاب
او ما اداه اجتهاده في ذلك الوقت ومن المعلوم ان الوكيل يقوم مقام الموكل لانه نائبه وفرعه
فلا يجوز له دعوى لا تجوز لاصله فلا يدعي الا ما يعلمه او يظنه حقا كما سبق وكذا قال القاضي في قوله
تعالى ولا تكن للخائنين خصيما يدل على انه لا يجوز لاحد ان يخاصم لغيره في اثبات حق او نفيه
وهو عالم بحقيقة امره وذكر ابن الجوزي هذا ولم يخالفه فدل على موافقته وقال ابن عقيل في الفنون لا يصح وكالة من علم
ظلم موكله في الخصومة فظاهره يصح اذا لم يعلم والظاهر ان مراده بالعلم ايضا الظن والا فبعيد جدا القول به مع ظن ظلمه
فان قيل ظن التحريم لا يمنع صحة العقد بخلاف العلم به ولا يلزم من هذا ان يخاصم في باطل فلا معارضة بينه وبين
ما سبق قيل ليس المراد من التوكيل وصحته الا المخاصمة في ما وكله فيه مما يعلمه او يظنه باطلا والا فكان
يمكن تصحيح العقد مع العلم ولا يخاصم في باطل فلا مفسدة في ذلك وقد دل كلامه على انه لو شك في ظلمه صحت
وخاصم فيه وعلى هذا عمل كثير من الناس او اكثرهم يتوكلون ويدعون مع الشك في صحة الدعوى وعدمها لانه ليس بمخبر
عن نفسه وانما يخبر عن الموكل ويبلغ كلامه بكونه لا يلحق بحجته ولان الحاجة قد تمس الى ذلك لكثرة مشقته. وهذا
بخلاف المدعي لنفسه لخبرته باحواله وقضاياه والله اعلم وقد قال ابو داود باب فيمن يعين على خصومة
من غير ان يعلم امرها حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد قال جلسنا لعبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما فخرج الينا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله
عز وجل فقد ضاد الله في امره ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس
فيه اسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال حدثنا علي بن الحسين بن ابراهيم ثنا عمرو بن يونس ثنا ابراهيم ثنا عاصم
بن محمد بن زيد العمري حدثني المثنى بن يزيد عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بمعناه قال ومن
اعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله عز وجل انتهى كلامه فالترجمة توافق ما سبق من كلام القاضي والخبر قد رواه
احمد في المسند ولم يصرح بخلافه فهل يكون مذهبا له فيه خلاف بين الاصحاب والظاهر انه لا يخالفه

والخبر انما يدل

عن ابا ...
الراوي العين ...

اما ما رواه ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ومن استشاره اخوه بامر ...
فهو من رواية عمرو بن ابي نعيمة قال الدارقطني مجهول يترك ووثقه ابن حبان وقال بعضهم لا يصح
تعلق الاخبار بالمستقبل فان علقه بمشيئة الله تعالى فواضح كما سبق والا فالحكم على التفصيل السابق
فلا يخبر عن شيء سيوجد اولا الا باعتقاد جازم او ظن راجح ثم ان طابق فقد اجتمع الاخبار الجائز والصدق
وان لم يطابق لغير مانع شرعي فكذب محرم والا فكذب لا اثم فيه وان لم يستند الاخبار اليهما لم يجز ثم ان طابق
فصدق وان لم يطابق لغير مانع شرعي فكذب محرم والا فكذب لا اثم فيه وقد روى ابو داود من رواية
ابي النعمان عن ابي وقاص عن زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا وعد الرجل اخاه ومن
نيته ان يفي فلم يف ولم يجي للميعاد فلا اثم عليه وقال ليس اسناده بالقوي قال ولا يعرف ابو النعمان
ولا ابو وقاص فاعتبر في هذا الخبر ان يكون نيته الوفاء وهو وان كان ضعيفا فهو يعتضد بغيره من
الاخبار والمعنى مع ان فيها كفاية وتعليق الخبر فيها بمشيئة الله تعالى مستحب ولا يجب للاخبار المشهورة
في تركه في الخبر والقسم وسبق كلام ابن جرير وقال القاضي ابو يعلى في الخلاف في مسئلة الفرار من الزكوة
لما قيل له ان اصحاب الجند عوقبوا على ترك الاستثناء في القسم فقال لا لانه مباح وعلى ان الوعيد
عليهم لم يسلم من الكذب ان اتى به متصلا او منفصلا وقد نسيه والا فلا هذا ظاهر الاية وذكره ابن الجوزي
عن الجمهور فظاهر كلام احمد السابق وحكايته قول ابن عباس انه يسلم منه بالاستثناء مطلقا ولعل مراده
كالقول الاول اما من حلف وحنث فالكفارة كالواجب وهي ماحية لحكم ما وقع ولهذا قال الاصحاب
وغيرهم اليمين على المباح الاقامة عليها وحلها مباح وان اليمين لا تغير الشيء عن صفته ولم يذكروا انه احنث
سوى الكفارة وانها زاجرة ماحية وهذا ظاهر الادلة الشرعية وظاهر كلام احمد السابق وحكايته
لقول ابن عباس يدل على انه ياتي بالاستثناء ليسلم من الكذب وان الكفارة لا تزيله ولعل مراده الخبر
لا القسم وسبق كلام ابن جرير وروى ابو داود في باب الكذب عن حفص بن عمر هو النمري عن شعبة وعن
محمد بن الحسين هو ابن اشكاب ثنا علي بن حفص ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم
قال ابن حسين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع
ولم يذكر حفص ابا هريرة اسناد جيد وحفص وابن اشكاب ثقتان ورواه مسلم عن ابي هريرة مرفوعا
كفى بالمرء كذبا وذكره ولمسلم ايضا بحسب المرء من الكذب ان يحدث بكل ما سمع ففي هذين الخبرين
ان من فعل ذلك وقع في الكذب المحرم فلا يفعل ليجتنب المحرم فيكون من فعل ذلك عمدا فقد تعمد كذبا
وقال في شرح صحيح مسلم معناه الزجر عن التحديث بكل ما سمع فانه يسمع في العادة الصدق
والكذب فاذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لاخباره بما لم يكن وقد تقدم ان مذهب اهل السنة ان الكذب
الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو ولا يشترط فيه التعمد لكن التعمد شرط لكونه اثما انتهى كلامه فلعل ظاهره

وقال ابو حاتم ... وقال ... ابو وقاص مجهول ورواه الترمذي صح

لعله ...

...سيئة ...

...ن جوز على الكراهة عنده وقال ابو داود باب في قول الرجل زعموا حدثنا
ابو بكر ... ثنا وكيع عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابه قال قال ابو مسعود لابي عبد الله
او قال ابو عبد الله لابي مسعود ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول في زعموا قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول بئس مطية الرجل قال ابو داود وابو عبد الله حذيفه واقتصر على هذا
وقال الحافظ ضيا الدين في اطراف الحافظ ابن عساكر بخطه لم يسمع ابو قلابه منهما وهو كما قال الحافظ
ضيا الدين ورواه احمد عن ابي قلابه عن ابي مسعود البدري قال قيل له ما سمعت من رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يقول في زعموا وذكره قال في النهايه معناه ان الرجل اذا اراد المسير الى بلد والظعن
في حاجه ركب مطيته وسار حتى يقضي اربه فشبه ما يقدمه امام كلامه ويتوصل به الى غرضه
زعموا كذا وكذا بالمطيه التي يتوصل بها الى الحاجه وانما يقال زعموا في حديث لا اسناد له ولا يثبت
فيه وانما يحكى عن الالسن على سبيل البلاغ فذم من الحديث ما كان سبيله ذا والزعم بضم الزاء والفتح
قريب من الظن قال في شرح مسلم في سجود التلاوه الزعم يطلق على القول المحقق وعلى الكذب وعلى
المشكوك فيه وينزل كل موضع على ما يليق به وقال في اول خطبة مسلم كثر الزعم بمعنى القول وفي الخبر
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم زعم جبريل وفي خبر ضمام ابن ثعلبه زعم رسولك واكثر سيبويه
في كتابه من قوله زعم الخليل كذا في اشيا يرتضيها سيبويه وقال في باب السؤال اوائل كتاب
الايمان ونقله ابو عمر الزاهد في شرح الفصيح عن شيخه ابي العباس ثعلب عن العلما باللغه
من الكوفيين والبصريين **فصل** قال الخلال في توقي اللسان وحفظ الكلام اخبرني محمد بن
نصر بن منصور الصايغ سمعت احمد بن حنبل وقد شيعته وهو يخرج الى المتوكل فلما ركب الجمل التفت
الينا فقال انصرفوا ماجورين ان شا الله تعالى وروى الخلال عن عطا قال كانوا يكرهون فضول
الكلام وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله ان يقراه او امر بمعروف او نهي عن منكر او ان
تنطق في معيشتك بما لا بد لك منه وقال احمد ثنا ابو داود ثنا شعبه حدثني قيس بن مسلم
سمعت طارق بن شهاب يحدث عن عبد الله ان الرجل يخرج من بيته ومعه دينه فيلقى الرجل له اليه
حاجة فيقول له انك كيت وكيت يثني عليه وعسى ان لا يحظى من حاجته بشي فيسخط الله
عليه فيرجع وما معه من دينه شي وقال قيس انا على رد ما لم اقل اقدر مني على رد ما قلت وقال
ملك الهند عجبت لمن تكلم بكلمة ان هي رفعت تلك الكلمة ضرته وان هي لم ترفع لم تنفعه وقال ملك الصين
ان تكلمت بكلمة ملكتني وان لم اتكلم بها ملكتها وقد روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا
المعنى احاديث كثيره فصح عنه صلى الله عليه واله وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت وهو في الصحيحين وعن ابن عمر مرفوعا من صمت نجا رواه احمد والترمذي وقال غريب

لا نعرفه

هريرة

رواه احمد

لا يتبين فيها احرام لا وفي شرح مسلم في اواخر الكتاب معناه لا يتدبرها ...
عليها ولاحمد والبخاري ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقي لها بالا يرفعه
العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في نار جهنم وللترمذي وابن ماجه ان
الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا في النار فهذه الروايه ان صحت معناها
لا يتاملها ويجتهد فيها وفي ما تقتضيه بل قالها في بادي الراي ورواه مالك واحمد والترمذي وابن ماجه من
حديث بلال بن الحرث وفيه ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت وفيه يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيمه وفيه
يكتب الله له بها سخطه الى يوم القيمه قال الترمذي حسن صحيح وعن ابي هريرة مرفوعا من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه رواه ابن ماجه والترمذي وقال غريب وهو في الموطا وللترمذي ايضا عن علي بن الحسين
مرسلا وللترمذي عن محمد بن بشار وغير واحد عن محمد بن يزيد بن خنيس المكي سمعت سعيد بن حسان ...
المخزومي حدثتني ام صالح عن صفيه بنت شيبة عن ام حبيبة مرفوعا كل كلام ابن ادم عليه لا له الا
امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله عز وجل ورواه ابن ماجه عن ابن بشار ام صالح تفرد عنها سعيد وباقيه
حسن قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من حديث ابن خنيس وفي الموطا عن اسلم ان عمر دخل على ابي بكر الصديق
وهو يجبذ لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر ان هذا اوردني الموارد وروى الترمذي عن ابي عبد الله
محمد بن ابي بلج البغدادي صاحب احمد بن حنبل عن علي بن حفص ثنا ابرهيم بن عبد الله بن حاطب عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر مرفوعا لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وان
ابعد الناس من الله تعالى القلب القاسي ورواه الترمذي ايضا عن ابي بكر بن النضر عن ابيه عن ابرهيم بمعناه
وقال غريب لا نعرفه الا من حديث ابرهيم وابرهيم لم احد فيه كلاما وحديثه حسن ان شا الله تعالى وروى
الترمذي عن فضالة بن الفضل الكوفي عن ابي بكر بن عياش عن ابن وهب بن منبه عن ابيه عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما ابن وهب لا اعرف تفرد به عنه ابن عياش
قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي الموطا عن يحيى بن سعيد قال ان عيسى بن مريم عليه السلام
لقي خنزيرا على الطريق فقال له انفذ بسلام فقيل له اتقول هذا للخنزير فقال عيسى عليه السلام
اني اكره واخاف ان اعود لساني النطق بالسوء ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا قرا ابن
ادم السجده فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله الحديث فهذا من اداب الكلام اذا كان في
الحكايه عن الغير سوء واقتضى ذلك رجوع الضمير الى المتكلم ثم يات الحاكي بالضمير عن نفسه صيانة
لها عن صورة اضافة السوء اليها وفي روايه يا ويلي يجوز بفتح اللام وبكسرها ورايت في بعض النسخ
يا ويلتي وقال ابن عبد البر قال ابو هريرة لا خير في فضول الكلام وقال عمر بن الخطاب من كثر كلامه كثر سقطه
وقال يعقوب عليه السلام لبنيه يا بني اذا دخلتم على السلطان فاقلوا الكلام وقالوا احسن الكلام

... م انه

... وقال بعض قضاة عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى وقد عزله لم عزلتني
... ان كلامك مع الخصمين اكثر من كلام الخصمين وتكلم ربيعة يوما فاكثر الكلام واعجبته
نفسه والى جنبه اعرابي فقال له يا اعرابي ما تعدون البلاغة قال قلة الكلام قال
فما تعدون العي فيكم قال ما كنت فيه منذ اليوم قال بعضهم

عجبت لا دلال العيي بنفسه ... وصمت الذي قد كان بالقول اعلما
وفي الصمت ستر للعيي وانما ... صحيفة لب المرء ان يتكلما

وكان مالك ابن انس يعيب كثرة الكلام ويقول لا يوجد الا في النسا او الضعفا وذم اعرابي
رجلا فقال هو من مساوي المجلس احمق ما يكون عند جلسائه وابلغ ما يكون عند نفسه وقال المفضل
الضبي لاعرابي ما البلاغة قال الايجاز في غير عجز والاطناب في غير خطل وقال الاحنف البلاغة
الايجاز في استحكام الحجة والوقوف عند ما يكتفى به وقال خالد بن صفوان لرجل كثر كلامه ان
البلاغة ليست بكثرة الكلام ولا بخفة اللسان ولا بكثرة الهذيان ولكنه اصابة المعنى والقصد
الى الحجة وسئل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ما البلاغة قال القصد الى عين الحجة بقليل اللفظ
وقيل لبعض اليونانيين ما البلاغة قال تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل لرجل من الروم ما البلاغة
فقال حسن الاقتصاد عند البديهة وايضاح الدلالة والبصر بالحجة وانتهاز موضع الفرصة وفي الخبر
المأثور الخير كله في ثلاث السكوت والكلام والنظر فطوبى لمن كان سكوته فكرة وكلامه حكمة ونظره
عبرة وقال ابن القاسم سمعت مالكا يقول لا خير في كثرة الكلام واعتبر ذلك بالنسا والصبيان اعمالهم
ابدا يتكلمون ولا يصمتون وقال الشاعر وان لسان المرء ما لم يكن له ... حصاة على عوراته لدليل
وقال الحسن بن هاني ... انما العاقل من الجم فاه بلجام ... مت بداء الصمت خير لك من داء الكلام
وقال الاخر يموت الفتى من عثرة بلسانه ... وليس يموت المرء من عثرة الرجل

فعثرته من فيه ترمي براسه ... وعثرته بالرجل تبرا على مهل

وذكر ابن عبد البر ما انشده بعضهم

سارفض ما يخاف علي منه ... واترك ما هويت لما خشيت
لسان المرء ينبي عن حجاه ... وعي المرء يستره السكوت

فصل

قد سبق الكلام في الوعد والصدق والكذب ونحو ذلك والاخبار في ذلك وقد اثنى الله عز وجل على اسماعيل
عليه السلام فقال انه كان صادق الوعد وذلك لانه عانى في الوفا بالعهد ما لم يعانه غيره وعد
رجلا فانتظره حولا روي عن ابن عباس وقيل انتظره اثنين وعشرين يوما وقيل ثلاثة ايام ~~في موضع من طلوع
الشمس الى غروبها~~ وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه انتظر رجلا وعده في موضع من طلوع
الشمس الى غروبها وقال الشاعر لسانك احلى من جناء النحل وعده ... وكفاك بالمعروف اضيق من قفل
وقال الاخر لله درك من فتى لو كنت تفعل ما تقول ... لا خير في كذب الجواد وحبذا صدق البخيل
وقال اخر

اذا ...

فضرب به العرب المثل في خلف الوعد وقال غيره كان عرقوب جبل مظلل بالسحاب [illegible]
من خاف الكذب اقل المواعيد وقالوا امران لا يسلمان من الكذب كثرة المواعيد وشدة الاعتذار
ان الكريم اذا حباك بوعده ... اعطاكه سلسا بغير مطال ... وقال اخر قم لو عد الله بالحق وكن
صادق الوعد فمن يخلف يلم ... وذكر ابن عبد البر قول عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله بم يعرف المؤمن قال
بوقاره ولين كلامه وصدق حديثه وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه من كانت له عند الناس ثلاث وجبت
له عليهم ثلاث من اذا حدثهم صدقهم واذا ائتمنوه لم يخنهم واذا وعدهم وفى لهم وجب له عليهم ان تحبه قلوبهم
وتنطق بالثنا عليه السنتهم وتظهر له معونتهم وقال سعيد كل الخصال يطبع عليها المؤمن الا الخيانة والكذب
قيل للقمان الحكيم الست عبد بني فلان قال بلى قال فما بلغ بك ما ارى قال تقوى الله وصدق الحديث
واداء الامانة وترك ما لا يعنيني ثم قال الا رب من تغتشه لك ناصح ... ومؤتمن بالغيب غير امين
وقال نافع مولى ابن عمر طاف ابن عمر سبعا وصلى ركعتين فقال له رجل من قريش ما اسرع ما طفت وصليت
يا ابا عبد الرحمن فقال ابن عمر انتم اكثر منا طوافا وصياما ونحن خير منكم نحن نلتزم صدق الحديث واداء الامانة
وانجاز الوعد انشد محمود الوراق ... اصدق حديثك ان في ... الصدق الخلاص من الدنس
ودع الكذوب لشانه ... خير من الكذب الخرس وقال اخر ما اقبح الكذب المذموم صاحبه ... واحسن الصدق عند الله والناس
وقال منصور الفقيه الصدق اولى ما به ... دان امرء فاجعله دينا ودع النفاق فما رايت منافقا الا مهينا
وقال الحسن البصري لا تستقيم امانة رجل حتى يستقيم لسانه ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه وقال الفريابي
كنت عند الاوزاعي اذ جاء رجل فقال يا ابا عمرو هذا كتاب صديقك فلان من بلد كذا وهو يقرا عليك
السلام فقال متى قدمت قال امس قال ضيعت امانتك لا كثر الله في المسلمين امثالك قال الشاعر
~~ومن دعى الناس الى ذمه ... ذموه بالحق وبالباطل ... مقالة السوء الى اهلها ... اسرع من منحدر سائل~~
اذا انت حملت الامانة خائنا ... فانك قد اسندتها شر مسند ... وقال بعض الحكماء من عرف بالصدق جاز
كذبه ومن عرف بالكذب لم يجز صدقه قالوا والصدق عز والكذب خضوع وقال كعب بن زهير
ومن دعى الناس الى ذمه ... ذموه بالحق وبالباطل ... مقالة السوء الى اهلها ... اسرع من منحدر سائل
وقال لقمان لابنه يا بني احذر الكذب فانه شهي كلحم العصفور من اكل منه شيئا لم يصبر عنه وقال الاصمعي قيل
لكذاب ما يحملك على الكذب فقال اما انك لو تغرغرت ماءه ما نسيت حلاوته وقيل لكذاب هل صدقت
قط قال اكره ان اقول لا فاصدق وذكر ابن عبد البر الخبر المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحق ثقيل
فمن قصر عنه عجز ومن جاوزه ظلم ومن انتهى اليه فقد اكتفى ويروى هذا المجاشع بن نهشل وعن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحق ثقيل رحم الله عمر بن الخطاب تركه الحق ليس له صديق لما استخلف
ابو بكر عمر رضي الله عنهما قال المعيقيب الدوسي ما يقول الناس في استخلاف عمر قال كرهه قوم ورضيه
قوم اخرون قال فالذين كرهوه اكثر ام الذين رضوه قال بل الذين كرهوه قال ان الحق

بو العتاهيه

... لما احتضر ابو بكر ارسل الى عمر رضي الله عنهما فقال

... على الناس فاتق الله تعالى والزم الحق فانما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامه باتباعهم
الحق في الدنيا وثقله عليهم وحق لميزان اذا وضع فيه الحق غدا ان يكون ثقيلا وانما خفت موازين من خفت موازينه
يوم القيامه باتباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم وحق لميزان وضع فيه الباطل ان يكون خفيفا واعلم
ان الله تبارك وتعالى عملا بالليل لا يقبله بالنهار وعملا بالنهار لا يقبله بالليل وانه لا تقبل نافلة حتى تودى
الفريضه وان الله عز وجل ذكر اهل الجنة باحسن اعمالهم وتجاوز عن سيئاتهم فاذا ذكرتهم قلت اني لخائف
ان لا الحق بهم وان الله تعالى ذكر اهل النار باسوا اعمالهم ورد عليهم حسنها فاذا ذكرتهم قلت
اني لخائف ان اكون مع هولاء وان الله عز وجل ذكر اية الرحمه مع اية العذاب ليكون المومن راهبا
راغبا لا يتمنى على الله ولا يقنط من رحمة الله فان انت حفظت وصيتي فلا يكونن غايب احب
اليك من الموت وهو آتيك وان ضيعت وصيتي فلا يكونن غايب ابغض اليك من الموت ولست
بمعجزه كتب عمر بن الخطاب الى معويه ان الزم الحق ينزلك الحق في منازل اهل الحق يوم لا يقضى الا
بالحق اول كتاب كتبه علي بن ابي طالب في خلافته اما بعد فانه قد هلك من كان قبلكم بانهم منعوا الحق حتى
اشتري وبسطوا الباطل حتى افتدي وقال ابن مسعود من كان على الحق فانه جماعة وان كان وحده وقال غيره
الاحمق يغضب من الحق والعاقل يغضب من الباطل وقال غيره الحق ثقيل وطلابه قليل وقال غيره الحق كثير
وطلابه يسير وقال ابن مسعود تكلموا بالحق تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وقال ابو العتاهيه والحق
برهان والموت فكره ومعتبر للعالمين قديم وقال مالك بن انس اذا ظهر الباطل على الحق ظهر الفساد
في الارض وقال ان لزوم الحق نجاة وان قليل الباطل وكثيره هلكه وقال سعد بن ابي وقاص لسلمان
رضي الله عنهما اوصني فقال اخلص الحق يخلصك قال ابن عبد البر واظن من هنا قول القائل اعز الحق بذل
لك الباطل يقال من لم يعمل من الحق الا بما يوافق هواه ولم يترك من الباطل الا ما خف عليه لم يوجر فيما
اصاب ولم يفلت من اثم الباطل وقال منصور الفقيه فاتق الله اذا ما شو
برت وانظر ما تقول لا يخدعنك اه قال من الناس جهول الا قول المرء فيما
لم يسئل عنه فضول وعن ابي هريره رضي الله عنه مرفوعا اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد
الا كل شيء ما خلا الله باطل وقال اصدق قول قالته العرب قول القايل وما حملت من ناقة فوق رحلها
ابر واوفى ذمة من محمد وانشد ثعلب وان اشعر بيت انت قائله
بيت يقال اذا انشدته صدقا قال جعفر بن محمد ما ناصح الله عبد مسلم في نفسه فاخذ الحق
لها واعطى الحق منها الا اعطي خصلتين رزق من الله يقنع به ورضى من الله عنه فصل
قال الخلال في السعه في الكلام والفاظ الناس قال المروذي بعثني ابو عبد الله
في حاجة وقال كل شي تقوله على لساني فانا قلته وقال الميموني ان ابا عبد الله

اذا ما شو ورت

كان ...
ليس له حلاوه وقال سالت احمد عن حديث فقال ما خلق الله من ذا ...
سالت ابراهيم الحربي قلت لم تقول العرب للشيخ يا غلام فقال ليس العرب
تقوله قيس تقوله قلت فيجوز ان يقول للشيخ يا بني قال نعم لا باس به ثم قال
اليس قد قال النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة يا بني والمغيرة كان شيخا كبير العله
كان اكبر من النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لانس يا بني قال ولم يقل يا بني اغا قال
يا بني اي انت ابن فصل قال في نهاية المبتدي حسن الظن باهل الدين حسن ظاهر
هذا انه لا يجب وظاهره ايضا ان حسن الظن باهل الشر ليس بحسن فظاهره
لا يحرم وظاهر قوله عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ان استمر
وظن السوء وتحقيقه لا يجوز واول له بعض العلما على الحكم في الشرع بظن مجرد بلا دليل
وليس بمتجه وروى الترمذي عن سفين الظن الذي ياثم به ما تكلم به فان لم يتكلم لم ياثم
وذكر ابن الجوزي قول سفين هذا عن المفسرين ثم قال وذهب بعضهم الى انه ياثم بنفس
الظن ولو لم ينطق به وذكر قبل ذلك قول القاضي ابي يعلى ان الظن منه محظور وهو سوء
الظن بالله والواجب حسن الظن بالله عز وجل وكذلك سوء الظن بالمسلم الذي ظاهره
العداله محظور وظن مامور به كشهادة العدل وتحري القبله وتقويم المتلفات وارش
الجنايات فالظن المباح كمن شك في صلاته ان شاء عمل بظنه وان شاء عمل
باليقين وروى ابو هريرة مرفوعا اذا ظننتم فلا تحققوا وهذا الظن الذي يعرض في
قلب الانسان في اخيه فيما يوجب الريبه فلا ينبغي ان يحققه والظن المندوب اليه
احسان الظن بالاخ المسلم فاما ما روي في حديث احترسوا من الناس بسوء الظن فالمراد
الاحتراس بحفظ المال مثل ان يقول ان تركت بابي مفتوحا خشيت السراق انتهى
كلام القاضي وذكر البغوي ان المراد بالآية سوء الظن ثم ذكر قول سفين وذكر القرطبي
ما ذكره المهدوي عن اكثر العلما ان ظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز وانه لا حرج بظن
القبيح بمن ظاهره قبيح وقال ابن هبيره الوزير الحنبلي لا يحل والله ان يحسن الظن بمن
يترفض ولا بمن يخالف الشرع في حال وقال البخاري في صحيحه باب ما يكون من الظن
ثم روى عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا يعرفان
من ديننا شيا وفي لفظ ديننا الذي نحن عليه قال الليث بن سعد كانا رجلين من المنافقين وعن
عبد الله بن عمرو الخزاعي عن ابيه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد ان يبعثني
بمال الى ابي سفين يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءني عمرو
بن امية الضمري فقال بلغني انك تريد الخروج وتلتمس صاحبا قلت اجل

...ن فتلبث

...سر رشدا فلما ولى ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فشددت على

...دي حتى خرجت اوضعه حتى اذا كنت بالاظا فر اذا هو يعارضني في رهط قال فاوضعت

فسبقته فلما رآني قد فتنه انصرفوا وجاءني فقال لي كانت لي الى قومي حاجة قلت اجل

قال ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعنا المال الى ابي سفين رواه احمد وابو داود عبد الله بن عمرو

تفرد عنه عيسى بن معمر مع ضعف عيسى وروايته عن عيسى بن اسحق بصيغة عن

وترجم ابو داود على هذا الخبر وخبر ابي هريرة الذي في الصحيحين لا يلدغ المؤمن

من جحر مرتين باب في الحذر وقال ايضا في باب حسن الظن ثم روى من رواية

شتير ولم يرو عنه غير محمد بن واسع عن ابي هريرة قال نصر بن علي عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة وكذا رواه احمد ثم روى ابو داود خبر صفية

الذي في الصحيحين انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف وان رجلين

من الانصار راياها فاسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية

بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم

فخشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا او قال شرا قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يحل لامرئ مسلم يسمع من اخيه كلمة يظن بها

سوءا وهو يجد لها في شيء من الخير مخرجا وقال ايضا لا ينتفع بنفسه من لا ينتفع بظنه

وقال ابو مسلم الخولاني اتقوا ظن المؤمن فان الله جعل الحق على لسانه وقلبه وقد ذكرت

في موضع آخر قوله عليه السلام اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله رواه الترمذي

وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وسئل بعض العرب

عن العقل فقال الاصابة بالظنون ومعرفة ما لم يكن بما كان وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه

لله در ابن عباس انه لينظر الى الغيب من ستر رقيق وقال الشاعر

: الالمعي صواب الظن اعلم بانه :: اذا طاش ظن المرء طاشت معاذره :

وقال ابن عباس الجبن والبخل والحرص غرائز اصلها سوء الظن بالله قال الشاعر

: واني بها في كل حال لواثق :: ولكن سوء الظن من شدة الحب : وقال المتنبي

: اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه :: وصدق ما يعتاده من توهم :

وقال ابو حازم العقل التجارب والحزم سوء الظن وقال الحسن البصري لو كان

الرجل يصيب ولا يخطئ ويحمد في كل ما ياتي داخله العجب وقال الحسن عبد الله بن مسعود

افرس الناس ثلاثة كلهم فيما علمت ثلاثة العزيز في قوله لامرأته حين تفرس في

يوسف اكرمي مثواه عسى ان ينفعنا او نتخذه ولدا وصاحبة موسى

دابة فنز...

الآجرتين نديا من بين الرحبة فعلمت ان تحتها شيئا يتنفس ...

يوما الى صدع في ارض فقال في هذا الصدع دابة فنظر فاذا فيه دابة فقيل

لا تنصدع الارض الا عن دابة او نبات قال معن بن زائدة ما رايت قفا رجل قط الا عرفت

عقله وقال وهب بن منبه خصلتان اذا كانتا في الغلام رجوت نجابته الرهبة

والحيا ومر اياس بن معاوية ذات ليلة بماء فقال اسمع صوت كلب غريب

قيل له كيف عرفت ذلك قال بخضوع صوته وشدة صياح غيره من الكلاب

قالوا فاذا كلب غريب مربوط والكلاب تنبحه وقال عمرو بن العاص انا للبديهة

ومعاوية للاناءة والمغيرة للمعضلات وزياد لصغار الامور وكبارها اراد

يوسف بن عمرو بن هبيرة ان يولي بكر بن عبد الله القضا فاستعفاه فابى ان يعفيه فقال اصلح

الله الامير ما احسن القضا فقال كذبت قال فان كنت كاذبا فلا يحل لك ان تولي الكذابين

وان كنت صادقا فلا يحل لك ان تولي من لا يحسن وفي الصحيحين او صحيح البخاري عن

عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم

فقال ابو بكر امر القعقاع وقال عمر امر الاقرع بن حابس فقال ابو بكر ما اردت الا خلافي

فقال ما اردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزلت في ذلك يا ايها الذين

امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله حتى انقضت فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعد هذه حتى يستفهمه وروى الحاكم في تاريخه عن بشر بن الحارث يعني الحافي قال صحبة

الاشرار تورث سوء الظن بالاخيار وروى ايضا عن ابي بكر بن عياش قال لا يعتد

بعبادة المفلس فانه اذا استغنى رجع فصل يجب كف يده وفمه وفرجه

وبقية اعضائه عما يحرم ويسن عما يكره قال ابن الجوزي هذا فيمن لم يضطر الى ذلك والاجاز

قال ابو الدرداء انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم ومتى قدر ان لا يظهر

موافقتهم لم يجز له ذلك قال البخاري ويذكر عن ابي الدرداء فذكره كذا قال ابن الجوزي وقول

ابي الدرداء هذا ليس فيه موافقة على محرم ولا فيه كلام وانما فيه طلاقة الوجه خاصة

للمصلحة وهو معنى ما في الصحيحين وغيرهما عن عائشة ان رجلا استاذن على النبي

صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة فلما دخل الان

له القول قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم النت له القول قال يا عائشة ان شر

الناس عند الله منزلة يوم القيمة من ودعه الناس او تركه الناس اتقاء فحشه قال

في شرح مسلم وغيره فيه مداراة من يتقى فحشه ولم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم

ولا اثنى عليه في وجهه ولا في قفاه انما تالفه في شيء من الدنيا مع لين الكلام وقد ذكر

... بسبب ... القلب ويورثه ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة ثوران الدم
... ذلك السرور والغضب يجب يتبعه ضحك او تبسم فلا يغتر المغتر بضحك القادم
عليه في وجهه ولا سيما عند المعتبه كما قيل

اذا رأيت نيوب الليث بارزة ... فلا تظنن الليث مبتسم

وقيل لابن عقيل في فنونه اسمع وصية الله عز وجل يقول ادفع بالتي هي احسن
فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم واسمع الناس يعدون من يظهر خلاف
مايبطن منافقا فكيف لي بطاعة الله والتخلص من النفاق فقال ابن عقيل النفاق
هو اظهار الجميل وابطان القبيح واضمار الشر مع اظهار الخير لايقاع الشر والذي تضمنته
الآية اظهار الحسن في مقابلة القبيح لاستدعاء الحسن فخرج من هذه الجملة ان النفاق
ابطان الشر واظهار الخير لايقاع الشر المضمر ومن اظهر الجميل والحسن في مقابلة القبيح ليزول
الشر فليس بمنافق لكنه يستصلح الا تسمع الى قوله عز وجل فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه
ولي حميم فهذا اكتساب استمالة ودفع عداوة واطفاء لنيران الحقايد واستنماء الود واصلاح العقايد
فهذا طب المودات واكتساب الرجال وقال ابو داود باب في العصبيه ثم روى باسناد جيد الى سماك
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه موقوفا ومرفوعا قال من نصر قومه على غير الحق فهو
كالبعير الذي ردي فهو ينزع بذنبه حديث حسن يقال ردي وتردى لغتان كانه تفعل من
الردى الهلاك اراد انه وقع في الاثم وهلك كالبعير اذا تردى في البير واريد ان ينزع بذنبه
فلا يقدر على خلاصه وعن بنت واثلة سمعت اباها يقول قلت يا رسول الله ما العصبيه قال
ان تعين قومك على الظلم حديث حسن رواه ابو داود ولاحمد وابن ماجه قلت يا رسول الله
امن العصبيه ان يحب الرجل قومه قال لا ولكن من العصبيه ان ينصر الرجل قومه على الظلم
وعن عبد الله بن ابي سليمان عن جبير بن مطعم مرفوعا قال ليس منا من دعى الى عصبيه
وليس منا من قاتل عصبيه وليس منا من مات على عصبية رواه ابو داود وقال لم يسمع
من جبير وعن سراقة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيركم المدافع عن عشيرته
مالم ياثم اسناده ضعيف رواه ابو داود في هذا الباب روى ابو داود من حديث ابن اسحاق
عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن بن ابي عقبه وكان مولى من اهل فارس قال شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم احدا فضربت رجلا من المشركين فقال خذها وانا الغلام الفارسي
فالتفت الي وقال فهلا قلت وانا الغلام الانصاري رواه احمد وابن ماجه من رواية ابن اسحاق
وهو مدلس وعبد الرحمن تفرد عنه داود وثقه ابن حبان قال في النهايه في الحديث
العصبي من يعين قومه على الظلم هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم

والعصبيه

العصبية

بهم
ولمسلم
فقتلته جاهلية قال صالح بن احمد في مسائله عن ابيه وسالته ...
اياكم والغلو فانما اهلك من كان قبلكم الغلو قال ابي لايغلو في كل شيء حتى الحب
قال ابو داود باب في الهوى ثنا حيوة بن شريح ثنا بقيه عن ابي مريم عن خالد بن محمد الثقفي
عن بلال بن ابي الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبك للشيء يعمي ويصم
ابن ابي مريم هو ابو عبد الله الغساني الحمصي عالم دين لكنه ضعيف عند اهل العلم ورواه احمد
وعبد الحميد وعبد بن حميد وابو يعلى الموصلي من حديثه وعن ابي هريرة اراه رفعه قال احبب
حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك
يوما ما اسناده ضعيف رواه الترمذي قال وقد روي عن علي مرفوعا والصحيح عن علي موقوفا
وقال النمر بن تولب

وابغض بغيضك رويدا ... اذا انت حاولت ان تحكما
واحبب حبيبك حبا رويدا ... فليس يفوتك ان تصرما

قال الاصمعي اذا حاولت ان تكون حكيما وروى الطبراني وغيره عن ابي هريرة مرفوعا افضل
الاعمال بعد الايمان بالله تعالى التودد الى الناس وعن ابن عمر مرفوعا الاقتصاد في النفقة نصف
المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل وحسن السوال نصف العلم حدثنا يحيي بن عبد
الباقي ثنا المسيب بن واضح ثنا يوسف بن اسباط ثنا سفين الثوري عن محمد بن المنكدر عن
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مداراة الناس صدقة اسناد الاولين ضعيف وهذا
فيه لين ويأتي ذلك فيما يتعلق بالمخالطة في فصول اللباس وقال بعضهم

لما عفوت ولم احقد على احد ... ارحت نفسي من هم العداوات
اني احيي عدوي عند رؤيته ... لادفع الشر عني بالتحيات
واظهر البشر للانسان ابغضه ... كانه قد حشي قلبي بالمحبات
ولست اسلم ممن لست اعرفه ... فكيف اسلم من اهل المودات
الناس داء ودواء الناس قربهم ... وفي الجفاء بهم قطع الاخوات
فجامل الناس واهد ما استطعت وكن ... اصم ابكم اعمى ذا تقيات

الابيات الاربعه الاولى ذكرها ابن عبد البر لهلال بن العلا وقال بعضهم من المتاخرين زمن هولاء كو شعرا

قوم مضوا كانت الدنيا بهم نزها ... والدهر كالعيد والاوقات اقوات
عدل وامن واحسان وبذل ندى ... وخفض عيش نقضيه ولذات
ماتوا وعشنا فهم عاشوا بموتهم ... ونحن في صور الاحياء اموات
لله درك زمان كان فيه تفقد ... اودى بنا وعرتنا فيه نكبات

قال ابو سليمان الخطابي

... من العبيد وكم … من بعد ما ملكوا للناس سادات

... يدري يوجد فيهم لا ولادة لهم … من المروة ما تسموا به الذات

والصبر قد غرد الآمال تطمعنا … والعمر يمضي فتاراته وتارات

والموت اهون مما نحن فيه فقد … زالت من الناس والله المروات

يا رب لطفك قد مال الزمان بنا … من كل وجه وابلتنا البليات

ما دمت حيا فدار الناس كلهم … فانما انت في دار المداراة

من يدر دارى ومن لم يدر سوف يرى … عما قليل نديما للندامات

وقال زهير

ومن لم يصانع في امور كثيرة … يضرس بانياب ويوطى بمنسم

المنسم للرجل استعارة وهو في الاصل للدواب وفي الزبور من كثر عدوه فليتوقع الصرعة حكي ان داود قال لسليمان عليهما السلام لو تشتر عداوة رجل واحد بصداقة الف

فصل تلزم التوبة شرعا لا عقلا خلافا للمعتزلة قال بعضهم المسئلة مبنية على التحسين والتقبيح العقلي كل مسلم مكلف قد اثم من كل ذنب وقيل غير مظنون قال في نهاية المبتدئين تصح التوبة مما يظن انه اثم وقيل لا ولا يجب بدون تحقق اثم والحق وجوب قوله اني تايب الى الله تعالى من كذا او استغفر الله منه والقول بعدم صحة توبته هو الذي ذكره القاضي مذهبا ليس التوبة هي الندم على ما كان منه والندم لا يتصور مشروطا لان الشرط اذا بطل بطل الندم وقال القاضي واذا شك في الفعل الذي فعله هل هو قبيح ام لا فهو مفرط في فعله ويجب عليه التوبة من هذا التفريط ويجب عليه ان يجتهد بعد ذلك في معرفة قبح ذلك الفعل وحسنه لان المكلف اخذ عليه ان لا يقدم على فعل قبيح ولا على ما لا يامن ان يكون قبيحا فاذا اقدم على فعل يشك انه قبيح فانه مفرط وذلك التفريط ذنب تجب التوبة منه واصل هذه المسئلة مذكور في اخر باب الامامة قال الشيخ تقي الدين من تاب توبة عامة كانت هذه التوبة مقتضية لغفران الذنوب كلها الا ان يعارض هذا العام معارض يوجب التخصيص مثل ان يكون بعض الذنوب لو استحضره لم يتب منه لقوة ارادته اياه او لاعتقاد انه حسن وتصح من بعض ذنوبه في الاصح وذكر الشيخ محيي الدين النووي انها تصح من ذلك الذنب عند اهل الحق وهو الذي ذكره القرطبي انه خلاف قول المعتزلة وقال ابن عقيل وعن احمد ما يدل على ان التوبة لا تصح الا من جميع الذنوب قال في رجل قال لو ضربت ما زنيت ولكن لا اترك النظر فقال احمد رحمه الله ما ينفعه ذلك فسلبه الانتفاع بترك الزنا مع اصراره

على معتقد مانه

اي توبة

لو كان في الرجل مائة خصلة من خصال الخير وكان يشرب النبيذ محتها هذا وهذا من اعتقد ... بما ليس فيه حجة وقال الشيخ تقي الدين انما اراد يعني احمد ان هذه ليست توبة عامة لم يرد ان ... كذنب المصر على الكبائر فان نصوصه المتواترة تنافي ذلك وحمل كلامه على ما يصدق بعضه بعضا اولى لا سيما اذا كان القول الاخر مبتدعا لم يعرف عن احد من السلف انتهى كلامه وقال ابن عقيل ايضا في الفنون قال بعض الاصوليين لا تصح التوبة من ذنب مع الاصرار على غيره فان الانسان لو قتل للانسان ولدا وحرق له بيدرا ثم اعتذر عن احراق البيدر دون قتل الولد لم يعد اعتذارا وهذا ظاهر على مذهب احمد ويجب ان يكون هو المذهب لان احمد قال اذا ترك الصلاة تكاسلا وان كان معترفا على الزكاة والحج وغير ذلك انتهى كلامه وفي ماخذه نظر ظاهر قال القاضي ابو الحسين اختلفت الرواية هل تصح التوبة من القبيح مع المقام على قبيح اخر يعلم التائب بقبحه او لا يعلم على روايتين احداهما تصح اختارها والدي وشيخه لانه لا خلاف انه يصح التقرب من المكلف بفعل واجب مع ترك مثله في الوجوب كذا في مسئلتنا والثانية لا تصح اختارها ابو بكر واحتج بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فوعد بغفران الصغائر باجتناب الكبائر فاذا ارتكب الكبائر اخذ بالكبائر والصغائر واختارها ابن شاقلا واحتج بانه يستحيل ان يكون محبوبا بقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويكون في حال ما هو محبوب بفعل فعل ما هو ممقوت وروى احمد ومسلم عن الاغر بن يسار المزني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله عز وجل في اليوم مائة مرة وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا يا ايها الناس توبوا الى الله عز وجل فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة رواه مسلم والبخاري وقال سبعين مرة ولاحمد والبخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال والله اني لاستغفر الله عز وجل واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة ولاحمد ثنا محمد بن مصعب ثنا سلام بن مسكين والمبارك عن الحسن عن الاسود بن سريع ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اتي باسير فقال اللهم اني اتوب اليك ولا اتوب الى محمد فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم عرف الحق لاهله محمد بن مصعب مختلف فيه ولم يسمع الحسن من الاسود وعن ابن عباس وانس مرفوعا لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ان يكون له واديان ولن يملا فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب متفق عليه ولاحمد والبخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اعذر الله الى امرئ اخر اجله حتى بلغه ستين سنة وان جهله تاب مجملا والمراد والله اعلم توبة عامة والا فقد ذكر الشيخ تقي الدين ان التوبة المجملة لا توجب دخول كل فرد من افراد الذنوب فيها ولا تمنع دخوله كاللفظ المطلق بخلاف العام وما قاله صحيح وعنه لا تقبل من الداعية الى البدعة المضلة والقائل ذكرها القاضي واصحابه ثم قال ابن عقيل

... داكان لنا في الظاهر
... حمله وتمام ما هو ...
... وتوبته وجب قبولها ولم يجز ردها لما بينا وان جميع الاحكام تتعلق بها قال ولم اجد لهم شبهة
... وردها الا انهم حكوا عن علي رضي الله عنه انه قتل زنديقا ولا امنع من ذلك وان الامام اذا راى قتله لانه ساع في الارض
بالفساد ساغ له ذلك فاما ان تكون توبته لم تقبل بدلالة ان قطاع الطريق لا يسقط الحد عنهم بعد القدرة
ويحكم بصحتها عند الله تعالى في غير اسقاط الحد عنهم فليس هو حيث لم يسقط القتل لا تصح التوبة ولعل احمد عني
بقوله لا تقبل في غير اسقاط القتل فيكون ما قبله هو مذهبه رواية واحدة وقال ايضا وهو معنى ما ذكره
الاصحاب لعل احمد تعلق بان فيه حق آدمي وذلك لا يمنع صحة التوبة لانه تعلق به حق فالتوبة تسقط ما يثبت
في معصية الله ويبقى ظلم الادمي ومطالبته على حالها وذلك لا يمنع صحة التوبة وكذلك قال وهو معنى كلام
غيره لمن قال لا تقبل توبة المبتدع نحن لا نمنع ان يكون مطالبا بمظالم الادميين ولكن لا يمنع هذا صحة التوبة
كالتوبة من السرقة وقتل النفس وغصب الاموال صحيحة مقبولة والاموال والحقوق للادمي لا تسقط
ويكون هذا الوعيد راجعا الى ذلك ويكون نفي القبول عائدا الى القبول الكامل ومن كلام القاضي
ابي يعلى وذكر انه نقل ذلك من كتب اخيه قال المروذي سئل احمد عن ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ان الله عز وجل احتجر التوبة عن صاحب بدعة وحجر التوبة اي شيء معناه قال احمد لا يوفق صاحب بدعة لتوبة
وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قرا هذه الاية ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء
فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هم اهل البدع والاهواء ليس لهم توبة قال الشيخ تقي الدين لان اعتقاده
لذلك يدعوه الى ان لا ينظر نظرا تاما الى دليل خلافه فلا يعرف الحق ولهذا قال السلف ان البدعة احب الى ابليس
من المعصية وقال ايوب السختياني وغيره ان المبتدع لا يرجع وقال ايضا التوبة من الاعتقاد الذي كثر
ملازمة صاحبه له ومعرفته بحججه يحتاج الى ما يقارب ذلك من المعرفة والعلم والادلة ومن هذا قول
النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شبابهم وقال احمد وغيره لان الشيخ
قد عسي في الكفر فاسلامه بعيد بخلاف الشاب فان قلبه لين فهو قريب الى الاسلام وعن ابن عباس لا توبة
لمن قتل مؤمنا متعمدا وقال ان اية الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية مكية نسختها اية
مدنية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم وقال ايضا عن اية النساء لم ينسخها شيء وان اية الفرقان
نزلت في اهل الشرك روى ذلك البخاري ومسلم وما روي عن ابن عباس في نفي قبول توبة القاتل يشبه
والله اعلم انه اراد به ان حق المقتول لا يسقط بمجرد التوبة الى الله عز وجل بل لا بد من الخروج من مظلمة
الادميين وهذا احق كما قال ابن عباس فان من تمام توبته تعويض المظلوم فيمكن اولياء المقتول
فاذا مكنهم فقتلوه او عفوا عنه او صالحوه على الدية فهل يسقط حق المقتول في الاخرة على قولين في
مذهب احمد وغيره ولعل ابن عباس كان ممن يقول لا يسقط حق المقتول في الاخرة قال وعلى هذا القول
فياخذ المقتول من حسنات القاتل بقدر مظلمته كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح فاذا استكثر القاتل
وغيره من اهل

ولو يسر ...

ثم تاب ...
يقول يجي المقتول يوم القيامة متعلقا بالقاتل يقول يا رب سل هذا فيم قتلني ...
تعالى على نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم وما نسخها بعد ان انزلها قال ويحك واني له الهدى عمار
الدهني وسالم هو ابن ابي الجعد واسناده جيد ورواه النسائي وابن ماجه من حديث سفيان
ورواه احمد ايضا بمعناه عن محمد بن جعفر وروح عن شعبة عن مسلم سمعت ابن عباس فذكره
اسناد جيد ومسلم هو ابن مخراق وينبغي ان يقال اذا قيل لا توبة له معناه يعذب على
هذا الذنب ولا بد ثم يخرج كاهل الكبائر اذا لم يتوبوا الا انه لا يخرج من النار ابدا ولم اجد هذا
صريحا عن ابن عباس ولا عن احمد ولو وجد وحكاه بعضهم قولا في التفسير ولا وجه له فانه
لا يكفر بذلك عند اهل السنة ولا وجه عندهم لتخليد مسلم في النار

فصل

ولا تصح التوبة من ذنب مع اصراره على مثله ولا يقال للتائب ظالم ولا مسرف ولا تصح من حق
الآدمي ذكره في المستوعب والشرح وقدمه في الرعاية وقطع به ابن عقيل في الارشاد وفي الفصول وهو
الذي ذكره النووي في رياض الصالحين عن العلماء ونص عليه احمد قال عبد الله سالت ابي عن رجل اغتاب
من رجل مالا اثم انه انفقه واتلفه ثم ندم على ما فعل وتاب وليس عنده ما يؤدي فهل يكون في ذمته وتوبته
ما يرجى له ان مات على غرمه خلاص مما عليه فقال ابي لا بد لهذا الرجل من ان يؤدي الحق وان مات فهو واجب
عليه وقال في رواية محمد بن الحكم فيمن غصب ارضا لا يكون تائبا حتى يردها على صاحبها وان
علم شيئا باقيا من السرقة ردها عليه ايضا وقال فيمن اخذ من طريق المسلمين توبته ان يرد ما اخذ فان
ورثه رجل فقال في موضع لا يكون عدلا حتى يرد ما اخذ وقال في موضع هذا اهون ليس هو اخرجه
واعجب الي ان يرده وقال احمد في رواية صالح فيمن ترك الصلاة وسأله صالح توبته ان يصلي قال نعم
وقيل بلى والله تعالى يعوض المظلوم قاله ابن عقيل وقال في الهداية ومظالم العباد تصح التوبة منها
على الصحيح في المذهب وهو قول ابن عباس ومن مات نادما عليها كان الله عز وجل المجازي للمظلوم عنه كما ورد
في الخبر لا يدخل النار تائب من ذنبه وقال في الرعاية الكبرى فعلى المنع يرد ما اثم به وتاب بسببه
او بدله لمستحقه او ينوي ذلك اذا امكنه وتعذر رده في الحال واخر ذلك برضى مستحقه وان
يستحل من الغيبة والنميمة ونحوهما قال ابن ابي الدنيا حدثنا يحيى بن ايوب حدثنا اسباط عن
ابي رجاء الخراساني عن عباد بن كثير عن الجريري عن ابي نضرة عن جابر وابي سعيد رضي الله عنهما قالا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا فان الرجل قد يزني فيتوب فيتوب
الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه عباد ضعيف وابو رجاء قال العقيلي
منكر الحديث ثم ذكر حديث موت الغريب شهادة وقيل ان علم به المظلوم والا دعا له واستغفر ولم يعلمه
وذكر الشيخ تقي الدين انه قول الاكثرين وذكر غير واحد ان تاب من قذف انسان او غيبته

... كفارة الاغتياب ... دون وخبر

... مدين ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وفيه عنبسة بن عبد الرحمن متروك

وذكر مثله من حديث سهل بن سعد وفيه سليمان بن عمرو كذاب ومن حديث جابر وفيه حفص

ابن عمر الايلي متروك وذكر ايضا حديث انس في الحدائق وقال انه لا يذكر فيها الا الحديث الصحيح

وقال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس وقال حذيفة كفارة من اغتبته ان تستغفر له

وقال عبد الله بن المبارك لسفيان بن عيينة التوبة من الغيبة ان تستغفر لمن اغتبته

فقال سفيان بل تستغفره مما قلت فيه قال ابن المبارك لا تؤذوه مرتين ومثل قول

ابن المبارك اختاره الشيخ تقي الدين ابن الصلاح الشافعي في فتاويه وقال الشيخ

تقي الدين بعد ان ذكر الروايتين في المسالة المذكورة قال فكل مظلمة في العرض من اغتياب

صادق وبهت كاذب فهو بمعنى القذف اذ القذف قد يكون صادقا فيكون في المغيب

غيبة وقد يكون كذبا فيكون بهتا واختار اصحابنا انه لا يعلمه بل يدعو له دعاء يكون

احسانا اليه في مقابلة مظلمته كما روي في الاثر ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه

وآله وسلم ايما مسلم شتمته او لعنته او سببته او جلدته فاجعل ذلك له صلاة

وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وهذا صحيح المعنى من وجه كذا قال وهذا

المعنى في المسند والصحيحين وغيرهم وفيه اشتراط ذلك على ربه وفيه انما انا بشر

اغضب كما يغضب البشر وقال احمد ثنا عارم ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه

ثنا السميط عن السوار العدوي عن خاله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

واناس يتبعونه قال فاتبعته معهم قال فنجا بي القوم يسعون واتى علي رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فضربني ضربة اما بعسيب او قضيب او سواك او شيء كان

فوالله ما اوجعني قال فبت ليلة وقلت ما ضربني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا لشيء

علمه الله في وحدثتني نفسي ان اتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اصبحت فنزل

جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انك راع لا تكسر قرن رعيتك

فلما صلينا الغداة او قال اصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان ناسا يتبعوني

واني لا يعجبني ان يتبعوني اللهم فمن ضربت او سببت فاجعلها له كفارة واجرا او قال

مغفرة ورحمة او كما قال اسناد جيد ولعل مراد الشيخ تقي الدين ان شاء الله ما في شرح

مسلم وغيره انه اجاب العلماء بوجهين احدهما المراد ليس باهل لذلك عند الله

في باطن الامر ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم

استحقاقه لذلك بامارة شرعية ويكون في باطن الامر ليس اهلا لذلك

وهو صلى الله عليه وسلم

و ...

في ان يجعل ...

فاحشا ولا متفحشا ولا لعانا ولا منتقما لنفسه وفي الحديث انهم قالوا ادع على ...

دوسا وقال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وقال ابن عقيل في الفنون ان المراد عند فورة الغضب

لا امر يخصه او لردع يردعه بذلك الكلام عن التجري الى فعل المعصية لا لعنه في الخبر لانه تشريع في الزجر

الا ان يكون اراد رحمة فانه يحتمل احتمالا حسنا لانه لعنه عند من لعنه غاية في المنع عند ارتكاب ما لعنه

عليه وتوبته فسمى اللعنة رحمة حيث كانت آيلة الى الرحمة قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية كلامه المتقدم

وقال ابن الاثير في النهاية في قوله ان رجلا اعترض النبي صلى الله عليه وسلم يساله فصاح به الناس فقال

دعوا الرجل ارب ماله قيل ارب بوزن علم ومعناها الدعاء عليه اي اصيبت ارابه وسقطت وهي كلمة لا يراد

بها وقوع الامر كما يقال تربت يداك وقاتلك الله وانما يذكر في معرض التعجب وفي هذا التعجب

من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قولان احدهما تعجبه من حرص السائل ومزاحمته والثاني انه لما

رآه بهذه الحالة من الحرص غلبه طبع البشرية فدعا عليه وقد قال في غير هذا الحديث اللهم

انما انا بشر فمن دعوت عليه فاجعل دعائي له رحمة وقيل معناه احتاج فسال من ارب

الرجل يارب اذا احتاج ثم قال ماله اي شيء به وما يريد والرواية الثانية ارب بوزن جمل

اي حاجة له وما زائدة للتقليل اي له حاجة يسيرة وقيل معناه حاجة جاءت به

فحذف ثم سال فقال ماله والرواية الثالثة أرِبٌ بوزن كتف والارب الحاذق الكامل

اي هو ارب فحذف المبتدأ ثم سال فقال ماله اي ما شانه وهذا احسن من اعلامه

فان في اعلامه زيادة ايذاء له فان تضرر الانسان بما علمه من شتمه ابلغ من تضرره بما لا

يعلم ثم قد يكون ذلك سبب العدوان على الظالم اولا اذ النفوس لا تقف غالبا عند العدل

والانصاف فتبصر هذا ففي اعلامه هذان الفسادان وفيه مفسدة ثالثة ولو كانت

بحق وهو زوال ما بينهما من كمال الالف والمحبة او تجدد القطيعة والبغضة والله سبحانه وتعالى

امر بالجماعة ونهى عن الفرقة وهذه المفسدة قد تعظم في بعض المواضع اكثر من بعض

وليس في اعلامه فائدة الا تمكينه من استيفاء حقه كما لو علم فان له ان يعاقب اما بالمثل ان امكن او

بالتعزير او بالحد واذا كان في الايفاء من الجنس مفسدة عدل الى غير الجنس كما في القذف وفي الفرية

وفي الجراح اذا خيف الحيف وهنا قد لا يكون حقه الا في غير الجنس اما العقوبة او الاخذ من الحسنات

كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كانت عنده مظلمة لاخيه في دم او مال او عرض فليات فليستحله

قبل ان ياتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار الا الحسنات والسيئات فان كان له حسنات اخذ من

حسناته صاحبه فاعطيها وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئاته فالقيت على صاحبه

ثم يلقى في النار واذا كان فيعطيه في الدنيا حسنة بدل الحسنة فان الحسنات يذهبن السيئات

... دله

... بالاحسن ... الخير

... به بالدعا فيكون الثنا والدعا بدل الطعن واللعن ويدخل في هذا النوع الطعن
واللعن للجاري بتاويل سايغ اوغير سايغ كالتكفير والتفسيق ونحو ذلك مما يقع بين المتكلمين
في اصول الدين وفروعه كما يقع بين اصناف الفقها والصوفيه واهل الحديث وغيرهم من انواع
اهل العلم والنهي من كلام بعضهم في بعض تارة بتاويل مجرد وتارة بتاويل يشوبه بهوى وتارة
بهوى محض بل تخاصم هذا الضرب بالكلام والكتب كتخاصم غيرهم بالايدي والسلاح وغيره
وهو شبيه بقتال اهل العدل والبغي والطايفتين الباغيتين والعادلتين من وجه
والباغيتين من وجه وهذا باب نافع جدا والحاجة اليه ماسة جدا فعلى
هذا لو سال المقذوف والمسبوب لقاذفه هل فعل ذلك ام لا لم يجب عليه الاعتراف على
الصحيح من الروايتين كما تقدم اذ توبته صحت في حق الله عز وجل بالندم وفي حق
العبد بالاحسان اليه بالاستغفار ونحوه وهل يجوز الاعتراف او يستحب او يكره او يحرم
الاشبه ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال فقد يكون الاعتراف اصفى للقلوب
كما يجري بين الاوداء من ذوي الاخلاق الكريمة ولما في ذلك من صدق المتكلم وقد يكون فيه
مفسدة العدوان على الناس او ركوب كبيرة فلا يجوز الاعتراف قال واذا لم يجب عليه
الاقرار فليس له ان يكذب بالجحود الصريح لان الكذب الصريح محرم والمباح لاصلاح ذات البين
هل هو التعريض او الصريح فيه خلاف فمن جوز الصريح هناك فهل يجوز هنا فيه نظر ولكن يعرض
فان المعاريض مندوحة عن الكذب وهذا هو الذي يروى عن حذيفة بن اليمان انه بلغ عثمان
عنه شي فانكر ذلك بالمعاريض وقال ارقع ديني بعضه ببعض او كما قال وعلى هذا
فاذا استحلف على ذلك جاز له ان يحلف ويعرض لانه مظلوم بالاستحلاف فاذا كان قد
تاب وصحت توبته لم يبق له عليه حق فلا يجب اليمين عليه لكن مع عدم التوبة والاحسان الى المظلوم وهو
باق على عداوته وظلمه فاذا انكر بالتعريض كان كاذبا فاذا حلف كانت يمينه غموسا وقال الشيخ تقي
الدين ايضا سئلت عن نظير هذه المساله وهو رجل تعرض لامراة غيره فزنا بها ثم تاب من ذلك وساله
زوجها عن ذلك فانكر فطلب استحلافه فان حلف على نفي الفعل كانت يمينه غموسا وان لم يحلف قويت التهمه وان
اقر جرى عليه وعليها من الشر امر عظيم فافتيته انه يضم الى التوبة فيما بينه وبين الله تعالى الاحسان الى الزوج
بالدعا والاستغفار والصدقة عنه ونحو ذلك مما يكون بازاء ايذائه له في اهله فان الزنا بها تعلق به حق الله تعالى
وحق زوجها من جنس حقه في عرضه وليس هو مما ينجبر بالمثل كالدماء والاموال بل هو من جنس القذف
الذي جزاؤه من غير جنسه فتكون توبته لهذا كتوبة القاذف وتعريضه كتعريضه وحلفه على التعريض كحلفه
واما لو ظلمه في دم او مال فانه لا بد من ايفاء الحق فان له بدلا وقد نص احمد في الفرق بين توبة

القاتل

ج ٣

والحسد ... ونصر ...

قال ابن عقيل فان كانت المظلمة فساد زوجته او جاريته او غيرهما بجميع
فراشه قال بعضهم احتمل ان لا يصح احلاله من ذلك لانه مما لا يستباح باباحته
فلا يبرا باحلاله بعد وقوعه قال ابن عقيل وعندي انه يبري بالاحلال وينبغي ان يستحله
فانه حق لادمي فيجوز ان يبرى بالاحلال بعد وقوع المظلمة وان لم يملك اباحتها ابتداء
كالدم والقذف والدليل على انه يلاعن زوجته ويفسخ نكاحها لاجل التهمه به وغلبة ذلك على
ظنه وانما يتحالل في حقوق الادميين انتهى كلامه ولان الزوج يمنع من وطيها زمن العدة وفي منعه
من مقدمات الجماع خلاف وذلك بسبب فعل الزاني لا سيما ان كان اكرهها فقد ظلمها وظلم الزوج
وقد روى النسائي وابن ماجه وصححه حديث عمرو بن الاحوص انه شهد حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وآله
وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه وفيه الا ان لكم على نسايكم حقا فاما حقكم على نسائكم فلا يوطين فرشكم من تكرهون ولا ياذن
في بيوتكم لمن تكرهون الا وحقهن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وفي الصحيحين حديث عبد الله بن مسعود
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم اي قال
ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قيل ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك قال في شرح مسلم
وذلك يتضمن الزنا وافسادها على زوجها واستمالة قلبها الى الزاني وهو مع امراة الجار اشد
قبحا وجرما لان الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه ويامن بوايقه ويطمئن اليه وقد امر باكرامه
والاحسان اليه فاذا قابل هذا بالزنا بامراته وافسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن منه
غيره كان في غاية من القبح انتهى كلامه وعلى هذا يكون المراد بما ياتي من ان الحد كفارة اي في حق
الله تعالى اما حق الادمي فالكلام فيه كغيره من حقوق الادميين ولهذا لو اقتص من القاتل لم
في الدنيا سوى الحد الذي هو حق الله تعالى في القصاص وقذف الادمي لم يسقط حق الله فيه مع
انه مبني على المسامحة فالاولى ان لا يسقط حق الادمي هنا ولا يلزم ان يختص بعقوبة في الدنيا
سوى الحد الذي هو حق الله في القصاص وقذف الادمي بالزنا او غيره بشي والله تعالى اعلم

فصل قال في الرعاية بعد كلامه السابق وان يفعل ما ترك من العبادات ويباعد قرناء
السوء واسبابه ومفهوم كلامه في الشرح وغيره ان مجانبة خلطاء السوء لا يشترط في صحة
التوبة وهو المشهور عند العلما وقطع به ابن عقيل وجعله اصلا لاحد الوجهين في ان التفريق
في قضاء الحج من الموضع الذي وطي فيه لا يجب وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد في الذي قتل
مائة نفس وقال له الرجل العالم من يحول بينك وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فان
بها اناسا يعبدون الله عز وجل فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء قال
في شرح مسلم قال العلما في هذا استحباب مفارقة التائب المواضع التي اصاب فيها الذنوب

١٧ ٣٣

... القاري له ان يبر ... وقال القاضي

... في هذا الحديث ان قتل القصاص لا يكفر ذنب القاتل بالكلية وان كفر ما بينه وبين الله عز وجل
مما جاء في الحديث الاخر فهو كفارة له ويبقى حق المقتول قال ابو داود في باب ما يرجى في القتل حدثنا
عثمان بن ابي شيبة ثنا كثير بن هشام ثنا المسعودي عن سعيد بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الاخرة عذابها في الدنيا
الفتن والزلازل والقتل اسناد جيد **فصل** قال صالح دخلت على ابي يوما فقلت
بلغني ان رجلا جاء الى فضل الانماطي فقال له اجعلني في حل اذ لم اقم بنصرتك فقال فضل لا جعلت
احدا في حل فتبسم ابي وسكت فلما كان بعد ايام قال لي مررت بهذه الاية فمن عفى
واصلح فاجره على الله فنظرت في تفسيرها فاذا هو ما حدثني به هاشم بن القاسم حدثني
المبارك حدثني من سمع الحسن يقول اذا جثت الامم بين يدي رب العالمين يوم القيامة
نودوا ليقم من اجره على الله فلا يقوم الا من عفى في الدنيا قال ابي فجعلت الميت في حل من ضربه
اياي ثم جعل يقول وما على رجل ان لا يعذب الله بسببه احدا وقال في رواية حنبل وهو
يدعو اللهم لا تواخذهم فلما برئ ذكره حنبل له فقال نعم احببت ان القى الله عز وجل وليس بيني
وبين قرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيء وقد جعلته في حل الا ابن ابي دواد ومن كان مثله
فاني لا اجعلهم في حل رواه بعضهم من رواية ابي العباس البردعي ثنا ابو الفضل البغدادي
قال قال لي حنبل فذكره وقال عبد الله قال ابي وجه الي الواثق ان اجعل المعتصم في حل
من ضربه اياك فقلت ما خرجت من داره حتى جعلته في حل وذكرت قول النبي صلى الله عليه
وآله وسلم لا يقوم يوم القيمة الا من عفا فعفوت عنه وذكر في رواية المروذي قول الشعبي
ان تعف عنه مرة يكن لك من الاجر مرتين وروى عن ابراهيم الحربي انه جعلهم في حل وقال
لولا ان ابن ابي دواد داعية لاحللته وروى عنه عبد الله انه احل ابن ابي دواد وعبد الرحمن بن اسحق
فيما بعد وروى الخلال عن الحسن قال افضل اخلاق المؤمن العفو وروى ايضا من رواية مجالد عن
الشعبي عن مسروق سمعت عمر يقول كل الناس مني في حل

فصل

نص الامام احمد فيمن قال لرجل ان مت بفتح التاء فانت في حل من ديني انه لا يصح لانه ابراء معلق بشرط
وقال احمد في رواية اسحق بن ابرهيم وجاءه رجل فقال له اني كنت شاربا مسكرا فتكلمت فيك بشيء
فاجعلني في حل فقال ابو عبد الله انت في حل ان لم تعد فقلت له يا ابا عبد الله لم قلت لعله يعود
قال لم تر ما قلت له ان لم تعد فقد اشترطت عليه ثم قال ما احسن الشرط اذا اراد ان يعود فلا يعود
اذا كان له دين وقال المروذي سمعت رجلا يقول لابي عبد الله اجعلني في حل قال
من اي شيء قال كنت اذكرك اي اتكلم فيك فقال له ولم اردت ان تذكرني

فجعل يعترف

عن ابيه صح

فانه ...
في حس ...
فقد يقال هذا وقد يقال بالتفرقة لان التوبة لرعاية حصولها وتاكدها سبح بعض
بخلاف غيرها والله اعلم وقد صح عن ابي اليسر الصحابي البدري انه كان له على رجل دين فقال له ان وجدت
قضاء فاقض والا فانت في حل من ديني **فصل** قال الامام احمد حدثنا يحيى بن بكير
ثنا جرير جعفر بن زياد عن منصور قال احسبه عن سالم عن ميمونة انها استدانت دينا فقيل لها
تستدينين وليس عندك وفاء قالت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من احد يستدين
شيئا فيعلم الله عز وجل انه يريد اداءه الا اداه الله عنه اسناده حسن ورواه النسائي عن عمرو بن
قدامة عن جرير عن منصور عن زياد بن عمرو بن هند عن عمران بن حذيفة قال كانت ميمونة
تدان وتذكر الحديث وفيه الا اداه الله عنه في الدنيا ورواه ابن ماجة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبيدة
بن حميد عن منصور فذكره ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى الموصلي عن ابي خيثمة عن جرير وترجم
عليه ذكر قضاء الله في الدنيا دين من نوى الاداء فيه اسناد جيد الا ان زيادا لم يرو عنه غير منصور ووثقه
ابن حبان ولم يرو عن عمران غير زياد ولم اجد فيه كلاما وروى النسائي حدثنا محمد بن المثنى ثنا
وهب بن جرير ثنا ابي عن الاعمش عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ميمونة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم استدانت فقيل لها يا ام المؤمنين تستدينين وليس عندك وفاء فقالت
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اخذ دينا وهو يريد ان يؤديه اعانه الله عز وجل
اسناده صحيح وعن ابي الغيث عن ابي هريرة مرفوعا من اخذ اموال الناس يريد اداها ادى الله عز وجل
ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله عز وجل رواه البخاري كان شيخنا القاضي شمس الدين
ابن مسلم يقول اختلف في هذا فقيل هو دعاء وقيل هو خبر انتهى كلامه وايهما كان حصل المقصود
لان هذا الخبر صدق وحق وقال غير واحد منهم ابن عقيل في الارشاد في مسئلة تكفير اهل الاهوا
ودعوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير مردودة وزيادة لفظه في الدنيا تدل على انه دعاء
لكن في صحة هذه الزيادة نظر قال احمد في رواية ابي طالب في تعليم القران التعليم
احب الي من ان يتوكل لهؤلاء السلاطين ومن ان يتوكل لرجل من عامة الناس في ضيعة
ومن ان يستدين ويتجر لعله لا يقدر على الوفاء فيلقى الله عز وجل بامانات الناس وقال
عبد الله سالت ابي عن رجل استدان دينا على ان يؤديه فتلف المال من يده واصابه بعض
حوادث الدنيا فمات معدما لا شيء له فهل يرجى له بذلك عند الله عذر وخلاص من دينه ان
مات على عدمه ولم يقض دينه فقال ان هذا اعذر اسهل من الذي اختان وان مات على عدم
فهذا واجب عليه فظاهر هذا انه يعاقب على ذلك ويحتمل العقاب والترك والله تعالى يعوض
المظلوم ان شاء وقد ورد في الخبر ان الله يعوض عن بعض الناس ويدع بعضا ونص الامام احمد

١٨

...مرا نها

...وقد قال النبي صلى الله

...بخير و...

الا ان بردت عليه جلدته لما رفي عنه رواه احمد وابو داود الطيالسي وابو بكر بن ابي
شيبة وجماعة واسناده حسن ورجاله ثقات وفيهم عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر وحديثه
حسن وعندنا يجتمع القطع والضمان على السارق وذكره في المغني اجماعا مع بقاء العين مع ان الحد
كفارة لاثم ذلك الذنب لقوله عليه السلام ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا
فهو كفارة متفق عليه من حديث عبادة ومع ان الامام احمد والاصحاب لم يفرقوا بين التائب
وغيره ولهذا لما كانت التوبة مؤثرة في اسقاط حد ذلك ذكروها ولو لم تؤثر لم يذكروها
قال ابن عقيل في المجلد التاسع عشر من الفنون في حل الدين بالموت وانا اقول المطالبة
في الاخرة فرع على مطالبة الدنيا وكل حق لم يثبت في الدنيا فلا ثبات له في الاخرة ومن
خلف مالا وورثته فكانه استناب في القضاء والدين كان مؤجلا فالنائب عند بعضنا
مؤجلا والذمة عندي باقية ولا اقول الحق متعلق بالاعيان ولهذا تصح البراءة منه
ويصح ضمان دين الميت لبقاء حكم الذمة فلا وجد لمطالبة الاخرة فقيل له الذي امتنع
النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الصلاة عليه كان معسرا لانه سأل هل خلف وفاء
فقيل له لا. وقد اجل الشرع دين المعسر اجلا حكميا بقوله تعالى فنظرة الى ميسرة
ثم اجله حال الحياة لم يوجب بقاءه بعد الموت حتى شهد الشرع بارتهانه فقال ابن عقيل
تلك قضية في عين فيحتمل ان يكون عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم علم بانه كان مماطلا
بالدين ثم افتقر بعد المطل باتفاق المال فحمل الامر على الاصل الذي عرف منه وقضية الاعيان
اذا احتملت وقفت فلا نعدل عن الاصل المستقر لاجلها والاصل المستقر هو ان كل حق موسع لا يحصل
بتاخيره في زمن السعة والمهلة نوع ماثم بدليل من مات قبل خروج وقت الصلاة لا ياثم بخلاف من مات
بعد ما ضاق خروج الوقت مع التاخير والامكان من الاداء وللاصحاب في الخلاف هذا المعنى
فقال فيمن له تاخير الصلاة فمات قبل الفعل لم ياثم فتسقط بموته قال لانها لا تدخلها النيابة
فلا فائدة في بقائها في الذمة بخلاف الزكاة والحج وعلى هذا يمتنع ان لا ياثم والحق في الذمة كدين
معسر لا يسقط بموته ولا ياثم بالتاخير لدخول النيابة لجواز الابراء وقضاء الغير عنه
وقيل له لو وجبت الزكاة لطولب بها في الاخرة ولحقه الماثم كما لو امكنه فقال هذا لا يمتنع من ثبوت
الحق في الذمة بدليل الدين المؤجل والمعسر بالدين وقال ايضا في الفنون قال شافعي في مسالة
الاقرار لوارث في الدين يفضي الى سد باب الخروج عن الدين ومحال ان يوجب الله تعالى حقا
ولا يجعل للمكلف منه مخرجا قال حنبلي اذا اقر وزرء الحاكم الحنبلي او الحنفي قوله فقد بذل
وسعه في قضاء الدين اذا عجز عن قضاء يدفيما بينه وبين الغريم ومن بلغ جهده فلا تبعة

عليه في الاخرة

زمانه صح

ان صح

الحق رضي ... م يعلم ذا...

لا طريق له الا ذلك هو جوابنا في هذا الاقرار انتهى كلامه فظاهره ولو فرط تاخير...
ولعله ليس بمراد كمعسر قدر على الوفاء في وقت وطولب لانه لا يلزمه الوفاء قبل الطلب في اظهر الوجهين
فاخر حتى افتقر ثم ندم وتاب وقال ابو يعلى الصغير في مسالة حل الدين بالموت معنى قول ابن عقيل
وقال ابو بكر الاجري بعد ان ذكر الخبر ان الشهادة تكفر غير الدين قال هذا انما هو فيمن تهاون بقضاء دينه
واما من استدان دينا وانفقه في غير سرف ولا تبذير ثم لم يمكنه قضاه فان الله عز وجل يقضيه
عنه مات او قتل انتهى كلامه فان حمل كلام ابن عقيل على ظاهره وحمله عليه غير مراد والله اعلم
بحمله قصة الذي ضمن على المطل لا على القدرة على الوفاء صار فيمن تهاون بقضاء الدين او بالاقرار منه
ولم يطلب ضد ذلك منه وجهان وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية في مسالة
صرف الزكاة في مسالة الحج الغارم الذي لم يقدر في وقت من الاوقات على قضاء دينه غير مطالب
به في الدنيا ولا في الاخرة فاعتبر القدرة لا المطالبة فهو موافق لكلام الاجري والله اعلم وقال
حفيده تقبل توبة القاتل وغيره من المظلمة فيغفر الله له بالتوبة الحق الذي له واما حقوق
المظلومين فان الله عز وجل يوفيهم اياها اما من حسنات الظالم او من عنده لفضله تعالى وكرمه
وقال القرطبي في تفسيره حكاية عن العلماء فان كان الذنب من مظالم العباد فلا تصح التوبة
الا برده الى صاحبه والخروج عنه عينا كان او غيره ان كان قادرا عليه فان لم يكن قادرا عليه
فالعزم ان يؤديه اذا قدر في اعجل وقت واسرعه وهذا يدل على الاكتفاء بهذا وانه لا عقاب عليه
للعذر والعجز وقد افتى بهذا بعض الفقهاء في هذا العصر من الحنفية والمالكية والشافعية
واصحابنا في شرط المالكي في جوابه ان يكون استدان لمصلحة لا سفها وحكى ان بعض العلماء
المتقدمين قال ان معناه ان الله تعالى لم يعاقبه في الدنيا بل امر بانظاره الى الميسرة فكذلك
في الدار الاخرة وينبغي ان يحمل كلام ابن عقيل المتقدم ان كان المال المراد منه على العاجز فيكون مثل
هذا القول مع ما فيه من نظر فيه لا يتوجه حمله على المال ولا يظهر ان مراده ذلك ليستقيم ما ذكرنا من كلامه
وليتفق كلامه وكلام غيره اما حمله على ظاهره وهو ما فهمه صاحب الرعاية ففيه نظر وبعد ظاهر
ولهذا ذكر ابن عقيل في كتاب الانتصار ان من شرط صحة التوبة اخراج المظلمة من يده وقال الحد
هذا او مظالم العباد تصح التوبة منها ومن مات نادما عليها كان الله تعالى هو المجازي للمظلوم عنه
كما ورد الخبر لا يدخل النار تائب من ذنوبه وكذا قال ابن عقيل في الارشاد ومن شرطها
صحتها رد المظلمة الى مالكها ان كان باقيا او التصدق بها ان كان معدوما وليس له وريث وتلخيص
ما سبق ان من اخذ مالا بغير سبب محرم بقصد الاداء وعجز الى ان مات فانه يطالب به في الاخرة
عند احمد وفي كونه صريحا او ظاهرا ولم اجد من صرح بمثل ذلك من الاصحاب وسبق كلام القاضي

نظرهم

...هم احد
...صاحب الرعاية ... ايضا وهذا
بعيد لم احد له قايلا وان احتج احد لذلك بان التوبة تجب ما قبلها فلا نسلم انه القادر على اداء الحقوق تاب اذا لم يؤد ولانه من المعلوم المستقر في الشريعة انه لو ادعى عليه انه غصب منه كذا فاقر به الزم باداية وانه لو اجاب تبت من ذلك فلا يلزمني انه لا يقبل منه بلا شك وانه لو قبل ذلك منه لتعطلت الاحكام وبطلت الحقوق ولانه غاية ان لا ذنب له ومن اخذ لا بسبب مباح لا يمنع من طلبه به والزامه به اجماعا فهذا اولى لظلمه واذا كان توبة القاتل لا تمنع القود اجماعا على ما ذكره الشيخ تقي الدين فالمال اولى وان احتج به في حق العاجز المفرط في الاداء فالمراد به غير المال بدليل ما سبق ومايا في ولا يكن يدل للقول فيمن اخذ مالا بغير سبب محرم ما سبق من خبر ميمونة وخبر ابي هريرة وهما خاصان اخص مما يدل على خلافهما فيجب تقديمها وان خالفهما ظاهر حمل على غير مدلولهما كذلك لان فيه توفيقا وجمعا وما روى الامام احمد في المسند ثنا يزيد انبانا صدقة ابن موسى عن ابي عمران الجوني عن قيس بن زيد عن قاضي المصرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليدعو بصاحب الدين يوم القيامة فيقيمه بين يديه فيقول اي عبدي فيما اذهبت مال الناس فيقول اي رب قد علمت انه لم افسده انما ذهب في غرق او حرق او سرقة او وضيعة فيدعو الله تعالى بشيء فيضعه في ميزانه فترجح حسناته حدثنا عبد الصمد ثنا صدقة ثنا ابو عمران حدثني قيس بن زيد عن قاضي المصرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدعو الله عز وجل بصاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف بين يديه فيقال يا ابن ادم فيم اخذت هذا الدين وفيم ضيعت حقوق الناس فيقول يا رب انك تعلم اني اخذته فلم اكل ولم اشرب ولم البس ولكن اتى على هكذا اما حرق واما سرق واما وضيعة فيقول الله عز وجل صدق عبدي انا احق من قضى عنك اليوم فيدعو الله بشيء فيضعه في كفة ميزانه فترجح حسناته على سيئاته فيدخل الجنة بفضل رحمته ولانه لو عوقب وعذب في هذه حالة لكلف بالمحال العدم تفريطه وتعذيبه وقد قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولانه عذر آدمي لما تقدم وكل من كان عذره آدميا كان غير معذب بالاجماع ولم يصح في الضمان عن قصة ابي قتادة ولا يلزم منها تعدد الشخص وهي قضية في عين محتملة وسبق في القصة قوله عليه السلام لابي قتادة الآن بردت عليه جلدته وجاز ان يكون انه يعاقب وقد يعوض الله المظلوم ما تقدم من الخبر وحديث الدواوين ديوان لا يترك منه شيئا وهو مظالم العباد رواه احمد من حديث عائشة وحديث من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرض او شيء فليتحلله اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه وهذا العاجز عنه ... خلاصه
ولم يحلله

...من عمر
وقال ابو ... الدين هو ... ابي
ايوب انه سمع ابا عبد الله القرشي سمعت ابا بردة ابن ابي موسى الاشعري عن ابيه عن رسول ... عليه وسلم انه قال ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء كذا في نسخة ان اعظم وفي نسخة ان من اعظم ابو عبد الله القرشي تفرد عنه سعيد فلهذا قال بعضهم لا يعرف لكن سعيد من الثقات الذين روى لهم الجماعة والله اعلم وقد يقال الاخبار السابقة عامة واخراج هذا الفرد منها يفتقر الى دليل والاصل عدمه وهذا ضعيف ولانه دين ثابت في الذمة ولان الموت لا يسقطه بدليل صحة ضمانه ولو تبرع انسان بقضائه جاز رب الدين قبضه ولان من ضمن مفلسا ميتا لا يبرا بموته ولو برئ المضمون برئ الضامن وما ثبت الاصل دوامه واستمراره ولم يزل الا بمزيل وزوال الدين بغير بدل ولا تعويض اجحاف بصاحب الحق واضرار به فوجب اطراحه وهذا ضعيف جدا وحديث عبد الرحمن بن ابي بكر ضعيف لان ابن معين وابا داود والنسائي وغيرهم ضعفوا صدقة بن موسى وهو الدقيقي وقيس بن زيد لم اجد من يروي عنه غير ابي عمران الجوني وقال ابو الفتح الازدي ليس بالقوي وقاضي المصرين وهما البصرة والكوفة شريح القاضي الامام المشهور ولو صح هذا الخبر انما هو في حق من اصيب في ماله فعاقبه ثواب المصيبة حق صاحب المال فلهذا خلص من تبعته في الاخرة بخلاف مسالتنا ولا يظلم ربك احدا مع ان الخبر لا يلزم منه سقوط المطالبة عن كل مدين ولله سبحانه ان يتفضل بما شاء على من شاء من عباده ولانه في الدار الآخرة موسر مكلف فكلف بالخلاص من الحق كالموسر في الدنيا وايساره اما بحسناته واما بربه بان يحمل من سيئات صاحبه عليه كما دل عليه الخبر الصحيح وبهذا يعرف ضعف القول بانه من تكليف المحال وهو ايضا لزمه بفعله واختياره ودعوى انه غير آثم ان اريد بوجه ما ممنوع وان اريد من بعض الجهات فمسلم ولكن لا ينتج الدليل وبسط القول في ذلك يطول وفيما ذكر كفاية ان شاء الله فاما ان انفقه واتلفه مسلم غير مكلف فمات معسرا غير مكلف ولم يمكن القول بان صاحبه لا يجازى عليه ولانه يتبع به غير المكلف لانه يفضي الى تكليفه ودخوله النار بتحميله من سيئات صاحب المال وقد نقل الامام احمد وغيره اجماع العلماء على ان من مات مسلما صغيرا من اهل الجنة فيتعين انه بمنزلة حرقه وغرقه ونحو ذلك من المصائب والله اعلم

فصل قال حرب سالت احمد عن رجل غصب رجلا شيئا فمات المغصوب منه ولورثته وندم الغاصب فرد ذلك الشيء على ورثته فذهب الى انه قد برئ من اثم ذلك الشيء ولم يبرا من اثم الغصب الذي غصب وقال في رواية احمد بن ابي عبيدة اما اثم الغصب فلا يخرج منه وقد خرج مما كان اخذ وقال الشيخ تقي الدين لا يسقط حق المظلوم الذي اخذ ماله وعيد الى ورثته بل له ان يطالب الظالم بما حرمه من الانتفاع به في حياته

فصل قال بكر بن محمد عن ابيه عن ابي عبد الله وسئل عن رجل كان له على قوم مال او اودعهم مالا ثم مات فجحدوا الذين في ايديهم الاموال لمن ثواب ذلك المال قال ان كان احد من عليه او في يده الوديعة كان قد ... في حياة الميت انه لا يؤديها

[illegible]

...ى الله عليه وآله وسلم كان يقول يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله عز وجل طالبا وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا اياكم ومحقرات الذنوب فانهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه مختصر احمد وقال انس انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الموبقات رواه احمد والبخاري ولهما ولمسلم وغيرهم عن ابن مسعود موقوفا ان المؤمن يرى ذنوبه كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا اي بيده فذبه عنه **فصل** قال الخلال باب اذا تصدق بالمظالم فلا يحابي فيه احدا قال حرب سئل احمد عن رجل كانت عنده مظالم لقوم فماتوا واراد ان يتصدق بها عنهم وله اخوان محاويج وقد كان يصلهم قبل هذا يجوز له ان يدفعها اليهم فكانه استحب ان يعطي غيرهم قال لا يحابي فيها احدا وقال في رواية المروذي في هذه المسالة اري كانه انما فعله على طريق المحاباة اي يحابيهم فلا يجوز وان كان لم يحابيهم فقد تصدق كانه عنده قد اجاز ما فعل **فصل** فان كان في بيت مال حلال وشبهة فليخص نفسه بالحلال وليقدم قوته وكسوته على اجرة الحمام والزيت واسجار التنور واصل هذا قوله صلى الله عليه وآله وسلم في كسب الحجام اعلفه ناضحك ذكره ابن الجوزي وكذا قال الشيخ تقي الدين الشبهات ينبغي صرفها في الابعد عن المنفعة فالابعد كحديث كسب الحجام والاقرب ما دخل في الباطن من الطعام والشراب ونحوه ثم ما ولي الظاهر من اللباس ثم ما ستر مع الانفصال من البناء ثم ما عرض من المركوب ونحوه **فصل** والتوبة هي الندم على ما مضى من المعاصي والذنوب والعزم على تركها دائما لله عز وجل لا لاجل نفع الدنيا او اذى الناس وان لا يكون على اكراه او الجاء بل اختيارا حال التكليف وقيل يشترط مع ذلك اللهم اني تائب من كذا وكذا واستغفر الله وهو ظاهر ما في المستوعب فظاهر هذا اعتبار التوبة بالتلفظ والاستغفار ولعل المراد اعتبار احدهما ولم اجد من صرح باعتبارهما ولا اعلم له وجها وقد روى الترمذي وقال حسن غريب عن انس رضي الله عنه مرفوعا قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا ابالي يا ابن آدم لو اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة

فقوله

عن ابي ... قال رسول ... لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم ... الاستغفار بلا توبة فيه اجر كغيره من ذكر الله والله اعلم وقد قال الله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما والاولى وهو انه لا يشترط ذلك هو الذي ذكره في الشرح وقدمه في الرعاية وذكره ابن عقيل في الارشاد وزاد وان يكون اذا ذكرها انزعج قلبه وتغيرت صفته ولم يرتح لذكرها ولا ينمق في المجالس صفتها فمتى فعل ذلك لم تكن توبة الا ترى ان المتعذر الى المظلوم من ظلمه متى كان ضاحكا مستبشرا مطمئنا عند ذكر الظلم استدل به على عدم الندم وقلة الفكرة بالجرم السابق وعدم الاكتراث بخدمة المتعذر اليه ويجعل كالمستهزئ تكرر ذلك منها لم كذا قال وعلى تقدير ان يمكن المنازع في هذا المعنى انما يدل على اعتبار ذلك وقت الندم والغرض الندم المعتبر وقد وجد فما الدليل على اعتبار تكرره كلما ذكر الذنب وان عدم ذلك يدل على عدم الندم والاصل عدم اعتباره وعدم الدليل عليه مع ان ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام الندم توبة انه لا يعتبر وهذه الرواية وهي تجديد الندم اذا ذكره قول ابي بكر الباقلاني والاول قول امام الحرمين وغيره مع ان قول الشافعية وغيرهم ان توبة السابقة لا تبطل بمعاودة الذنب خلافا للمعتزلة في بطلانها بالمعاودة وقال ابن عقيل والدلالة على ان الندم توبة مع شرط العزم ان لا يعود ورد المظلمة من يده خلافا للمعتزلة في قولهم الندم مع هذه الشرائط هو التوبة وليس فيها شرط بل هي بمجموعها توبة لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الندم توبة وليس لهم ان يقولوا اجمعنا على احتياجها الى العزم لان ذلك لا يوجب ان يكون هو التوبة كما ان الصلاة من شرطها الطهارة ولا تصح الا بها وليست هي الصلاة ولان التوبة هي الندم والاقلاع عن الذنب فمتى ادعى الزيادة على ما اقتضته اللغة يحتاج الى دليل انتهى كلامه وكلام الاصحاب السابق يدل على ان العزم ركن والامر في هذا قريب فانه معتبر عندهم وان كف حياء من الناس لم يصح ولا يكتب له حسنة وخالف بعضهم وهي التوبة النصوح كما قال الحسن البصري قال الندم بالقلب والاستغفار باللسان وترك بالجوارح واضمار ان لا يعود وقال البغوي في تفسيره قال عمر وابي ومعاذ رضي الله عنهم التوبة النصوح ان يتوب ثم لا يعود الى الذنب كما لا يعود اللبن الى الضرع كذا قال والكلام في صحته عنهم ثم لعل المراد التوبة الكاملة بالنسبة الى غيرها وقال الكلبي هي ان يستغفر باللسان ويندم بالقلب ويمسك بالبدن فظاهره انه لا يعتبر اضمار ان لا يعود ولم اجد من صرح بعدم اعتباره ولم يذكر ابن عمر الا ان التوبة النصوح الا ان يتوب العبد من الذنب وهو يحدث نفسه ان لا يعود وقرا ابو بكر عن عاصم نصوحا بضم النون وهو مصدر مثل العقود يقال نصحت له نصحا ونصاحة ونصوحا وقيل اراد توبة نصح لانفسكم وقرا الباقون بفتحها قيل هو مصدر وقيل هو اسم فاعل اي ناصحة على المجاز وروى احمد عن ابن مسعود موقوفا التوبة من الذنب ان يتوب منه ثم لا يعود فيه ولعل المراد ان صح الخبر ثم لا يتوب الا لا يعود فيه وقال في الشرح في قبول شهادة القاذف قال النبي صلى الله عليه وسلم

قال ومجانبة خلطاء سوء صح

[illegible] ين ويعين [illegible] جانبة يخلل
[illegible] يعول المخالطة ذريعة ووسيلة الى مواقعة المحظور والذرايع معتبرة ولان المسالة
تشبه التفرق في قضاء الحج الفاسد ولهذا جعلها ابن عقيل اصلا لعدم الوجوب في قضاء الحج الفاسد
والله اعلم اما الحديث الاول فرواه ابن ماجه حدثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا ابن عبد الله
الرقاشي ثنا وهيب بن خالد ثنا معمر عن عبد الكريم عن ابي عبيدة ابن عبد الله عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له كلهم ثقات وعبد الكريم
هو الجزري بلا شك وابو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود لم يسمع من ابيه واما الحديث
الثاني فرواه الامام احمد حدثنا سفيان عن عبد الكريم اخبرني زياد بن ابي مريم عن
عبد الله بن معقل بن مقرن قال دخلت مع ابي على عبد الله بن مسعود قال انت سمعت النبي
صلى الله عليه وآله وسلم يقول الندم توبة قال نعم وقال مرة نعم سمعته يقول الندم توبة ورواه
ابن ماجه حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري فذكره بمعناه كلهم ثقات
وزياد وثقه احمد بن عبد الله العجلي ولم يرو عنه غير عبد الكريم بن مالك الجزري والصحيح انه
غير زياد بن الجراح ورواه ابن حبان في صحيحه انبانا ابو عروبة ثنا المسيب بن واضح ثنا يوسف
ابن اسباط عن مالك بن مغول عن منصور بن خيثمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال الندم توبة اخبرنا محمد بن اسحق الثقفي حدثنا محفوظ بن ابي توبة ثنا عثمان بن صالح السهمي
ثنا ابن وهب عن يحيى بن ايوب سمعت حميد الطويل يقول قلت لانس بن مالك قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم الندم توبة قال نعم محفوظ ضعفه احمد ولعل حديثه حسن ولاحمد من حديث
ابن عباس كفارة الذنب الندامة وله من حديث علي ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن التواب
وعن عثمان بن واقد عن ابي نصيرة عن مولى لابي بكر عن ابي بكر الصديق مرفوعا ما اصر من استغفر
وان عاد في اليوم سبعين مرة رواه ابو داود والترمذي وفي لفظه ولو فعله في اليوم سبعين
مرة وقال حديث غريب وليس اسناده بالقوي كذا قال الترمذي وهو حديث حسن
ومولى ابي بكر لم يسم والمتقدمون حالهم حسن وفي الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل قال اذا اذنب عبدي فقال اللهم
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
اعمل ما شئت فقد غفرت لك وفي رواية قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء ولم يقل البخاري اعمل ما شئت
ولا فليعمل ما شاء ومعناه ما دمت تذنب ثم تتوب غفرت لك قال في نهاية المبتدئين قال
ابو الحسين التوبة ندم العبد على ما كان منه والعزم على ترك مثله كلما ذكره وتكرار فعل التوبة
كلما خطرت معصيته بباله ومن لم يفعل ذلك عاد مصرا ناقضا للتوبة وهذا معنى

كلام

سبيل يدل على عدمه [illegible]
[illegible] خبر ابن مسعود وقول الصحابة

[illegible] ابن عقيل في الفصول ان المظاهر اذا عزم على
الوطي [illegible] قال وهذا [illegible] العزم على معاودة الذنب مع التصميم على التوبة
نقض للتوبة فجعله ناقضا للتوبة بالعزم لا بفعله وهذا اظهر من كلامه السابق وكلام ابي الحسين
ثم ان اراد انه يؤاخذ بالذنب السابق الذي تاب منه كما هو ظاهر كلامه فضعيف وان اراد انتقاض
التوبة وقت العزم بالنسبة الى المستقبل وانه يؤاخذ بالعزم بالنسبة الى المستقبل فهذا ينبني
على المؤاخذة باعمال القلوب ويأتي الكلام فيها في الفصل بعده ان شاء الله تعالى او الذي يليه ولهذا
قال ابن عقيل بعد كلامه المذكور في المظاهر قال فان وطي كان من طريق الاولى عايدا لان فعل الشيء
آكد من العزم عليه ولذلك اختلف الناس في العزم هل يؤاخذ بها العازم ولم يختلفوا في الافعال يؤاخذ فهذا
من ابن عقيل يدل على ان الابطال عنده بالمعاودة كقول المعتزلة من طريق الاولى والله اعلم وكذا قال في نهاية المبتدئين
لا تصح توبة من نقض توبته ثم عزم على ما كان تاب منه او فعله والاجود في العبادة نقضها بعزمه على
ذلك او فعله وقال في الرعاية الكبرى تصح توبة من نقض توبته على الاقيس ويعتبر للتوبة ان يخرج
من حق الآدمي فيرد المغصوب او بدله وان عجز عن ذلك نوى رده متى قدر عليه وقد سبق الكلام في ذلك
ويمكن من نفسه من قود عليه وكذا من حد القذف والمراد ان قلنا لا يسقط بالتوبة كما هو المشهور ويؤدي حق
الله حسب امكانه ولا يشترط الاقرار بما يوجب الحد والاولى له ستر نفسه ان لم يشتهر عنه
وكذا ان اشتهر عند الشيخ وعند القاضي الاولى الاقرار ليقام عليه الحد ولا يعتبر في صحة التوبة من الشرك اصلاح العمل
وكذا غيره من المعاصي في حصول المغفرة وكذا في احكام التوبة في قبول الشهادة وغير ذلك وعنه يعتبر سنة
قال بعضهم الا ان يكون ذنبه الشهادة بالزنا ولم يكمل عدد الشهود فانه يكفي مجرد التوبة وقيل ان فسق بفعله
والا فلا يعتبر ذلك وقيل يعتبر مضي مدة يعلم منها حاله بذلك وعلى المذهب الاول يكون المراد بقوله في سورة النور
الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا اي في التوبة فيكون الاصلاح من التوبة والعطف لاختلاف اللفظين ذكره
في المغني وذكر ابن الجوزي قول ابن عباس اظهروا التوبة وان غيره قال لم يعودوا الى قذف المحصنات وقال
غيره الاصلاح من التوبة في اية البقرة الا الذين تابوا واصلحوا وفي سورة الفرقان الا من تاب وآمن وعمل عملا
صالحا جمعا بينه وبين المغفرة بالاستغفار والندم وقوله الاسلام يهدم ما كان قبله وقد قال ابن حامد
في كتاب الاصول انه يجي على مقالة بعض اصحابنا من شرط صحتها وجود اعمال صالحة وظاهر الاية الا من تاب
وقوله عليه السلام من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما كان في الجاهلية ومن اساء اخذ بالاول والاخر كذا قال
وهو غريب ومن صحت توبته فهل تغفر خطيئته فقط ام تغفر ويعطى بدلها حسنة
ظاهر الادلة من الكتاب والسنة الاول وهو حصول المغفرة خاصة وهذا ظاهر كلام اصحابنا وغيرهم
وفي مسلم عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال
الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى ومعناه يضع عليهم بكفرهم وذنوبهم
فيدخلهم النار بذلك لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله ويضعها اي يضع

عليهم مثلها ..
سنة سيئة كان عليه مثل وزر ..
يقول في النجوى قال سمعته يقول ان الله
كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب .. ره بذنوبه .. ث
قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما المنافق
والكافر فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين متفق عليه
قيل كنفه هو ستره وعفوه واما قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية قيل
سبب نزولها ما في الصحيحين عن ابن مسعود قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة
ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخر الاية وقيل ان ناسا من اهل الشرك قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت
هذه الاية الى قوله غفورا رحيما رواه مسلم من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس فاما قوله تعالى
فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات قال ابن الجوزي اختلفوا في هذا التبديل وفي زمان كونه
فقال ابن عباس يبدل الله سيئاتهم شركهم ايمانا وقتلهم امساكا وزناهم احصانا قال وهذا
يدل على انه يكون في الدنيا وممن ذهب الى هذا المعنى سعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك
وابن زيد والثاني ان هذا يكون في الاخرة قاله سلمان الفارسي وسعيد بن المسيب وعلي
ابن الحسين وقال عمرو بن ميمون بن مهران يبدل الله سيئات المؤمن اذا غفرها
له حسنات حتى ان العبد يتمنى ان تكون سيئاته اكثر مما هي وعن الحسن القولين وروي
عن الحسن قال ود قوم يوم القيامة انهم كانوا في الدنيا استكثروا من الذنوب فقيل من هم
فقال هم الذين قال الله فيهم فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات قال ابن الجوزي ويؤكد هذا
القول حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اني لاعلم اخر اهل الجنة دخولا الجنة
واخر اهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا
عنه كبارها فيعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا
يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة
حسنة فيقول رب قد عملت اشياء لا اراها هاهنا فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ضحك حتى بدت نواجذه وهذا الحديث في رجل خاص وليس فيه ذكر التوبة فيجوز
ان حصل له هذا بفضل رحمة الله تعالى لا بسبب منه بتوبة ولا غيرها كما ينشئ الله للجنة خلقا
بفضل رحمته فلا حجة فيه لهذا القول في هذه المسئلة واما الاية فهي محتملة للقولين والاول
يوافقه ظواهر عموم الادلة ولا ظهور فيها للقول الثاني فكيف يقال به بلفاهت بلا
دليل خاص مع مخالفته للظواهر ولا يقال كلاهما تبديل فمن قال بالثاني فقد قال

بظاهر الاية

الِسنة كان اولى ..
.. بيع .. بان عمل صالحا فالقول بالعموم
لكل .. .. لم والنواجذ هنا الانياب عند الجمهور
وقيل الضواحك .. بين الانياب والا .. هي اربع ضواحك وقيل الاضراس كما هو
الاشهر في اطلاق النواجذ في اللغة وللانسان اربعة نواجذ في اقصى الاسنان تسمى الارحا ويقال ضرس الحلم
بضم اللام وسكونها لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل

فصل

ولا تصح توبة كافر من معصية قال
ابن عباس في رواية الوالبي في قوله تعالى ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة لا يقبل الله مع الشرك عملا وقيل
تصح من غير الكفر بالقول والنية وهو بالاسلام ويغفر له بالاسلام الكفر الذي تاب منه وهل تغفر له الذنوب
التي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في الاسلام فيه قولان معروفان قال الشيخ تقي الدين احدهما يغفر له الجميع
لقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي ينتهوا عن كفرهم ولانه اندرج في ضمن المحرم الاكبر
فسقط بسقوطه وفيه نظر لانه كيف يندرج ويسقط مع اصراره عليه وعدم توبته منه وهذا ظاهر كلام اكثر
الاصحاب ولم اجده صريحا في كلامهم وقد سبق كلام ابن حامد في الفصل قبله وهو يدل على الغفران
لانه لم يذكر الخبر الا حجة لمن اعتبر لصحة التوبة اعمالا صالحة وانه يجي على ما قاله بعض اصحابنا فيدل على ان
الاشهر خلافه والثاني لا نقله البغوي عن احمد رواه الخلال وهو ظاهر ما اختاره ابن عقيل قال الشيخ تقي الدين
وهذا القول الذي دل عليه المنقول والنصوص وقال في موضع اخر ان تاب من جميع معاصيه غفر له وان اصر عليها لم يغفر
له وان كان ذاهلا عن الاصرار والا فلا اما ناسيا او ذاكرا غير مريد للفعل ولا الترك غفر له ايضا والحديثان يا تلفان
على هذا يعني حديث عمرو بن العاص وقول النبي صلى الله عليه وسلم له يا عمرو اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله
وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله رواه مسلم وغيره وحديث ابن مسعود وهو في
الصحيحين ان ناسا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال اما من احسن منكم في الاسلام
فلا يؤاخذ بها ومن اساء اخذ بعمله في الجاهلية والاسلام قال الشيخ تقي الدين ~~الاسلام~~ لتضمنه التوبة المطلقة
يوجب المغفرة المطلقة الا ان يقترن بها ما ينافي هذا الاقتضاء وهو الاصرار كما انه يوجب الايمان المطلق ما لم
يناقضه كفر متصل فالاصرار في الذنوب كالاعتقاد في التصديق انتهى كلامه ولقائل ان يقول هذه دعوى
تفتقر الى دليل والاصل عدمه بل الاسلام انما يتضمن التوبة من نقيضه وهو الشرك والكفر لا توبة مطلقة حتى
يوجب مغفرة مطلقة ولو تضمن فانما يوجب مغفرة مطلقة اذا لم يخطر بباله المحرم اما اذا ذكره ولم يتب
منه بل توقف فيه فلم يندم عليه ولم يقلع عنه فكيف يسقط يؤيد هذا انه قال كما انه يوجب الايمان
المطلق وهذا يقتضي اذا لم يخطر بباله بعض انواع الكفر فلو ذكره وتوقف فيه ولم يتب منه كان ذلك مانعا من
عمل المقتضي عمله والمقصود كون التوقف في الامر الخاص مانعا من عمل المقتضي عمله فلا اثر للفرق بان المانع هنا
رفع عمل المقتضي بالكلية وهناك لم يرفعه مطلقا فليس هو نظيره لان المقصود تاثير التوقف في الامر الخاص
وهذا حاصل وهذا متوجه ان شاء الله تعالى وقد ظهر ان الاولى ان يقال فالاسلام لتضمنه التوبة المطلقة
يوجب المغفرة بقرب ما بينا في هذا الاقتصاد وهو توقفه في المحرمات عند ذكرها فلم يندم ولم يقلع
كما ان الاسلام يوجب الايمان المطلق ما لم يناقضه توقف في بعض المكفرات عند ذكرها فلم يندم

ولم يقلع ويكر
الاصول هذا ان ثبت ان الاسلام ...
ان يحمل خبر ابن مسعود على النفاق ...
خيرا واحسانا فهل يكتب له في اسلام ... ره يتوجه ان يقال ... ما زمها
عذاب الآخرة بما عمله في كفره او ثبت خبر ابي سعيد الآتي كتب له في اسلامه والا احتمل وجهين
وحكى بعض العلما قولين في الكلام على حديث حكيم وهو ما في الصحيحين عن حكيم بن حزام انه سال النبي
صلى الله عليه واله وسلم عن امور كان يتحنث بها في الجاهلية هل لي فيها من شيء فقال له اسلمت على ما اسلفت
من خير وان لم يكتب له فالمعنى انه سبب في حصول الخير واسلامه وعن ابي سعيد مرفوعا
اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان اسلفها ومحى عنه كل سيئة زلفها
وكان عمله بعد الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله
ورواه عنه من تبع طرق وثبت فيها كلها ان الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الاسلام كل حسنة
عملها في الشرك وذكره البخاري ولم يصل سنده وليس عنده كتب الله كل حسنة كان زلفها
ووصله النسائي وغيره وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا احسن احدكم اسلامه
فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى
الله عز وجل وقد فسر حسن الاسلام هنا بالاسلام ظاهرا وباطنا لا يكون منافقا ولعل يويد من قال
بمثله حديث ابن مسعود وقد يقول من قال بحسن الاسلام في حديث ابن مسعود انه التوبة من المحرمات
في الكفر ان يقول حسن الاسلام هنا اخص وانه يعتبر لمضاعفة الحسنات ويقول هذا اخص من
الظواهر في المضاعفة لكل مسلم فهو اولى لكن لا اعرف به قيل والله اعلم قال الشيخ تقي الدين ولا يجوز
لوم التايب باتفاق الناس قال واذا ظهر التوبة اظهر له الخير فصل قال في الرعاية وميل الطبع
الى المعصية بدون قصدها ليس اثما وظاهر هذا انه لو قصد المعصية اثم وان لم يصدر منه فعل
ولا قول وقال الشيخ تقي الدين حديث النفس يتجاوز الله عنه الى ان يتكلم فهو اذا صار نية وعزما
وقصدا ولم يتكلم فهو معفو عنه وقال في موضع اخر الارادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب
وقوع المقدور فاذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتا استلزم موالاة اوليائه ومعاداة
اعدائه فلا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله وقال تعالى ولو كانوا
يؤمنون بالله والنبي وما انزل اليه ما اتخذوهم اولياء فهذا الالتزام امر ضروري ومن جهة
ظن انتفاء اللازم غلط غالطون كما غلط آخرون في جواز وجود ارادة جازمة مع القدرة التامة
بدون الفعل حتى تنازعوا هل يعاقب على الارادة بلا عمل قال وقد بسطنا ذلك وبينا ان الهمة التي لم يقترن
بها فعل ما يقدر عليه الهام ليست ارادة جازمة وان الارادة الجازمة لا بد ان يوجد معها ما يقدر عليه العبد
والعفو وقع عمن هم بسيئة ولم يعملها لا عمن اراد وفعل المقدور عليه وعجز عن تمام مراده كالذي
اراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل احدهما فان هذا يعاقب لانه اراد وفعل المقدور من المراد هذا الكلام
وفي عيون المسايل لابن شهاب العكبري العود الموجب للكفارة في الظهار هو العزم على الوطء

فان قيل العزم

زلفها صح

لما ثبت بقوله عليه السلام
... يوجبه بالظهار بشرط العزم على الوطء انتهى كلامه
... نية المعصية واعتقادها معفو عنه ما لم يفعلها وجزم
جماعة به ... م على سيئة ... ولذلك مدح الله عز وجل الذين يتفكرون في خلق
السموات والارض وجاء النهي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم عن التفكر في ذات الله عز وجل والامر بالتفكر في الايه
ولو لم يكن مقدورا عليها ما لم يتعلق بها ذلك واما هل يفطر بذلك اذا انزل قال بعض اصحابنا او امذى الاشهر
انه لا يفطر وهو المروي عن احمد وقول الجمهور منهم ابو حنيفة والشافعي عملا بالاصل ولا نص فيه ولا اجماع وهو دون
المباشرة وتكرار النظر على ما لا يخفى فيمتنع القياس عليها مراد صاحب المغني والمحرر ويخالف ذلك في التحرير ان تعلق
باجنبية زاد صاحب المغني او الكراهة ان كان في زوجة كذا قالا ولا اظن من قال يفطر بذلك كابي حفص
البرمكي وابن عقيل وهو مذهب مالك يسلم ذلك وقد ذكر ابن عقيل وجزم به في الرعاية الكبرى اظنه اول
كتاب النكاح انه لو استحضر عند نكاح زوجته صورة اجنبية محرمة انه ياثم ويتوجه ان يكون مراد صاحب المغني
والمحرر نية محرمة تعلقت باجنبية عارية عن فعل مع ان فيه نظرا وما في المغني فاحتج اولا على عدم الفطر بقوله عفي
لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به فظاهره انه لا ياثم لكن حمله انه اراد بالخبر العفو في عدم الفطر
اولا لما فيه من الموافقة والصواب وقد لا يشكل عليه قوله يخالفه في التحرير ان تعلق باجنبية لان صاحب المحرر
قد وافقه في هذا مع انه لم يحتج بهذا الخبر ولا منع التاثيم والله سبحانه وتعالى اعلم واما الفكرة الغالبة
فلا اثم عليه بها ولا فطر قال ابن الجوزي في تفسيره في قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم
فان قيل هل يوخذ الانسان بارادة الظلم بمكة ولو لم يفعله فالجواب من وجهين احدهما انه اذا هم بذلك في الحرم
خاصة عوقب هذا مذهب ابن مسعود فانه قال لو ان رجلا هم بخطيئة لم تكتب عليه حتى يعملها
ولو ان رجلا هم بقتل مومن عند البيت وهو بعدن ابين اذاقه الله عز وجل في الدنيا من عذاب اليم وقال الضحاك
ان الرجل يهم بالخطيئة بمكة وهو بارض اخرى فتكتب عليه وان لم يعملها قال مجاهد تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف
الحسنات وسئل الامام احمد هل تكتب السيئة اكثر من واحدة فقال لا الا بمكة لتعظيم البلد واحمد على هذا يرى فضيلة
المجاورة بها والثاني ان معنى ومن يرد ومن يعمل ... وقال ابو يعلى الدمشقي هذا سائر من حفظنا عنه
انتهى كلام ابن الجوزي وقد ذكر اصحابنا اذا نوى الخيانة في الوديعة لم يضمن لقوله عليه السلام عفي لامتي عن الخطا والنسيان
ولانه لم يجن فيها بقول ولا فعل كما لو لم ينو والمراد كما لو لم ينو في عدم الضمان ولم يذكروا انه لا ياثم فعلى هذا ياثم بذلك ولا يلزم
منه الضمان وفيه وجه يضمن بذلك ومثله نية الملتقط الخيانة واما لو نوى حال الالتقاط بان التقط قاصدا للتملك
فانه يضمن لانها ليست نية مجردة لاقترانها وذكر الاصحاب انه لو طلق بقلبه لم يقع ولو اشار باصبعه لعدم اللفظ
واحتجوا بالخبر ان الله تعالى تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به متفق عليه وهو قول ابي حنيفة والشافعي خلافا
لابن سيرين والزهري وعن مالك روايتان وقال القاضي في كتاب المعتمد وقاله غيره وللعبد قدرة على ما في قلبه وقد قال احمد
في رواية صالح اذا حدث بشيء صرف ذلك عن نفسه وصرفه عن نفسه يدل على قدرته قال القاضي وللقلب افعال سوى حديث النفس
بالفعل لقوله تعالى ولكن يوخذكم بما كسبت قلوبكم قال وقد يوخذ الانسان بشيء من افعال القلب نحو ارادة العزم والرضى
بالفعل والسخط به والاختيار له والنية عليه ومثل الحسد والطمع وتعلق القلب بما دون الله والنفاق والريا والاعجاب واما الا انه يوخذكم

قوله

بالعزم

به كالخواطر
كلام الشيخ عبد القادر ...
وقال الذي ظن انه ناج منها اذ ذكر
فاستعان بمخلوق اي بعد السنين ... ولا ... القاضي
ابي بكر بن الطيب ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في
اعتقاده وعزمه ويفرق بين الهم والعزم قال المازري وخالفه كثير من الفقهاء
والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث قال القاضي عياض مذهب عامة السلف واهل العلم من
الفقهاء والمحدثين على ما ذهب اليه القاضي ابو بكر للاحاديث الدالة على المواخذة
باعمال القلوب لكنهم قالوا ان هذا العزم يكتب سيئة وليست السيئة التي هم بها لكونه لم يعملها وقطعه عنها
قاطع غير خوف الله عز وجل والانابة لكن نفس الاصرار والعزم معصية فتكتب معصية فاذا عملها كتبت
معصية ثانية فان تركها خشية الله كتبت حسنة كما في الحديث انما تركها من جراي فصار تركه
تركه لها لخوف الله ومجاهدته لنفسه الامارة بالسوء في ذلك وعصيانه هواه حسنة فاما الهم الذي
لا يكتب فهي الخواطر التي لا توطن النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نية ولا عزم وذكر بعض المتكلمين خلافا
في ما اذا تركها لغير خوف الله عز وجل بل لخوف الناس هل تكتب حسنة قال لا لانه انما حمله على تركها
الحيا وهذا ضعيف هذا كلامه وجراي بفتح الجيم وتشديد الراء وبالمد والقصر معناه من اجلي
وفي البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة والله اعلم
وقد عرف دليل القولين من يرى المواخذة على اعمال القلوب ومن يرى مما سبق من لا يرى المواخذة
يحتج بقوله عليه السلام ان الله تعالى تجاوز لامتي الخبر وبحديث الهم بالسيئة وقد يحتج بقوله
تعالى عن الحرم ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فخصه بذلك ومن يرى المواخذة
فقد يجيب عن الخبر الاول اما بان عمل القلب عمل فيدخل في اللفظ او يقول انما يدل على محل النزاع
بعمومه فيخص بادلتنا وعن الخبر الثاني بانه لا تصريح فيه وان سلم بظهوره ترك بادلتنا وعن الاية الكريمة
اما بان المراد بقوله ومن يرد اي يعمل كما سبق او انه خصه للعذاب الخاص وهو العذاب الاليم لانه يختص بالمواخذة
المطلقة بل خصه لاختصاصه بالمواخذة الخاصة ومن يرى المواخذة يحتج بقوله تعالى ان بعض الظن اثم
وبقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا الاية وباجماع العلماء على تحريم الحسد
ونحوه من النفاق والريا ومن لا يرى المواخذة قد يجيب عن الاول بانا نقول به وهو الظن الذي
اقترن به قول او فعل ثم لو كان خلاف الظاهر فلما فيه من الجمع بينه وبين ادلتنا وعن الثانية بان
القول مراد فيها بدليل قوله لهم عذاب اليم في الدنيا وهو الحد ولا يجب الا بالقول واما الحسد
فهو حق لادمي تعم البلوى بوقوعه فاحتيج الى زيادة ردع وهو المواخذة بمجرده وذكر ابو الفرج
ابن الجوزي ان النهي عن الحسد انما يتوجه الى من عمل بمقتضى التسخط على القدر او ينتصب
لذم المحسود وينبغي ان يكف ذلك من نفسه وهذا معنى ما ذكره الشيخ تقي الدين وذكر قول
الحسن البصري غمه في صدرك فانه لا يضرك ما لم تعد به يدك او لسانك وعليه ان يكره ذلك من نفسه

قال وفي الحديث

ستعلم بالمخرج من ذلك
... عاص انتهى وقد ذكر
... على سبيل الاحتجاج به والقول به وذلك
في السنة ... يبسط من ... الكم في تاريخه اخبرنا ابو بكر بن الجعابي
قال لا تشتغل بالحسد واصبر عليهم فقد حدثونا عن ابن اخي الاصمعي عن عمه قال الحسد داء منصف
يعمل في الحاسد اكثر مما يعمل في المحسود كذا ذكره الحاكم ويتوجه انه لا يضر المحسود مع ماله من
الاجر والثواب قال ابن عقيل في الفنون افتقدت الاخلاق فاذا اشدها وبالا على صاحبها الحسد فانه
التاذي بما يتجدد من نعمة الله فكلما تلذذ المحسود بنعم الله تاذى الحاسد وتنغص فهو ضد
لفعل الله ساخط بما قسمه الله متمن زوال ما منحه خالقه فمتى يطيب بهذا عيش ونعمة تتتالى
انثيالا وهذا المدبر لا يزال بافعال الله متسخطا متسخطا وما زال ارحم الناس للنظر في عواقبهم
ولو لم يكن الا النزع وحشرجة الروح فكيف بما بعد الموت من البلا والضنا فمن شهد هذا
فيهم كيف يحسدهم والله اعلم واما النفاق فملنا نذكره في المامور به شرعا ولهذا الشك
مانع في حصوله ووجوده واما الريا فانما يكون في القول والعمل فاشترط اقترانه باحدهما

فصل قال عبد الله بن الامام احمد لابيه يوما اوصني يا ابة فقال يا بني انو الخير فانك لا
تزال بخير ما نويت الخير وهذه وصية عظيمة سهلة على المسؤول سهلة الفهم والامتثال على
السائل وفاعلها ثوابه دائم مستمر لدوامها واستمرارها وهي صادقة على جميع اعمال القلوب
المطلوبة شرعا سواء تعلقت بالخالق او بالمخلوق وانها يثاب عليها ولا حد في الثواب عليها
خلافا قال الشيخ تقي الدين في كتاب الايمان ما هم به من القول الحسن والعمل الحسن فانما يكتب
له به حسنة واحدة واذا صار قولا وعملا كتب له عشر حسنات الى سبع مائة وذكر ذلك
الحديث المشهور في الهم ويلزم من العمل بهذه الوصية ترك اعمال القلوب المذمومة شرعا
وان من عملها لم يبق في حرز من الله وعصمة وقد وقع فيما يخاف عليه فيه من الشر والعذاب
ودل هذا النص على المعاقبة على اعمال القلوب المذمومة وهكذا قول الامام احمد الذي قبل فصول
تعلم القران والحديث اذا احببت ان يدوم الله لك على ما تحب فدم له على ما يحب وما ان لم تنو خيرا
ولا شرا فهذا يبعد خلو عاقل منه ثم بنية الخير منها ما يجب بلا شك فقد فعل محرما فيالها من وصية
ما اشد وقعها وما اعظم نفعها فنسال الله لنا ولاخواننا المسلمين العمل بها والتوفيق لها ولما يحبه ويرضاه
فمن هذه انكون وصايا ائمة المسلمين رضي الله عنهم والله اعلم وقد قيل نية المؤمن خير من عمله واشرف
من عمله لاعتبارها فيه بخلاف العكس وقيل ايضا النية سبقت العمل وهذا واضح صحيح وسياتي
في الدعا قبيل ما يتعلق بالمصحف والقراءة والكلام في اعمال القلوب وهل يكون اجر من نوى الخير
او وزر من نوى الشر عمل شيئا معها او لا لانه لم يات بالعمل كاملا ذكرت هذه المسالة في الفقه
في باب صلاة المريض وغير ذلك وفي حواشي المنتقى في صلاة الجماعة

فصل ومن لم يندم على ما حديه لم يكن هذه توبة ذكره في الرعاية وذكره غير واحد منهم ابن عقيل قالوا هو مصر

والحد عقوبة لما
الحد مسقطا لاثم ذلك الذنب ...
لقيه مصرا غير تايب من الذنوب التي قد ...
غفر له ومن لقيه كافرا عذبه ولم يغفر ... عبد الرحمن بن عوف ... الواية قال
فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له اذا توفي على الاسلام والسنة ولم يذكر من لقيه كافرا
الى اخره وفي الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت انه قال عليه السلام لاصحابه بايعوني
على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى
منكم فاجره على الله ومن اصاب منكم شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب شيئا من ذلك
فستره الله عليه فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له قال فبايعناه على ذلك وسبق
قريبا حديث ابن عمر في النجوى وقول الله عز وجل سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
فهذا لمن شاء ان يغفر له من المؤمنين ولاحمد عن علي مرفوعا من اذنب ذنبا فعوقب به
فالله تعالى اعدل من ان يثني عقوبته على عبده ومن اذنب ذنبا فستره الله عليه وعفا عنه
فالله تعالى اكرم من ان يعود في شيء عفا عنه ورواه ابن ماجه والدارقطني والترمذي
وقال غريب ولم اجد عنهم وعفا الله عنه واما اية المحاربة فانما فيها له عذاب في الاخرة لكن
علما ذا فليس فيها ونحن نقول بها لكن على اصراره وعدم توبته لا على ذنب حد عليه لما سبق والله اعلم
قال القاضي عياض قال اكثر العلماء الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث يعني حديث عبادة ومنهم من
وقف لحديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة كذا قال وحديث ابي هريرة
ان صح فما سبق اصح منه وفي هذا زيادة علم فيتعين العمل بها **فصل** ٢٨ وتصح توبة من عجز
عن ما حرم عليه من قول او فعل كتوبة الاقطع من السرقة والزمن عن السعي الى حرام والمجبوب
عن الزنا ومقطوع اللسان عن القذف والمراد اما ان يكون ما فات بعضه كان قد وقع منه واما
ان تكون التوبة من عزمه على المعصية لو قدر عليها ولا تصح توبة غير عاص كذا وجدته
في كلام الاصحاب وغيرهم من الفقهاء قال الشيخ عبد القادر في الغنية فرض عين في حق
كل شخص ولا يتصور ان يستغني عنها احد من البشر لانه ان خلا عن معصية الجوارح
فلا يخلو عن الهم بالذنب بالقلب وان خلا فلا يخلو عن وسواس الشيطان بايراد
الخواطر المتفرقة المذهلة عن ذكر الله فان خلا فلا يخلو عن غفلة وقصور في
العلم بالله وصفاته وافعاله ولكل حال طاعات وذنوب وحدود وشروط
تحفظها طاعة وتركها معصية والغفلة عنها ذنب فيحتاج الى توبة وهذا
الرجوع عن التعويج الذي وجد الى سنن الطريق المستقيم الذي شرع
له فالكل مفتقر الى توبة وانما يتفاوتون في المقادير فتوبة العوام
من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة وتوبة خاص من ركون القلب الى الغفلة
وكما قال ابو الحسن النوري التوبة ان تتوب من كل شيء سوى الله عز ذكره

الخاص مع ...

كلاها

... طلب بغير الله محرم
... كلام بعض اصحابنا وغيرهم
صحه ... في غفلة وان لم يأثم ولعل هذا
القول ... كلام الشيخ تقي الدين وغيره ولعله معنى كلام مجاهد
من لم يتب اذا اصبح وامسى فهو من الظالمين والله اعلم وعلى هذا الا
معصية ولا ذنبا على انه نص فيما يأثم به وقد ذكر ابن عقيل وغيره انه
ليس بنص وانه يرد التاكيد وانه منه قول ابي هريرة للذي خرج من المسجد
بعد الاذان اما هذا فقد عصى ابا القاسم لقوله عليه السلام ليس منا من لم
يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا وذكر غيره قول عمار من صام اليوم الذي يشك فيه
فقد عصى ابا القاسم وهذا من جنس قول الشيخ عبد القادر طعام
الشيخ مباح للمريد وطعام المريد حرام في حق الشيخ لصفا حاله وعلو مرتبته
وقد ذكر الشيخ تقي الدين ان السلف لم يطلقوا الحرام الا على ما علم تحريمه قطعا
قال وذكر القاضي انه هل يطلق الحرام على ما ثبت بدليل ظني روايتين
وسبق في اوائل فصول التوبة الاخبار في التوبة عموما ومن ترك التوبة الواجبة
مدة مع القدرة عليها والعلم بوجوبها لزمته التوبة من ترك التوبة تلك المدة
فصل ومن تاب من بدعة مفسقة او مكفرة صح ان اعترف بها والا
فلا قال في الشرح فاما البدعة فالتوبة منها بالاعتراف بها والرجوع عنها
واعتقاد ضد ما كان يعتقد منها قال في الرعاية في موضع اخر من كفر
ببدعة قبلت توبته على الاصح وقيل ان اعترف بها والا فلا وقيل ان كان داعية
لم تقبل توبته وذكر القاضي في الخلاف في اخر مسئلة هل تقبل توبة الزنديق
قال احمد في رواية المروذي في الرجل يشهد عليه بالبدعة فيجحد
ليست له توبة انما التوبة لمن اعترف فاما من جحد فلا توبة له وقال
في رواية المروذي واذا تاب المبتدع يؤجل سنة حتى تصح توبته واحتج
بحديث ابراهيم التيمي ان القوم نازلوه في صبيغ بعد سنة فقال جالسوه
وكونوا منه على حذر وقال القاضي ابو الحسين بعد ان ذكر
هذه الرواية وغيرها فظاهر هذه الالفاظ منه قبول التوبة بعد الاعة وللجانبة
لمن كان يقارنه ومضي سنة ثم ذكر رواية ثانية انها لا تقبل واختارها ابن
شاقلا واحتج اختيارا بقوله عليه السلام من سن سنة سيئة كان عليه
وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة وروى ابو حفص العكبري عن انس
مرفوعا ان الله احتجب التوبة عن كل صاحب بدعة وقال الشيخ تقي الدين
هذا القول الجامع للمغفرة لكل ذنب للتائب منه كما دل عليه القرآن

والحديث هو الظ...

استثنى بعض الذنوب كما قال...

يا هذا الحديث الاسرائيلي الذي ... [illegible]

فان الله قد بين في كتابه وسنة رسوله ... [illegible] الذين

هم اعظم من ائمة البدع انتهى كلامه قال ابن عقيل في الارشاد الرجل اذا دعى

الى بدعة ثم ندم على ما كان وقد ضل به خلق كثير وتفرقوا في البلاد وماتوا

فان توبته صحيحة اذا وجدت الشرائط ويجوز ان يغفر الله له ويقبل

توبته ويسقط ذنب من ضل به بان يرحمه ويرحمهم وبه قال اكثر العلماء

خلافا لبعض اصحاب احمد وهو ابو اسحاق بن شاقلا وهو مذهب الربيع بن نافع

وانها لا تقبل ثم احتج بحديث الاسرائيلي وغيره وقال لا يمتنع ان يكون

مطالبا بمظالم الآدميين ولكن هذا لا يمنع صحة التوبة كالتوبة من السرقة

وقتل النفس وغصب الاموال صحيحة مقبولة والاموال والحقوق للادمي

لا تسقط ويكون هذا الوعيد راجعا الى ذلك ويكون نفي القبول راجعا

الى القبول الكامل وهو ما زور بضلالهم وهم ما زورون بافعالهم

وقد تقدمت المسئلة في اول فصول التوبة

فصل

وتقبل ما لم يعاين التائب الملك وروى ابن ماجة من رواية نصر

بن حماد ولا يحتج به بالاجماع عن موسى بن كردم وهو مجهول عن محمد بن قيس عن

ابي بردة عن ابي موسى قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تنقطع معرفة

العبد من الناس قال اذا عاين وقيل ما دام مكلفا كذا في الرعاية وقيل ما لم

يغرغر لان الروح تفارق القلب قبل الغرغرة فلا يبقى له نية ولا قصد

صحيح فان جرح جرحا موحيا صحت والمراد مع ثبات عقله لصحة وصية عمر

وعلي رضي الله عنهما واعتبار كلامهما وذكر في الرعاية وذكر الشيخ وغيره

ان حكم من ذبح وابينت حشوته وهي امعاوه لا خرقها وقطعها

فقط كميت وذكر في الرعاية حتى لا تصح وصية مطلقا وهذا يدل على انه

لا عبرة بكلامه ولعله اراد ما ذكره في الترغيب من قطع بموته كقطع حشوته

وعزبه وهما في كميت وقال في الكافي تصح وصية من لم يعاين الموت

والا لم تصح قال لانه لا قول له والوصية قول ولعله اراد معاينة الموت فيكون

كالقول الاول وذكر الشيخ في فتاوى ان خرجت حشوته ولم تبن ثم

مات ولده ورثه وان ابينت فالظاهر يرثه لان الموت زهوق النفس

وخروج الروح ولم يوجد ولان الطفل يرث ويورث بمجرد

استهلاله وان كان لا يدل على حياة اثبت من حياة هذا انتهى كلامه

د لا يلزم

... الذي استهل

... مطلقا وهو خلاف كلامهم

... في الرعاية ... والهداية وقدمه في ...

ميراث ... بعد ذلك شديدا وهو حسن والمسئلة

مذكورة في اول كتاب الجنايات والله اعلم وقد روى احمد والترمذي

وقال حسن غريب وابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا ان الله تعالى يقبل توبة العبد

ما لم يغرغر قال ابن الاثير في النهاية ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة

الشيء الذي يتغرغر به المريض والغرغرة ان يجعل المشروب

في الفم ويردد الى اصل الحلق ولا يبلع ومنه لا تحدثهم بما يغرغرهم

اي لا تحدثهم بما لا يقدرون على فهمه فيبقى في انفسهم لا يدخلها كما يبقى

الماء في الحلق عند الغرغرة انتهى كلامه وقال ابن حزم اتفقوا

على ان من قرب نفسه من الزهوق فمات له حميم انه يرثه وانه قدر على النطق

فاسلم فانه مسلم يرثه المسلمون من اهله وانه ان تنحض ولم يكن بينه وبين الموت

الا نفس واحد فمات من اوصى له بوصية فانه قد استحقها فهي تركه في تلك الحال ... ولعل مراده

المسلم ولم تبلغ الروح الحلقوم مع ان قوله ظاهر قوله عليه السلام في الصدقة ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم

الخبر المشهور وقال في شرح مسلم في هذا الخبر من عنده ... عن الخطابي المراد اذا بلغت قرب بلوغ

الحلقوم اذ لو بلغته حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته باتفاق الفقهاء انتهى كلامه

والخبر الذي رواه البخاري ومسلم انه لما حضرت ابا طالب الوفاة المراد قربت وفاته وحضرت دلائلها

وذلك قبل المعاينة والنزع ولو كان في حال المعاينة والنزع لما نفعه الايمان لقوله تعالى وليست التوبة للذين

يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن ويدل على انه قبل المعاينة محاورته النبي

صلى الله عليه وسلم مع كفار قريش قال القاضي عياض وقد رايت بعض المتكلمين على الحديث

جعل الحضور هنا على حقيقة الاحتضار وان النبي صلى الله عليه وسلم رجا بقوله ذلك

حينئذ ان تناله الرحمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وليس هذا بصحيح وعن

ابي ذر مرفوعا ان الله تعالى يقبل توبة عبده او قال يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب قيل

وما وقوع الحجاب قال تخرج النفس وهي مشركة رواه احمد والبخاري في تاريخه

من رواية عمر بن نعيم تفرد عنه مكحول قال بعضهم لا يدرى من هو قال البخاري وروى عنه

مكحول في ... ميزان ... لاحمد عن ابي سعيد مرفوعا ان الشيطان قال وعزتك

يا رب لا ابرح اغوي عبادك ما دامت ارواحهم في اجسادهم فقال الرب عز وجل

وعزتي لا ازال اغفر لهم ما استغفروني قال غير واحد من المفسرين في قوله ثم يتوبون

من قريب ان المراد به التوبة في الصحة ولا يصح هذا عن ابن عباس لانه من رواية ابي صالح

واسمه باذان ولم يرد عنه على ان مرادهم معاينة ملك الموت كما قال غير واحد من المفسرين

أو إلى آية التوبة

انه السوق وقيل معاينة ...

قبل موته ولو بساعة تاب الله عليه ...

نفعها ايمانهم به ... قوله في الآية ... قريب وقد اخبر ... عن فرعون ... ذكره

الغرق قال امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين قال الله تعالى

الآن وقد عصيت قبل الآية وقد ذكر ابن الانباري ان فرعون جنح الى التوبة عند

حضور الموت ومعاينة الملائكة واضاعها في وقتها وقد قال تعالى ان الذين حقت

عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الاليم يعني

حين لا ينفعهم فلولا كانت قرية آمنت وروي عن ابن عباس وغيره

اي لم تكن قرية امنت وذكر اهل اللغة ان لولا بمعنى هلا وان الاستثناء منقطع

وعن ابي عبيدة ان المعنى وقوم يونس وانكره الفرا وقيل الاستثناء

يتعلق بقوله حتى يروا العذاب الاليم فيكون متصلا وذكر ابو البقاء انه منقطع

لانه مستثنى من القرية والقوم ليس من جنس القرية وقيل متصل لان المعنى

اهل القرية وقيل هذا من الله خص به قوم يونس وقيل لان العذاب لم يباشرهم

بل دنا منهم بخلاف غيرهم وقيل لصدقهم واخلاصهم وقد قال تعالى عن الامم المكذبة

فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا اي عاينوا العذاب سنة الله التي قد خلت

في عباده **فصل** روى احمد ومسلم وغيرهما من حديث ابي موسى ان الله تعالى

يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب

مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وعن صفوان بن عسال مرفوعا باب من

قبل المغرب مسيرة عرضه اربعين او سبعين سنة خلقه الله عز وجل يوم خلق السموات

والارض مفتوحا للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه رواه احمد والترمذي

وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه ولمسلم وغيره من حديث ابي هريرة مرفوعا

من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه وعن ابي هريرة مرفوعا لا تقوم

الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس امنوا اجمعون

فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا متفق

عليه وعن ابي سعيد مرفوعا يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها

لم تكن امنت من قبل قال طلوع الشمس من مغربها رواه احمد والترمذي وقال حسن

غريب ورواه بعضهم ولم يرفعه قال في شرح مسلم قال العلماء هذا حد لقبول

التوبة وقد روى مسلم والترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لا

ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال

ودابة الارض فيحمل المراد به ان طلوع الشمس اول الثلاث خروجا

فلا تعارض

ذكره

يدايه فهكم حاليتين

في طلوع الشمس من مغربها كما قال

... مرفوعا تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان

وعصا موسى فتجلو وجه المؤمن وتخطم انف الكافر حتى ان اهل الخوان ليجتمعون

فيقول هذا يا مؤمن وهذا يا كافر ويقول هذا يا كافر وهذا يا مؤمن رواه احمد

والترمذي وحسنه وابن ماجه وعنده فتجلو وجه المؤمن بالعصا فهذا ان صح وفيه

نظر فلا يعارض لانه ان كان خروجها بعد طلوع الشمس فليس في الخبر تصريح

بان الايمان لا ينفع بخروجها وقد لا ينفع ايمان احد بعد خروج الدابة وان كان

نافعا والزمان بينها وبين طلوع الشمس قريب وان كان بعد طلوع الشمس

من مغربها فقد يشتبه من تقدم اسلامه بمن تأخر فخرجت الدابة فميزت وبينت

هذا بامر جلي واضح وليس في الخبر ايضا تصريح بان الايمان ينفع الى خروجها بعد

طلوع الشمس **قوله** تخطم انف الكافر اي تسمه بسمة يعرف بها والخطام سمة

في عرض الوجه الى الخد والخوان هو الشيء الذي يؤكل عليه وعن عبد الله بن السعدي

مرفوعا لا تنقطع الهجرة ما قوتل رواه احمد عن الحكم بن نافع عن اسماعيل بن عياش

عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن مالك بن يخامر عن ابن السعدي وفي آخره فقال

معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان الهجرة خصلتان احداهما تهجر السيئات والاخرى تهاجر الى الله والى رسوله

ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس

من مغربها فاذا طلعت طبع الله على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل ... اسماعيل

ابن عياش حمصي حديثه عن اهل بلده جيد عند اكثر المحققين وضمضم وليس

المراد بهذا الخبر ترك ما كان يعمله من الفرائض قبل طلوع الشمس من المغرب فيجب الحمل

على بيان ما كان يعمل من الفرائض قبل ذلك وينفعه ما يأتي به من الايمان الذي كان يأتي به

قبل ذلك فقوله وكفى الناس العمل اي عملا لم يكونوا يفعلونه وقد ذكر ابن حامد

ان المذهب لا ينقطع التكليف خلافا للمعتزلة والمشهور في تفسير

ان المراد بقوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها طلوع

الشمس من المغرب وهو الصواب وصححه ابن الجوزي وغيره وقد ذكر اقوالا

ضعيفة قال المفسرون منهم ابن الجوزي وانما لم ينفع الايمان والعمل حينئذ

لظهور الآية التي تضطرهم الى الايمان ثم ذكر ابن الجوزي عن الضحاك انه من ادركه

بعض الآيات وهو على عمل صالح مع ايمانه قبل منه كما يقبل منه قبل الآية انتهى كلامه

فظاهره مخالفة كلام الضحاك لما سبق وليس المراد بمراد في العمل الصالح

الذي سببه ظهور الآية لا ينفع لان الآية اضطرته اليه واما ما كان يعمله

...ظاهر الآية ...
المؤمنة ان لم تكتسب في ايمانها خيرا
وطلوع الشمس من مغربها على ظاهر عمـ[...]
من الباطنية وهو رد على من زعم ان الله لا يفعل ... حلما والمنتهين وفيه
بيان عجز نمرود في مناظرته والله اعلم **فصل** وقبول التوبة تفضل
من الله ولا يجب عليه ويجوز ردها قال ابن عقيل بناء على ذلك الاصل وانه يحسن
منه كل شيء وان العقل لا حكم على افعاله ولا يقبحها تحار والدلالة على عدم وجوب
قبولها في الشرع والعقل ان الله عز وجل اخبر انه يقبل التوبة عن عباده
فمن قال التائب انه يجب ذلك بالوعد اوجب عليه العفو لانه قال ويعفو عن السيئات
ومعلوم ان العفو تفضل كذلك التوبة قبولها تفضل ولانه سبحانه قد ثبت
بانه يجب شكره ويستحق العذاب بكفره فلو كان قبول التوبة واجبا عليه لما وجب
شكره على فعل ما وجب كما لا يجب شكر قاضي الدين انتهى كلامه ومسئلة
التحسين والتقبيح ان العقل يحسن ويقبح قال بذلك من اصحابنا ابو الحسن
التميمي وابو الخطاب وقال هو قول عامة اهل العلم والفقهاء والمتكلمين وعامة
الفلاسفة وقال بها ايضا غيرهما من الاصحاب واكثر الاصحاب لم يقولوا
بذلك وهو قول الاشعرية والمسئلة مشهورة في الاصول وعند المعتزلة
العقل يحسن ويقبح فاوجبوه عقلا وذكر في شرح مسلم ان اهل السنة على
انه لا يجب عقلا لكن كرما منه وفضلا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع وهذا
معنى قول غير واحد من اصحابنا وهو موافق لمن قال منهم يجب بوعده اخراج غير
الكفار منها وقد قال ابن الجوزي في قوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين اي
واجبا اوجبه هو على نفسه واما ما احتج به ابن عقيل فلا يخفى وجه ضعفه
وحكى الشيخ القاضي ابو يعلى الاجماع على وجوب شكره وحمده ومدحه
في جميع ما يفعل من البلاء والمنافع وقال الشيخ تقي الدين كون المطيع يستحق
الجزاء على المخلوق من الناس من يقول لا معنى للاستحقاق الا انه اخبر
بذلك ووعده صدق ولكن اكثر الناس يثبتون استحقاقا زائدا على هذا
كما دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لمعاذ اتدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم لكن اهل السنة
يقولون هو الذي كتب على نفسه الرحمة واوجب هذا الحق على نفسه لم يوجبه
مخلوق والمعتزلة يدعون انه واجب عليه بالقياس على الخلق وان العباد هم
الذين اطاعوه بدون ان يجعلهم مطيعين وانهم يستحقون الجزاء بدون
ان يكون هو الموجب وغلطوا في ذلك وهذا الباب غلطت فيه القدرية

...في استحقاق القيام ...
...بل هو استحقاق ...
...قالته كما يستحق ...

...حدثني عن انس عن معاذ
...بينه الا مؤخرة الرحل قال يا معاذ
قلت لبيك ... هل تدري ما حق الله على العباد ...
قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد اذا فعلوا ذلك
قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم وفي الصحيحين عن عمرو بن ميمون عن معاذ قال كنت ردف
النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد
وما حق العباد على الله عز وجل قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا قلت
يا رسول الله افلا ابشر الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا وانما اخبر معاذ بذلك
والله اعلم خوفا من اثم كتمان العلم كما في الصحيحين عن انس انه كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم
على حمار فنادى ثلاثا كل ذلك يجيبه لبيك يا رسول الله وسعديك قال ما من عبد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار قال يا رسول الله
افلا اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا فاخبر بها معاذ عند
موته تأثما قال ابن هبيرة لم يكن يكتمها الا عن جاهل يحمله جهله
على سوء الادب بترك الخدمة في الطاعة فاما الاكياس الذين اذا سمعوا
بمثل هذا ازدادوا في الطاعة ورأوا ان زيادة النعم تستدعي
زيادة الطاعة فلا وجه لكتمانها عنهم وفيه زهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتواضعه والارداف وقرب الرديف واراد بنداء ...
ثلاثا استنصاته وحضور قلبه وفيه جواز اخفاء بعض العلم
للمصلحة في ترك الكلام لعلل اتكالا على الرخصة قال وقوله ما حق
العباد على الله اي ما جزاؤهم فعبر عن الجزاء بالحق وذكر قول ابن شعيب
ليجزيك اجر ما سقيت لنا كذا قال والله اعلم وتوبة الكافر من كفره
قبولها مقطوع به جزم به في شرح مسلم وغيره ثم سبق كلام ابن عقيل
انه لا يجب ويجوز ردها وتوبة غيره تحتمل وجهين ولم اجد المسئلة
في كلام اصحابنا وذكر في شرح مسلم ان فيها خلافا لاهل السنة
في القطع والظن واختيار ابي المعالي الظن والله اعلم والله اعلم
فصل تبدل السيئات حسنات بالتوبة هل ذلك في الدنيا فقط
بالطاعات ام في الدنيا والآخرة للمغفرة فيه قولان والثاني اختاره الشيخ تقي
الدين لظاهر آية الفرقان ولحديث ابي ذر في الرجل تعرض عليه صغار ذنوبه
وتبدل رواه احمد ومسلم والترمذي وهذا الرجل المراد يخرج من النار

يا رسول ...
٢٩
عباد
بلغ

لورود العلم قال ... ح
له مثل تلك السيئات فان كان قد ...
درجة بحسب حسناته فقد يكون ارفع ... ...
ارفع وان كان قد عمل سيئات ولم يتب منها ... فقد وان كان لا
مشغولا بما لا ثواب فيه ولا عقاب فهذا التايب الذي اجتهد في
التوبة والتبديل له من العمل والمجاهدة ما ليس لذلك البطال وبهذا يتبين
ان تقدم السيئات ولو كانت كفرا اذا اعقبها التوبة الذي يبدل
الله فيها السيئات حسنات لم تكن تلك السيئات نقصا بل كما لا وقد
سبقت هذه المسئلة قريبا **فصل** يجب بوعيده تخليد الكفار
في النار قال ابن عقيل وغيره ويجب بوعده اخراج غيرهم منها وقيل
قد لا يدخل النار بعض العصاة تكرما من الله تعالى بك كما تقدم عن قيل
من مات فاسقا مصرا غير تايب لم نقطع له بالنار لكن نرجوله ونخاف
عليه ذنبه نص عليه قال صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة قال في تاريخ
الصلاة ان شاء عذبه وان شاء غفر له وقال ابن الجوزي في تفسيره في قوله تعالى
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء نعمة عظيمة من وجهين احدهما انه يقتضي ان كل
ميت على ذنب دون الشرك لا يقطع له بالعذاب وان كان مصرا
والثاني ان تعليقه بالمشيئة فيه نفع للمسلمين وهو ان يكونوا على
خوف وطمع **فصل** وتحبط المعاصي بالتوبة والكفر بالاسلام والطاعة
بالردة المتصلة بالموت ولا تحبط طاعة بمعصية غير الردة المذكورة وذكر
ابن الجوزي وغيره ان المن والاذى يبطل الصدقة وقال ابن عقيل
لا تحبط طاعة بمعصية الا ما ورد في الاحاديث الصحيحة فيتوقف
الاحباط على الموضع الذي ورد فيه ولا نقيس عليه وقال الشيخ
تقي الدين الكبيرة الواحدة لا تحبط جميع الحسنات ولكن قد تحبط ما يقابلها
بل يبطلها عند اكثر اهل السنة واختار الصاحبان اخر قال كما دلت عليه النصوص
واحتج بابطال الصدقة بالمن والاذى وقال في نهاية المبتدئين وقالت
عائشة لام ولد زيد بن ارقم اخبري زيد بن ارقم انه قد ابطل جهاده مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يتوب ثم ذكر ولا تبطلوا اعمالكم وذكر
اقوال المفسرين فيها منهم الحسن قال بالمعاصي والكباير قال وهذا يدل
على حبوط بعض الاعمال بها وذكر ابن الجوزي لا ترفعوا اصواتكم الاية ولم
يتكلم على ما يحبط قال وقد قيل ان الاحباط بمعنى نقص المنزلة لا بمعنى
حبوط العمل من اصله كما يحبط بالكفر وذكر البغوي حبوط حسناتهم

... ظاهره وقال القرطبي ليس قوله ان تحبط اعمالكم بموجب ان يكفر
... وهو لا يعلم فكما لا يكون الكافر مومنا الا باختياره الايمان كذلك
لا يكون المومن كافرا من حيث لا يقصد الى الكفر ولا يختاره باجماع وقيل لا
تحبط معصية بطاعة لا مع التساوي ولا مع التفاضل قال وفي سورة البقرة
ولا يومنون بالله ولا باليوم الاخر وهو لانه في الاخرة احبط بحبوط عملهم

بعد الايمان والايمان المشروط في قبول العمل هو الايمان بالله واليوم الاخر لا باحدهما
فان قيل ولا باليوم الاخر لكان يتوهم انه احدهما كاف في قبول العمل كما لو قيل هذا يقبل به
وضوء ولا تيمم ويحكم بين الناس بلا كتاب ولا سنة ومن الناس من يجادل في الله
بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير واما في سورة النساء فانه ذمهم على ترك الايمان
وهم من يومنون على ترك كل منهما على حدته ويرده قوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات وقول النبي صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة الحسنة تمحها رواه الترمذي وحسنه
وقال ابو هريرة في حديث حذيفة فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره
يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر متفق عليه
قال لان هذه حسنات اخبر انهن يذهبن السيئات قال وانما يعني الصيام
المفروض والصلاة المفروضة فلا يحتاج الانسان ان يعين ذلك ما لم يغير ذلك
ولو اراد غير المفروض المعهود لقال صيام وصلاة قال الشيخ تقي الدين كما ان الشرك
التوحيد والحسنات يذهبن السيئات وقال في نهاية المبتدئين وقيل تحبط الصغاير
ثواب المرء اذا اجتنب الكباير كذا قال ولم يذكر ما يخالفه وهو الذي ذكره ابن عقيل في
الانتصار وقيل له في الغنوي في قوله عليه السلام انما يعذبان وما يعذبان
في كبير اما احدهما فكان لا يستنزه من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة كيف يعذبان
بما ليس بكبيرة والصغاير عندكم مع الكباير تحبط او لا فا ولا القول له تعالى ان تجتنبوا كباير ما
تنهون عنه نكفر الاية فقال في الخبر كان وكان لدوام الفعل فلهذا انه دام حكم
الكبيرة على ان في الخبر تعذيبهما بعضا بالصغاير وفي الاية اخبار بتكفيرها وتكفيرها
يجوز ان يكون بالالام والبلايا ولعل المعذبين لم تكفر صغايرهما بمصايب ولا
الام كذا قال وتقدم قول ابي بكر وتقدم في الفتنة اذا تاب المرء من الكباير اندرجت
الصغاير في ضمنها للتوبة قال ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه الاية لكن لا يطمع
نفسه في ذلك بل يجتهد في توبته عن جميع الذنوب صغيرها وكبيرها وهو ظاهر ما ذكره
جماعة من المفسرين منهم ابن الجوزي لظاهر قوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيئاتكم واختلف الصحابة والتابعون في الكباير اختلافا كثيرا
بضعة عشر قولا البيهقي في شيء منها الاشراك فقط وحكاه عن بعض المفسرين
قولا ولم يذكر قايله خلاف اجماع الصحابة والتابعين في الاية مع انه خلاف ظاهرها

اجتنب
بلغ

الا اجتنابها مكفر نصبه لك رعى سبب لذلك فليس للكفر حسنات ولا
مكفرا ايضا فمن ادعى انه مراد الاية او مقتضاها او تدل عليه فقد خالف ظاهر الاية بغير
كما خالف ظاهر الاجماع السابق ولو كان الامر كما قاله او كما قاله من قال المراد الشرك لبينه الصحابة
والتابعون ولما اغفله مثلهم وانما اجروا الاية على ظاهرها ولا يخفى ان الاولى تضعيف
القول الاول وتصحيح الثاني وان كان طريق التضعيف واحد مما يوافق لظاهر الاية
ما رواه مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة
ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وروى مسلم ايضا
عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ تحضره
صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من
الذنوب ما لم يات كبيرة وذلك الدهر كله وعن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من جاء يعبد الله لا يشرك به شيئا ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان
ويتقي الكبائر فان له الجنة اسناده جيد وفيه بقية بن الوليد وحديثه جيد
رواه احمد والنسائي وليس عنده يصوم رمضان وقد ظهر مما سبق ان الصغائر
لا تقدح في العدالة لو وقع منها مكفرة شيئا فشيئا وقد اعترف ابن عقيل بصحة هذا وانه لولا
الاجماع لقلنا به كذا قال وراى الاجماع المخالف لهذا انه هذا مقتضى ما سبق
عن اصحابنا ومقتضى الاجماع كما ترى لظاهر الكتاب والسنة وهو متوجه
كما ترى وقاله ابن عقيل في الواضح في النهي عن احد شيئين لا بعينه وهذا معنى قول
اصحابنا انه يقدح في العدالة ادمان الصغيرة لكن ظاهر القول الاول ولو ادمن
وقد روى ابن جرير في تفسيره في قوله تعالى ان تجتنبوا ما تنهون عنه الاية ثنا
المثنى ثنا ابو حذيفة ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير ان رجلا
قال لابن عباس كم الكبائر سبع قال هي الى سبعمائة اقرب منها الى سبع غير انه لا كبيرة
مع الاستغفار ولا صغيرة مع اصرار وكذا رواه ابن ابي حاتم عن شبل وهذا اسناد
صحيح فان قلنا قول الصحابي حجة صارت الصغيرة بادمانها كالكبيرة وان لم نقل
كذا فالعمل بظاهر القول السابق فظاهر الادلة اولى وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل لاقماع
القول ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون رواه احمد ثنا
يزيد ثنا جرير ثنا حبان عن عبد الله فذكره قال البخاري في صحيح حبان
بن يزيد الشرعبي ابو خداش الشامي وروى عنه جرير وروى عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن عمرو وقال معاذ وحدثني عصام ثنا جرير عن حبان
وقال يزيد بن هارون عن حبان والاول اصح ولم اجد في حبان كلاما ولا روى
عنه الا جرير لكن ظاهر ما ذكره البخاري انه مشهور قال الاصمعي اصل الشرعبة

[torn] شرعاب وامراته شرعابة وهذا منسوب الى شرعب فخذ من حمير
[torn]ع جمع قمع بكسر القاف وسكون الميم وفتحها كنطع ونطع وقيل بفتح القاف وسكون
الميم وهو الاناء الذي يترك في رؤوس الظروف لتملا بالمائعات من الاشربة والادهان
شبه اسماع الذين يسمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به بالاقماع
التي لا تعي شيئا مما يفرغ فيها فكانه يمر عليها ~~او لا يمسك الكاس~~ مجازا كما يمر الشراب
في الاقماع قاله ابن الاثير في النهاية ومنه الحديث اول ما يساق الى النار الاقماع الذين
اذا اكلوا لم يشبعوا وان جمعوا لم يستغنوا اي كان ما ياكلونه ويجمعونه يمر بهم
مجتازا غير ثابت فيهم ولا باق عندهم وقيل اراد بهم اهل البطالات الذين لا هم لهم
الا في تزجية الايام بالباطل فلا هم في عمل الدنيا ولا عمل الاخرة ويأتي هذا المعنى
في اخر الكتاب في نظم صاحب النظم وجعل الصغيرة في حكم الكبيرة بهذا الحديث فيه نظر
لان الاصل عدم ذلك وقد عمل به في الكبائر وليس بظاهر في الصغائر ليخص به ظاهر ما سبق
والاشهر في كتب الفقه ان الصغائر تقدح في العدالة فلا تكفر باجتناب الكبائر كالكبائر
خلافا للمعتزلة وعلى الاول اذا كفرت باجتناب الكبائر ظاهرها انه تنقص درجته عن درجته
لو لم يات صغيرة كالتوبة منها والله اعلم وذكر الشيخ تقي الدين عن المعتزلة وغيرهم
انه يجب الاحباط وانه اذا اجتنب الكبائر ان لا يعاقب على صغيرة بل تنقص درجته
عن درجة من لا ذنب له مع مساواته للحسنات ولا يجوز عندهم ان يعاقب على ذلك
وان عند الاشعرية لا يجوز الاحباط ويعاقب على السيئة ويجازى بالحسنة وان
الصغيرة يجوز ان تغفر فلا تنقص درجته قال والقاضي ابو بكر وامثاله حملوا
قوله تعالى ان تجتنبوا ما تنهون عنه على ان المراد به الكفر فقط وقالوا نكفر عنكم سيئاتكم
اي ان شئنا وجعلوا هذه الاية مثل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما
دون ذلك لمن يشاء وهذا غلط في ظاهر الاية خالفوا به اجماع السلف والاحاديث
الصحيحة ومدلولها والمعتزلة ايضا غلطت في معنى الاية واعتقدت ان قوله
نكفر عنكم سيئاتكم المراد به المغفرة والا بد وهذا ظنه كثير من الناس بخلاف تفسير
الكبائر بالشرك فانه لم ينقل عن احد من السلف وجعلت المعتزلة المغفرة في ان الله
لا يغفر ان يشرك به الاية مشروطا بالتوبة لم تخص بها ما دون الشرك ولم تعلق
بالمشيئة بل قوله لمن يشاء يمنع ان تكون المغفرة باسباب منها الحسنات ومنها
المصائب المكفرة للمغفرة واما قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ففيه الوعد
بالتكفير والتكفير يكون بالاعمال الصالحة تارة وبالمصائب المكفرة فمن كفرت
سيئاته بنفس العمل كان من باب الموازنة وهذا قد تنقص درجته عمن سلم
من تلك الذنوب كما قال ذلك من قاله من المعتزلة وغيرهم ومن كفرت بالمصائب
والحدود وعقوبات الدنيا فانه تسلم له حسناته فلا تنقص درجته بل ترفع

[illegible]

درجاته بالصبر على المصايب فيكون له ارفع مما لو عوفوا واصحا
وتوله من يعمل سوء يجز به عام وسقوط الحسنات التي تقابلها من الجزاء المغاير
بعمل مثقال ذرة الاية ثم اما ان يقال هذا مشروط بعدم التوبة او يقال التوبة لها شدة
ومخالفة هو رفيها الم هو من جنس الجزا فيكون من يعمل سوء غير محفوظ او يقال
التوبة من جنس الحسنات الماحية فلم تبق السية سية كما ان الايمان الذي
يعقبه الردة ليس بايمان فالتايب من الذنوب كمن لا ذنب له وعند الاشعرية
وغيرهم وجود التوبة كعدمها لا يمكن مع ذلك ان يعذبه لكن يظن انه يغفر له
واما فالاستحقاق لا يدرى عندهم لانكارهم باب الاحباط وهم يقولون انه ممتنع
وذكر الشيخ تقي الدين الحسنة تعظم ويكثر ثوابها بزيادة الايمان والاخلاص حتى
تقابل جميع الذنوب وذكر حديث فثقلت البطاقة وطاشت السجلات
وحديث البغي التي اسقت الكلب فشكر الله لها ذلك وغفر الله لها رواه البخاري
ومسلم من حديث ابي هريرة **فصل** اذا سر الانسان بمعرفة طاعة
هل هو مذموم قال ابن الجوزي ان كان قصده اخفا الطاعة والاخلاص لله
ولكنه لما اطلع عليه الخلق علم ان الله اطلعهم واظهر الجميل من احواله فسر بحسن صنع الله
ونظره له ولطفه به بحيث كان يستر الطاعة والمعصية فاظهر الله عليه الطاعة
وستر المعصية فيكون فرحه بذلك لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم وبسد
باظهار الله الجميل وستر القبيح عليه من الدنيا انه يفعله به كذلك في الاخرة وقد جاء معنى ذلك
في الحديث فاما ان كان فرحه باطلاع الناس عليه لقيام منزلته عندهم حتى يمدحوه
ويعظموه ويقضوا حوايجه فهذا مكروه مذموم فان قيل فما وجه حديث ابي
هريرة قال قلت يا رسول الله الرجل منا يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له
اجران اجر السر واجر العلانية فالجواب بانه حديث ضعيف رواه الترمذي وقد فسره
بعض العلما بان معناه بان يعجبه ثنا الناس عليه بالخير لقوله عليه السلام انتم شهدا الله
في الارض وروى مسلم عن ابي ذر قال قيل يا رسول الله ارايت الرجل يعمل العمل من الخير
فيحمده عليه قال تلك عاجل بشرى المؤمن فاما اذا اعجبه ليعلم الناس منه الخير ويكرموه
عليه فهذا ريا وورود الريا بعد الفراغ من العبادة لا يحبطها لانه قد تم على نعت الاخلاص
الاخلاص فلا ينعطف عليه ما طرا عليه بعده لا سيما اذا لم يتكلف هو اظهاره
والتحدث به فاما ان تحدث به بعد فراغه واظهره فهذا مخوف والغالب عليه
انه كان في قلبه وقت مباشرة العمل نوع ريا فانه يسلم من الريا نقص اجره فان
بين عمل السر والعلانية سبعين درجة وورود الريا قبل الفراغ من العبادة
ان كان مجرد سرور لم يوثر في العمل وان كان باعثا على العمل مثل ان يطيل
الصلاة ليرى مكانه فهذا يحبط الاجر انتهى كلامه وقال

بن عقيل

... بالبس بالزهو والزجر لا يقدح في الطاعات لانها مسرة النفس
... رب ومثل ذلك ما سر العقلا والاجلا الفضلا وكذلك ما روي في
الحديث ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كنت اصلي فدخل علي رجل
في فسرني ذلك فقال لك اجران اجر السر واجر العلانية واما الاعجاب استكثار
ما ياتي به من طاعة الله ورؤية النفس بعين الافتخار وعلامة ذلك
اقتضا الله بما اتاه للاوليا وانتظار الكرامة واجابة الدعوة وينكشف ذلك
بما يرى من عدم الجهال من امرار ايديهم على ارباب العاهات والامراض تبركا
بالبركات وما شاكل ذلك من الخدع حتى ان الواحد منهم لو كسر له عرض قال عاي
سبيل الافتضاح ~~...~~ السرقة
ضمنت نصر المومنين ولا يدري الجاهل ان موسى المنصور وما النصر معاذا
شرط النصر وذكر كلاما كثيرا الى ان قال ان العجب يدخل من اثبات نفسك بالعمل
ونسيان الطاعة لحق ومن اغفال النعمة التي تخص والاخلاص فلو لحظ العبد تواصل
النعم لاستقل عمله وان كثر ان يقابل النعم شكرا او يدخل من الجهل بالمطاع فلو
عرف العبد المطيع ولمن يخدم لاستكثر لنفسه منه سبحانه ذلك واستقل
ان تكون داخلة مع املاك سبع سموات يسبحون الليل والنهار لا يفترون ويدخل
الجهل ايضا من طرق الجهالة بكثرة الخلل والعلل التي ينبغي ان يكون معها على غاية
الخجل والخوف من ان يقع الطرد والرد فان المسي من مستوحش ويدخل ايضا
من النظر الى الخلق بعين الاستقلال وادمان النظر الى العصاة المتشردين ولو انه نظر
الى العمال لله عز وجل لاستقل نفسه فهذا كان معالجة لجبر الادوا وحسم مواد الفساد
في الاعمال قال ابن الجوزي وقد ذكر هذا المعنى وحاصل هذا ينكس راس الكبر ويوجب
مساكنة الذل فتامله فانه اصل عظيم وقال ابن عقيل ايضا انظر الى لطف الله بخلقه كيف
وضع فيهم لمصالحهم مدارك تدلهم على العلم ودواع تحثهم على فعل ما فيه الصلاح والكف
عن الشر والفساد من ذلك وضعه للشهوة وهيجان الطبع وطلب الجماع وذلك طريق
النشو وحفظ النسل والام تحصل منه الرقة على الحيوان ليحصل الامتناع من الاقدام على الالم
الا يلام ويحصل منع المولم وكف المعتدي وجعل المسرة الواقعة بالمدحة داعية الى فعل الخير اذ لا يمدح
الا على الخير وعلى ذلك جميع ما يدفع الضرر ويجلب الخير لم يخله من دواع باعثة على فعله ولوادع
زاجرة على فعل القبيح فسبحان من يغني جوده بالخير لعلمه لانه حسن نافع ويصرف السوء
لعلمه بقبحه وغنايه عنه ويصرف خلقه بانواع الصوارف العاجلة والصوارف بالوعيد بالعقاب الاجل
وذكر ابن حبان في صحيحه ان معنى الحديث انه ليسر ان الله وفقه لذلك العمل فهي يستن
به فيه فاذا كان كذلك كتب الله له اجرين واذا سره ذلك لتعظيم الناس اياه او ميلهم اليه
فان ذلك ضرب من الريا لا يكون له اجران ولا اجر واحد انتهى كلامه وهديث

ابي هريرة المذكور رواه الترمذي ثنا محمد بن المثنى ثنا ابو داود ... ثنا
عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي هريرة باسناد جيد ورواه ابن ماجه ...
غريب قال ورواه الاعمش وغيره عن حبيب عن ابي صالح مرسلا ثم ذكر التفسير السابق عن بعض
العلما قال وقال بعض اهل العلم اذا اطلع عليه فاعجبه رجا ان يعمل بعمله فيكون له مثل اجورهم
قال الترمذي فهذا له مذهب ايضا ذكره في شرح مسلم حديث ابي ذر على ظاهره قال هذا كله
اذا حمده الناس من غير تعرض منه الى حمدهم والا فالتعرض مذموم انتهى كلامه ولاحمد والبخاري
ومسلم وغيرهم من حديث جندب من يرايي يرايي الله به ومن يسمع يسمع الله به قال ابن عقيل
انت لو علمت ان اكرام الخلق لك ريا سقطت من عينك افا قنعوا انا منك ان تجعلني في العاده
جزءا من كل بعض من جماعة وقال ما يخلو لك فسمتهم بعابد وزاهد فارث لنفسك
من ذلك فانه رياء وسمعة وليس لك منه الا ما حظيت به من الضب تدريكم في الجريدة من
احرام لا توبة لهم الا عند القيام من القبور وكم يفتضح غدا من ارباب الاسماء الخلق بعالم
وصالح وزاهد نعوذ بالله من طفيلي تصدر بالوقاحة وعن ابي سعيد مرفوعا لو ان احدكم يعمل
في صخرة صما ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله للناس كائنا ما كان رواه الامام احمد من رواية ابن لهيعة
وعن ابي هريرة مرفوعا ان العبد اذا صلى في العلانية فاحسن وصلى في السر فاحسن قال الله عز وجل
هذا عبدي حقا رواه ابن ماجه وروى احمد عن مالك بن دينار قال منذ عرفت الناس لم افرح بمدحهم
ولم اكره مذمتهم قيل ولم ذلك قال لان حامدهم مفرط وذامهم مفرط وروى ابن الجوزي في
مناقب اصحاب الحديث باسناده عن السماك سمعت احمد بن حنبل يقول انها الحيرة من الربا

فصل في الاثر من اصلح سريرته اصلح الله علانيته ومن اصلح ما بينه وبين الله اصلح
الله ما بينه وبين الناس قال سفيان بن عيينة كان العلما فيما مضى يكتب بعضهم الى بعض
هولاء الكلمات من ذكر ذلك وفي اخره ومن عمل لاخرته كفاه الله مؤنة دنياه رواه ابو بكر بن ابي
الدنيا في كتاب الاخلاص وقال صلى الله عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا اصلحت صلح الجسد كله
واذا افسدت فسد لها سائر الجسد قال الشيخ تقي الدين فاخبر ان صلاح القلب مستلزم لصلاح
سائر الجسد وفساده ملازم لفساد سائر الجسد فاذا روى ظاهر الجسد فاسدا غير صالح علم
ان القلب ليس بصالح بل فاسد ويمتنع فساد الظاهر مع صلاح الباطن كما يمتنع صلاح
الظاهر مع فساد الباطن اذا كان صلاح الظاهر وفساده ملازما لصلاح الباطن وفساده
قاله عثمان رضي الله عنه ما اسر احد سريرة الا اظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه
وقال ابن عقيل في الفنون للايمان روائح ولوائح لا تخفى على اطلاع مكلف بالتلمح المتفرس
وقال ان يضمر مضمر شيئا الا وظهر مع الزمان على فلتات لسانه وصفحات وجهه وقد
احذ الفقها بالتكشف على مدعي الطرش والبكم عند لطمه او زوال عقله عند حزنه ...
او الخرس وما شاكل ذلك مما لا يعلم صحته الا من جهته ولا تمكن الشهادة ثم ذكر في
التكشف عن هذا ما ذكره اصحابنا وغيرهم وان ما اراد التكشف عن رجل خطب منه فانه لا يزال

... نها ويذكر الافعال الزرية في الشرع التي يميل اليها الطبع وينظر هشاشته
... عند ذكرها وما شاكل ذلك فانه لا يزال البحث لصاحبه والتوقف حتى يوقعه على المطلوب
بما يظهر من الدلايل فاقهم ذلك بطريق مريح من كل اقدام على ما لا يسلم من عاقبته ويحرص من كل ورطة
وسقطة يبعد تلافيها وذلك داب العقلا فاني رايحة الايمان منك وانت لا يتغير وجهك
فضلا عن ان تتكلم ومخالفة الله واقعة من كل معاشر ومجاور فاتارك المعاصي الله والكفر
يريد وحريم الشرع ينتهك فلا انكار ولا منكر ولا مفارقة لمرتكب ذلك ولا هجران له وهذا
علامة برد القلب وسكون النفس وما كان ذلك في قلب قط فيه شي من الحق بان الغيرة اقل
شواهد المحبة والاعتقاد حتى لو تحفف الانسان بكل معنى وامسك عن كل قول لما تركوه ويفحص
لانهم كثير وهو واحد والكلام شجون والمذاهب فنون وكل منهم ينطق بمذهب ويعظم شخصا
واهل يذم ذلك الشخص والمذهب ويمدح غيره ولا يزال كذلك حتى يهش بمدح من يهوى ويعبس
لذمه وينفر من ذم مذهب يعتقده فيكشف ذلك فالعاقل من اجتهد في تفويض امره الى الله
في ستر ما يجب ستره وكشف ما يجب كشفه ولا يقصد على نفسه فانه يتعب ولا يبلغ من ذلك
الغرض قال لانه اذا لم يهش بحلا من ابي بكر ولا علي رضي الله عنهما ان كانت المناظرة فيها ولا الى
الغدر ولا الى نفيه ولا الى حدث العالم ولا الى قدمه ولا النسخ ولا المنع من النسخ والسكون
الى هذا وبرد قلبه يدل على انه كافر لا يعتقد اذ لو كان هنا اعتقاد تحريم لحركه الهش
لا ناصر معتقده ولا انكر على ضد معتقده فالويل للكاتم من المتكشفين وارضاء الخلق بها
بالمعتقدات وما له في الاخرة وما همهم فيها وما شغلهم وباله في الدنيا ولكن ليرى النفس
ولا ينجو لهم المشاركة لهم في كيد والاحرى بالانسان ان يتماسك عما فيه ويترك فضول
الكلام واذا توسط اعتمد على الله في اصلاح دنياه واذا قصد اظهار الحق لاجل الله فالله يعصمه
ويسلمه وما راينا من رد البدع الا السلام من اشتهر كلامهم وقد قال بعض المفسرين
في قوله تعالى ان في ذلك لايات للمتوسمين اي المتفرسين وروى الترمذي في تفسيرها الخبر
المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله وقد روى
الجنيد هذا الخبر وهو في ترجمته وروى الترمذي عن انس مرفوعا من كانت الدنيا همه جعل الله فقره
بين عينيه وفرق عليه شمله ولم ياته من الدنيا الا ما قدر له ولا يمسي الا فقيرا ولا يصبح
الا فقيرا وما اقبل عبد الى الله بقلبه الا جعل الله له قلوب المؤمنين تنقاد اليه بالود والرحمة
وكان الله بكل خير اليه اسرع ولاحمد وابن ماجه والترمذي وحسنه عن شداد مرفوعا
الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى
على الله الاماني وجاء ان نفسه حاسبها في الدنيا قبل ان يحاسب يوم القيامة
قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال الاحنف بن قيس كثرة الاماني من غرور الشيطان
وقال يزيد على المنبر ثلاث يخلقن العقل وفيها دليل على الضعف سرعة الجواب وطول
التمني والاستغراق في الضحك وقال اعرابي وما العيش الا الحول مع الغنى وعافية تغدو بها وتروح

وقال بعضهم

لولا مني العاشقين ما تواسى ۞ وبعض المنى عزول
من راقب الناس مات غما ۞ وفاز باللذة الجسور

وقال الاخر ۞ من راقب الموت لم تكثر امانيه ۞ ولم يكن طالبا ما ليس يعنيه

وقال للترمذي مرفوعا باسناد ضعيف وموقوفا باسناد جيد ان معاوية كتب لعائشة ان اكتبي لي كتابا توصيني فيه ولا تكثري علي فكتبت اليه سلام عليك من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله الى الناس والسلام عليك

فصل هل يفضح الله العاصي باول مرة ام بعد التكرار فيه قولان للعلماء والثاني مروي عن عمر وغيره من الصحابة واختار ابن عقيل في الفنون الاول واعترض عليه فقال بالثاني ترى آدم هل كان عصى قبل اكل الشجرة بما ذا افتضح

فصل قال الشيخ تقي الدين في اثناء كلام له الذنوب تزول عقوباتها باسباب بالتوبة وبالحسنات الماحية وبالمصائب المكفرة لكنها من عقوبات الدنيا وكذلك ما يحصل في البرزخ من الشدة وكذلك ما يحصل في عرصات القيامة وتزول ايضا بدعاء المؤمنين كالصلاة عليه وشفاعة الشفيع المطاع لمن شفع فيه وسئل ما السبب في ان الفرج يأتي عند انقطاع الرجا بالخلق وما الحيلة في صرف القلب عند التعلق بهم وتعلقه بالله فقال سبب هذا تحقيق التوحيد توحيد الربوبية وتوحيد الالهية فتوحيد الربوبية انه لا خالق الا الله فلا يستقل شيء سواه باحداث امر من الامور بل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وكل ما سواه اذا قدر شيئا فلا بد له من شريك معاون وضد معوق فاذا طلب مما سواه احداث امر من الامور طلب منه ما لا يستقل به ولا يقدر وحده عليه الى ان قال فالراجي لمخلوق طالب بقلبه ما يريده من ذلك المخلوق وذلك المخلوق عاجز عنه ثم هذا من الشرك الذي لا يغفره الله فمن كمال نعمه واحسانه الى عباده ان يمنع تحصيل مطالبهم بالشرك حتى يصرف قلوبهم الى التوحيد ثم ان وحده العبد توحيد الالهية حصلت له سعادة الدنيا والآخرة الى ان قال فمن تمام نعمة الله على عباده المؤمنين ان ينزل بهم من الشدة والضر ما يلجئهم الى توحيده فيدعونه مخلصين له الدين ويرجونه لا يرجون احدا سواه وتتعلق قلوبهم به لا بغيره فيحصل لهم من التوكل عليه والانابة اليه وحلاوة الايمان وذوق طعمه والبراءة من الشرك ما هو اعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف والجدب او حصول اليسر وزوال العسر في المعيشة فان ذلك لذة بدنية ونعمة دنيوية قد يحصل منها للكافر اعظم مما يحصل للمؤمن واما ما يحصل للمؤمنين لاهل التوحيد المخلصين لله فاعظم من ان يعبر عنه مقال او يستحضر تفصيله بال ولكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر ايمانه ولهذا قال بعض السلف يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة اكثرت فيها من قرع باب سيدك وقال بعض الشيوخ انه ليكون لي الى الله حاجة فادعو فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا احب معه ان يعجل قضاء حاجتي خشية ان تنصرف نفسي عن ذلك لان النفس لا تريد الا حظها فاذا قضي انصرفت وفي بعض الاسرائيليات يا ابن آدم البلاء يجمع بيني وبينك

... وبين نفسك وهذا المعنى كثير وهو موجود محسوس بالحس الباطن للمؤمن وما ... وجد من ذلك ما يعرف به كما ما ذكرناه فانما كان من باب الذوق والوجد لا يعرفه الا من كان ... ذوق وحس ولفظ الذوق وان كان قد يظن انه في الاصل مختص بذوق اللسان فاستعماله في الكتاب والسنة يدل على انه اعم من ذلك مستعمل في الاحساس بالملائم والمنافي كما ان لفظ الاحساس عام فيما يحس بالحواس الخمس بل وبالباطن واما في اللغة فاصله الرؤية كما قال تعالى هل تحس منهم من احد وهذا الكلام بتمامه في اخر الكلام على دعوة ذي النون عليه السلام لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه سعد بن وقاص رواه الترمذي والنسائي في اليوم والليلة والحاكم وقال صحيح الاسناد فانها لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجاب الله له وفي الصحيحين عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله الحليم العظيم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع والارض ورب العرش العظيم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اهمه الامر رفع طرفه الى السماء فقال سبحان الله العظيم واذا اجتهد في الدعاء قال يا حي يا قيوم رواهما الترمذي واسنادهما ضعيف وروى النسائي الاول من حديث ربيعة بن عامر والحاكم من حديث ابي هريرة وعن علي قال لما كان يوم بدر قاتلت شيئا من قتال ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ما صنع فجئت فاذا هو ساجد يقول يا حي يا قيوم ثم رجعت الى القتال ثم جئت فاذا هو ساجد لا يزيد على ذلك ثم ذهبت الى القتال ثم جئت فاذا هو ساجد يقول ذلك ففتح الله عليه وعنه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل بي كرب ان اقول لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين رواهما النسائي والحاكم وروى ابن حبان الثاني وعن ابي هريرة مرفوعا ما كربني امر الا تمثل لي جبريل فقال يا محمد قل توكلت على الحي الذي لا يموت وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا رواه الحاكم وعن ابي بكر الصديق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوة المكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت وعن اسماء بنت عميس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب الله ربي لا اشرك به شيئا وفي رواية انها تقال سبع مرات وعن ابي سعيد الخدري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فاذا هو برجل من الانصار يقال له ابو امامة فقال يا ابا امامة ما لي اراك في المسجد في غير وقت الصلاة فقال هموم لزمتني وديون يا رسول الله قال الا اعلمك كلاما اذا انت قلته اذهب الله همك وقضى دينك قال قلت بلى يا رسول الله قال قل اذا اصبحت واذا امسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال ففعلت ذلك فاذهب الله همي وقضى ديني وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب رواهما ابو داود وروى ابن ماجه حديث اسماء رواه النسائي في اليوم والليلة ورواه ايضا عن عمر بن عبد العزيز مرسلا واسناد المتصل جيد وحديث ابي سعيد رواه ابو داود عن احمد بن عبيد الله الغداني عن غسان بن عوف عن الجريري عن ابي نضرة عنه غسان

ضعفه الازدي واختلط الجريري باخره وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ولا حزن فقال اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك
عدل في قضاؤك اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته
احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي
ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي الا اذهب الله همه وحزنه وابدله الله مكانه
فرحا رواه ابن حبان في صحيحه واحمد وفيه قيل يا رسول الله الا نتعلمها قال بلى ينبغي لمن سمعها ان
يتعلمها وروى احمد ثنا خلف بن الوليد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عكرمة
بن عمار عن محمد بن عبد الله الدؤلي قال قال عبد العزيز اخو حذيفة قال حذيفة يعني ابن اليمان
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر صلى رواه ابو داود عن محمد بن عيسى عن يحيى بن زكريا
وقال ابن اخي حذيفة وقال بعضهم كذا رواه شريح بن يونس عن يحيى وخالفهما اسماعيل
بن عمر وخلف بن الوليد فروياه عن يحيى وقالا فيه قال عبد العزيز اخو حذيفة كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يكن حذيفة رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي عن ابن جريج عن عكرمة بن محمد
بن عبد الله بن ابي قدامة عن عبد العزيز بن اخي حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر حذيفة
ورواه ابن جرير في تفسيره من حديث ابن جريج وقال عبد العزيز بن اليمان عن حذيفة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال بعضهم وعبد العزيز لا يعرف ووثقه ابن حبان
ومحمد تفرد عنه عكرمة وروى ابن ابي حاتم ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا
سيار ثنا جعفر بن سليمان سمعت ثابتا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصابت اهله خصاصة نادى اهله يا اهلاه صلوا صلوا قال ثابت وكانت
الانبياء صلوات الله عليهم اذا نزل بهم امر فزعوا الى الصلاة كظاهره مرسل جيد الاسناد
ولهذا المعنى شاهد في الصحيحين في الكسوف وقد قال تعالى واستعينوا بالصبر
والصلاة وروى الحاكم وقال صحيح الاسناد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم كان دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم
وفي الصحيحين انها كنز من كنوز الجنة وصحح الترمذي انها باب من ابواب الجنة ٥
واعلم ان القلوب تضعف وتمرض وربما ماتت بالغفلة والذنوب وترك
اعماله فيما خلق له من اعمال القلوب المطلوبة شرعا واعظم ذلك الشرك وتحيا
وتقوى وتصح بالتوحيد واليقظة واعماله فيما خلق له والتدبر
بضده وينفعل عنه عكس ما كان منفعلا عنه وقال عبد الله بن المبارك

رأيت الذنوب تميت القلوب ... وقد يورث الذل ادمانها
وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها

قال تعالى او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس
بخارج منها وفي الصحيحين او في صحيح مسلم من حديث حذيفة ان العبد اذا اذنب نكتت في

قلبه

والدوام

مطلع ح

[…] حتى يصير اسود مربادا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه
[…]ظم الادواء ومعالجته اعظم الدواء وسياتي في اخر فصول الدواء في دواء القلق
ما يتعلق بهذا وخلقت النفس في اصلها جاهلة ظالمة كما قال تعالى وحملها الانسان انه كان
ظلوما جهولا فلجهلها تظن شفاءها في اتباع هواها وانما هو اعظم داء فيه تلفها وتضع الداء
موضع الدواء والدواء موضع الداء فيتولد من ذلك علل وامراض ثم مع ذلك تبرئ نفسها وتلوم ربها بلسان
الحال وقد تصرح باللسان ولا تقبل النصح لظلمها وجهلها ولهذا كان حديث ابن عباس في دعاء
الكرب مشتملا على كمال الربوبية لجميع المخلوقات ويستلزم توحيده وانه الذي لا ينبغي العبادة والخوف
والرجاء الا له سبحانه وفيه العظمة وهو مستلزم اثباتا لكل كمال وفيه الحلم وهو مستلزم كمال رحمته
واحسانه فمعرفة القلب بذلك توجب اعماله في اعمال القلوب المطلوبة شرعا فيجد لذة وسرورا
يدفع ما حصل او ربما حصل البعض بحسب قوة ذلك وضعفه كمريض ورد عليه ما يقوي طبيعته
وهذه الاوصاف في غاية المناسبة لتفريج ما يحصل للقلب وكلما كان للانسان اشد اعتقاد
بذلك واكثر ذوقا ومباشرة ظهر له من ذلك ما لم يظهر لغيره والحياة المطلقة التامة مستلزمة
لكل صفة كمال والقيومية مستلزمة لكل صفة فعل وكمالها بكمال الحياة فالتوسل بهاتين
الصفتين يؤثر في ازالة ما يضاد الحياة ويضر بالافعال وعن اسماء بنت يزيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة
آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم صححه الترمذي وغيره ورواه ابو داود وابن ماجه ولاحمد سمعته
يقول في هاتين الايتين الله لا اله الا هو الحي القيوم الم الله لا اله الا هو الحي القيوم اسم الله الاعظم وروى
ابو داود والنسائي وغيرهما وصححه ابن حبان من حديث انس ان رجلا دعا فقال اللهم اني اسالك بان
لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حي يا قيوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد دعا الله باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وفي بقية الاحاديث من تحقيق التوحيد
والاعتماد والتوكل والرجاء واسرار العبودية والاستعاذة من كل شر والاستغفار من كل ذنب والتوسل
باسمائه الحسنى ما يحصل المقصود والصلاة امرها عظيم وقد روى احمد وابن ماجه
من حديث ليث بن ابي سليم وفيه كلام عن مجاهد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له وقد شكى وجع
وجع بطنه قم فصل فان في الصلاة شفاء وروي موقوفا على ابي هريرة انه قال له مجاهد قال البخاري
قال ابن الاصبهاني ليس له اصل ابو هريرة لم يكن فارسيا انما مجاهد فارسي وقد روي من حديث
ابي هريرة ابي الدرداء مرفوعا ولا يصح قاله ابن الجوزي في جامع المسانيد ومعلوم ان الصلاة حركات
مختلفة تتحرك معها الاعضاء الظاهرة والباطنة وقد ذكر الاطباء ان في المشي رياضة قوية
وتحليلا وان مما يحفظ القوة اتعاب البدن قليلا ويحصل للنفس بالصلاة قوة وانشراح مع ذلك
فتقوى الطبيعة فيندفع الالم والجهاد اقوى في هذا المعنى واولى وقد قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله
بايديكم الايتين وعن عبادة بن الصامت مرفوعا جاهدوا فان الجهاد باب من ابواب الجنة عظيم ينجي الله به
من الهم والغم رواه احمد من رواية اسماعيل بن عياش عن ابي بكر بن عبد الله بن ابي مريم الشامي وابو بكر ضعيف عندهم

وعن ابي هريرة مرفوعا سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا رواه احمد من
معناه انجح لانه من سبيل الله كما رواه احمد وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى
نافعة في ذلك قال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم
ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل الاية وعن ابن عباس
قالها ابراهيم عليه السلام حين القي في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا ان الناس قد جمعوا لكم
فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله الاية رواه
البخاري وفي السنن عن عطية العوفي وهو ضعيف عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف انعم
وصاحب القرن قد التقم وحنا جبهته ينتظر الاذن متى يؤمر فينفخ قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال قولوا
حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا رواه احمد والترمذي وحسنه ورواه النسائي
عن اسماعيل بن يعقوب بن اسماعيل عن محمد بن ابي عدي عن ابيه عن الاعمش عن ابي هريرة
مرفوعا وهو اسناد جيد ومن ذلك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال احمد ثنا
وكيع ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي بن كعب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه فقال رجل يا رسول الله ارايت ان جعلت
صلاتي كلها عليك قال اذا يكفيك الله ما اهمك من دنياك واخرتك حديث حسن ورواه
الترمذي من هذا وحسنه الحاكم وقال صحيح واعلم ان الدعا انما ينفع غالبا من تلقاه
بالقبول وعمله باعتقاد حسن وكلما قوي الاعتقاد وحسن الظن كان انفع وقد روى
الترمذي وقال غريب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة
واعلموا ان الله عز وجل لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه وروى احمد عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القلوب اوعية وبعضها اوعى من بعض فاذا سالتم
الله ايها الناس فاسالوه وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يستجيب لعبد دعاه
عن ظهر قلب غافل وسياتي في الدعا قوله عليه السلام انا عند ظن عبدي بي ان
ظن خيرا فله وان ظن شرا فله وفي الصحيحين او في الصحيح عنه عليه السلام يستجاب
لاحدكم ما لم يعجل قالوا وكيف يعجل يا رسول الله قال يقول قد دعوت ودعوت فلم يستجب
لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعا فالعارف يجتهد في تحصيل اسباب الاجابة من الزمان
والمكان وغير ذلك ولا يمل ولا يسام ويجتهد في معاملة بينه وبين ربه في غير وقت الشدة
فانه انجح وقال عليه السلام لعبد الله بن عباس تعرف الى الله في الرخا يعرفك في الشدة رواه احمد وغيره
وللترمذي وقال غريب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب
الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعا في الرخا فهذه الامور ينظر فيها العارف ويعلم
ان عدم اجابته اما لعدم بعض المقتضي او لوجود مانع ويتهم نفسه لا غيرها وينظر في حال
سيد الخلائق واكرمهم على الله كيف كان اجتهاده في وقعة بدر وغيرها ويثق بوعد
ربه في قوله ادعوني استجب لكم وقوله اجيب دعوة الداع اذا دعان وليعلم ان كثيرا

... ان من تعاطى ذلك على خير ولابد وان من لم يجب الى دعوته حصل له مثلها وقال
... بعضهم الترمذي وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما على الارض مسلم يدعو الله بدعوة الا اتاه الله اياها او صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع
باثم او قطيعة رحم فقال رجل من القوم اذا نكثر فقال الله اكثر ولاحمد من حديث ابي سعيد مثله
وفيه اما ان يعجلها او يدخرها له في الاخرة او يصرف عنه من السوء مثلها والله اعلم وباقي ما يتعلق بالدعا
في الجملة قبل اداب القراءة وله مناسبة بهذا وروى الحاكم في تاريخه عن عبيد بن حميد
انه قال لرجل شكر الله العزة في امور • الا ايها المرء • الذي في عزه احم • اذا اشتدت بك الامر • فلا تسأم الشرح •
وعن علي ان مكاتبا جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو كان عليك مثل جبل ... دينا اداه الله عنك قال قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك
واغنني بفضلك عمن سواك رواه احمد والترمذي وقال حسن غريب وقال ابو الفرج يا منشر داعي

مولاه لا تنفعل • لا تغضبن على قوم تحبهم • فليس ينجيك من احبابك الغضب •
ولا تخاصمهم يوما وان غضبوا • ان القضاة اذا ما خوصموا غلبوا •

وقال ابن عقيل في الفنون والله ما اعتمد على اني موس بصلاتي وصومي بل اعتمد اذا رايت قلبي في شدائده
يفزع اليه وشكري لما انعم علي وقال قد ضننت بكل معنى عن ان تكون عبدا لعبد اعلمتك اني انا الحق
الرازق وتركتني واقبلت على العبيد كلهم تسالهم وقت جدب المطر وبعد الاجابة يعبد بعضكم
بعضا ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار وقال ايضا ما ... تستحيي وانت تعلم كلب
الصيد فلا يا حبذا ابقاك عليك فيقبل تعليمك ويكسر عادة طبعه ... تكلب نفسه عن الفريسة
وهو جائع مضطر اليها حتى اذا احذت الصيد ان شئت اطعمته وان شئت حرمته ينتهي حالك
مع وانا المنعم الذي انشاتك وغذيتك آنبي كلفتك ان تمسك نفسك عن الحرام فيما لا
يستحق فلم تضبط نفسك بل غلبتك على ارتكاب ما نهيت وعصيانه ما امرت بلغت
الصناعة من هذا الحيوان الخسيس ان يا تمر اذا امر وينزجر اذا زجر علمت الاداب بالبهم
وما تعلق بقلبك طول العمر وكال العقل ينشط لزرع نواة وغرس فسيلة ويقعد ينتظر
حملها وبيع ثمرها وربما فنيت قبل ذلك ولو عشت كان ماذا وما قدر يحصل منها وانت تسمع
قولي ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة وقولي مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت
سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة هذا او مثاله من اي القرآن لا ان شطان تنزع عنده
ما تجني ثمار النافعة على التابيد هذا انك مستبعد ما ضمنت في الاخرة قوي الامل في الدنيا
الم تسمع قوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه وتسمع قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم
وانت تحدق الى المحظورات تحديق متوسل او متأسف كيف لا سبيل لك اليها وتسمع قوله
وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة فكأنها نزلت وتسمع بعدها ووجوه يومئذ باسرة تظن
انها لغيرك ومن اين ثبت هذا الامر ومن اين جاء الطمع الله الله من هذه خدعة تحول بينك وبين
التقوى وقال ايضا الطباع الردية ابالسة الانسان والعقول والاديان ملائكة هذا الاناء

وفي هذا تقتلع واصل اخلاق تتغالب والشرايع من خارج هذا الجسم لمصالح العالم
فهو طالب فاذا غلب العقل واستعمل الشرع فهو احسن وقال ابن الجوزي ايضا ينبغي ...
انه مفلس من الوجود فكل احد يريد لنفسه لا له من اهل وولد وصديق وخادم وليس معه على الحقيقة
الا الحق سبحانه فان خذله او واخذه بذنبه لم يبق له متعلق وكان الهلاك الكلي وان لطف به
وقربه اليه لم يضره انقطاع كل منقطع عنه فيجعل العاقل شغله خدمة ربه فهو على الحقيقة عشيره
وليكن انيسه وموضع شكواه فلا تلتفتن ايها المؤمن الا الى الله ولا تعول الا عليه واياك ان تعقد خنصرك
الا على الذي يصلح نفعها وقال تاملت اقدام اكثر الخلق على المعاصي اذ اسببه حب العاجل والطمع
في العفو واني لا اعجب من الصوفية اذا مات لهم ميت كيف يعملون دعوة ويرقصون ويقولون وصلت
الى الله فانهم ان يكونوا وقع في عذاب عظيم لا يسدوا باب الحزن وعملوا على زعمهم على المحبة والشوق
وما كان العلماء هكذا

فصل

قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال صلى الله عليه وسلم
يقول الله عز وجل ابن ادم ما انصفتني اتحبب اليك بالنعم وتتبغض الي بالمعاصي
خيري اليك نازل وشرك الي صاعد وقال جعفر بن محمد من نقله الله من ذل المعاصي الى عز الطاعة
اغناه بلا مال وانسه بلا انيس واعزه بلا عشيرة اخذه محمود الوراق فقال

هذا الدليل لمن اراد غنى يدوم بغير مال ومهابة من غير سلطان وجاها في الرجال
فليعتصم بدخوله في عز طاعة ذي الجلال وخروجه من ذلة العاصي لينفي كل حال

وقال الحسن وان هملجت بهم خيولهم وزفت بهم ركابهم ان ذل المعصية في قلوبهم ابى الله
الا ان يذل من عصاه وقالت هند الطاعة مقرونة بالمحبة فالمطيع محبوب وان نافت داره
وقلت اثاره والمعصية مقرونة بالبغضة والعاصي ممقوت وان مستك
رحمته وانالك معروفه كتب ابن السماك الى اخ له افضل العبادة الامساك عن المعصية
والوقوف عند الشهوة واقبح الرغبة ان تطلب الدنيا بعمل الاخرة وحكي عن سفيان بن عيينة
مثله وقال محمود الوراق وينسب الى الشافعي

تعصي الاله وانت تظهر حبه هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع
في كل يوم يبتديك بنعمة منه وانت لشكر ذاك مضيع

وقال ابو العتاهية

اراك امرا ترجو من الله عفوه وانت على ما لا يحب مقيم
فحتى متى تعصي ويعفو الى متى تبارك ربي انه لرحيم

فصل

الامر بالمعروف وهو كل ما امر به شرعا والنهي عن المنكر وهو كل ما ينهى
عنه شرعا فرض عين وهل بالشرع او بالعقل مبني على التحسين والتقبيح وذكر
القاضي وغيره على من علمه جزما وشاهده وعرف ما ينكر ولم يخف سوطا ولا عصا ولا اذى
يزاد في الرعاية الكبرى يزيد على المنكر او يساويه ولا فتنة في نفسه وماله او حرمته
او اهله واسقط القاضي وغيره سقوطه بخوف الضرب والحبس واخذ المال

... هاني في اسقاطه بالعصي خلافا للمعتزلة وابي بكر الباقلاني واسقطه القاضي
... باخذ المال اليسير وقال ايضا وقيل لهذا وجبتم عليه شرا لماذا ... يحرم مثله
قيل انما اوجبناه لك اذا لم تخف الزيادة بماله ولا يمتنع ان يقال مثله هنا ولا يسقط
فرضه بالتوهم فلو قيل له لا تامر فلانا بالمعروف فانه يقتلك لم يسقط عنه بذلك
قال واذا لم يجب للانكار لظننا زيادة المنكر خرج عن كونه حسنا لان ما لم يزل وجوبه ازال
حسنه ويفارق هذا اذا ظننا ان المنكر لا يزول وانه يحسن الانكار وان لم يجب كانكار المغار
والبغاة والخوارج وان ظن اقامتهم على ذلك انتهى كلامه فقد صرح بان فرضه لا يسقط
بالتوهم وقوله اذا لم يجب الانكار لظننا زيادة المنكر ظاهره انه لا يسقط بالظن وكلام
الامام احمد والاصحاب رحمهم الله انما اعتبروا الخوف وهو ضد الامن وقد قالوا انه يصلي صلاة الخوف
اذا لم يامن هجوم العدو وقال ابن عقيل في اخر الارشاد من شروط الانكار ان يعلم او يغلب
على ظنه انه لا يفضي الى مفسدة قال احمد في رواية الجماعة اذا امرت او نهيت فلم ينته فلا
ترفعه الى السلطان ليعدي عليه فينتهي عن ذلك اذا اداه الى مفسدة وقال ايضا من شرطه ان
يامن على نفسه وماله خوف التلف وكذا قاله جمهور العلماء وحكى القاضي عياض عن
بعضهم وجوب الانكار مطلقا في هذه الحال وغيرها وعن ابي سعيد مرفوعا لا يحقرن
احدكم نفسه ان يرى امرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل ما منعك
ان تقول فيه فيقول يا رب خشيت الناس فيقول انا احق ان تخشى وفي رواية لا يمنعن احدكم
هيبة الناس ان يقول بحق اذا راه او شهده او سمعه رواهما احمد وابن ماجه وزاد فبكى ابو سعيد
وقال قد والله راينا اشياء فهبناها ولهما من حديثه ان احدكم يسئل يوم القيامة حتى يكون فيما
يسئل عنه ان يقال ما منعك ان تنكر المنكر اذ رايته فمن لقنه الله حجته قال يا رب رجوتك وخفت
الناس وعن حذيفة مرفوعا لا ينبغي لمسلم ان يذل نفسه قيل كيف يذل نفسه قال
يتعرض من البلاء لما لا يطيق رواه احمد وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح وقيل ان زاد وجب
الكف وان تساويا سقط الانكار وقال ابن الجوزي فاما السب والشتم فليس بعذر في السكوت
لان الامر بالمعروف يلقى ذلك في الغالب وظاهر كلام غيره انه عذر لانه اذى ولهذا يكون
تاديبا وتعزيرا وقد قال له ابو داود يشتم قال يحتمل من يريد ان يامر وينهى لا يريد
ان ينتصر بعد ذلك قال الشيخ تقي الدين الصبر على الاذى لا بد منه عند الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر ان لم يستعمل لزم احد امرين اما تعطيل الامر والنهي واما حصول فتنة ومفسدة
اعظم من مفسدة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر او قريب منها ...
الامور ... امر ولم يصبر او صبر ولم يامر ولم يصبر حصل من هذه الاقسام الثلاثة مفسدة
وانما الصلاح في ان يامر ويصبر وفي الصحيحين عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على السمع والطاعة في يسرنا وعسرنا ومنشطنا ومكرهنا واثرة علينا وان لا ننازع
الامر اهله وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم ذكره

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتال الائمة الجورة وامر بالصبر على جورهم ونهى عن القتال
فاهل البدع من الخوارج والمعتزلة والشيعة وغيرهم يرون قتالهم والخروج عليهم
اذا فعلوا ما هو ظلم او ما ظنوه هم ظلما ويرون ذلك من باب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر واخرون من المرجئة واهل الفجور قد يرون ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ظنا ان ذلك من باب ترك الفتنة وهؤلاء يقابلون لاولئك ولهذا
ذكر الاستاذ ابو منصور الماتريدي المصنف في الكلام واصول الدين من الحنفية الذين
وراء النهر ما قابل به المعتزلة في الاصل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فذكر ان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر يسقط في هذا الزمان وقد صنف القاضي ابو يعلى كتابا
مفردا في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما صنف الخلال والدارقطني ذلك انتهى كلامه
قال الاصحاب وان رجا حصول المقصود ولم يقم به غيره وقال القاضي ابو يعلى في كتاب
المعتمد ويجب انكار المنكر وان لم يغلب في ظنه زواله في احدى الروايتين نقلها
ابو الحارث وقد سال عن الرجل يرى منكرا ويعلم انه لا يقبل منه يسكت فقال اذا راى
المنكر فليغيره ما امكنه وهو الذي ذكره ابو زكريا النووي عن العلماء قال كما قال تعالى
ما على الرسول الا البلاغ وفيه رواية اخرى لا يجب حتى يعلم زواله نقلها حنبل عن احمد
فيمن راى رجلا يصلي لا يتم الركوع والسجود ولا يقيم صلاته فان كان يظن انه
يقبل منه امره ووعظه حتى يحسن صلاته ونقل اسحاق بن هانئ اذا اصلح حالا من
[illegible] حرمة فان كان يقبل منك فانهه وذكر في كتاب الامر بالمعروف
وابنه ابو الحسين هل من شرط انكار المنكر غلبة الظن في ازالة المنكر على روايتين احداهما
ليس من شرطه لظاهر الادلة والثانية من شرطه وهو قول اكثر المتكلمين لبطلان الغرض
وكذا ذكرها القاضي فيما اذا غلب على الظن ان صاحب المنكر يزيد في المنكر وقال
ابن عقيل اذا غلب على ظنه انه لا يزول فروايتان احداهما يجب ثم ذكر رواية حنبل
السابقة وقال في رواية اخرى في الرجل يرى منكرا ويعلم انه لا يقبل منه هل يسكت فقال
يغير ما امكنه وظاهره انه لم يسقط وقال ايضا لا يجوز انتهى كلامه
وقال في رعايته نهاية المبتدئين وانما يلزم الانكار اذا علم حصول المقصود ولم
يقم به غيره وعنه اذا رجا حصوله وهو الذي ذكره ابن الجوزي وقيل ينكره وان ايس
من زواله او خاف اذى وفتنة وقال في نهايته يجوز في الانكار فيما لا يرجى
زواله وان خاف اذى وقيل لا وقيل يجب والذي ذكره القاضي في المعتمد انه لا يجب
ويخير في رفعه الى الامام خلافا لمن قال يجب رفعه الى الامام ثم احتج بحديث عقبة
وسياتي واذا لم يجب الانكار فهو افضل من تركه جزم به ابن عقيل قال القاضي خلافا
لاكثرهم في قوله ذلك قبيح ومكروه الا في موضعين احدهما كلمة حق عند سلطان
جائر والثاني اظهار الايمان عند ظهور كلمة الكفر انتهى كلامه

وظاهر كلام احمد

... وصححه عدم رواية الانكار في الموضع الاول وسياتي قبل فصول
[illegible] وقال ابو الحسين واختلفت الرواية هل يحسن الانكار ويكون افضل من تركه على روايتين
وفيه رواية ثالثة انه يقبح وبه قال بعض الفقهاء والمتكلمين وجه الاولى اختارها ابن بطة والوالد
قوله تعالى واصبر على ما اصابك ووجه الثاني قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة انتهى كلامه
وذكر والده الروايتين قال احمد في كتاب المحنة في رواية حنبل ان عرضت على السيف لا اجيب
وقال فيها ايضا اذا اجاب العالم تقية والجاهل بجهله متى يتبين الحق وقال القاضي وظاهر
نقل ابن هانئ ولا يتعرض للسلطان فان سيفه مسلول للنهي عنه قال واحتج المخالف بان
المضطر لو ترك الميتة حتى مات او تحمل المريض الصيام والقيام حتى ازداد مرضه اثم وعصى
وان كان حاذ ذلك وجوب عزيمة كذا في مسالتنا والجواب ان في هذه الاشياء تسقط الا
بالعذر المتوهم لان خوف الزيادة في المرض وخوف التلف بترك الاكل متوهم وليس كذلك الامر بالمعروف
لانه لا يسقط عنه لذلك ولان منفعة تلك الاشياء مختصة وهنا منفعته تعود منفعة الامر
بالمعروف تعم ولان سبب الاتلاف هناك بمعنى من جهته وهنا من جهة غيره قال ابو داود
سمعت ابا عبد الله يقول نحن نرجو ان انكر بقلبه فقد سلم وان انكر بيده فهو افضل قال
عباس العنبري كنت مارا مع ابي عبد الله بالبصرة قال سمعت رجلا يقول للرجل يا ابن الزاني
فقال له الاخر يا ابن الزاني قال فوقفت ومضى ابو عبد الله فالتفت الي فقال يا ابا الفضل
امض قال قلت قد سمعناه وجب علينا قال امض ليس هذا من ذلك ترجم عليه الخلال ما يرخص
على احد في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا [illegible] فيهما وقال القاضي
في رواية ابي داود ظاهر هذا انه غير واجب قال وكذلك نقل ابو علي الدينوري يرى منكرا
يجب عليه تغييره فقال ان غيره بقلبه ارجو وذكر ابو حفص العكبري عن ابي عبد الله نحوه
ما يدل على هذا قال القاضي وهو محمول من كلامه على ان هناك من يقوم به وعلى انه يخاف منه ما
يمنعه من الانكار بيده

فصل

قال ابو داود سمعت احمد سئل عن رجل له جار يعمل
بالمنكر لا يقوى ينكر عليه وضعيف يعمل بالمنكر ايضا يقوى ينكر عليه قال نعم ينكر عليه

فصل

وهو فرض كفاية على من لم يتعين عليه وسواء في ذلك الامام والحاكم والعالم
والجاهل والعدل والفاسق وقال قوم لا يجوز للفاسق الانكار وقال اخرون لا يجوز
الانكار الا لمن اذن له ولي الامر وللجميع الانكار ويثاب عليه لكن لا يجب وقال ابن الجوزي
الكافر ممنوع من انكار المنكر لما فيه من السلطنة والعز واعلاه باليد ثم باللسان ثم بالقلب
وفي الحديث الصحيح ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وقال الشيخ تقي الدين مراده انه
لم يبق بعد هذا الانكار ما يدخل في الايمان حتى يفعله المؤمن بل الانكار بالقلب اخر
حدود الايمان ليس مراده ان من لم ينكر لم يكن معه من الايمان حبة خردل ولهذا قال وليس
وراء ذلك فجعل المؤمنين ثلاث طبقات فكل منهم فعل الايمان الذي يجب عليه قال وعلم
بهذا ان الناس يتفاضلون في الايمان الواجب بحسب استطاعتهم مع بلوغ الخطاب اليهم

انتهى كلامه وكذا اخذ الشيخ العنية لعبد الحق المذكور يعني اضعف فعل الـ
قلت لابي عبد الله كيف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال باليد واللسان وبالقلب هو اضعف
قلت كيف باليد قال يفرق بينهم ورأيت ابا عبد الله مر على صبيان الكتاب يقتتلون ففرق بينهم
وقال في رواية صالح التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح قال القاضي فظاهر هذا يقتضي
جواز الانكار باليد اذا لم يفض الى القتل والقتال قال القاضي ويجب فعل الكراهة للمنكر
كما يجب الانكار وعند المعتزلة انما يجب ان لا يفعل الارادة لانه قد يخلف الملتزم فعل
الارادة والكراهة وهذا غلط لانه لا يصح ان يخلف من فعل القديرين ولان الشرع
اوجب عليه فعل الكراهة بقلبه وعلى الناس اعانة المنكر ونفرة على الانكار وما اختص
علمه بالعلما اختص انكاره بهم او بمن يأمرونه به من الولاة والعوام ومن ولاه
السلطان الحسبة تعين عليه فعل ذلك وله من ذلك ما ليس لغيره كسماع البينة
وذكر القاضي في الاحكام السلطانية انه ليس له سماع بينة وان دعى الامام العامة الى شيء
واشكل عليهم لزمه سؤال العلما فان افتوا بوجوبه تابعوه وان اخبروا بتحريمه امتنعوا عنه
وان قالوا هو مختلف فيه وقال الامام يجب لزمهم طاعته كما تجب طاعته في الحكم
ذكره القاضي وهل يسقط الاثم عمن رضي بالمنكر وسقط الانكار ذكر ابن عقيل انه اذا رأى
لبعض اهل لعقها انه لا يسقط ثم ذكر احتمالا انه يسقط وانه ظاهر قول اصحابنا

فصل ومن التزم مذهبا هل يأثم على مخالفته بلا دليل ولا تقليد سائغ
ولا عذر كذا ذكر في الرعاية هذه المسألة وذكر في موضع اخر يلزم كل مقلد ان يلتزم بمذهب
معين في الاشهر ولا يقلد غير اهله وقيل بلى وقيل ضرورة قال الشيخ تقي الدين بعد ان ذكر
هذه المسألة الاولى كلام ابن حمدان هذا يراد به شيئان احدهما ان من التزم مذهبا
معينا ثم فعل خلافه من غير تقليد لعالم اخر افتاه ولا استدلال بدليل يقتضي
خلاف ذلك ومن غير عذر شرعي يبيح له ما فعله فانه يكون متبعا لهواه وعاملا بغير
اجتهاده ولا تقليد فاعلا للمحرم بغير عذر شرعي وهذا ممكن وهذا المعنى الذي اراده من تحريم الـ
وقد نص الامام احمد وغيره على انه ليس لاحد ان يعتقد الشيء واجبا او حراما ثم يعتقده
غير واجب ولا حرام بمجرد هواه مثل ان يكون طالبا لشفعة الجوار فيعتقد انها حق له
ثم اذا طلبت منه شفعة الجوار اعتقد انها ليست ثابتة او مثل من يعتقد اذا كان اخا مع
جد ان الاخوة تقاسم الجد فاذا صار جدا مع اخ اعتقد ان الجد لا يقاسم الاخوة واذا
كان له عدو يفعل بعض الامور المختلف فيها ان هذا ينبغي ان ينهى وينكر عليه فاذا فعل
ذلك صديقه اعتقد ان ذلك من مسائل الاجتهاد التي لا تنكر فمثل هذا ممن يكون في
اعتقاده حل الشيء وحرمته ووجوبه وسقوطه بحسب هواه وهو مذموم مجروح
خارج عن العدالة وقد نص احمد وغيره على ان هذا لا يجوز واما اذا تبين له رجحان
قول على قول اما بالادلة المفصلة ان كان يعرفها ويفهمها واما بان يرى احد الرجلين

اعلم تلك المسألة

...ـنة من الاخر وهو اتقى لله فيما يقوله فيرجع عن قول الى قول المسلم هذا فهل يجوز او يجب
وسئل الامام احمد على ذلك وقال الشيخ تقي الدين في المسألة الثانية العامي هل عليه ان يلتزم مذهبا
معينا يأخذ بعزائمه ورخصه فيه وجهان لاصحاب احمد وهما وجهان لاصحاب الشافعي والجمهور
من هؤلاء لا يوجبون ذلك والذين يوجبونه يقولون اذا التزمه لم يكن له ان يخرج عنه ما دام ملتزما
له او ما لم يتبين له ان غيره اولى بالالتزام منه ولا ريب ان التزام المذاهب والخروج عنها
ان كان لغير امر ديني مثل ان يلتمس مذهبا لحصول غرض دنيوي من مال او جاه ونحو ذلك فهذا
مما لا يحمد عليه بل يذم عليه في نفس الامر ولو كان ما انتقل اليه خيرا مما انتقل عنه وهو بمنزلة
من يسلم لا يسلم الا لغرض دنيوي او يهاجر من مكة الى المدينة لامراة يتزوجها او دنيا يصيبها
قال واما ان كان انتقاله من مذهب الى مذهب لامر ديني فهو مثاب على ذلك واجب على كل احد
اذا تبين له حكم الله ورسوله في امر ان لا يعدل عنه ولا يتبع احدا في مخالفة الله ورسوله فان الله فرض
طاعة رسوله على كل احد في كل حال قال القاضي في من خالف مذهبه ينكر عليه وان جاز ان يختلف اجتهاده
الاول لان الظاهر بقاؤه عليه والا لاظهره لتنتفي عنه الظن والشبهة كما ينكر على من اكل في رمضان او طعام
غيره وان جاز ان يكون هناك عذر قال وان علمنا من حال العامي انه قلد من يسوغ اجتهاده
لم ينكر عليه والا انكرنا لانه لا يجوز له العمل بما عنده كذا قال قالوا والاولى انا لا ننكر الا مع العلم انه لم
يقلده وهي الظن فيه نظر وقد قال ابن عقيل من اعتقده ومن لم يعلم ان الفعل الواقع من اخيه المسلم
جائز في الشرع ام غير جائز فلا يحل له ان يأمره ولا ينهاه وكذا ذكر القاضي وقد قال صاحب المحرر وغيره
عقب حديث عائشة ان اناسا يأتوننا باللحم لا ندري اسموا عليه ام لا قال سموا انتم عليه وكلوا
قالوا وهو دليل على ان التصرفات والافعال تحمل على الصحة والسلامة الى ان يقوم دليل الفساد

فصل ولا انكار فيما يسوغ فيه خلاف من الفروع على من اجتهد فيه او قلد مجتهدا فيه كذا ذكره القاضي
والاصحاب وصرحوا بانه لا يجوز ومثله شرب يسير النبيذ والتزوج بلا ولي ومثله بعضهم بأكل متروك التسمية
ولهذا الكلام منهم مع قولهم يحد شارب النبيذ متأولا ومقلدا عجب لان الانكار يكون وعظا وامرا ونهيا
وتعزيرا وتأديبا وغايته الحد فكيف يحد ولا ينكر عليه ام كيف يفسق على رواية ولا ينكر على فاسق وذكر في المغني
انه لا يملك منع امرأته الذمية من يسير الخمر على نص احمد لاعتقادها اباحته ثم ذكر تخريجا من احد الوجهين في اكل الثوم
انه يملك منعها لكراهة رائحته قال وهذا الحكم لو تزوج امراة تعتقد اباحة يسير النبيذ هل له منعها على وجهين
وذكر ايضا في مسألة مفردة انه لا ينبغي لاحد ان ينكر على غيره العمل بمذهبه فانه لا انكار على المجتهد انتهى كلامه
وقد قال الامام احمد في رواية المروذي لا ينبغي للفقيه ان يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم وقال المروذي
سمعت احمد يقول من اراد ان يشرب هذا النبيذ يتبع فيه شرب من شربه فليشربه وحده وعن احمد رواية اخرى
بخلاف ذلك قال في رواية الميموني في الرجل يمر بالقوم وهم يلعبون بالشطرنج ينهاهم ويعظهم وقال ابو داود
سمعت احمد سئل عن رجل مر بقوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهوا فاخذ الشطرنج فرمى به
فقال قد احسن وقال في رواية ابي طالب فيمن يمر بالقوم يلعبون بالشطرنج يقلبها عليهم الا ان يغطوها
ويستروها وصلى احمد يوما الى جنب رجل لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال يا هذا اقم صلبك واحسن صلاتك

... عنه احد القولين منها مثل كون الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد بوضع الحمل وان الجماع المجرد عن انزال
يوجب الغسل وان ربا الفضل والمتعة حرام وذكر مسائل كثيرة وقال ايضا في مكان اخر من امر على ترك الجماعة ينكر عليه
ويقاتل ايضا في احد القولين عند من استحبها واما من اوجبها فانه عنده يقاتل ويفسق اذا قام الدليل المبيح للمقاتلة
والتفسيق كالبغاة بعد زوال الشبهة وقال ايضا بعيد من ترك الطمأنينة ومن لم يوقت المسح نص عليه بخلاف متناول يسير
من لحم الابل فانه على روايتين لتعارض الادلة والآثار فيه وذكر الشيخ محيي الدين النووي ان المختلف فيه لا انكار فيه
قال لكن ان ندبه على جهة النصيحة الى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب الى فعله برفق وذكر غيره من الشافعية
في المسألة وجهين وذكر مسألة الانكار على من كشف فخذه وان فيه الوجهين **فصل** قد امر الله في كتابه العزيز
بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف
ولتنهون عن المنكر او ليوشكن الله ان يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم رواه الترمذي وحسنه
وعن جرير مرفوعا ما من قوم يكون بين اظهرهم من يعمل بالمعاصي وهم اعز منه وامنع لم
يغيروا عليه الا اصابهم الله بعذاب رواه احمد وغيره وعن ابي بكر الصديق قال يا ايها الناس انكم تقرؤون
هذه الاية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه اوشك ان يعمهم الله بعقاب منه اسناده صحيح
رواه جماعة منهم ابو داود والترمذي والنسائي وعن عتبة بن ابي حكيم عن عمرو بن جارية عن
ابي امية الشعباني عن ابي ثعلبة انه سأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا
عن المنكر حتى اذا رأيتم شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك
العوام فان من ورائكم ايام الصبر الصابر فيهن مثل القابض على الجمر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل
عملكم قيل يا رسول الله اجر خمسين منا او منهم قال اجر خمسين منكم وعتبة مختلف فيه وباقيه جيد رواه
ابو داود والترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه وزاد بعد قوله برأيه ورأيت امرا لا يدان لك به
فعليك بخويصة نفسك وذكره ابن ماجه ولاحمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث حذيفة فتنة
الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وعن ابي البختري اخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية حدثني رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال لن يهلك الناس او يعذروا من انفسهم اسناده جيد رواه احمد وابو داود وقال
اعذر فلان من نفسه اذا امكن منها يعني انهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبون
العقوبة ويكون لمن يعذبهم عذر كأنهم قاموا بعذرهم في ذلك ويروى بفتح الياء من عذرته
وهو بمعناه وحقيقة عذرته محوت الاساءة وطمستها وما يتعلق بالقصد قد ولي من
ما يتعلق بالكتاب بالحق والباطل تعلق بهذا وعن ابي عبيدة عن ابن مسعود مرفوعا لما وقعت بنو اسرائيل
في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم
ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا
فجلس فقال لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق اطرا رواه احمد ولابي داود من ... انه
من العدو وهو على حاله فلا يمنعه ذلك ان يكون اكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم

بعلة اسحاق بن ابراهيم قال المروذي قلت لابي عبد الله دخلت على رجل وكان ابو عبد الله بعث
بمكحلة رأسها مفضض ... فقطعتها فاعجبه ذلك وتبسم وانكر على صاحبها وفي التبصرة للحلواني
تزوج بلا ولي او اكل متروك التسمية او تزوج بنته من زناه او امه من زناها احتمال
ترد شهادته وهذا ينبغي ان يكون فيما يقوى دليله او كان القائل ... خبر واحد واذا نقض الحكم لمخالفته
خبر الواحد او اجماعا ظنيا او قياسا جليا فما نحن فيه مثله واولى وحمل القاضي ابن عقيل رواية الميموني
انه الفاسق على من ... الاجتهاد دون من هو مقلد ... ذلك وعن احمد رواية ثالثة لا ينكر على المجتهد
بل على المقلد قال اسحاق بن ابراهيم عن الامام احمد انه سئل عن الصلاة في جلود الثعالب قال اذا كان متأولا
ارجو ان لا يكون به بأس وان كان جاهلا ينهى ويقال له ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عنها وفي المسألة قول رابع
قاله في الاحكام السلطانية ما ضعف الخلاف فيه وكان ذريعة الى محظور متفق عليه كربا النقد كالخلاف
فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النساء المتفق على تحريمه وكنكاح المتعة وربما كانت ذريعة الى استباحة
الزنا فيدخل في انكار المحتسب بحكم ولايته ثم ذكر القاضي كلام ابي اسحاق بن بطة في نكاح المتعة
وقد ذكر ابو الخطاب وغيره ما يدل على انه يسوغ التقليد في نكاح المتعة وقال في الرعاية في نكاح المتعة
ويكره تقليد من يفتي بها قال في الاحكام السلطانية في موضع اخر ... الظاهر باظهار البينة كالخلع وليس
في اباحته غرم وقد تقدم في رواية مهنا وذكر ابن الجوزي انه ينكر على من نسي في صلاته ترك الطمأنينة
في الركوع والسجود مع انها من مسائل الخلاف وقال الشيخ عبد القادر يجب الامر ونعظه
وقال ابن الجوزي والفقيه المعتكف بانكار هذه الاشياء وتعريفها اهل ... فضل فانه قلما تعرى عنها
وذكر في المنكرات غمس اليد والاواني النجسة في المياه القليلة قال وان فعل ذلك مالكي
لم ينكر عليه بل يتلطف به ويقول له يمكنك الا تؤذيني بتفويت الطهارة علي
وفي المسئلة قول خامس قال الشيخ تقي الدين والصواب ما عليه جماهير المسلمين ان كل مسكر خمر يجلد شاربه
ولو شرب قطرة واحدة لتداو او غيره وقال في كتاب بطلان التحليل قولهم ومسائل الخلاف لا انكار فيها ليس بصحيح
فان الانكار اما ان يتوجه الى القول بالحكم او العمل اما الاول فاذا كان القول يخالف سنة او اجماعا
قديما وجب انكاره وفاقا وان لم يكن كذلك فانه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم
عامة السلف والفقهاء واما العمل اذا كان على خلاف سنة واجماع وجب انكاره ايضا بحسب درجات
الانكار كما ذكرنا من حديث شارب النبيذ المختلف فيه وكما ينقض حكم الحاكم اذا خالف
سنة وان كان قد اتبع بعض العلماء واما اذا لم يكن في المسئلة سنة ولا اجماع وللاجتهاد فيها
مساغ فلا ينكر على من عمل بها مجتهدا او مقلدا وانما دخل هذا اللبس من جهة ان القائل
يعتقد ان مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد كما اعتقد ذلك طوائف من الناس والصواب الذي
عليه الائمة ان مسائل الاجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوبا ظاهرا
مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه فيسوغ اذا عدم ذلك الاجتهاد
لتعارض الادلة المتقاربة او لخفاء الادلة فيها وليس في ذكر كون المسألة
قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل التي اختلف فيها

السلف

بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم
ثم قال كلا والله لتامرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتاخذن على يد الظالم ولتاطرنه
على الحق اطرا ولتقصرنه على الحق قصرا زاد في رواية او ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم
ليلعننكم كما لعنهم ورواه الترمذي وابن ماجه هذا المعنى وقال الترمذي حسن غريب ورواه ايضا
مرسلا واسناده هذا الخبر ثقات وابو عبيدة لم يسمع من ابيه عندهم وعن العرس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها فكرهها وفي رواية فانكرها كمن غاب عنها
ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها رواه ابو داود من رواية مغيرة بن زياد الموصلي وهو
مختلف فيه وروى هو وابن ماجه من حديث ابي سعيد افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان
جائر رواه الترمذي ولفظه من اعظم الجهاد وقال حسن غريب ولاحمد والنسائي عن طارق
ابن شهاب ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الجهاد افضل قال كلمة حق عند سلطان جائر وهو
لاحمد وابن ماجه من حديث ابي امامة وفي السنة احاديث قال المروذي قال عبد الوهاب
انت كيف استجزت ان تقيم بامر قال المروذي فذكرت ذلك لابي عبد الله فقال لم
لم تقل له فكان لا بد للاسير من يخدمه قال ابو عبد الله لو اسر الحر فكان معه في من ينكر علينا

فصل والانكار من ترك الواجب وفعل الحرام واجب ومن ترك المندوب وفعل
المكروه مندوب وذكر الاصحاب وغيرهم قال ابن عقيل في اول كتاب الارشاد وقال ايضا
من العظيم ما يحلى من كل مكان على وجه دون وجه كالرمي بالسهام واتخاذ الحمام والعلاج
بالسلاح لان تناهي في ذلك المعرفة بالحرب والتعويد على العدو ويرسل على الحمام الكتب والمهمات
في ابواب السلطان والمسلمين حسن لا يجوز انكاره وان قصد بذلك الاجتماع على الفسق
واللهو ومعاشرة ذوي الريب والمعاصي فذلك قبيح يجب انكاره ومن ما ترك ما يلزمه
فعله بلا عذر زاد في نهاية المبتدئين ظاهر وجب الانكار عليه وللنساء الخروج لتعلم
وينكر عامي من ترك الانكار المطلوب مع قدرته عليه ولا ينكر احد بسيف الا مع السلطان
وقال ابن الجوزي الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه اشهار سلاح او سيف
يجوز للآحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة فان احتاج الى اعوان
يشهرون السلاح لكونه لا يقدر على الانكار بنفسه فالصحيح ان ذلك يحتاج الى اذن الامام
لانه يودي الى الفتن وهيجان الفساد وقيل لا يشترط في ذلك اذن الامام

فصل ولا ينكر احد على سلطان الا وعظا له وتخويفا او تحذيرا من العاقبة
في الدنيا والاخرة فانه يجب ويحرم بغير ذلك ذكره القاضي وغيره والمراد ولم يخف منه
بالتخويف والتحذير والا سقط وكان حكم ذلك كغيره قال حنبل اجتمع فقهاء
بغداد في ولاية الواثق الى ابي عبد الله وقالوا له ان الامر قد تفاقم وفشا يعنون
اظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك ولا نرضى بامرته ولا سلطانه فناظرهم
في ذلك فقال عليكم بالانكار بقلوبكم ولا تخلعوا يدا من طاعة ولا تشقوا

عصا المؤمن

عصا المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم وانظروا في عاقبة امركم واصبروا حتى يستريح
بر او يستراح من فاجر وقال ليس هذا صوابا هذا خلاف الآثار وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يامر بكف
الدماء وينكر الخروج انكارا شديدا وقال في رواية اسماعيل بن سعيد الكف لانا نجد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما صلوا فلا
خلافا للمتكلمين في جواز قتالهم كالبغاة وفرق القاضي وغيره بينهما من جهة الظاهر والمعنى واما
الظاهر فان الله تعالى امر بقتال البغاة بقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية وفي مسالتنا
امر بالكف عن الائمة بالاخبار المذكورة واما المعنى فان الخوارج يقاتلون بالامام وفي مسالتنا يحصل قتاله
بغير امام اشتهر كلام احمد وقال عبد الله بن المبارك

ان الجماعة حبل الله فاعتصموا	منه بعروته الوثقى لمن كانا
كم يدفع الله بالسلطان معضلة	عن ديننا رحمة منه ودنيانا
لولا الخلافة لم تامن لنا سبل	وكان اضعفنا نهبا لاقوانا

وقال عمرو بن العاص لابنه يا بني احفظ عني ما اوصيك به امام عادل خير من مطر وابل واسد حطوم
خير من امام ظلوم وامام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم قال ابن الجوزي الجائز من الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر مع السلاطين التعريف والوعظ فاما تخشين القول نحو يا ظالم يا من لا يخاف الله فان كان
ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها الى الغير لم يجز وان لم يخف الا على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء
قال والذي اراه المنع من ذلك لان المقصود ازالة المنكر وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل
المنكر اكثر من فعل المنكر الذي قصد ازالته قال الامام احمد رحمه الله لا يتعرض للسلطان فان سيفه
مسلول وعصاه فاما ما جرى للسلف من التعرض لامرائهم فانهم كانوا يهابون العلماء فاذا انبسطوا
عليهم احتملوهم في الاغلب ولاحمد من حديث عطية السعدي اذا استشاط السلطان تسلط
عليه الشيطان ووعظ ابن الجوزي في سنة اربع وسبعين وخمسمائة الخليفة المستضيء بامر الله وقال
لو اني مثلت بين يدي السدة الشريفة لقلت لقلت يا امير المؤمنين كن مع الله فما حاجتنا اليه كما كان لك
حتى اغناك عنك انه لم يجعل احدا فوقك فلا ترض ان يكون احدا اشكر له منك فتصدق امير المؤمنين
بصدقات واطلق محبوسين ووعظ ايضا في هذه السنة والخليفة حاضر قال ولو انني مثلت بين يدي امير
المؤمنين لقلت فيما حكيته لهارون الرشيد قال لشيبان عظني فقال يا امير المؤمنين لان تصحب من يخوفك حتى
يدركك الامن خير لك من ان تصحب من يؤمنك حتى يدركك الخوف فقال فسر لي هذا فقال من يقول لك انت
مسؤول عن الرعية فاتق الله انصح لك ممن يقول لك انتم اهل بيت مغفور لكم وانتم قرابة نبيكم
فبكى الرشيد حتى رحمه من حوله فقلت له في كلامي يا امير المؤمنين ان تكلمت خفت منك وان سكت خفت
عليك وانا اقدم خوفي عليك على خوفي منك انتهى كلامه ووعظ شبيب بن شيبة المنصور
فقال ان الله عز وجل لم يجعل فوقك احدا فلا تجعل فوق شكرك شكرا ودخل ابن السماك على الرشيد
فقال له تكلم واوجز فقال ان اخوف ما اخاف على نفسي الدخول عليك فغضب الرشيد فقال الحاجب
عما قلت او لافعلن بك فقال اصنع ما انت صانع الا انت ولي الله في عباده فان الكم نصح لك فيهم واصدق عنهم خفت الله
في ذلك اتق الله في رعيتك وحملك الرجوع الى الله حلم الرحمن من وجهك فلا تجعله لجهنم حطبا

بعضهم رب هالك بالثناء عليه ومغرور بالستر عليه فاياك اذا احببت بلا جنب بامر عظيم
نعم فلا تخاف لا تكون على ما اثنت عليه وقال ابو حازم كلما تكره الموت من اجله فاترك الان فلا يضرك متى مت وقال
سفيان ينبغي لمن وعظ ان لا يعنف ولمن وعظ ان لا يانف ويذكرون وعظه ويخوفونه ما ينال سبالك
وما يحصل به المقصود والاطيل ولكل مقام مقال ولكن فن رجال والايات والاخبار المحثة المتعلقة
بالظلم والامر بالعدل والتقوى والكف عن المحرمات مع اختلافها كثيرة مشهورة وفي الصحيحين
او صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامام الذي على الناس
راع عليهم وهو مسؤول عن رعيته والمراة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة عنه والعبد راع في مال
سيده وهو مسؤول عنه وقال الامام احمد رحمه الله حدثني ابو اليمان حدثني اسماعيل بن عياش عن يزيد بن ابي يزيد
عن لقمان بن عامر عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يلي امر عشرة فما فوق ذلك الا اتى الله عز وجل
يوم القيامة يده مغلولة الى عنقه فكه بره او اوثقه اثمه اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها خزي يوم
القيامة اسناده حسن ان شاء الله وعن عباده مرفوعا ما من امير عشرة الا جيء به يوم القيامة يده مغلولة
الى عنقه حتى يطلقه الحق او يوثقه وعن سعد بن عبادة مرفوعا رواها احمد واسنادها ضعيف لكن لهذا
المعنى طرق يشد بعضها بعضا وفي البخاري من حديث ابي هريرة عن الامارة نعمت المرضعة وبئست
الفاطمة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عن ابي هريرة سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا
ظل الا ظله فذكر منهم الامام العادل وعن مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المقسطون
يوم القيامة عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم
واهليهم وما ولوا وقد ذكرت ما في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ترد لهم دعوة فذكر
منهم الامام العادل وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر
مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص
من اثامهم شيئا وعن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فاتبع عليها كان
له مثل اجره ومثل اجور من تبعه من غير منقوص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فاتبع عليها
كان عليه وزره ومثل اوزار من تبعه غير منقوص من اوزارهم شيئا رواهما مسلم وغيره
ويأتي بعد نحو كراسين ما للمسلم على المسلم من النصح وغيره وذكر ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه لا يصلح هذا الامر الا شدة في غير عنف ولين في غير ضعف وقال عمر بن الخطاب لم يقم امر الناس
الناس الا امرؤ حصيف بعيد الغور لا يطلع الناس على عورة ولا يخاف في الله لومة لائم وعنه ايضا لا يقيم امر الله في الناس
الا رجل يتكلم بلسانه كلمة كلمة يخاف الله في الناس ولا يخاف الناس في الله ولعلي بن ابي طالب في اول كتاب كتبه
اما بعد فانه اهلك من كان قبلكم انهم منعوا الحق حتى اشتري وبسطوا الجور حتى افتدي وقال مجاعة بن مرارة
الحنفي لابي بكر الصديق اذا كان الراي عند من لا يقبل منه والسلاح عند من لا يستعمله والمال عند من لا ينفقه ضاعت
الامور وقال علي الملك والدين اخوان لا غنى باحدهما عن الاخر فالدين اس والملك حارس فما لم يكن له اس فمهدوم
وما لم يكن له حارس فضائع وقال ابو بكر الصديق من الملوك اذا ملك زهده الله في ما في يده ورغبه فيما
في يد غيره واشرب قلبه الاشفاق على ما عنده فهو يحسد على القليل ويسخط الكثير

ان لا ملك الا بالرجال ولا رجال الا بمال ولا مال الا بعمارة ولا عمارة الا بعدل ومن كلامهم ايضا الملك الذي ياخذ
اموال رعيته ويجحف بهم مثل من ياخذ الطين من اصول حيطانه فيطين به سطوحه فيوشك ان تقع عليه السطوح
ومن كلام ارسطوطاليس العالم بستان سياجه الدولة الدولة سلطان تحيى به السنة السنة سياسة
يسوسها الملك الملك راع يعضده الجيش الجيش اعوان يكفلهم المال المال رزق تجمعه الرعية الرعية عبيد يستعبدهم
العدل العدل مالوف وهو صلاح العالم كتب عبد الملك بن مروان الى الحجاج ان صف لي الفتنة حتى كاني اراها رأي عين
فكتب له لو كنت شاعرا لوصفتها لك في شعري ولكن اصفها لك ببليغ علمي وراي الفتنة تلقح بالنجوى وتنتج بالشكوى فلما
قرا كتابه قال ان ذلك لكما وصفت فخذ من قبلك من الجماعة واعطهم عطايا الفرقة واستعن عليهم بالفاقة فانها
نعم العون على الطاعة فاخبر بذلك ابو جعفر المنصور فلم يزل عليه حتى مضى لسبيله لما اراد عمرو
المسير الى مصر قال لمعاوية يا امير المؤمنين اني اريد ان اوصيك قال اجل فاوصني قال انظر فاقة الاحرار
فاعمل في سدها وطغيان السفلة فاعمل في قمعها واستوحش من الكريم الجائع واللئيم الشبعان فانما يصول
الكريم اذا جاع واللئيم اذا شبع قال بعض الحكماء الرعية للملك كالروح للجسد فاذا ذهب الروح
فني الجسد قال الاسكندر لارسطاطاليس اوصني قال انظر من كان له عبيد فاحسن سياستهم
فوله الجند ومن كانت له ضيعة فاحسن تدبيرها فوله الخراج وقال بعض الحكماء لا تصغر امر
من حاربك فانك ان ظفرت لم تحمد وان عجزت لم تعذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم صنفان من امتي
اذا صلحا صلح الناس الامراء والعلماء وفي خبر اخر عن موسى عليه السلام قال علامة رضا الله عن عباده ان يستعمل
عليهم خيارهم وان ينزل عليهم الغيث في اوانه كتب عامل الى عمر بن عبد العزيز ان مدينتنا
قد احتاجت الى مرمة فكتب اليه عمر حصن مدينتك بالعدل ونق طرقها من المظالم
وقال محمد بن كعب القرظي قال لي عمر بن عبد العزيز صف لي العدل يا ابن كعب قلت بخ بخ سالت عن
امر عظيم كن لصغير الناس ابا ولكبيرهم ابنا وللمثل منهم اخا وللنساء كذلك وعاقب الناس بقدر
ذنوبهم على قدر احتمالهم ولا تضربن لغضبك سوطا واحدا فتكون من العادين وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم من امام عادل افضل من مطر اربعين صباحا احوج ما تكون
الارض اليه ومن الامثال في السلطان اذا رغب الملك عن العدل رغبت الرعية عن الطاعة
لا صلاح للخاصة مع فساد العامة لا نظام للدهماء مع دولة الغوغاء الملك عقيم
الملك يبقى على الكفر ولا يبقى على الظلم سكر السلطان اشد من سكر الشراب قال الشاعر

نخاف على حاكم عادل ... ونرجو فكيف بمن يظلم
اذا جار حكم امرئ ملحد ... على مسلم هكذا المسلم

وتمثل مجاهد قال المعلم اذا الم يعد لابن الصباح كتب من الظلمة وقال المحمود الوزير

اني وهبت لظالمي ظلمي ... وغفرت ذاك له على علمي
ورايته اسدى الي يدا ... فابان منه بجهله حلمي

وقال ايضا

اصبر على الظلم ولا تنتصر ... فالظلم مردود على الظالم
وكل الى الله ظلوما فما ... ربي عن الظالم بالنائم
وما من يد الا يد الله فوقها ... ولا ظالم الا سيبلى بظالم

وقال كعب لعمر بن الخطاب ويل لسلطان الارض من سلطان السماء فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده انها لكذلك الا من حاسب نفسه ما بينهما حرف في التوراة وقال ابو العتاهية

اما والله ان الظلم لوم … وما زال المسيء هو الظلوم
الى ديان يوم الدين نمضي … وعند الله تجتمع الخصوم
ستعلم في الحساب اذا التقينا … غدا عند الاله من الملوم

وكتب بها مع يحيى بن خالد بن برمك وقال الشاعر

اذا جار الامير وكاتباه … وقاضي الارض داهن في القضاء
فويل ثم ويل ثم ويل … لقاضي الارض من قاضي السماء

وفي الصحيحين من حديث اسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وانما يرحم الله من عباده الرحماء وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء رواه ابو داود والترمذي وقال حسن صحيح وعن ابي هريرة مرفوعا ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه رواه مسلم وقال سعيد بن المسيب لان يخطئ الامام في العفو خير له من ان يخطئ في العقوبة وقال جعفر بن محمد لان اندم على العفو احب الي من ان اندم على العقوبة كان يقال اولى الناس بالعفو اقدرهم على العقوبة وانقص الناس من ظلم من هو دونه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب وذكرت في مكان اخر ما تكرر من قوله عليه السلام لا تغضب وقوله اذا غضب احدكم فان كان قائما فليجلس وان كان جالسا فليضطجع وقد قيل اوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام اذكرني عند غضبك اذكرك عند غضبي فلا امحقك فيمن امحق واذا ظلمت فارض بنصرتي لك فانها خير من نصرتك لنفسك وقال عيسى عليه السلام يا ابن ادم ما يبعدك من غضب الله ان لا تغضب وقد ذكرت معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سليمان عليه السلام اعطينا ما اعطي الناس وما لم يعطوا وعلمنا ما علم الناس وما لم يعلموا فلم نر شيئا افضل من العدل في الرضاء والغضب والقصد في الغنى والفقر وخشية الله في السر والعلانية وقال علي بن ابي طالب انما يعرف الحلم ساعة الغضب وكان يقول اول الغضب جنون واخره ندم ولا يقوم الغضب بذل الاعتذار وربما كان العطب في الغضب وقيل للشعبي لاي شيء يكون السريع الغضب سريع الفيئة ويكون بطيء الغضب بطيء الفيئة قال لان الغضب كالنار فاسرعها وقودا اسرعها خمودا اراد المنصور خراب المدينة لاطباق اهلها على حربه مع محمد بن عبد الله بن حسن فقال له جعفر بن محمد يا امير المؤمنين ان سليمان عليه السلام اعطي فشكر وان ايوب عليه السلام ابتلي فصبر وان يوسف عليه السلام قدر فغفر وقد جعلك الله عز وجل من نسل الذين يعفون ويصفحون فطفئ غضبه وسكت وسياتي ما يتعلق بهذا الباب من نصف الكتاب في الخلق الحسن ونحو ذلك وعن ابن هبيرة فيما رواه البخاري عن ابي هريرة مرفوعا لا يدخل الجنة احد الا اري مقعده من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة قال فيه من الفقه ان الله انعم عليه اذا بولغ في الاهانة اليسيرة فان من تمام الاحسان

من الشر الذي خلص منه ليكون عليه من جهتين بان وقاه الله الشر وغمسه في الخير كما ان الكافر اذا اشتد به الانتقام اري مقام الفوز الذي فاته لتضاعف حسرته من طرفي ما هو فيه توالي حسراته على ما فاته من الخير ليكون عنه في كلي جانبيه وقال ابن عقيل في الفنون قال بعض اهل العلم حولي ممن يحضر السلطان فاخذ السلطان في الاحتداد عليه واخذ بعض من حضر يترفق ويسكن عنه ولم يكن محله بحيث يشفع في مثل ذلك العالم فالتفت العالم فقال للشافع يا هذا اغضب هذا الصدر وكلام اباي باشفع احب الي من شفاعتك اليه فان غضبه لا يغض مني وهو سلطاني وشفاعتك عار علي وكان القائل حنبليا فافحم الشافع ورضي السلطان وقال ايضا غضب بعض الصوفية على الامير في طريق الحج فقال حنبلي بلسان القوم قبيح بنا ان نخرج ونرجع مطاوعة للنفوس وهل خرجنا الا وقد قتلنا النفوس فرجع معروا اطاعه فقال سبحان الله لو خوطبوا بلسان الشريعة ما اثر او ضربوا استجابوا وقلما خوطبوا بكلمتين من الطريقة اسرعوا الاستجابة فما احسن قول الله وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم وفي حواشي تعليق القاضي ابي يعلى ذكر الكناني في كتاب السلطان عن محمد بن ابراهيم بن محمد بن المنتشر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له رجل يا امير المؤمنين عظني قال لست من انت قال نعم قال لا يلهك الناس عن نفسك فان الامر يصير اليك دونهم ولا تقطع النهار بكذا وكذا فانه محفوظ عليك ما عملت واذا اسأت فاحسن فاني لم ار شيئا اشد طلبا ولا اسرع ادراكا من حسنة حديثة لذنب قديم وباسناده عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعمت الهدية ونعمت العطية الكلمة من كلام الحكمة يسمعها الرجل فينطوي عليها حتى يهديها الى اخيه وفي البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى ادفع بالتي هي احسن قال الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه عصمهم الله وخضع لهم عدوهم وقال ابو داود في الخراج اتخاذ الوزير حدثنا موسى بن عامر المري ثنا الوليد ثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر اعانه واذا اراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه حديث حسن رجاله ثقات وزهير تكلم فيه وحديثه حسن ويأتي في اداب الاكل في الضيف قصة ابراهيم بن الشهاب فيما يتعلق بهذا ويأتي ايضا في الاستعداد وايضا في الشاعر بالقرب من نصف الكتاب ما يتعلق بهذا وقال ابو العتاهية في ابن السماك الواعظ

يا واعظ الناس قد اصبحت متهما … اذ عبت منهم امورا انت تأتيها
كملبس الثوب من عري وعورته … للناس بادية ما ان يواريها
واعظم الاثم بعد الشرك نعلمه … في كل نفس عماها عن مساويها
عرفانها بعيوب الناس تبصرها … منهم ولا تبصر العيب الذي فيها

وقال بعض الاصحاب للاسكندر قد بسط الله ملكك وعظم سلطانك فباي الاشياء انت اسر بما نلت من اعدائك او بما بلغت من سلطانك فقال كلاهما عندي يسير واعظم ما اسر به ما سننت في الرعية من السنن الجميلة والشرائع الحسنة ولما مات الاسكندر قال نادبه حركنا الاسكندر بسكونه قال ابن عبد البر يقال من احبك نهاك ومن ابغضك اغراك

وروى الخلال في تاريخه أن أحمد بن يسار كتب إلى بعض الولاة

لا تشرهن فإن الذل في الشره ✿ والعز في الحلم لا في الطيش والسفه
وقل لمغتبط في التيه من حمق ✿ لو كنت تعلم ما في التيه لم تته
التيه مفسدة للدين منقصة ✿ للعقل مهلكة للعرض فانتبه

فصل ولا ينكر على غير مكلف إلا تأديبا له وزجرا قال ابن الجوزي المنكر أعم من المعصية وهو أن يكون محذور الوقوع في الشرع فمن رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره ويمنعه وكذا عليه أن يمنعه من الزنا انتهى كلامه قال المروذي قلت لأحمد فالطنبور الصغير يكون مع الصبي قال تكسره أيضا إذا كان مكشوفا فاكسره وذكر الشيخ تقي الدين في الكلام على حديث ابن عمر أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع زمارة راع فسد أذنيه قال لم يعلم أن الرفيق كان بالغا فلعله كان صغيرا دون البلوغ والصبيان رخص لهم في اللعب ما لم يرخص فيه للبالغ انتهى كلامه وذكر الأصحاب وغيرهم أن سماع المحرم بدون استماعه وهو قصد السماع لا يحرم وذكره الشيخ تقي الدين أيضا وزاد باتفاق المسلمين قال وإنما سد النبي صلى الله عليه وسلم أذنيه مبالغة في التحفظ فسن بذلك أن الامتناع من أن يسمع ذلك خير من السماع وفي المغني جواب آخر أنه أبيح للحاجة إلى معرفة انقطاع الصوت وكذا قال في الفنون أبيح للضرورة إلى الاستعلام كما أرسل الحاكم إلى أهل الزمر من يستمع له ويستعلم خبرهم أبيح له أن يسمع لضرورة الاستعلام وكالنظر إلى الأجنبيات للحاجة

فصل قال ابن الجوزي من تيقن أن في السوق منكرا يجري على الدوام أو في وقت معين وهو قادر على تغييره لم يجز له أن يسقط ذلك بالقعود في بيته بل يلزمه الخروج فإن قدر على تغيير البعض لزمه

فصل وإذا فعل أهل الذمة أمرا محرما عندهم غير محرم عندنا لم نتعرض لهم ونقرهم على فعلهم سواء أسروه أو أظهروه هذا ظاهر قول أصحابنا وغيرهم لأن الله تعالى منعنا من قتالهم والتعرض لهم إذا التزموا الجزية والصغار وهو جريان أحكام المسلمين ولأن المقصود إقامة أمر الإسلام وهو حاصل لأمر دينهم المبدل المغير ولأن الإقدام عليهم بالإنكار لذلك والتعرض لهم فيه يفتقر إلى دليل والأصل عدمه لأن من كان منهم فاسقا في دينه فقد يترتب عليه شيء من أحكام الدين فلا تقبل شهادته مطلقا ولا وصيته إلى غيره ولا وصية غيره إليه وإن فعلوا أمرا محرما عندنا فما فيه ضرر أو غضاضة على المسلمين يمنعون منه ويدخل فيه نكاح مسلمة ويدخل فيه ما ذكره القاضي في جزء له أنهم إن تبايعوا بالربا في سوقنا منعوا لأنه عائد بفساد نقدنا فظاهر هذا لا نمنعهم في غير سوقنا والمراد إن اعتقدوا حله وفي الانتصار فيما إذا تعاقدوا عقدا هل يحل وهو أن أهل الذمة يحلان لأهل الذمة لو اعتقدوا بيع درهم بدرهمين يتخرج أن نقرهم على عقدهم فظاهر هذا أنه لا نمنعهم مطلقا لأنهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم كما لو ذكره في باب الربا ويدخل فيه ما ذكره القاضي في هذا الجزء أنه لا يجوز أن يتعلم الرمي وكذا يمنعون مما يتأذى به المسلمون كإظهار المنكر من الخمر والخنزير وأعيادهم وصليبهم وضرب الناقوس ونحو ذلك وكذا إن أظهروا بيع مأكول في نهار رمضان كالشواء منعوا ذكره القاضي في الجزء المذكور أيضا قال الشيخ تقي الدين فيما

اذا اظهر

يمنع منه أهل الذمة الأكل في رمضان بين المسلمين ينهون عنه لأن هذا من المنكرات في دين الإسلام كما ينهون عن إظهار شرب الخمر وأكل لحم الخنزير انتهى كلامه وإن تركوا التميز عن المسلمين في أحد أربعة أشياء لباسهم وشعورهم وركوبهم وكناهم ألزموا به ولا يمنعون نكاح محرم بشرطين أحدهما أن لا يترافعوا إلينا والثاني أن يعتقدوا حله في دينهم لأن ما لا يعتقدون حله ليس من دينهم فلا يقرون عليه كالزنا والسرقة وهذا الحكم من أصحابنا في هذه المسألة يشهد للتعليل دليل على أن كل أمر محرم عندنا إذا فعلوه غير معتقدين حله يمنعون منه ويؤاخذون به وهذا المعنى قولهم يلزم الإمام إقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه خاصة سواء كان الحد واجبا عليهم في دينهم أم لا لفعله عليه السلام في رجم اليهوديين الزانيين ولأنه محرم في دينهم وقد التزموا حكم الإسلام وذلك لأن تحريمه عندنا مع اعتقادهم تحريمه يصير منكرا عينا ولهذا دلت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولأنهم التزموا الصغار وهو جريان أحكام المسلمين عليهم إلا فيما اعتقدوا إباحته ومما ذكر من إنكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريمه أعم من أن يكون التحريم عاما لهم ولنا أو عليهم خاصة في ملتهم وقد نسخت شريعتنا تحريمه عليهم وذلك لاتفاق الملة على تحريم كما لو كان التحريم عاما لنا ولهم لعدم أثر اختصاصهم بالتحريم إذ لا يشترط في إنكار المحرم أن يكون التحريم عاما للفاعل وغيره وعلى هذا نمنعهم من أن نطعمهم الشحوم المحرمة عليهم في دينهم لأكلها أو لغيره ولأن تحريمها باق عليهم عند الإمام أحمد ولهذا نص على أنه لا يجوز لنا أن نطعمهم شيئا من هذه الشحوم وعلى هذا يحرم إعانتهم على ذلك والشهادة فيه وفي الصحيحين عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم بيع الخمر والميتة ولحم الخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنها تطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله تعالى لما حرم عليهم الشحوم جملوها فباعوها جمله وأجمله أي أذابه وثبت في السنن من حديث ابن عباس أن الله عز وجل إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه رواه أبو داود وغيره والمراد ما المقصود منه الأكل فيتبعه غيره وتحريمه عام فلا يرد عبد وحيوان محرم ذبحه وموطوءة الأب في حق ابنه ونحو ذلك واختار أبو الوفاء بن عقيل نسخ تحريم هذه الشحوم جزم به في كتاب الروايتين له وفيه نظر وفي المفيد من كتب الحنفية في باب الغصب يمنع الذمي من كل ما يمنع المسلم منه إلا شرب الخمر وأكل الخنزير لأن ذلك مستثنى في عقودهم ولو غنوا أو ضربوا بالعيدان منعوا كما يمنع المسلمون لأن ذلك لم يستثن في عقودهم

فصل وكل دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام فإن غلب عليها أحكام الكفر فدار الكفر ولا دار لغيرهما وقال الشيخ تقي الدين وسئل عن ماردين هل هي دار حرب أو دار إسلام قال هي مركبة فيها المعنيان ليست بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار بل هي قسم ثالث يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويقاتل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه والأولى هو الذي ذكره القاضي والأصحاب والله أعلم

فصل وينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر متواضعا رفيقا فيما يدعو إليه شفيقا رحيما غير فظ ولا غليظ القلب

ولا امتعنت حرا ويتوجه ان العبد مثله وان كان الحر اكمل عدلا فقيها
بالمامورات والمنهيات شرعا دينا نزها عفيفا ذا راي وصرامة وشدة في الدين
قاصدا بذلك وجه الله واقامة دينه ونصرة شرعه وامتثال امره واحياء
سنته بلا ريا ولا منافقة ولا مداهنة غير منافس ولا مفاخر ولا ممن يخالف
قوله فعله ويسن له العمل بالنوافل والمندوبات والرفق وطلاقة الوجه وحسن
الخلق عند انكاره والتثبت والمسامحة بالهفوة عند اول مرة قال حنبل
انه سمع ابا عبد الله يقول الناس يحتاجون الى مداراة ورفق عند الامر بالمعروف
بلا غلظة الا رجل معلن بالفسق فقد وجب عليك نهيه واعلامه لانه
لانه يقال ليس لفاسق حرمة فهؤلاء لا حرمة لهم وساله مهنا هل يستقيم
ان يكون ضربا باليد اذا امر بالمعروف قال الرفق ونقل يعقوب انه سئل
عن الامر بالمعروف قال كان اصحاب عبد الله بن مسعود يقولون مهلا رحمكم الله
ونقل مهنا ينبغي ان يامر بالرفق والخضوع قلت كيف قال ان اسمعوه ما يكره لا
يغضب فيريد ان ينتصر لنفسه وساله ابو طالب اذا امرته بمعروف
فلم ينته قال دعه ان زدت عليه ذهب الامر بالمعروف وصرت منتصرا
لنفسك فتخرج الى الاثم فاذا امرت بالمعروف فان قبل منك والا فدعه
وقال ابو بكر الخلال اخبرني الميموني ثنا ابن حنبل ثنا معتمر بن سليمان عن
فرات بن سلمان عن ميمون بن مهران ان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز
قال له يا ابه ما يمنعك ان تمضي لما تريده من العدل فوالله ما كنت
ابالي لو غلت بي وبك القدور في ذلك قال يا بني اني انما اروض
الناس رياضة الصعب اني اريد ان احيي الامر من العدل فاوخر
ذلك حتى اخرج معه طمعا من طمع الدنيا فينفروا لهذه ويسكنوا لهذه
واخبرني محمد بن ابي هارون سمعت ابا العباس قال صلى بابي عبد الله
ابو ماجد فكان اذا سجد جمع ثوبه بيده اليسرى وكنت الى جنبه
فلما صلينا قال لي وقد خفض من صوته قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قام احدكم في الصلاة فلا يكف شعرا ولا ثوبا فلما خرجنا قال لي جوبه
اي شي كان صحح يقول لك قلت قال لي كذا وكذا قال ما احسن المعنى
الا لك وروى الخلال قيل لابراهيم اي ادهم الرجل يرى من الرجل الشي

[illegible] منه [illegible] فقال لا هذا تبكيت ولكن لقرض وقد روى ابو محمد الخلال عن اسامة
بن زيد مرفوعا لا ينبغي لاحد ان يامر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال عالما بما يامر عالما
بما ينهى رفيقا فيما يامر رفيقا فيما ينهى وعن اسامة بن زيد مرفوعا يؤتى بالرجل يوم القيامة
فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار
فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه
وانهى عن المنكر وآتيه رواه البخاري ومسلم وزاد وسمعته يقول مررت ليلة اسري بي باقوام تقرض شفاههم
بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبريل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون وهذه الزيادة
لاحمد من حديث انس وفيه قال خطباء من اهل الدنيا ممن كانوا يامرون الناس بالبر وينسون انفسهم وهم
يتلون الكتاب افلا يعقلون [illegible] والاقتاب الامعاء وعن انس قال قيل يا رسول الله متى
يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في الامم قبلكم قلنا وما ظهر في الامم قبلنا
قال الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم والعلم في رذالكم قال زيد تفسيره اذا كان
العلم في الفساق رواه احمد وابن ماجه قال ابن الجوزي من لم يقطع الطمع من الناس من شيئين لم يقدر على الانكار
احدهما اللطف [illegible] والثاني رضاهم عنه وثناؤهم عليه وقال الخلال اخبرني عمر بن صالح
قال قال لي ابو عبد الله يا ابا حفص ياتي على الناس زمان المؤمن بينهم مثل الجيفة ويكون المنافق يشار اليه
بالاصابع فقلت وكيف يشار الى المنافق بالاصابع فقال يا ابا حفص صيروا امر الله فضولا وقال المؤمن اذا راى امرا
بمعروف او نهيا عن منكر لم يصبر حتى يامر وينهى يعني قالوا هذا فضول قال والمنافق كل شيء يراه قال
بيده على فمه فيقال نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل وسمعت احمد بن حنبل يقول اذا رايتم
اليوم شيئا مستويا فتعجبوا قال القاضي وغيره ويجب ان يبدا قال بعضهم ويبدا في انكاره
بالاسهل ويعظه في ذلك فان لم يزل المنكر الواجب زاد بقدر الحاجة فان لم ينفع اغلظ فيه
[illegible] فان زال والا رفعه الى ولي الامر [illegible] ان امن حيفه فيه [illegible] وسياتي كلامه في نهاية المبتدئين
من قدر على انهاء المنكر الى السلطان انهاه وان خاف فوته قبل انهائه انكره هو وتقدمت رواية ابي طالب
ويحرم اخذ مال على [illegible] منكر ارتكب ونقل الشيخ تقي الدين فيه الاجماع ان تعطيل الحد
بمال [illegible] او غيره لا يجوز وان المال السحت خبث وظاهر قوله جواز المعاقبة بالمال مع اقامة
الحد وشرط رفعه الى ولي الامر ان يامن حيفه فيه ويكون قصده في ذلك النصح لا الغلبة وقال في نهاية
المبتدئين يفعل منه ما يجب او يستحب لا غير قال وقيل لا يجوز رفعه الى السلطان بحال عادة
انه لا يقوم به او يقوم به على غير الوجه المامور كذا قال وليس المذهب خلافه القول قال ويخير
في رفع منكر غير متعين عليه ونص عليه احمد في رواية الجماعة على انه لا يرفعه الى السلطان ان لم
يعلم انه [illegible] ذكره ابن عقيل وغيره قال وقال احمد ان علمت انه يقيم الحد فارفعه قال الخلال اخبرني محمد بن [illegible]
قال مر بنا [illegible] فشتم رجل فبعثنا الى ابي عبد الله رسولا وكان مختفيا فقلنا ايش السبيل في هذا [illegible]
فشتم ربه اترى ان نرفعه الى السلطان فبعث الينا ان اخذه السلطان اخاف ان لا يقيم عليه الذي
ينبغي ولكن اخيفوه حتى يكون منكم شبيها بالهارب فاخفناه فهرب وقال محمد بن الحكم

٤٥

انهم واجمع عليهم قلت

...ب السلطان قال لا انما يكفيك ان تنهاه وقال ليعقوب قلت تتخفر نقل ابو الحارث
وينهاهم قلت قد فعل فلم ينتهوا قال يستعين عليهم بالجيران فاما السلطان فلا اذا رفعهم
الى السلطان خرج الامر من يده اما علمت قصة ابن عمار ونقل هذا المعنى جماعة ونقل مثنى فيما من
يخيف احدا على اهله هل يجوز قطيعته ام يرفق به وينهاه قال اذا امره ونهاه فليس عليه اكثر
من هذا وستاتي رواية حنبل فان انتهى والا نهى امره الى السلطان حتى يمنعه من ذلك وقال
المروذي شكوت الى ابي عبد الله جارا لنا يؤذينا بالمنكر بحال تامر بينك وبينه قلت قد تقدمت اليه
مرارا فكانه يحمل فقال اي شي عليك انما هو على نفسه انكر بقلبك ودعه قلت لابي عبد الله فيستعان
عليه بالسلطان عليه قال لا ربما اخذ منه الشي ويترك وقال ابن منصور الانباري قلت لابي عبد الله
ما تقول اذا ضرب رجل رجلا بحضرتي او شتمه فارادني ان اشهد له عند السلطان قال ان خاف
ان يتعدى عليه لم تشهد وان لم يخف شهد والذي يتحصل من كلام الامام انه هل يجب رفعه الى السلطان
انه يقتصر على الوجه المامور ام لا فيه روايتان فان لم يجب فهل يلزمه ان يستعين في ذلك بالجمع عليه بالجيران
ام لا فيه روايتان ورواية ابي طالب يكره ولسقط وجوب الرفع بخوف انه لا يقيمه على المامور على نص احمد وظاهره
ايضا لا يجوز لعلمه عادة انه لا يقيمه على الوجه المامور فظاهر كلام جماعة جوازه واطلق بعضهم رفعه الى ولي الامر
بلا تفصيل والله اعلم لكن قد قال الاصحاب من عنده شهادة بحد يستحب ان لا يقيمها ولعل كلام الامام احمد في الامر برفعه
على لا اصحاب استحباب ذلك على كل تقدير فهو مخالف لكلام الاصحاب الا ان يتاوله على جواز الرفع وهو تاويل بعيد
من هذا الكلام ولعله امر به خطر فيكون للاباحة فيكون رفعه لاجل الحد مباحا وكله ورفعه لاجل انكار المنكر واجب
او مستحب والله اعلم وله كسر الة اللهو وصور الخيال ودف الصنوج وشق وعاء الخمر وكسر دنه
ان تعذر الانكار بدونه وقيل مطلقا كذا في الرعاية ونقل الاثرم وابراهيم بن الحارث جواز الخمر على فان لم يقدر
على حله يشقه وظاهره انه لا يجوز كسره مع القدرة على اراقته قاله القاضي وهذا اختياره ونقل
المروذي في الرجل يرى مسكرا في قنينة او قربة يكسره وظاهره جواز
الكسر واصح الروايتين عن الامام احمد اباحة اتلاف وعاء الخمر
وعدم ضمانه مطلقا وذكره جماعة وعلى هذا الاضمان في الرواية الاخرى يضمن ان لم يتعذر وذكر صاحب
النظم ان نفي اذا ما نظم بنفسه فقط كذا قال ويتعلق في المنكر في التعذر لتعلق المنكر والشك في وجوب النهي
والاولى ان يقال ان كان من قرينة وظاهر حال عمل بها والا احتمل الضمان للشك في وجود السبب المسقط للضمان
والاصل عدمه قال المروذي وسالت ابا عبد الله قلت امر في السوق فارى الطبول تباع الا اكسرها قال ما اراك
تقوى ان قويت يا ابا بكر قلت ادعى الغسل الميت فاسمع صوت الطبل قال ان قدرت على كسره والا فاخرج سالت
ابا عبد الله عن كسر الطنبور قال يكسر وقال ابن هانئ لاحمد والدرق الذي يلعب الصبيان قال يروى
عن اصحاب عبد الله انهم كانوا يتبعون الازقة يخرقون الدفوف قال في الرعاية وكذا كسر الة التنجيم والسحر
والتعزيم والطلسمات وتمزيق كتب ذلك ونحوه يعني ان له اتلاف ذلك مطلقا ومراده ومراد غيره في هذا
ومثله انه يجب اتلافه لانه منكر قال ابن حزم اتفقوا على ان رواية ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم للحكاية للكتابة
وقراءته وتركه ان وجد لا يمحي اثره قال ابو الحسن لا تختلف الرواية اذا كسر عودا او مزمارا او طبلا

لم يضمن

...بته لصاحبه واختلفت الرواية في كسر الدف هل عليه الضمان على روايتين ويحرم التكسب بذلك ومن
ويؤدب الاخذ والمعطي والمعطى عليه وتعلمه وتعليمه ولو بلا عوض والعمل به قال الشيخ تقي الدين الات اللهو
لا يجوز اتخاذها والاستيجار عليها عند الائمة الاربعة انتهى كلامه نقل مهنا في رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة
فيها نبيذ ينبغي ان يلقي فيها ملحا او شيئا يفسده قال القاضي وهذا صحيح لان بالافساد قد زال المنكر قال صاحب
النظم ويتوجه من كلام غيره والبيض ويجوز والقمار يتلف منه بحيث لا ينتفع في قمار عادة فان زاد ضمنه
فصل قطع غير واحد بان البيت الذي فيه الخمر لا يتلف وقال القاضي ابو الحسين اختلفت الرواية فيمن
تجارته في الخمر هل يحرق بيته على روايتين احدهما يحرق والثانية لا يحرق وجه الاولى اختارها ابن بطة
ما روت صفية بنت ابي عبيد قالت وجد عمر بن الخطاب في بيت رجل من ثقيف شرابا فامر به عمر فحرق بيته
وكان يدعى رويشد فقال انت فويسق قال الحارث شهد قوم على رجل عند علي بن ابي طالب انه يبيع الخمر
في بيته فشربها ويبيعها فامر بها فكسرت وحرق بيته وانهب ماله ثم جلده ونفاه روى ابو بطة
قال ابن منصور لاحمد رجل مسلم وجد في بيته خمر قال يراق الخمر ويؤدب وان كانت تجارته يحرق بيته كما
فعل عمر برويشد قال اسحاق كما قال ووجه الثانية انها كبيرة فلا يحرق بيته عليها كبقية الكبائر وكذا
حنبل سمعت ابا عبد الله سئل عن يعمل المسكر ويبيعه تريان يحول الجوار قال ارى ان يؤ...
ذلك ويقال له فان انتهى والا يرفع امره الى السلطان حتى يمتنع من ذلك ذكر القاضي الروايتين في ...
بالمودة فصل قال احمد رحمه الله في رواية البرزاطي الرجل يزعم انه يعالج المجنون من الصرع بالرقى
والعزائم انه يخاطب الجن ويكلمهم ومنهم من يخدمه قال ما احب لاحد ان يفعله تركه احب الي
فصل قال المروذي قلت لابي عبد الله فالرجل يمشي في حاسة على بقا ويرى الا انظر اليه
قلت قد نظرت اليه كيف اصنع انها هلكة قال تحرق شيئا الناس ولكن ان امكنك خلعه خلعته
قلت فالرجل يكثر من البيت يرى فيه بقا وير ترى ان يحكه قال نعم قلت وان دخلت حماما فرأيت
فيه صورة ترى ان احك الراس قال نعم قال ابن عقيل في الفنون وسئل هل يجوز تحريق الثياب التي عليها
الصور قال لا يجوز لانها يمكن ان تكون مفارش بخلاف غيرها فصل ويحرم النظر فيما يخشى
منه الضلال والوقوع في الشك ونص الامام احمد رحمه الله على المنع من النظر في كتب اهل الكلام والبدع المضلة
وقراءتها وروايتها وقال في رواية المروذي لست بصاحب كلام فلا ارى الكلام في شيء الا ما كان في كتاب الله
او حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن اصحابه او عن التابعين فاما غير ذلك فالكلام فيه غير محمود رواه
الخلال وقال في رواية احمد بن اصرم لرجل اياك ومجالسة اهل الخصومات والكلام وقال في رواية ايضا
رجل لا ينبغي الجدال انه والله ولا ينبغي ان تنصب نفسك وتشتهر بالكلام لو كان هذا خيرا
لتقدمونا فيه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءك مسترشد فارشده رواهما ابو نصر السجزي
وقال في رواية حنبل عليكم بالسنة والحديث وما ينفعكم واياكم والخوض والمراء فانه لا يفلح من احب
الكلام وقال لي ابو عبد الله لا تجالسهم ولا تكلم احدا منهم وقال ايضا وذكر اهل البدع فقال لا احب لاحد
ان يجالسهم ولا يخالطهم ولا يانس بهم وكل من احب الكلام لم يكن امره الا الى بدعة لان الكلام
لا يدعو الى خير عليكم بالسنن والفقه الذي تنتفعون به ودعوا الجدال وكلام اهل البدع

واكثر من ادركنا من الناس وما يعرفون بهذا ويجانبون اهل الكلام وقال عبد الله سمعت ابي يقول كان الشافعي اذا
ثبت عنده الخبر قلده وخير خصلة كانت فيه لم يكن يشتهي الكلام انما كانت همته الفقه وقال في رواية ايضا وكتب اليه رجل
يسأله عن مناظرة اهل الكلام والجلوس معهم قال والذي كنا نسمع وادركنا عليه من ادركنا من سلفنا من اهل العلم
انهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع اهل الزيغ وانما الامر التسليم والانتهاء الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم لا تعدى ذلك وقد قال احمد في المسند حدثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام بن حسان ثنا حميد
ابن هلال عن ابي الدهماء عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع بالدجال فلينأ عنه من سمع بالدجال
فلينأ عنه من سمع بالدجال فلينأ عنه فانه يأتيه وهو يحسب انه مؤمن فما يزال به لما معه من الشبه حتى يتبعه
اسناده جيد ورواه ابو داود من حديث حميد بن هلال وقال الزعفراني سمعت الشافعي يقول ما ناظرت
اهل الكلام الا مرة وانا استغفر الله من ذلك وقال الربيع سمعت الشافعي يقول لان يبتلى الله العبد بكل ذنب ما خلا
الشرك خير له من الاهواء وقال ابن عبد الحكم عنه لو علم الناس ما في الاهواء من الكلام لفروا منه كما يفرون من الاسد
وقال ايضا ما احد ارتدى بالكلام فافلح وسأله المزني عن مسئلة من علم الكلام فقال له اين انت قال في المسجد
الجامع في الفسطاط فقال له انت في تاران وتاران موضع في بحر القلزم لا تكاد تسلم منه سفينة ثم القى علي مسئلة في
الفقه فاجبت فيها فادخل علي شيئا افسد جوابي فجعل كلما اجبت بشيء افسده ثم قال لي هذا الفقه الذي فيه الكتاب
والسنة واقاويل الناس يدخله مثل هذا فكيف الكلام في رب العالمين الذي الخطأ فيه كفر فتركت الكلام واقبلت على
الفقه وقال ايضا حكمي في اهل الكلام ان يضربوا بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشائر وينادى عليهم
هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة واقبل على الكلام وقال ابن الجوزي اما من عنده او حكاية عن الشافعي لو ان
رجلا اوصى بكتبه من العلم لاخر وكان فيها كتب الكلام لم تدخل في الوصية لانه ليس من العلم وقال في شرح الجامع قلت
لابي حنيفة فيما احدث الناس في الكلام من الاعراض والاجسام فقال مقالات الفلاسفة عليك بطريق السلف
واياك وكل محدثة وقال عبدوس بن مالك العطار سمعت ابا عبد الله احمد بن حنبل يقول اصول السنة عندنا التمسك
بما كان عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والاقتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة وترك
الخصومات والجلوس مع اهل الاهواء وترك المراء والجدال والخصومات في الدين الى ان قال والتخاصم [illegible] والتعلم
الجدال فاما الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه منهي عنه لا يكون صاحبه ان اصاب بكلامه
السنة من اهل السنة حتى يدع الجدال وقال العباس بن غالب الوراق قلت لاحمد بن حنبل يا ابا عبد الله اكون في
المجلس ليس فيه من يعرف السنة غيري فيتكلم متكلم مبتدع ارد عليه قال لا تنصب نفسك لهذا اخبر بالسنة
ولا تخاصم فاعدت عليه القول فقال ما اراك الا مخاصما قال القاضي ابو الحسين وهو قول امامنا وقول النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بقوم شرا القى بينهم الجدال وحجب عنهم العمل وقيل لجعفر بن محمد تجادل
فقال لست في شك من ديني وقال مالك بن انس كلما جاء رجل اجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل
على محمد عليهما السلام لجدله وقال عليه السلام عليكم بسنتي الخبر وذكر ابو المظفر السمعاني في كتاب
الانتصار لاهل الحديث عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امتي اهل البدع وذكر
ابو المظفر قيل للامام مالك بن انس وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسماء الله وصفاته

السنة وقدر الله ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون وقال الاوزاعي عليك بآثار
من سلف وان رفضك الناس واياك وآراء الرجال وان زخرفوه لك بالقول فليجتنب كل مسلم
ومناظرة الدخول فيما ينكره عليه غيره وليجتهد في اتباع السنة واجتناب المحدثات كما امر انتهى كلام
ابي الحسين وقال رجل لايوب السختياني اكلمك بكلمة فقال ولا بنصف كلمة وقال الاوزاعي
اذا اراد الله بقوم شرا فتح عليهم الجدل ومنعهم العمل وقال مالك ليس هذا الجدل من الدين بشيء
وقال المراء في العلم يقسي القلوب ويورث الضغائن وروى احمد ثنا عبد الله بن نمير
ثنا حجاج بن دينار الواسطي عن ابي غالب عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضل قوم
بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضربوه لك الا جدلا بل هم
ورواه جماعة منهم الترمذي وقال حسن صحيح قال ابن معين في ابي غالب صالح الحديث ووثقه
الدارقطني وقال ابن عدي لا بأس به وقال ابن سعد منكر الحديث وضعفه النسائي وقال
ابو حاتم ليس بالقوي وقال ابن حبان لا يحتج به وقال الامام [illegible] بن هرون الحمال ابو عمران
لا تجالس اصحاب الكلام وان ذبوا عن السنة وقال في رسالته ولا تشاور احدا من اهل البدع
في دينك ولا ترافقه في سفرك وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول من تعاطى الكلام لا
ومن تعاطى الكلام لم يخل من ان يتجهم وقال ابن عقيل في الفنون قال بعضهم [illegible]
مجالس النظر التي تدعون انكم عقدتموها لاستخراج الحقائق والاطلاع على عوار الشبه وايضاح
الحجج لصحة المعتقد مشحونة بالمحاباة لارباب المناصب تقربا وللعوام تخوفا وللنظراء
تعملا وتجملا وهيبة في النظر الظاهر ثم اذا خلوتم بالافكار فلا [illegible] دليل يرد حكم عن معتقد الا
سلاف والالف والعرف ومذهب المحلة والمنشأ فخوفتم الاهل والطغام مصادم الحق
الواضح اخلادا الى ما الفتم حتى تستجيبوا لداعي الحق ومتى يرجى لكم الفلاح في درك البغية
من متابعة الامر ومخالفة الهوى والنفع والخلاص من الغش هذا والله هو الاياس من الخير والا
فلا بأس من اصابة الحق فانا لله وانا اليه راجعون من مصيبة عمت العقلاء في ديانتهم مع كونهم
على غاية التحقيق وترك المحاباة في احوالهم هذا كلامه الا انهم لم يشموا اريج اليقين وانما هو
محض الشك ومجرد التخمين اشتهر كلامه وقال ابن شريح قل ما رأيت من المتفقهة من
اشتغل به بالكلام فافلح يفوته الفقه ولا يصل الى معرفة الكلام وقال الحسن بن علي البربهاري
في كتابه شرح السنة واعلم انه ليس في السنة قياس ولا تضرب لها الامثال ولا تتبع
فيها الاهواء هو التصديق بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح ولا يقال لم وكيف
فالكلام والخصومة والجدال والمراء محدث يقدح الشك في القلب وان اصاب صاحبه السنة
والحق الى ان قال واذا سألك رجل عن مسئلة في هذا الباب وهو مسترشد فكلمه
وارشده وان جاءك يناظرك فاحذره فان في المناظرة المراء والجدال والمغالبة
والخصومة والغضب وقد نهيت عن جميع هذا وهو يزيل عن طريق الحق ولم يبلغنا

عن احمد من الفقها فقها نبا وعلما شا انه جادل او ناظر وخاصم وقال البربهاري المجالسة
للمناصحة فتح باب الفايدة والمجالسة للمناظرة غلق باب الفايدة ومنتهى كلامه وروى
احمد عن ابن مسعود قال تذاكروا الحديث فان حياته المذاكرة وفي شرح خطبة مسلم بالمذاكرة
يثبت المحفوظ ويتحرر ويتاكد ويتقرر ويزداد بحسب كثرة المذاكرة ومذاكرة حاذق في الفن ساعة انفع من المطالعة والحفظ ساعات بل ايام وليتحرى
الانصاف ويقصد الاستفادة والافادة ولا يترفع على صاحبه وقد قال ابن عقيل في خطبة
الارشاد واعتذر عن لوم بعض اهل زمانه ابقى لهم الاشتغال بغير الاصول والسكوت
عنها احرى فان هذا القول جاهل بمحل الاصول ومخرج عن الصواب وذكر كلاما كثيرا
قال كنا نسكت حتى دفعنا الى الكلام فتكلمنا وقال ابن الجوزي قال رجل لابن عقيل ترى لي
ان اقرا علم الكلام فقال الدين النصيحة انت الان على ما بك مسلم سليم وان لم تنظر في الجزء
ولم تعرف الطفرة ولا عرفت الخلا والملا والجوهر والعرض وهل يبقى العرض زمانين وهل القدرة مع
الفعل او قبله وهل الصفات زوايد على الذات وهل الاسم المسمى او غيره واني اقطع ان الصحابة
رضي الله عنهم ماتوا وما عرفوا ذلك فان رايت طريقة المتكلمين اجود من طريقة ابي بكر وعمر
[illegible] ساد وقد افضى علم الكلام بارباب الشكوك في هذا كلام طويل انتهى بكلامه وقال ابن عقيل
في الفنون قال معتزلي لا اسلم الا من اعتقد وجود الله وصفاته على ما يليق به فقال ابن عقيل
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد بما قد صح فقنع من الناس بدون ذلك ويقول للاعرابي اين الله
فتشير الى السماء فيقول انها مومنة فتركهم على اصل الاثبات الى ان قال ان مذهب المعتزلة اخرج
من معتقدهم ليس بجوهر وان هذا سيعطف على السلف الصالح بالتكفير واشار تحمق ان ابا بكر
وعمر وغيرهما لم يكن ايمانهم على ما اعتقده ابو علي الجبائي وابو هاشم فجل في ذلك القوم كانوا يحرفون
ولا يتكلمون فقيل له القوم كانوا ينهون عن الجدل والجدال شبه المتكلمين وقال ايضا في انا كلام لم
يتكلم من الله كما اعرفني بالانفرات ولا تطلبني من حيث كنت واقطعت انا قطعت ببعض
مخلوقاتي عن علمك لتتفصحت وقفتك فلما سالتني عن الصفة فيك فقلت ما الروح فقلت
محيا لكل من امري وقصرت من علمك وعلم من سالك فيها فعلت وما اوتيتم من العلم الا
قليلا قلت لرسول الطهر اخبر الساعة ايان مرساها فكان جواب السائل والمسئول قل انما علمها
عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو تجني بعدها تحث عني من لم يرضك لا تقادم على بعضك
وهو يصفك بتحة عن ذاته وصفاته بما كفاك فوق واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب
دعوة الداعي اذا دعان حرفك نفسك وتعب عند سوالك عنه بانه مجيب لدعوتك فاياك
ان تطلب ما وراء ذلك فانك لا تجد الا ما يورثك خبالا الطمع انك تكشف حجابا ارخاه وتقص
على سر غطاه على قصور خالقه عن دركه لبعض مخلوقاته الرضيك تريد ان تطلع به على كنه باريك
والله ان موتك احسن من حياتك ثم ذكر ابن عقيل سوال فرعون لموسى عليه السلام عن الله كما
لابراهيم عليه السلام ثم قال فالرسل صلوات الله عليهم محيلون عند السوال والجدال في تعريفه على افعاله
فكيف يجوز ان يصغى الى من يقول وقفت على نعوت ذاته انه محمد صلى الله عليه وسلم يقول لا احصي ثناء عليك
فضلا عن احصي نعتك والحق سبحانه يقول عن الملائكة يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه
فهل يحسن بعد ذلك كله ان تلتفت الى من قال اني وقفت على نعوته الا ان يردها ما تستلقاه الاية بالقبول
فيحمل عليها شرط ليس كمثله شيء ويكون عالم يرد به نقل او ما ورد به نقل ضعيف وقال ايضا في مكان اخر
في الفنون قد رجعت الى معتقدي في المكتب متبعا للكتاب والسنة وان الاثر من كل قول حدث بعد ايام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في القرآن ولا في السنة وقال ايضا كل يوم تموت شهوة ولا تحيا عندك معرفة
واعجبا ممن يختلف الناس في ماهية العقل ولا يدرون كيف يقدمون على الكلام في خالق العقل وقال
ايضا قد نفر من كثير من اهل العلم لا سيما اصحابنا قولهم مذهب العجايز اسلم فظن قوم انه جهل ولو فطنوا
لما قالوا لا يستحسن لو قيل الكلام لكم وانما هي كلمة صدرت عن علو همة في النظر حيث انتهوا الى غاية هي
منتهى المدققين في النظر فلما لم يشهد واما يشفي العقل من التعليلات والتاويلات بالاعتراض في
الوضع وقفوا مع الجملة التي هي مراسم الشرع وجنحوا عن القول بالتعليل فاذا اسلم المسلم وقف
مع الامثال حين عجز اهل التعليل فقد اعطوا لما ثمة حقها ولقد علل قوم فخرج العقل منه الا
الى ذلك الاذعان بالعجز ووجدت في كتاب الولد للقاضي ابي يعلى ذكر فيه [illegible]
كلام احمد في ذلك قال التميمي في المذهب ان علم الكلام مشروع مامور به وتجوز [illegible]
المحاجة لاهل البدع ووضع الكتب في الرد عليهم والى ذلك ذهب ابو المحقق القاضي والتميمي في جماعة من
المحققين وتمسكوا في ذلك مع استعمال شرعي وقول نسبه اليه يقول الامام احمد في رواية المروذي
اذا اشتغل بالصوم والصلاة واعتزل وسكت عن الكلام في اهل البدع فالصوم والصلاة لنفسه
واذا تكلم كان له ولغيره يتكلم افضل وقد صنف الامام احمد كتابا في الرد على الزنادقة
والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلايل العقول وهذا الكتاب رواه ابنه عبد الله وذكره
الخلال في كتابه ومما تمسك به الاولون منقول لاحمد حنبل منصوص قال احمد في رواية حنبل قد كنا
نامر بالسكوت فلما دعينا الى امر ما كان بد لنا ان ندفع ذلك ونبين من امره ما ينفي عنه ما قالوا ثم
استدل لذلك بقوله وجادلهم بالتي هي احسن وبانه قد ثبت على سبيل الجدال وكان بعض احدهم
حق وبعضه باطل ولا سبيل الى التمييز بينهم الا بالنظر فعلمت صحته وقال ابن طاهر المقدسي الحافظ
سمعت الامام ابا اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري بهراة يقول عرضت على السيف خمس مرات لا يقال
لي ارجع عن مذهبك لكن يقال لي اسكت عمن خالفك فاقول لا اسكت وقال ابن طاهر وحكى لنا اصحابنا
ان السلطان البرسلان حضر هراه وحضر معه وزيره ابو علي الحسن بن علي فاجتمع ائمة الفريقين من
اصحاب الشافعي واصحاب ابي حنيفة للشكاية من الانصاري ومطالبته بالمناظرة فاستدعاه
الوزير فلما حضر قال ان هولاء القوم اجتمعوا لمناظرتك فان يكن الحق معك رجعوا الى مذهبك
وان يكن الحق معهم اما ان ترجع واما ان تسكت عنهم فقال الانصاري وقال انا

اناظر على ما في كرفتا الدوما بكمية فقال كتاب الله عز وجل واشار الى الكمة اليمنى وسنة رسول الله
واشار الى الكمة اليسرى وكان فيه الصحيحين فنظر الى القوم كالمستفهم لهم فيهم من يمكنه ان
يناظر من هذه الطريق قال ابن طاهر سمعت الانصاري يقول اذا ذكرت التفسير فانما اذكره
من مئة وسبعة تفاسير قال ابن طاهر وحضرت وانا بين يديه بكلام فقال انا احفظ اثني عشر الف
حديث اسردها وما ذكرت في مجلسه حديثا الا باسناده وكان يشير الى صحته وسقمه وقال ابن طاهر
سمعت الامام ابا اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري ينشد على المنبر بهراة في يوم مجلسه

انا حنبلي ما حييت وان امت ❊ فوصيتي للناس ان يتحنبلوا ❊
اذا العود لم يثمر وان كان اصله ❊ من المثمرات اعتده الناس في الحطب ❊

ر رواه عبد القادر الرهاوي في تاريخ الماء والممدوح عن محمد بن الحسن الصندلاني عن ابي اسماعيل
الانصاري انبانا ابو يعقوب انبانا احمد بن حسنويه سمعت محمد بن عبد الرحمن الاثرم سمعت تميم بن شبيب
سمعت احمد بن حنبل سمعت سفيان بن عيينة يقول تنزل الرحمة عند ذكر الصالحين قيل لسفيان من هم
من اعز العلماء وقارن الفنون ملحد الشريعة اثرم المتكلمين والمتصوفين فهؤلاء يفسد من العقول
بشبهات العقول وهؤلاء يفسد من الاعمال ويهدمون قوانين الاديان قال
طريق الفقير غاية هؤلاء الشك وغاية هؤلاء الشطح والمتكلم عندهم
... المتكلمين قد يردون الشك والصوفية يوهمون التشبيه والاشكال النعمة بالا
شخاص ... الا ما الله ... اجلهم قوم حدثوا عنه وما احدثوا وعولوا على ما روى الا انا راوا
وقال ابن حمدان في المقنع والمستفتي وعلم الكلام المذموم هو اصول الدين اذا تكلم فيه بالمعقول المحض
او المخالف للمنقول الصريح الصحيح فان تكلم فيه بالنقل فقط او بالنقل والعقل الموافق له
فهو اصول الدين وطريقة اهل السنة وكذا قال الشيخ تقي الدين لم يذم السلف والائمة الكلام
لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المولدة كلفظ الجوهر والعرض والجسم وغيرها بل لان المعاني
التي يعبرون عنها بهذه العبارات فيها من الباطل المذموم في الادلة والاحكام ما يجب النهي عنه
لاشتمال هذه الالفاظ على معان مجملة في النفي والاثبات كما قال الامام احمد في وصفه لاهل
البدع هم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مخالفة الكتاب يتكلمون بالمتشابه
من الكلام ويلبسون على جهال الناس بما يتكلمون به من المتشابه فاذا عرفت المعاني التي يقصدونها
بامثال الكتاب والسنة وينبغي ان اهل الذين نعاه الكتاب والسنة بخلاف ما سلكه اهل الاهوا
من التكلم بهذه الالفاظ نفيا واثباتا في المسايل والوسايل من غير بيان التفصيل والتقسيم
الذي هو من الصراط المستقيم وهذا من مثارات الشبه قال ويجب على كل احد الايمان بما جاء به
الرسول ايمانا عاما مجملا ولا ريب ان معرفة ما جاء به الرسول على التفصيل فرض على الكفاية فانه
داخل في التبليغ بما بعث الله به الرسول صلى الله عليه وسلم وفي تدبر القرآن وعقله وفهمه
وعلم الكتاب والحكمة وحفظ الذكر والدعاء الى الخير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر انتهى كلام

بن عقيل في الفنون يا اصحابنا لا تشتغلوا بالكلام فلو عرفت ان الكلام يبلغ بي الى ما
بلغ ما اشتغلت به وقال نحو هذا الشهرستاني صاحب المحصول وغيرهما والله اعلم

فصل قال المروذي سمعت لاحمد استعرت من صاحب الحديث كتابا يعني فيه احاديث رديئة
ترى ان احرقه او اخرقه قال نعم **فصل** ولا يجوز تحريم الثياب التي عليها الصور ولا الموقوفة للبط
والدروس ولا كره على الرجال المحرم عليهم ان ملح للنساء ولم يستعمله الرجال **فصل** قال في الرعاية
المبتدئين ويجب انكار البدع المضلة واقامة الحجة على ابطالها سواء قبلها قائلها او ردها فمن قدر على
ابقاء المنكر الى السلطان ابقاها وان خاف فوته قبل ابقائه له انكره هو قال القاضي ابو الحسين في الطبقات في ترجمة
ابي بكر المروذي قلت لابي عبد الله يعني احمد ما تقول في رجل يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام
في اهل البدع فكلح في وجهه وقال اذا صام وصلى واعتزل الناس اليس انما هو لنفسه قلت بلى قال فاذا
تكلم كان له ولغيره يتكلم افضل وقال ابو طالب عن احمد كان ايوب يقدم الجرير بن علي سليمان التيمي
لانه كان يخاصم القدرية وكان ايوب لا يعجبه ان يخاصمهم لم يكونوا اصحاب خصومة حتى لا يقهم
تخاصمهم وكان جرير يخاصمهم **فصل** ونص احمد رحمه الله على ان اصحاب الحديث هم
في قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق ونص ايضا على انهم الفرقة الناجية ...
الاخر وكذا قال يزيد بن هارون وعن احمد انه قال ابدال الارض قيل من هم قال ان
لم يكن اصحاب الحديث فلا اعرف لله ابدالا وقال ايضا عنهم ان لم يكونوا هؤلاء الناس فلا ادري من الناس
... عنه انه قال في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال الله يغرس غرسا يستعملهم في طاعته قال هم اصحاب
الحديث وروى البويطي عن الشافعي انه قال عليكم باصحاب الحديث فانهم اكثر الناس صوابا وقال الامام احمد ما زاد
الحديث عندي ... قال الحافظ البيهقي حدثه ابو عبد الله احمد بن حنبل وجرى فيه بحفظه وعمل به وعلمه وحدث انه
وهو كما قال البيهقي رحمه الله وقال الشافعي من حفظ القرآن عظمت قيمته ومن تفقه نبل قدره ومن كتب الحديث
قويت حجته ومن تعلم اللغة رق طبعه ومن تعلم الحساب جزل رايه ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه وقد
مدح الحديث واهله بالشعر جماعة منهم فتى في مجلس ابي زرعة الرازي ومنهم هبة الله بن عبد الوارث
الشيرازي ومنهم ابو عامر الحسن بن محمد النسوي ومنهم ابو مزاحم الخاقاني ومنهم ابو طاهر بن سلفة
ومنهم ابو الكرم خميس بن علي بن عبد الله الواسطي قال ابن الجوزي وكان من العلماء ذكر ذلك ابن الجوزي في مناقب اصحاب
الحديث وقد وقع لي بخطه دروس احمد باسناده عن ابي عنبة الخولاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الله تعالى
يغرس في هذا الدين غرسا يستعملهم بطاعته قال احمد في تفسير هذا الحديث هم اصحاب الحديث وكان
الحافظ ينشد

اذا رايت شباب الحي قد نشاوا ❊ لا يحملون قلال الحبر والورقا ❊
ولا تراهم لدى الاشياخ في حلق ❊ يعون من صالح الاخبار ما اتسقا ❊
فدعهم عنك واعلم انهم همج ❊ قد بدلوا بعلو الهمة الحمقا ❊

وقال المزني قال الشافعي يا ابا ابراهيم العلم جهل عند اهل الجهل كما ان الجهل جهل عند اهل العلم ثم انشد الشافعي لنفسه

ومنزلة الفقيه من السفيه ❊ كمنزلة السفيه من الفقيه ❊
فهذا زاهد في قرب هذا ❊ وهذا فيه ازهد منه فيه ❊

اذا اغلب الشقا على السعيد ينقطع عن مخالفة الفقيه

قال ابو موسى المديني وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما يعرف الفضل لاهل الفضل اولو الفضل
ثم رواه باسناده بما رواه غيره وهو مشهور ان الشافعي لما دخل مصر اتاه جلة اصحاب مالك
واقبلوا عليه فلما بدا يخالف اصحاب مالك في مسائل فتنكروا له وجفوه فانشأ يقول وفي رواية
عن الربيع بن سليمان قال لما دخلت مصر اول قدمة مع الشافعي جاءت الناس فلم يجلس اليه احد
فقال له بعض من قدم معه لو قلت شيئا يجمع اليك به الناس فقال اليك عني وانشأ يقول

أأنثر درا بين سارحة النعم / وانظم منثورا لراعية الغنم
لعمري لئن ضيعت في شر بلدة / فلست مضيعا بينهم غرر الكلم
فان فرج الله اللطيف بلطفه / وصادفت اهلا للعلوم وللحكم
بثثت مفيدا واستفدت ودادهم / والا فمخزون لدي ومكتتم
ومن منح الجهال علما اضاعه / ومن منع المستوجبين فقد ظلم

حكى ابن الاعرابي عن العرب انها تقول من امل رجلا هابه ومن جهل شيئا عابه
وسيأتي في [illegible] العلم لا ادري قوله عليه السلام وان من القول عيالا وقال ابن عقيل في الفنون يقول الشاعر

احب المكان القفر من اجل انني / احرّح فيه باسمه غير معجم

[illegible] مده من مخالفة الاغبياء واحصاره من اجل استماع ذي نسبة الجهالة والانكار
[illegible] ما زال خواص عباد الله يتطلبون لترحمهم بمناجاتهم روس الجبال والبراري والقفار
لما يرون من استهزاء المنكرين عليهم من الاغمار الى ان قال فلا جرم ينبغي للعاقل ان يستر مضايع
احواله وتكدير احواله وتكدير احواله وتكدير عيشه ومخالطة الجهال يعرضون بسوق الوقت حتى لو جيء
الى اقوام يرعشون على بعره هراسا لتحريك قلبه ما يعتقده وليا ويعز قلبه عن اذن المحققين بهمة
من طباع الجهال الاول بمعالجة وقال ويل للعالم لا يتعب الجاهل بجهده قال وكما يجب عليه التحرز من مضار الدنيا
الواقعة من جملة اهلها بالتقية والواحد منهم يحلف بالمصحف من اجل حبة ويضرب بالسيف من لحق
بعصبية حيث قتاة ملقاة في الارض فيتكلب من اخذها والويل لمن اراده ابن رغيفا على وجهه
او ترك نعله فعلو به ظهرها الى السماء او دخل مشهدا برأسه او دخل ولم يقبل الضريح الى ان قال
هل يجوز لعاقل ان يهمل هولاء ولا يفزع منهم كل الفزع ويتجاهل كل التجاهل في الاخذ بالا
حتياط منهم فان الذنوب مما تقبل التوبة عنها لو لا ملامة للعالم من شر هولاء اذا رأوا في شيء
مما يكرهون وينكرون وان ظهر منه الاهواء وابى الاهالهم نظرا اليهم بعين الازدراء لهم فقد ضيع
نفسه فانه عندهم اهون وهم منه اكثر وعلى الاطراف به اقدر وهل يتم المكارم بالمعاملة لمناح
هولاء وامثالهم فاذا احتشم الانسان اهل العلم واهل الحكمة موقرا لهم وتعظيما اوجب الشرع
والعقل احتشام هولاء تحذرا واتقاء فتنتهم فهل طاحت دماء الانبياء والاولياء الا بايدي
هولاء وامثالهم حيث ردوا من التحقيق ما ينكرونه فقالوا المافقة بزعمهم وقالوا المالم ينذروا عليه

حمانم بك

[illegible] بين ذلك للمتقين مكاشفة حال القدرة او غيلة حال العجز فاسمع هذا سماع قابل فانه نور
من كاتم خبير بالعالم ولا يهولنك قصور بنعمك ويطيح ومن كان ما رأيت من جهلهم انهم يقصدون قراءة
ليخرجهم من الربا اخذا لذلك من قوله عليه السلام بع التمر ببيع اخر ثم اشتر بثمنه فيقول الواحد
منهم هذا حذاء به ويقول لا ابيع الدينار الصحيح بدينار ونصف قراضة ويرى ان الربا الصريح
من التسبب للحلال بطريق الشرع الى ان قال ان قوله عليه السلام عن اللحم الذي تصدق به على بريرة
هو عليها صدقة ولنا هدية طريق مستعمل وشيء سهل كل عين تحرم في حقنا لمعنى اذا ملكنا
من يباح له المعنى مبيح ونقلها ذلك الينا بطريق شرعي ملكناها والعامة لا ترضى بذلك وتذم
العالم الذي سلك هذا المسلك وسمع وكيع بن الجراح كلاما اناس من اصحاب الحديث وحركتهم فقال
يا اصحاب الحديث ما هذه الحركة عليكم بالوقار ورأى الفضيل بن عياض قوما من اصحاب
الحديث بهم بعض الخفة فقال هكذا تكونون يا ورثة الانبياء وقال سفيان سماع الحديث عز لمن اراد
الدنيا ورشاد لمن اراد به الاخرة وقال عبد الملك بن مروان للشعبي يا شعبي عهدي بك [illegible]
لغلام في الكتاب فحدثني فما بقي معي شي الا وقد مللته سوى الحديث الحسن وانشد

ومللت الا من لقاء محدث / حسن الحديث يزيدني تعليلا

وقال القاضي المعافى بن زكريا الجريري لتفقهه على مذهب ابن جرير
وقال ابن الرومي ولقد سئمت مآربي / فكان اطيبها الخبيث
الا الحديث فانه / مثل اسمه ابدا حديث

وبعض الناس يترك الصفات المطلوبة التي هي سبب لحصول الرتب العالية اتكالا على
حسبه ونسبه وفعل ابائه فهذا عمي فلله در القائل

لسنا وان كرمت اوائلنا / ابدا على الاحساب نتكل
نبني كما كانت اوائلنا / تبني ونفعل مثل ما فعلوا

وقد روي ان زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم تمثل بهذين البيتين
وقد احسن القائل في قوله يا ايها المرء كن اخا ادب / من حيث كنت ام من العرب
ان الفتى من يقول ها انا ذا / ليس الفتى من يقول كان ابي
واحسن ابن الرومي في قوله
فلا تفتخر الا بما انت فاعل / ولا تحسبن المجد يورث بالنسب
فلا لا يسود المرء الا بفعله / وان عد اباء كراما ذوي حسب
ان العود لم يثمر وان كان شعبة / من المثمرات اعتده الناس في الحطب
لعله اصل

وقد قال الجوهري في صحاحه في عصام وقوله ولكن ما وراءك يا عصام هو اسم حاجب النعمان
بن المنذر وفي المثل كن عصاميا ولا تكن عظاميا يريدون به قوله نفس عصام سودت عصاما
وصيرته ملكا هماما وعلمته الكر والاقداما ولا اصل تاثير وقد روى الحاكم
في تاريخه عن ابن المبارك قال من طلب العلم لحسن [illegible] وبعض الناس يحتج لتركه بكبر السن

وعدم الذكا او القلة والفقر وغير ذلك وذلك من وسواس الشيطان يثبطون
ومن نظر في حال السلف وجماعة من علماء الخلف وجدهم لا يلتفتون الى هذه الاعذار ولا يعرجون
عليها وقد قيل ومن يجتهد في نيل امر ويصطبر ينله والا بعضه ان تعسرا
فادمت حيا فاطلب العلم والعلا ولا تال جهدا ان تحوت فقد سا

ولكن ينبغي اغتنام اوقات الفراغ فانه اقرب الى الصواب حصول المقصود وقد صح عنه
عليه السلام انه قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ رواه البخاري من حديث ابن عباس
وذكر ابو جعفر النحاس عن بعض الحكما

يا دارك الحاجات يوما امكنت ... بورودهن موارد الافات
كم من موخر حاجة قد امكنت ... لغد وليس غد له بموات
تاتي الحوادث حين تاتي جمة ... وترى السرور يجي في الفلتات

وكان محمد بن الحسين النعقبي من نا مغي المتوفي سنة ٥٠٧ سبع وخمسماية ينشد

تعلم ولا يا فتى والعود رطب ... وطينك لين والطبع قابل

قال ابن الجوزي ان ابا بكر احمد بن محمد الدينوري انشد لسيدي ابي الخطاب التوحي سنة ٥٢٢ اثنين وعشرين

اخي لن تنال العلم الا بستة ... سانبيك عن تفصيلها ببيان
ذكا وحرص واغتراب وبلغة ... وارشاد استاد وطول زمان

قال مروان في طلبه ايضا غانم

تمنيت ان تمسي فقيها مناظرا ... بغير عنا والجنون فنون
وليس اكتساب المال دون مشقة ... تلقيتها فالعلم كيف يكون

وقال ابن الجوزي ما حاصله يتناهى في طلب العلم الا عاشق والعاشق ينبغي ان يصبر على المكاره
ومن حرورة المتنا غل به البعد عن الكسب وقد فقد التفقد لهم من الامرا والاخوان ولازمهم
الفقر والفضايل ينادي عليها هنا كنيه لكن ابتلي الممنون ولم لولا الاشد يدا فلما اجلت
بت مرارة الابتداء قالت لا تحسب المجد تمرا انت اكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا
ثم ذكر للامام احمد وشانه وقال فما شاع له الذكر الجميل جزافا ولا ترددت الاقدام الى
قبره الا لمعنى عجيب جالي لزمنا كم ملا الافاق وجال زين الوجود وعن نسخ كل ذاهب في العاجل
ذهاب لاجل لا يوصف وتلمح قبور اكثر العلما لا تعرف ولا تزار ترخصوا وتأولوا
وخالطوا السلاطين فذهبت بركة العلم ومحيت الجاه وورد واعند الموت حياض الندم
فيالها حسرات لا تتلافى وحسران لا ينجبر كانت صحبة اللذات كطرفة عين ولازم الاسف
دائما وقد قال ابن حي يا نفس ما هو الا صبر ايام ... كان مدتها اضغاث احلام
يا نفس جوزي عن الدنيا مبادرة ... وخل عنها فان العيش قدام
ثم ايها العالم الفقير اسرك ملكت سلطان من السلاطين وان ما تعلمه من العلم لا تعلمه كلا
ما اظن المتقظ يوثر هذا ثم انت اذا وقع لك خاطر مستحسن او معنى عجيب
تجد لذه

به لذة لا يجدها ما شد بالنسبة للذات الحسية فتحرم من رزق اللذات الحسية ما قد
رزقت وقد شاركتهم في قوام العيش ولم يبق الا الفضول التي اذا احدقت لم تكد تقوم بها
على المواخذه في باب الاخرة غالبا وانت على السلامة في الاغلب فتلمح يا اخي عواقب الاحوال
واقمع الكسل المثبط عن الفوايد واعلم ان الفضايل لا تنال بالهوينا وما تركه الله لاهل الدنيا في دنياهم
فنحن الاخرة عنيا وهم الفقرا فانه عمروا دار سحرو الفعله وان جمعوا اموالا فمن وجوه لا تصلح
وكل واحد منهم يخاف ان يقتل او يعزل او يسم فعيشهم نغص العز في الدنيا لنا لا لهم واقبال الخلق
علينا دون الاخرة بيننا وبينهم تفاوت ان شاء الله والعجب لمن شرفت نفسه حتى طلب العلم اذ
لا يطلبه الا نفس شريفة كيف يتذلل لما عزه الا بالدنيا ولا تحرزه الا بالمسكنة وقال اليسير في الدنيا
عيش الا العالم او زاهد فاما اذا اخذا قنعا بما يكفي لم يتبذل لها سلطان ولم يستخدما بالتردد
الى بابه ولم يحتج الزاهد الى التصنع والعيش اللذيذ المنقطع الذي لا يتبذل به ولا يمل منه وما
اكثر تفاوت الناس في الفهم حتى الشعر كما قال بعضهم

~~هما الحجر~~ هما العطر والانس ويلو ... ها الحين ولولو منظر

وهذا قاصر فانه لو فعلت هنا سوداء لكنها انما المادح هو القول القايل من امراة

الم تراني كلما جيت زايرا ... وجدت بها طيبا وان لم تطيب
ادعو الحجر هاقلبي فيتبعني ... حتى اذا قلت هذا صادق نزعا

ولو كان صادقا في المحبة لما كان له قلب يخاطبه واذا خاطبه في الهجر لم يوافقه انما المحب الصادق هو القايل

يقولون لو عاتبت قلبك لارعوى ... فقلت وهل للعاشقين قلوب

انتهى كلامه والبيت الثاني لامرئ القيس قاله في ام جندب وقال ايضا في كتاب السر
المصون مثل المحب للعلم مثل العاشق فان العاشق يهتم بمعشوقه ويهيم به وكذلك
المحب للعلم فانه ~~يستغرق في ط~~ فكان العاشق يبيع املاكه وينفقها على معشوقه
~~ما~~ فيفتقر كذلك المحب محب العلم فانه يستغرق في طلبه العمر ويذهب ماله ولا يتفرغ
للكسب فاذا احتاج دخل في مداخل صعبة فمنهم من يتعلق بالسلاطين اما ان يدخل في اشغالهم
او يطلب منهم ومن العلما من يطلب من العوام الجهلا ومنهم من يرجع عن الجد في العلم الى الكسب وقد كان العلما
للعلما قديما حظ من بيت المال يغنيهم وكان فيهم من يعيش في ظل السلطان كان ابي عبيد مع
ابن طاهر والزجاج مع ابن وهب ثم كان للعلما من يراعيهم من الاخوان حتى قال ابن المبارك لولا فلان
وفلان ما تجرت وكان يبعث بالمال الى الفضيل وغيره ثم قل ذلك المعنى وصار اقوام من التجار
يفتقدون العلما بالزكاة فيندفع الزمان وقد وصلنا الى زمان انقطعت فيه هذه الاسباب حتى
لو احتاج العالم فطلب لم يعط فاولى الناس من يحفظ المال وينميه اليسير منه والقناعة بقليله
توفير لحفظ العرض والجاه والسلامة من منن العوام الاراذل للعالم الذي فيه دين وله انفة
من الذل وقد قال منصور بن المعتمر لان الرجل ليسقيني شربة من ماء فكانه دق ضلعا من

اصلا عي وقد كان اقوام في الجاهلية اذا افتقروا لا يريدون ان يسالوا الناس فيخرجون الى الجبل فيموتون
فاذا اتفق للعالم ما يدفع الحاجات وكفت اكف الناس عنه وصنعته نفسه من الذل هلك فالاولى
لمثل هذا في مثل هذا الزمان ان يجتهد في كسب ما يقدر عليه وان امكنه نسخ باجرة ويدبر ما يحصل
له ويدخر الشي لحاجة تعرض لئلا يحتاج الى الذل وقد يتفق للعالم مرفق فينفق ولا يدخر
عملا بمقتضى الحال ونسيانا لما يجوز ومن عدم انقطاع المرفق وطبعا في نفسه من البذل والكرم
فيخرج ما في يده فينقطع مرفقه فيلاقي من الضر ومن الذل ما يكون الموت دونه فلا ينبغي للعاقل
ان يعمل بمقتضى الحال الحاضرة بل يصور كل ما يجوز وقوعه واكثر الناس لا ينظرون في العواقب
فكم من محتاج مسد وشتم وطلق فلما افاق ندم وقد كان يوسف بن اسباط تزهد ودفن كتبه
فلم يصبر عن الحديث فحدث من حفظه فغلط فضعفوه وهلا ترى هذا خلوا كثيرا فاخرجوا ما بايديهم
ثم احتاجوا فدخلوا في مكروهات وكان الشبلي يعد ريش حسين الغاقتبهد وفرقها
[illegible]يه قوم من الصوفية فبعث الى بعض ارباب الدنيا يطلب منه فقال له يا شبلي اطلب من الله
[illegible] انا اطلبه واطلب الدنيا من خسيس مثلك فبعث اليه بمائة دينار وقال ابن عقيل
[illegible]ان لا يبعث اليه بها ذمه فهذا اكل الشبلي الحرام وقد تزهد ابو حامد الطوسي واقام
[illegible] فبقي دائر [illegible] بيتا لنا فمثل هذا التزهد مخرج لماله
[illegible] ما [illegible] له يسكر فانه يمنحه من الحرمان ثم يعمل [illegible] باطن السكر الى ان ينقلب
ولهذا كان ابو هريرة اذا راى شيئا قد تشكو اليه قد المت جاءهم خوفا من تغير حالهم
وكذلك الكمح جمع المال المعين اذا لم يحسبه قوع الفقر وقد راينا ابا الحسن الغزنوي وقد بني له
رباطا ببغداد ووقفت عليه قرية فكان يبعث اليه حمل في كل سنة ثلاثة الاف وثمانية
دينار فالالف وما يكتسب [illegible] ولاولادي والالف ومايتان لاهل الرباط وللعادة ما يليها [illegible] للمجلس
فكان يعطي العلماء والقراء والزهاد ولا يقبل من احد حتى انه افطر في رمضان عند الوزير
ابن الحاكم الزينبي فبعث اليه خلعة قبل العيد وهذه عادتهم فيمن يفطر عندهم فحدثني
الحاجب انه حملها اليه فقال لا اقبل قال فرفعتها له هذه وبالغت حتى قبل عرض مضى وكان
يقول عرضت على خمسة الاف دينار فدفعتها بهذه الاصابع الخمس وقلت لا حاجة
لي فيها وكان يظن دوام ما هو فيه فاتفق موت السلطان مسعود فاحضر بالحكم وكلوانه
واخذت منه القرية فافتقر فحدثني ماسمع بن حمار قال كان بين الغزنوي وبين عبد الرحيم بن النقيب
شيخ الشيوخ وحشة فلما افتقر الغزنوي فبعث الي اليه بمائة دينار ورقعه لخلاوات
دقيق بحث بها اليه فقال لا الله قد ردها عليه ثم انفقت اني لا ينسى كان شيئا
فقال لي اعني بعشرة دنانير وعشر [illegible] كارات فاحسبا وجياع وكان يقول
من الناس من يحب الموت فمات فقيرا وقد كان يمكنه ان يشتري من دخله قرية لحاجة
من يحفظ ما في يده كما قال سفيان الثوري من كان بيده شيء من المال فليجعله في قرن ثور فانه

زمان من احتاج

زمان من احتاج فيه كان اول ما يبذل دينه وقد كان صالح بن الامام احمد تولى القضاء باصبهان فلما
قدم عمه ابو بكر قال ابن عمي ابي تراني وعلي السواد ولكن ما توليت حتى ركبني الدين وكثر العيال
وكذلك يحكى عن حفص بن غياث وغيره من القضاة وقد كان المتوكل يبعث الى اولاد الامام احمد الوف فما كان
صالح [illegible] سخيا الذي لا يجب الا جر لا يمر سخانا [illegible] الذي اذا افتقر واعلم ان الامساك في حق الكريم
جهاد لانه قد الف الكرم كما ان اخراج ما في يد البخيل جهاد فانما يستعين الكريم على الامساك بتذكر
الحاجة الى الارذال قيل لبعض الحكماء حفظت الفلاسفة المال قال لئلا يقفوا مواقف لا تليق بهم
قال ابن الجوزي وقد رايت انا ببغداد من الصوفية من كان له مال ودخل فالحيه فكان الخلق يتقربون اليه
الى ان [illegible] ويدلونه ويحتقرونه وربما منعوه فان اعطوه احدا وامر دينه اكثر قال الرشيد لمالك
ابن انس اتيناك فانتفعنا واتى سفيان بن عيينة فلم ننتفع وكان ابن عيينة يقول قد كنت
اوتيت فهما في القرآن فلما اخذت مال ابي جعفر حرمت ذلك وان احتاج الانسان الى الملوك
يحلو ان اعطوا تضجروا ومنوا وقلما [illegible] بينا فقوا ويراءيا ويتواضع لهم [illegible]
لاجل الدنيا ان الحاجة تدعو الى كل محنة قال بشر الحافي لو ان لي دجاجة اعولها خفت
ان اكون عشارا على الجسر فينبغي للعاقل ان يجمع ما يجمع من حله [illegible] يستعين على العلم والعمل بعينه فان
صدقت نية العبد وقصد رزقه الله [illegible] من الزاد [illegible]
من جاء ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ويأتي كلام [illegible] في
في اخراج المال والكرم وقال ايضا في كتاب السر المصون من علم ان الدنيا دار سباق وتحصيل الفضائل
وانه كلما علت مرتبته في علم وعمل زادت المرتبة في دار الجزاء انتهب الزمان ولم يضيع لحظة ولم يترك
فضيلة تمكنه الا حصلها ومن وفق لهذا فليبتكر زمانه بالعلم وليصابر كل محنة وفقر الى ان يحصل
له ما يريد وليكن مخلصا في طلب العلم عاملا به حافظا له فاما ان يفوته الاخلاص فذلك
تضييع زمان وخسران الجزاء ويفوته العمل به فذاك الحجة عليه والعقاب لو اما جمعه من غير
حفظه فان العلم ما كان في الصدر لا في القمطر ومتى اخلص في طلبه دله على الله فان
عن مخالطة الخلق مهما امكن خصوصا العوام وليصن نفسه من المشي في الاسواق فربما وقع البصر
على فتنة وليجتهد في مكان لا يسمع فيه اصوات الناس والزحام [illegible] كبار العلماء والعباد [illegible]
الزمان في كل ما هو افضل من غيره لان من علم ان هذا [illegible] العمر وعيش وان ايام الدنيا
ايام سفر صبر على تعب السفر [illegible] انتهى كلامه وقد قال ايضا لو صدقت في طلب
لوقعت على كنز الذهب ولو وجدت مستقيما ما تركت سقيما شعرا

وربما غوفص ذو غفلة ۝ اصح ما كان ولم يسقم
يا واضع الميت في قبره ۝ خاطبك القبر ولم تفهم

خاضوا في امر الهوى في فنون فزادهم في اسمهم هواهم خفى [illegible] وقال ايضا اعلم
ان الراحة ومعالي الامور لا تنال براحة فمن زرع حصد ومن جد وجد

٥٢

تفاني الرجال على حبيها ولا يحصلون على طائل

لا يعجبنك منها فجلد الحية كالحرير ولقد رأيت كيف غفلت عنك والعاقل بصير أترى ينفع هذا العتاب أترى تسمع لهذا العذل جواب إذا ما كلمهم قلتهم الخوف ناحوا وإذا انعجم الوجد صاحوا وإذا غلبهم الشوق باحوا وقال الآخر

وحرمة الود ما لي عنكم عوض ... وليس والله لي في غيركم غرض

ومن حديثي بكم قالوا به مرض ... فقلت لا زال عني ذلك المرض

انتهى كلامه وقد ورد في هذا العلم لعيب حجبه الطرف وأسانيد أظنه في حديث النبي عن يحيى ابن كثير وهو تابعي إمام عابد أنه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم وقد قيل

ليس اليتيم الذي قد مات والده ... بل اليتيم يتيم العلم والأدب

وإذا كان الأمر كما قال أبو الفرج بن الجوزي في كتابه المذكور فينبغي للمشايخ الإحسان والصبر على ما يكون منهم واللطف بهم لئلا يتضاعف المهم ويحصل الضعف ويحصل النفرة عن العلم وأسعد مستجاب ذلك من الطلبة أولى بهم والأدب وكذلك التطعيم على المقصود وقد قال تعالى وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة وفي الصحيحين من حديث أنس يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة إنما بعثتم ميسرين وقد ذكرت قوله عليه السلام لمعاذ وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا وكان أبو سعيد يقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو داود الطيالسي حدثنا إسماعيل بن عياش حدثني حميد بن أبي سويد عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علموا ولا تعنفوا فإن المعلم خير من المعنف حميد له مناكير تكلم فيه ابن عدي وغيره ويأتي قبل ذكر النجل والكهل في فصول الكسب قول أحمد بن عبد الباقي الحنبلي يجب على المعلم أن لا يعنف وعلى المتعلم أن لا يأنف وقال الأعمش كان ابن مسعود إذا جاءه أصحابه قال أنتم جلاء قلبي ويأتي في أول فصول العلم قول عمر تواضعوا لمن تعلمون ولا تكونوا من جبابرة العلماء ويأتي بعده في فصل قال المروذي لا تعلم العلم لتماري به السفهاء ولا لترائي به ولا لتباهي به ولا تتركه حياء من طلبه ولا زهادة فيه ولا رضا بالجهل الجهالة وقول ابن عمر وغيره من رق وجهه رق علمه وما يتعلق بذلك وقال عمرو بن العاص لحلقة من قريش جلسوا إلى جانب الكعبة فلما قضى طوافه جلس إليهم وقد نحوا الفتيان عن مجلسهم فقال لا تفعلوا أوسعوا لهم وأدنوهم وألهموهم فإنهم اليوم صغار قوم يوشك أن يكونوا كبار قوم آخرين قد كنا صغار قوم أصبحنا كبار آخرين وهذا صحيح لا شك فيه والعلم في الصغر أثبت فينبغي الاعتناء بصغار الطلبة لا سيما الأذكياء المتيقظين الحريصين على أخذ العلم فلا

علم فلا ينبغي أن يجعل على ذلك صغرهم أو فقرهم أو ضعفهم مانعا من مراعاتهم والاعتناء بهم وقد سبق في هذا الفصل قريبا كلام الشافعي وقد روى البيهقي من طريقين عن أبي هريرة مرفوعا من تعلم القرآن في شبيبته اختلط بلحمه ودمه ومن تعلمه في كبره فهو ينفلت منه ولا يتركه فله أجره مرتين وآخره شاهد في الصحيحين وعن ابن عباس من قرأ القرآن قبل أن يحتلم فهو ممن أوتي الحكم صبيا ورواه بعضهم مرفوعا وعن الحسن البصري العلم في الصغر كالنقش في الحجر قال إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن رافع وهو ضعيف مرسلا من تعلم وهو شاب كان كوشم في حجر ومن تعلم في الكبر كان كالكاتب على ظهر الماء وقال علقمة ما تعلمته وأنا شاب فكأنما أقرأه من دفتر وقد تواتر تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم إلى الغاية حتى يهر الأعداء كما في حديث صلح الحديبية وغيره وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الآية وقول عمر جلسنا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة كأنما على رؤوسنا الطير وعن المغيرة بن شعبة قال كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافير رواه البيهقي عن الحاكم عن الزبير بن عبد الواحد عن الحافظ ... الزبيقي عن زكريا بن يحيى المنقري حدثنا الأصمعي حدثنا كيسان مولى هشام عن محمد بن حسان عن ... قال البيهقي ورويناه عن أنس بن مالك وقال أيضا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال من السنة أن يوقر أربعة العالم وذو الشيبة والسلطان والوالد فمن الجفاء أن يدعو الرجل والده باسمه ... البيهقي من طريق سويد بن سعيد عن خالد بن يزيد عن أبيه عن خالد بن جعدان عن أبي ... من توقير جلال الله ذو الشيبة في الإسلام وحامل كتاب الله وحامل العلم من كان صغيرا أو كبيرا خالد ضعفه أحمد بن صالح ويحيى بن معين والأكثر وقال الشعبي أخذ ابن عباس بركاب زيد بن ثابت وقال هكذا نصنع بالعلماء قال أبو بكر بن مجاهد إن ابن عمر أخذ له بالركاب وأخذ الليث بركاب الزهري وكان الثوري عن مغيرة كنا نهاب إبراهيم كما يهاب الأمير وكذا أصحاب مالك كانوا مع مالك ولذلك قال الشاعر

يأبى الجواب فلا يراجع هيبة ... والسائلون نواكس الأذقان

أدب الوقار وعز سلطان التقى ... فهو الأمير وليس ذا سلطان

وقال الربيع والله ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر هيبة له وقال الشافعي إذا رأيت رجلا من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض ارحموا عزيز قوم ذل وغني قوم افتقر وعالما بين جهال قال البيهقي وروي هذا مرفوعا ولا يصح وقال ابن طاهر المقدسي الحافظ سمعت أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري شيخ الإسلام سمعت أبا الفضل الجارودي يقول رحلت إلى أبي القاسم الطبراني إلى أصبهان فلما دخلت إليه قربني وأدناني وكان يتعسر على الأخذ فقلت له يوما أيها الشيخ لم تتعسر علي وتبذل للآخرين فقال لأنك تعرف قدر هذا الشأن وهؤلاء لا يعرفون قدره قال ابن طاهر سمعت أبا إسماعيل الأنصاري الحافظ يقول رأيت في حضري وسفري حافظا ونصف حافظ فالحافظ أبو بكر أحمد بن علي الأصبهاني والآخر أبو الفضل الجارودي وكان إذا حدث عن الجارودي يقول حدثنا إمام المشرق وفي تاريخ المادح والممدوح للحافظ عبد القادر الرهاوي

المروذي محمد بن احمد توفي ٣١٣ سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة وان ابا اسماعيل الانصاري كان
اذا حدث عن احمد بن علي الاصبهاني قال اخبرنا احمد بن علي وكان احفظ البشر قال ابن طاهر رحلت
من مصر لاجل بيت واحد لابي القاسم الفضل بن عبيد الله بن المحب صاحب ابي الحسين الخفاف فلما دخلت
عليه قرات عليه اول المجلس جزئين من حديث ابي العباس السراج فلم اجد البيت فيهما واعتقدت اني
تلفت بغير سبب لانه لم يمتنع علي ولا طالبني بشيء وكل حديث من الجزئين يساوي رحلة وسياتي
ما يتعلق بهذا في فصول القيام وفي فصول العلم ايضا وقد قيل

ولقد جزنا في البلاد فلم نجد ... احدا سواك الى المكارم ينسب
فاصبر لعادتنا التي عودتنا ... او لا فارشدنا الى من نذهب

وقال الاخر

لا تكسبني ضجرة من سائل ... فلخير يومك ان ترى مسؤولا
لا تجبهن بالمنع وجه مؤمل ... فبقاء عزك ان ترى مأمولا
واعلم بانك صائر مثلا فكن ... مثلا يروق السامعين جميلا

وقال الاخر

واذا الحبيب اتى بذنب واحد ... جاءت محاسنه بالف شفيع

ايضا

ومن كان مكروه النفوس الى ... محبوبها سببا ما مثله سبب

ابو الحسن الزجاجي الحنبلي في اخر ابيات له

فان وجد بلطف عطفك واغنه ... بجمال وجهك عن سؤال شفيع

فصل

في هجر من جاهر بالمعاصي الفعلية والقولية والاعتقادية قال احمد
في رواية حنبل اذا علم انه مقيم على معصية وهو يعلم بذلك لم ياثم ان هو جفاه
حتى يرجع والا كيف يتبين للرجل ما هو عليه اذا لم ير منكرا ولا جفوة من صديق ونقل المروذي
يكون في سقف البيت الذهب يجانب صاحبه يجفى صاحبه وقد اشتهرت الرواية عنه
في هجر من اجاب في المحنة الى ان مات وقيل يجب ان ارتدع به والا كان مستحبا وقيل
يجب هجره مطلقا الا من السلام بعد ثلاثة ايام وقيل ترك السلام على من جهر بالمعاصي حتى يتوب
منها فرض كفاية ويكره لبقية الناس تركه وظاهر ما نقل عن احمد ترك الكلام والسلام مطلقا
قال احمد في رواية الفضل وقيل له ينبغي لاحد ان لا يكلم احدا قال نعم اذا عرفت من احد
نفاقا فلا تكلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم خاف على الثلاثة الذين خلفوا فامر الناس ان لا يكلموهم
قلت يا ابا عبد الله كيف يصنع باهل الاهواء قال اما الجهمية والرافضة فلا قيل له فالمرجئة
قال هؤلاء اسهل الا المخاصم منهم فلا تكلمه ونقل المتوكلي في نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام
الثلاثة الذين تخلفوا بالمدينة حين خاف عليهم النفاق وهكذا كل من خفنا عليه وقال في رواية
القاسم بن محمد انه اتهمهم بالنفاق وكذا من اتهم بالكفر لا باس ان يترك كلامه قال القاضي
وقد اخذ احمد بحديث عائشة في قصة الافك في رواية مثنى الانباري وقد ساله الذكر
ما يعرف في اللين فذكر حديث عائشة من ترك النبي صلى الله عليه وسلم كلامها والكلام عليها ذكرها ذكر
كذا حكاه .

حكاه ولم اجده في قصة الافك هذا بل كان قبل ان ياذن لها ان تذهب الى بيت ابيها اذا دخل عليها
يسلم ثم يقول كيف تيكم حتى هذا ترك اللطف فقط واما قصة كعب ففيها ترك السلام والكلام ولهذا
كان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فانظر هل حرك شفتيه وانه سلم على ابي قتادة فلم يرد عليه وحمله جماعة
من شرحه على ظاهره في هجر اهل البدع والمعاصي بترك الكلام والسلام وفي رواية مثنى المذكورة والتي
قبلها اباحة الهجر وترك الكلام والسلام بخوف المعصية ورواية الميموني تدل على وجوبه وكلام الاصحاب
او صريحه في النشوز على تحريمه واما ما رواه مسلم بعد قصة الافك عن انس ان رجلا كان يتهم بام
ولد ابنه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فامر عليا ان يذهب فيضرب عنقه فذهب فوجده يغتسل في ركي وهي
البير فرآه مجبوبا فتركه فلعل معناه اذهب فاضرب عنقه ان ثبت ذلك عليه وخفي للعلم وفي
شرح مسلم لعله مستحق القتل بغير الزنا وحكم الزنا كف عنه علي اعتمادا على ان القتل بالزنا وقد علم انتفاء
الزنا قال القاضي وذكر الاجري في هجرة اهل البدع والاهواء قصة حاطب بن ابي بلتعة وان النبي
صلى الله عليه امر بهجره ثم تاب الله عليه كذا ذكره القاضي عن رواية الاجري ولم اجد هذا في قصته
بل فيها في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر انه
ورسوله والمؤمنين فدعني اضرب عنقه فقال يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل
ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم
وفي مراجعة ايضا ان عمر ساله في قتله مرتين قال القاضي وروى الاجري عن ابي هريرة مرفوعا
ومجوس هذه الامة القدرية فلا تعودوهم ان مرضوا ولا تصلوا عليهم ان ماتوا قال القاضي هذا مبالغة في
الهجر وقد روى ابو داود من حديث رجل من الانصار عن حذيفة مرفوعا معناه وروي ايضا عن ابن عمر
مرفوعا معناه وليس فيه للامة مجوس وروى ايضا من رواية ربيعة الجرشي عن ابي هريرة مرفوعا لا
تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم رواه احمد واسناده جيد وفيه حكيم بن شريك الهذلي تفرد عنه عطاء بن دينار
ووثقه ابن حبان قال القاضي وروى الخلال عن ابن مسعود انه راى رجلا يضحك في جنازة فقال اتضحك
مع الجنازة لا اكلمك ابدا وباسناده عن الحسن قال كان لانس بن مالك امرأة في خلقها شيء فكان يهجرها
السنة والاشهر فتتعلق بثوبه وتقول انشدك بالله يا ابن مالك انشدك الله يا ابن مالك فما يكلمها
وباسناده عن انس قيل له ان قوما يكذبون بالشفاعة وقوم يكذبون بعذاب القبر قال لا تجالسوهم
وباسناده عن حذيفة انه قال لرجل جعل في عقده خيطا من الحمى لو مت وهذا عليك لم اصل عليك
وباسناده عن الحسن قال قيل لسمرة ان ابنك اكل طعاما حتى كاد ان يقتله قال لو مات ما صليت عليه
وباسناده ان عمر كتب الى اهل البصرة الا تجالسوا صبيغا وباسناده عن مجاهد قلت لابن عباس
ان عندي رجلا يتكلم في القدر فقال لو اشتبه به لاوجعت راسه ثم قال لا تكلموهم ولا تجالسوهم
وقال سعيد بن جبير لايوب لا تجالس طلق بن حبيب فانه مرجئ وقال ابراهيم لرجل تكلم عنده
في الارجاء اذا قمت من عندنا فلا تعد الينا وقال محمد بن كعب القرظي لا تجالسوا اهل القدر
ولا تماروهم وكان حماد بن سلمة اذا جلس يقول من كان قدريا فليقم وعن طاوس

وايوب وسليمان التيمي وابي السوار ويونس بن عبيد وغيرهم معنى ذلك قال القاضي هو اجماع الصحابة
والتابعين قال ولان كل معصية جاز بها الهجر لم تتقدر بما بعد الثلاث ونقول جاز ان
يزيد على الثلاث دليله هجر الزوج لزوجته عند اظهار النشوز بقوله تعالى واهجروهن في المضاجع
قال وانما لم يهجر اهل الذمة لانا عقدنا معهم لمصلحتنا باخذ الجزية فلو قلنا يهجرون زال المعنى
المقصود واما اهل الحرب فنهي الامتناع من كلامهم حذرا انه يودي الى ترك مبايعتهم وشرائهم
واما المرتدون فان الصحابة رضي الله عنهم بايعتهم بالحروب والقتال وان هجرا اعظم من هذا
وذكر الشيخ موفق الدين المنثور النظر في كتب المبتدعة قال كان السلف ينهون عن مجالسة
اهل البدع والنظر في كتبهم والاستماع لكلامهم الى ان قال واذا كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن اتبعهم سنتهم في جميع الامصار والاعصار متفقين على وجوب اتباع الكتاب والسنة
وترك علم الكلام وتبديع اهله وهجرانهم والخبر بزندقتهم وبدعتهم وجب القول ببطلانه
وان لا يلتفت الذي ملتفت ولا يغتر به احد قال ابو داود قلت لابي عبد الله احمد بن حنبل ارى
اهل السنة مع رجل من اهل البدع اترك كلامه قال لا او تعلمه ان الرجل الذي رايته معه
صاحب بدعة فان ترك كلامه والا فالحقه به قال ابن مسعود المرء بخدنه وقال عبد الله بن احمد بن الفضل
اسلم الرجل على المبتدع فهو يحبه قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على
شيء تحابون افشوا السلام بينكم ويجب الاغضاء عمن سترها وكتمها
زاد في الرعاية الكبرى وشق عليه اشاعتها عنه قال المروذي قلت لابي عبد الله اطلع
من رجل على فجور وهو يتقدم يصلي بالناس اخرجه من خلفه قال اخرج من خلفه خروجا لا يفحش عليه
وقال ابن منصور لابي عبد الله اذا علم من الرجل الفجور ايخبر به الناس قال لا بل يستره عليه الا ان يكون
داعية ويتوجه ان في معنى الداعية من اشتهر وعرف بالشر والفساد ينكر عليه اي المعصية
وهو يشبه قول القاضي فيمن اتى ما يوجب حدا ان اشاعه استحب اقامة الحد والا
لا ان ياخذ بنفسه والاستر نفسه وقد قال ابن القاضي فان كان يستتر بالمعاصي فظاهر
كلام احمد انه لا يهجر قال في رواية حنبل من يسكر ويقارف شيئا من الفواحش حرمة
ولا وصلة اذا كان معلنا بذلك قال الخلال في كتاب المجانبة ابو عبد الله يهجر اهل المعاصي
ومن قارف الاعمال الردية او تعدى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الاقامة
عليه او الاصرار واما من سكر او شرب او فعل فعلا من هذه الاشياء المحظورة ثم لم يكاشف
بها ولم يلق فيها جلباب الحياء فالكف عن اعراضهم وعن المسلمين والامساك عن اعراضهم اسلم
وكلام الشيخ موفق الدين السابق يقتضي انه لا فرق بين الداعية الى البدعة
وعن استتر وترك العيادة من الهجر واعتبر الشيخ تقي الدين المصلحة وذكر ان المستتر
بالمنكر ينكر عليه ويستر عليه فان لم ينته فعل ما ينكف به اذا كان انفع في الدين وان المظهر
للمنكر يجب الانكار عليه علانية ولا يبقى له غيبة ويجب ان يعاقب علانية بما يردعه
عن ذلك

... ينبغي بالعقل العين للهجر وهو ميتا اذ كان منه كذلك لمثاله فيترك تشييع جنازته انتهى كلامه وهذا [illegible]
ما تقدم من وجوب الاغضاء فانه لا يمنع وجوب الانكار جمعا بين المصالح وكلامهم ظاهر او صريح في وجوب الستر على هذا
وظاهر كلام الخلال السابق يستحب ولم اجد بين الاصحاب خلافا في ان من عنده شهادة بحد لا يجب حد الله ان يقيمها عند
الحاكم ويستحب ان لا يقيمها لقوله عليه السلام من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة فقد يحمل على ان ستره لا يجب
ولا ينكر عليه بطريقه ولم يفرقوا بين ان يكون المشهود عليه مشهورا بالشر والفساد ام لا ويتوجه ما تقدم من كلام القاضي
في الهجر وروى ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك عن ابراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة عن ابي الهيثم
عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راى عورة فسترها كان كمن احيا موؤدة حدثنا محمد بن يحيى ثنا
ابن ابي مريم انا الليث حدثني ابراهيم عن كعب بن علقمة انه سمع ابا الهيثم يذكر انه سمع دخينا كاتب عقبة بن عامر
قال كان لنا جيران يشربون الخمر واني نهيتهم فلم ينتهوا فقلت لعقبة بن عامر ان جيراننا هؤلاء يشربون الخمر واني نهيتهم
فلم ينتهوا فانا داع لهم الشرط فقال دعهم ثم رجعت الى عقبة مرة اخرى فقلت ان جيراننا ابوا ان ينتهوا عن شرب الخمر
وانا داع لهم الشرط فقال ويحك دعهم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر معنى حديث مسلم قال ...
... تابعي ثقة لم يرو عن ابي الهيثم غيره ولهذا قال بعضهم في ابي الهيثم لا يعرف وقد روي بعضه ...
ابن عقيل في الفنون الصحابة رضي الله عنهم اثروا فراقا ... لاجل مخالفتها للنبي ... فيه [illegible]
ونحن لا نستحي ان نقاطع احدا منهم لمكان المخالفة وقال في شرح مسلم
ستره الله يوم القيامة قال واما الستر المندوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ...
معروفا بالاذى والفساد واما المعروف بذلك فيستحب ان لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى ولي الامر ان لم يخف من ذلك
مفسدة لان الستر على هذا يطمعه في الايذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله وهذا
كله في ستر معصية وقعت وانقضت اما معصية رآه عليها وهو متلبس بها فتجب المبادرة بانكارها عليه ومنعه
منها على من قدر على ذلك فلا يحل تاخيرها فان عجز لزمه رفعها الى ولي الامر اذا لم يترتب على ذلك مفسدة واما
جرح الرواة والشهود والامناء على الصدقات والاوقاف والايتام ونحوهم فيجب جرحهم ولا
الستر عليهم اذا رأى منهم ما يقدح في اهليتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة
مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلو رفعه الى السلطان
لم ياثم بالاجماع لكن هذا الاولى وقد يكون في بعض صوره ما هو مكروه انتهى كلامه واذا لم ياثم برفع
فاعل معصية انقضت فرفع من هو متلبس بها ابتداء منكره اولى وما ذكره من الاجماع فيه نظر لما سبق
ولما ياتي وقد ذكر هو وغيره قصة حاطب بن ابي بلتعة فيها هتك ستر المفسد اذا كان فيه مصلحة
او كان في الستر مفسدة وان الاحاديث في الستر تحمل على ما اذا لم يكن مفسدة ولا تفوت به مصلحة
وذكر المهدوي في تفسيره انه لا ينبغي لاحد ان يتجسس على احد من المسلمين قال فان اطلع منه على ريبة
وجب ان يسترها او يعظه مع ذلك ويخوفه بالله وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كل امتي معافى الا المجاهرين وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله عليه فيقول
يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه في نسخة من

مستره او معظم النسخ معاداة بعونا الله وفي بعض النسخ وان من المجاهر وفي بعضها
وان من الجهار يعنا اجهر بالقول وجاهر قال ابن عقيل في الفنون سأل سائل عن قوله صلى الله عليه وسلم
وجبت وبالجواب انه يجوز ان يكون مما القي اليه بالوحي ويحتمل ان يكون لما ظهر له حسن غير شره
لخيره والثالث ان يكون الاستسرار باشتراطه له حيث قال من اتى من هذه القاذورات فليستتر
بستر الله فوجبت له المغفرة بطاعة الشرع باستتاره بستر الله فيما زاده الله عز وجل من ذلك بالمغفرة
لما ستره عن الخلق طاعة للخلق والله اعلم **فصل** قد تقدم الكلام في الهجر وقال احمد
في حماد ... ويجب هجر من كفر او فسق ببدعة او دعا الى بدعة مضلة او مفسقة على من عجز عن الرد
عليه او خاف الاغترار به والتأذي دون غيره وقيل يجب هجره مطلقا وهو ظاهر كلام الامام احمد
السابق وقطع ابن عقيل في معتقده قال ليكون ذلك كسرا له واستصلاحا واستدل عليه وقال اذا
اردت ان تعلم محل الاسلام من اهل الزمان فلا تنظر الى زحامهم في ابواب الجوامع ولا ضجيجهم
... وانما انظر الى مواطأتهم اعداء الشريعة عاش ابن الراوندي والمعري ينظمون وينثرون هذا يقول
... وهو يقول تلوا باطلا وجلوا صارما وقالوا صدقنا فقلنا نعم
... اهل الكتاب ... وعظمت قبورهم واشتريت تصانيفهم وهذا يدل على برودة
... هو ذكره الشيخ تقي الدين وقال الخلال ثنا اسماعيل بن اسحاق
... نيسابوري ان ابا عبد الله سئل عن رجل له جار رافضي يسلم عليه قال لا واذا سلم عليه لا يرد عليه
وقال ابن حامد يجب هجر ... من لا يحتاج الى خلطتهم ولا يلزم من يحتاج الى خلطتهم لنفع
المسلمين وقال ابن تميم وهجران اهل البدع كافرهم وفاسقهم والمتظاهرين بالمعاصي وترك السلام
عليهم فرض كفاية ومكروه لسائر الناس وقيل لا يسلم احد على فاسق معلن ولا مبتدع معلن ولا
يهجر مسلم مستور غيرهما من السلام فوق ثلاثة ايام وقد تقدمت هذه المسألة وقال القاضي
ابو الحسين في ... لتمام لا تختلف الرواية في وجوب هجر اهل البدع وفساق الملة
... كما ترى وظاهره انه لا فرق بين المجاهر وغيره في المبتدع والفاسق قال ولا
لا فرق في ذلك بين ذي رحم والاجنبي اذا كان الحق لله تعالى فاما اذا كان الحق للآدمي كالقذف والسب
والغيبة واخذ ماله غصبا ونحو ذلك نظرت فان كان غيره فهل يجوز هجره ام لا على روايتين
هذا اللفظ ولده في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومعناه لابيه قال وان كان لحق غيره فهل يجوز
على روايتين وقد نص احمد على معنى هذا التفصيل فقال في رواية الفضل بن زياد وسأله
رجل عن ابنة عم له تشتمه وتفتري عليه وتظلمه وتشتمه وتقذفه فهل يسلم عليها اذا لقيتها
اقطع المصارمة المصارمة شديدة وهذا يدل على منع الهجر لاقاربه لحق نفسه وقال في رواية
المروذي وقد سأله رجل فقال ان رجلا من اهل الخير قد ترك كلامي لانه قذف مستورا بحالي ثم
ولي قرابة يسكر فقال اذهب الى هذا الرجل حتى تكلمه ودع هؤلاء الذين يسكرون وهذا
يدل على جواز ذلك في حق القريب ولا يجوز ذلك في حق الاجنبي لانه امره بكلام القاذف

فإن كان على هجر ... [illegible]

ومنعه من كلام

56

... كلام الاقارب مع كونه في رواية له وقال المروذي ذكر الطوسي فقال صاحب صلاة وخير فقيل له يتكلم
فنفض يده وقال انما انكرت عليه كلامه في ذلك الرجل يعني بشر بن الحارث وقال انه قد ... ام حفص وهذا
يدل على جواز ذلك لحق الآدمي لانه هجر الطوسي مع صلاحه لكلامه في بشر وذلك لحق آدمي قال القاضي
وانما كره احمد هجرة الاقارب لحق نفسه للاخبار في صلة الرحم وانما اجازها في حق الله ومنعها في حق
الغير على رواية المروذي في حق الاجنبي لان حق الله اضيق لانه لا يدخله العفو وحق الآدمي اخف لانه يدخله
العفو ويبين هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم فدين الله احق ان يقضى وكلام اكثر الاصحاب يقتضي انه لا فرق وهو
ظاهر كلام الامام احمد في مواضع وهو الاولى والاخبار في صلة الرحم تخص بادلة الهجر وحق الآدمي فيه
حق الله وهو مبني على المساهلة والمسامحة بخلاف حق الآدمي **فصل** قال القاضي ولا يجوز
الهجرة بخبر الواحد بما يوجب الهجرة نص عليه في رواية ابي مزاحم موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان قال حدثني
ابن مكرم الصفار ثنا مثنى بن جامع الانباري قال ذكر ابو عبد الله هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
يعني حديث المثنى كان لا يأخذ بالقرف ولا يصيب ... احدا على احد فقال الى هذا اذهب انا
ابن مكرم ... وروى ابو مزاحم ثنا ابن مكرم ثنا الحسن بن الصباح البزار ثنا وكيع عن ...
عن الحسن قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأخذ بالقرف ولا يصدق احدا على احد ... لا ...
الواحد لانه يكسب التهمة كما لا يجوز الحبس بالتهمة لخبر بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ...
في تهمة وقد قال احمد في رواية المروذي وحبس النبي صلى الله عليه وسلم في تهمة قيل ...
الحديث ان رجلا ادعى على رجل حقا يتعلق بالمال والبدن واقام شاهدين ظاهرهما العدالة فلم يعرف النبي صلى الله عليه وسلم
عدالتهما في الباطن فحبس المشهود عليه ليسأل عن عدالتهما في الباطن لان شهادتهما تهمة في حق المدعى
عليه وهذا معدوم في مسألتنا انتهى كلام القاضي وقد حمل بعض اصحابنا كلام احمد على ظاهره في الحبس في تهمة
فنص عليه في الهجر وفي المسألة نظر والعلم والورع التهمة يقال ... اتهمه اذا اضعفته وعبته ... التهمة
وقد تقدم في اوائل الكتاب عند ذكر الغيبة اخبار ابن مسعود للنبي صلى الله عليه وسلم بالذي قاله الانصاري
ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله تعالى رواه ابو داود والترمذي اظنه حديث ابن مسعود ...
اخبار زيد بن ارقم للنبي صلى الله عليه وسلم عن كلام عبد الله بن ابي وهو في الصحيحين وفيه انزلت سورة المنافقين
وقال ابن عبد البر قال معاذ بن جبل اذا كان لك اخ في الله فلا تماره ولا تسمع فيه من احد فربما قال لك
ليس فيه فحال بينك وبينه وقيل ان الوشاة ليس ان اطعتهم لا يرقبون فيك الا ولا ذمما
الا اختلف فيه واستشهد ابن الجوزي بهذا البيت على انه الرسالة وقد قيل

لقد كذب الواشون ما بحت عندهم ... بسر ولا ارسلتهم برسول

اي برسالة استشهد به ابن الجوزي في قوله تعالى فأتيا فرعون فقولا انا رسول رب العالمين المعنى انا
رسالة رب العالمين اي ذوو رسالة رب العالمين هذا قول الزجاج وقال ابن قتيبة الرسول
يكون بمعنى الجمع لقوله تعالى هؤلاء ضيفي وقوله ثم يخرجكم طفلا وحكى ابن الجوزي ان رجلا ذكر
في مجلس مسلم بن قتيبة فتناوله بعض اهل المجلس فقال له مسلم يا هذا وحشتنا من نفسك

فصل واليستانفوديك ودللتنا على عوراتك مسلم ثقة ورواه البخاري
من عنده سماع لمبتدع دفعه إليه لعل الله ينفعه به نقله عبد الله وحضرت يوما مجلس أبي عبد الله
فقال الأسماعي قد ابن إبراهيم بن هاني هذا عدو الله كسر الزنادقة فقال أبو عبد الله أدركهم هلا أراه عن
أصحابهم هذا ادعوا الناس يأخذون العلم ويتعرفون وقد تقدم ما يخالف هذا عن واحد منهم

فصل وأما هجر المسلم للمعاصي اعتقاده وأفعاله فقال ابن عقيل يكره وكلام الأصحاب
خلافه ولهذا قال الشيخ تقي الدين اقتصار في الهجر على الكراهة وليس بجيد بل من الكبائر على نص أحمد الكبيرة
ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار
وظاهر كلام الأكثر هنا أنه لا فرق بين ثلاثة أيام وأكثر وكلامهم في الشروط يدل على هذا وذلك لظاهر
ما في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا
تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله المسلم أخو المسلم لا يظلمه
ولا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن
يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وفيهما أو في مسلم ولا تنافسوا ولا تهجروا
[illegible] ولا تهاجروا ولا تقاطعوا إن الله عز وجل لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم
[illegible] أعمالكم التدابر المعاداة والمقاطعة لأن كل واحد يولي صاحبه دبره والتحسس
[illegible] استماع لحديث قوم وبالجيم التفتيش عن العورات وقيل بالحاء تطلبه لنفسك وبالجيم
لغيرك وقيل هما بمعنى وهو طلب معرفة ما غاب وحال ولا تهجروا أي لا تهاجروا بمعنى والمراد النهي
عن الهجرة وقطع الكلام وقيل يجوز أن يكون ولا تهجروا أي لا تتكلموا بالهجر بضم الهاء
وهو الكلام القبيح وروى الترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا
يكذبه وذكر الحديث بمعنى بعض ما تقدم وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعا المسلم أخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم
الخميس وفي لفظ تعرض الأعمال كل يوم خميس واثنين فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا
كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول أنظروا هذين حتى يصطلحا إلا المتهاجرين رواه مسلم
الشحناء العداوة وكأنه شحن قلبه بغضا أي ملأه وكلامه في المستوعب وغيره على أنه لا
يحرم في الثلاثة أيام للخبر لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث قال في شرح مسلم قال العلماء
وإنما عفي عنها في الثلاثة لأن الآدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفي عنها في
الثلاثة ليزول ذلك العارض وسيأتي كلام أبي داود بعد هذا الخبر يوافق هذا وقيل
إن الخبر لا يدل على الهجرة في الثلاثة قال في شرح مسلم على مذهب من لا يحتج بالمفهوم ويحتج
أولا أن الخبر في الهجر لعذر شرعي للخبر السابق والذي ذكر القاضي في المجرد والشيخ عبد القادر
وغيرهما استحباب هجرة أهل البدع والأهواء والفساق أطلقوا ولم يفرقوا ٥١

فصل والهجر المحرم يزول بالسلام ذكره في الرعاية والمستوعب وزاد ولا ينبغي

قال في المستوعب والكبرى [illegible]

[illegible] تسرك كلامه بعد السلام عليه ولا القول عقوبته ولا التقدم على موعظته أو لا التقليل ولا غيبة في هجر
محذرها لها قال في الفصول الهجر رهبة أو يكره من الفسق ولا يقصد به الأزار على المذكور والطعن فيه إلا فيما
يشينه ورهبته التي لنكاح أو المناطحة قال أبو طالب سئل أبو عبد الله عن الرجل يسأل الرجل يخطب إليه فيسأل
عنه فيكون رجل سوء فيخبره مثل ما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم حين قالت فاطمة معاوية صعلوك وأبو جهم
عصاه على عاتقه يكون غيبة إن أخبره قال المستشار مؤتمن يخبره بما فيه وهو أخبره ولكن يقول
ما أرضاه لك ونحو هذا أحسن وعن الحسن بن علي أنه سأل أبا عبد الله عن معنى الغيبة يعني في
النصيحة قال إذا لم ترد عيب الرجل قال الخلال أخبرني حرب قال سمعت أحمد يقول إذا كان الرجل
معلنا بفسقه فليست له غيبة نا أبو عتبة ثنا ضمرة ثنا ابن شوذب عن الحسن قال ليس
للفاسق المعلن بفسقه غيبة ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن زيد
بن أسلم قال إنما الغيبة لمن لم يعلن بالمعاصي وقال في رواية الفضل بن زياد وعن صاحب فتيا
ومعازف يؤذي أهل المسجد إذا ذكرها فيه لا يضر لأنه قد علن لا يضره إذا أحدث الناس حديثه
وقال محمد بن يحيى الكحال لأبي عبد الله الغيبة أن تقول في الرجل ما فيه قال نعم قلت حديث بهز
ولفظه أترغبون عن ذكر الفاسق كي يعرفه الناس اذكروه بما فيه [illegible] وغيره ورد
طرق عنه وهي ضعيفة قال بعضهم وأمثلها الكاذب بن يزيد عنه وهو متروك
[illegible] أبي الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا غيبة فيهم الفاسق المعلن بفسقه و [illegible]
الجائر قال [illegible] وقال أنس ومن ألقى جلباب الحياء فلا غيبة فيه وقال الحجاج بن فرافصة قلت لمجاهد
الرجل يكون مع الناس فيقع فيه له غيبة قال لا قلت فمن الذي تحرم غيبته قال رجل
خفيف الظهر من دماء المسلمين خفيف البطن من أموالهم أخرس اللسان عن أعراضهم فهذا حرام
الغيبة ومن كان سوى ذلك فلا حرمة له ولا غيبة فيه فهذا في غير النصيحة رواية الكحال تحريم
الغيبة مطلقا والأشهر عنه التقاسيم المعلن وغيره وظاهر الفصول والمستوعب أن من جاز
هجره جازت غيبته ومرادهما والله أعلم [illegible] فلا رواية الكحال أيضا تدل على تحريم لعنه كما
وقد تقدمت في أوائل الكتاب وأن رواية الأثرم تدل على جوازه إذ لم يعرف إلا به وقد بوب
البخاري على غيبة أهل الفساد وأهل الريب بقوله عليه السلام في عيينة بن حصن لما استأذن عليه
بئس أخو العشيرة ويأتي ما يتعلق بهذا آخر عتبان بن مالك إلا في إنكار المنكر المطول وفي
الصحيحين في قصة كعب بن مالك الذي غزوة تبوك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك ما فعل كعب
بن مالك فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل
بئس ما قلت فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه الطعن بالاجتهاد والظن وإن ظهر
غلط الطاعن رد عليه ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على واحد منهما ومن الغيبة للمظلوم ولو لم
لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وقال ابن هبيرة في حديث معاذ واتق دعوة
المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب لقدرته سبحانه على العدل الذي أمر به

قال وعلى هذا ادري قوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم ان الذي الاستثنا فيه لكن
ليس بمنقطع كما كان يقول الشيخ محمد بن يحيى الزبيدي وذلك ان المظلوم اذا شكى الى الله
اقتضى عدل الله الايقاع بظالمه فيجيب الله سبحانه ان يجهر المظلوم بالشكوى ليكون العذر في الايقاع
بالظالم مبسوط العذر عند الخلق وزجر الامثاله عند افعالها على وانما يمهل الظالم رحمة
ان الخلق اذا ملك احدهم مملوكين يجني على احدهم جناية فان ارتكاب شهالسيده فالخلق ملقيه
فلا اعتراض عليه فلولا هذه الحالة لما كانت اطمع للظالم ان يوخر الايقاع به لرحمة طرفة عين
انتهى كلامه والمروي عن ابن عباس في الاية الا ان يدعو المظلوم على من ظلمه فان الله قد
رخص له وعن الحسن والسدي الا ان ينتصر المظلوم من ظالمه وعن مجاهد ان يخبر المظلوم
بظلم من ظلمه وعنه ايضا الا ان يخبر الضيف بذم من لم يضيفه وقرا عبد الله بن عمر وجماعة من التابعين
بفتح الظا قال ثعلب هو مردود على ما يفعل الله بعذابكم الا من ظلم وقيل المعنى الا ان
الظالم بالسوء ظلما وقيل الا ان يجهروا بالسوء للظالم فعلى هذا الاستثنا منقطع
ان لكن المظلوم يجوز له ان يجهر لظالمه بالسوء ولكن يجهر بالسوء واحمد قال يجهر بالسوء
[illegible] قام على النفاق فيجهر له بالسوء حتى ينزع ذكر ذلك ابن الجوزي وعن
[illegible] صلى الله عليه وسلم ان انا خاصم رجلا شيبه وقول الحضرمي او الكندي للنبي
[illegible] ظالم لما خاف ان يكون يمينه فقال يا رسول الله انه رجل فاجر لا يبالي قال في شرح
مسلم وفيه ان احد الخصمين اذا قال لصاحبه انه ظالم او فاجر ونحوه يحتمل ذلك منه وما
قاله ظاهر وكلام اصحابنا وغيرهم يوخذ بذلك دينا والخبر رواه احمد وابو داود
والنسائي وغيرهم عن الشريد مرفوعا لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته قال احمد قال وكيع
عرضه شكايته وعقوبته حبسه ولعل هذا ما جرى بين العباس وعلي لما كانا في ذلك الحكم
فكانه كل منهما اسا والمعتدي على قوله للاخر فانه اشكل على جماعة حتى اسقطه بعضهم من حديث
[illegible] في الصحيحين ولذلك لم ينكر عمر ومن معه وسعد والزبير وعبد الرحمن ما قيل لكن كان القول في الوجه
[illegible] لتقدم كلام الامام احمد في الاستعانة بالجيران وغيرهم على ازالة المنكر كما في الخبر الصحيح
خير دور الانصار بنو فلان الحديث قال في شرح مسلم فيه جواز تفضيل القبائل
والاشخاص بغير مجازفة ولا هوى ولا يكون هذا غيبة وهذا صحيح وهو كثير في كلام احمد
وغيره من الائمة ولست الغيرة عذرا في غيبة وهذا صحيح نحوها في ظاهر كلام احمد
والاصحاب لعموم الادلة ويتوجه احتمال وهو معنى كلام ابن عقيل في الفنون فانه قال
قل ان يقع راي مع فورة طبع توجب التوقف الى حين الاعتدال وهو ايضا معنى ما اختاره
الشيخ تقي الدين فانه اختار ان لا يقع طلاق من غضب تغير ولم يحترز عقله كالمكره وذلك
لما في الصحيحين عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعرف استيذان خديجة فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغلت

وحالة

[illegible] عجوز من عجائز قريش حمرا الشدقين هلكت في الدهر فابدلك الله خيرا منها الغيرة بفتح الغين
مصدر غار الرجل يغار غيرة وغيرا والغيرة بكسر الغين الميرة والتغيع ع وقولها حمرا الشدقين
اي لم يبق بشدقيها بياض شيء من الاسنان قد سقطت من الكبر قال الطبري وغيره من العلما الغيرة
مسامح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جبلن عليه من ذلك ولهذا لم يزجر عائشة وقال
القاضي عياض عندي ان ذلك جرى من عائشة لصغر سنها واول شبيبتها ولعلها لم تكن
بلغت حينئذ كذا قال وهذا لا يمنع الانكار زجرا وتاديبا كسائر المحرمات وفي الصحيحين ايضا
عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى
قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت
غضبى قلت لا ورب ابراهيم قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك قال القاضي عياض مغاضبة
عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم هو مما سبق من الغيرة التي عفي عنها للنساء في كثير من الاحكام لعدم انفكاكهن
منها حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة يسقط عنها الحد اذا قذفت زوجها بالفاحشة على
جهة الغيرة قال واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تدري الغيرا اعلا
قال القاضي عياض ولولا ذلك لكان على عائشة رضي الله عنها من الحرج ما فيه [illegible]
وهي كبيرة عظيمة ولهذا قالت لا اهجر الا اسمك فدل على ان قلبها وحبها [illegible]
لعرض الحمية انتهى كلامه وفي الصحيحين ايضا عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة فخرجتا معه جميعا وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها قالت حفصة لعائشة الا تركبين الليلة بعيري
واركب بعيرك فتنظرين وانظر قالت بلى فركبت حفصة على بعير عائشة وركبت عائشة على بعير حفصة
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم ثم سار معها حتى نزلوا فافتقدته عائشة
فغارت فلما نزلت جعلت تجعل رجليها بين الاذخر وتقول يا رب سلط علي عقربا او حية تلدغني رسولك
ولا استطيع ان اقول له شيئا قال ابو زكريا النووي في شرح مسلم هذا الذي فعلته
حملها عليه فرط الغيرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق ان امر الغيرة معفو عنه [illegible]
وما قاله لا يوافق مذهب الشافعي وروى احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام
عن عبد الله بن زيد الازرق عن عقبة مرفوعا غيرتان احداهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله
الغيرة في الريبة يحبها الله والغيرة في غيرها يبغضها الله والمخيلة اذا تصدق الرجل
يحبها الله والمخيلة في الكبر يبغضها الله وقال ثلاث دعوات مستجابات دعوة المظلوم
ودعوة الوالد ودعوة المسافر ولابن ماجه من حديث ابي هريرة ذكر الغيرة فقط قيل يحيى
لم يسمع من زيد فعلى ذلك ان هذه الغيرة منهي عنها ويوافقه ما رواه احمد والبخاري وغيرهما
من حديث ابي هريرة انه عليه السلام قال للرجل اوصني قال لا تغضب وروى احمد غير حديث
في هذا المعنى وفي بعضها من رواية حميد بن عبد الرحمن عن رجل من الصحابة ان الرجل قال

على حج
فودعه قال له
خ

فظهرت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فإذا الغضب يجمع الشر كله وروي أيضا من حديث
ابن عباس علموا ويسروا ولا تعسروا وإذا غضب أحدكم فليسكت ثلاثا وروي عن عبد الله بن عمرو أنه
سأل النبي صلى الله عليه وسلم ماذا يباعدني من غضب الله قال لا تغضب فنهيه عنه دليل على دخوله
تحت الوسع والمنهي عنه … وما كان سببه محرما فغير محرم يترتب عليه الأحكام مع وجود
العقل إلا المكره لمعنى يختص به وظهر من هذا أن هذا السبب إن لم يكن معذورا فيه
وزوال عقله كان كزواله ببنج ونحوه على الخلاف فيه عندنا وإلا كان كسكر مع عذر ونحوه
ونوم ونحوه وقد أتى أبو موسى الأشعري النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله فوجده غضبان
فحلف لا يحملهم وذكر الحديث وسأل رجل عن ضالة الإبل فغضب حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه
ثم قال ما لك ولها وهما في الصحيحين وكان عليه السلام عند بعض نسائه فأهدت
بعض … طعاما فضربت يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع الطعام وهو يقول
… أمكم ثم … بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفعها إلى التي كسرت صحفتها وأمسك
… في بيت التي كسرتها رواه البخاري من حديث أنس والدارقطني وفارت … صفية
… مثله ولأحمد وأبي داود والنسائي حديث عائشة …
… إلا إناء ثم … فقلت يا رسول الله ما كفارة ما صنعت فقال إناء
… طعام مثل طعام وروى أبو داود في باب ترك السلام على أهل الأهواء ثنا
موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن ثابت البناني عن سمية عن عائشة أنه اعتل بعير
لصفية بنت حيي وعند زينب فضل ظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب أعطيها
بعيرا فقالت أنا أعطي تلك اليهودية فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وصفر
وبعض صفر سمية تفرد عنها ثابت وأنه قول ابن عباس وغيره وقد ظهر مما ذكر
الجواب عما تقدم مع أنه يحتمل أن الإنكار اختصره الراوي وأنه كان قد تقدم منه النبي صلى الله عليه وسلم
… به والحديث الآخر ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم … وظهر أيضا الجواب عما قال
… باب … عند الغضب ثم روى قصة الأنصاري لما
سمع اليهودي يقول والذي اصطفى موسى على البشر فغضب فلطمه وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
لأن الغضب مع وجود العقل لا يبيح بسببه … هذا إن لم يكن … هذا الفعل
اختصره الراوي من هذه القصة المعلم به ووضوحه لكنه خلاف الظاهر ولهذا فهم
البخاري خلافه والله أعلم وفي الصحيحين من حديث ابن عباس أنه سأل عمر عن المرأتين اللتين
تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر القصة ودخول عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وقول عمر
لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم
نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فغضبت على امرأتي يوما فإذا هي
تراجعني فقالت ما تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه
أن تراجعني

وتهجره

٥٩

… منه اليوم إلى الليل فقلت قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر أفتأمن إحداهن أن يغضب الله عليها لغضب …
فإذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد دخلت على حفصة فقلت لا يغرنك أن
كانت جارتك أوسم منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فتبسم أخرى فقلت أستأنس يا رسول الله
قال نعم فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر إلا أهبة ثلاثة فقلت ادع الله يا رسول الله
أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله فاستوى جالسا ثم قال أو في شك أنت
يا ابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا فقلت استغفر لي يا رسول الله وكان قد أقسم
أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله عز وجل موجدته أي غضبه وقال في المستوعب في موضع
آخر ويكره هجر المسلم أخيه المسلم فوق ثلاث إلا أن يكون من أهل الأهواء والبدع والفساق المصرين على ذلك انتهى
كلامه والأولى التحريم كما تقدم وقال عليه السلام لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض
هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وفي رواية فيصد هذا ويصد هذا متفق عليه من حديث أبي أيوب
يصد بضم الصاد أي يعرض أي يوليه عرضه بضم العين أي جانبه وروى أحمد ثنا محمد بن جعفر ثنا …
عن يزيد الرشك عن معاذة عن هشام بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل …
فوق ثلاث فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما وأولهما فيئا يكون سبقه بالفيء كفارة
فإن سلم فلم يقبل ورد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ورد على الآخر الشيطان وإن ماتا على صرامهما …
… إسناده جيد وعن أبي هريرة مرفوعا لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث فإن مرت به ثلاث
فليلقه فليسلم عليه فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم من الهجرة
رواه أبو داود ثنا أحمد بن سعيد السرخسي أن أبا عامر أخبرهم ثنا محمد بن هلال … عن أبي هريرة
فذكره وقال إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا في شيء … أبو عامر هو العقدي عبد الملك بن عمرو وهلال
لم يرو عنه غير ابنه محمد وثقه ابن حبان … ولأحمد وأبي داود من حديث أبي هريرة فمن هجر فوق ثلاث
فمات دخل النار ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن خالد ثنا … عثمان ثنا عبد الله بن المنيب …
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا … فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرات …
لا يرد عليه باء بإثمه حديث حسن وروى أبو حفص عن أبي هريرة مرفوعا السلام يقطع الهجر …
أن مذهب مالك والشافعي ومن وافقهما يزول الهجر بمجرد السلام قال أحمد بن القاسم المالكي
إن كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته انتهى كلامه وقال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن السلام يقطع الهجران
فقال قد يسلم عليه وهو قد صد عنه ثم قال أبو عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلتقيان فيصد هذا
ويصد هذا فإذا كان قد عوده أن يكلمه وأن يصافحه ثم قال إلا أنه ما كان من هجران في شيء يجب
عليه فيه الكفر فهو جائز ثم قال أبو عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة كعب بن مالك حين خاف
عليهم ولم يدر ما يقول فيهم لا تكلموهم قيل لأبي عبد الله عمر قال في صبيغ لا تجالسوه قال المجالسة الآن
غير الكلام قلت لأبي عبد الله إن كان له جار يشرب المسكر أسلم عليه قال … وقد قال في بعض هذا الكلام لا تسلم
عليه ولا تجالسه قال القاضي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ظاهر كلامه أنه لا يخرج من الهجرة بمجرد السلام

بل يعود الى حاله مع المهجور قبل الهجرة وذكر رواية الاثرم وقول احمد في رواية محمد بن حبيب
وقد سئل عن الرجل لا يكلم الرجل يجزيه السلام من الصوم فقال النخعي فعليه من اجلاهما يصد
احدهما عن صاحبه وقد كانوا متواخيين يلقى صاحبه بالبشر الا ان النخعي ومن نفاقا قال
وانما لم يجعله احمد خارجا من الهجرة بمجرد السلام حتى يعود الى عادته في الاجتماع والمؤانسة
لان الهجرة لا تزول الا بعوده الى عادته معه انتهى كلام القاضي وقد تقدم قول احمد في الذي
تستحيه ابنته عن اذا العينها ما تكلم عليها اقطع المصارمة فظاهره ان السلام يقطعها مطلقا
وظاهر قول اصحابنا ان الهجر المحرم لا يزول بمجرد ذلك ونص عليه الشافعي رواه عنه البيهقي
ويتوجه على قول من جعل من اصحابنا الكتابة والمراسلة كلاما ان يزول الهجر المحرم بما ثم
وحديث بن عقيل ذكره في الفنون فيه ما قال الشيخ محي الدين النووي ورويناه في صحيحهما يزول
لزوال الوحشة انتهى كلامهم وانشد بعضهم

لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا ... فيكشف الله سترا من مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ... ولا تعب احدا منهم بما فيكا
واستغن بالله عن كل فان به ... غنى لكل وثق بالله يكفيكا

... المحنة ولا غيبة لظالم ولا الفاسق ولا اثم في السعي به ولا
... المعلوم ولا غيبة لاهل قرية وكذا ذكر القاضي عياض وغيره في غير المعين وقال الناس
بعضهم ذكره النواوي في حديث ام زرع والاول ماثور عن ابراهيم ولم يذكر اصحابنا هذا
والظاهر انهم لا يريدون بهذا ظاهر كلام بعضهم ان عرف بعد البحث لم يجز والا جاز فليس
هو ببعيد وذكر المحيط ان الغيبة حرام الا في حال وهو ان يكون رجلا يظهر الناس بلاياه
والبدع فلا غيبة في ذكره لقوله عليه السلام اذكروا الفاجر بما فيه وذكر الشيخ تقي الدين ان
المجاهر المظهر للمحرمات تجوز غيبته بلا نزاع بين العلماء قال وفي حديث احتج به القاضي من القى جلباب
الحياء فلا غيبة له وهذا الخبر من رواية الربيع بن بدر عن ابان وهما ضعيفان وعن انس
مرفوعا وسئل ايضا عن غيبة تارك الصلاة فقال اذا قيل عنه تارك الصلاة
وكان تاركها فهو جائز ينبغي ان يشاع ذلك عنه ويهجر حتى يصلي قال الشيخ
تقي الدين في المسودة يذكر ايضا على وجه النصح قال ايضا يجب ان تكون على وجه
النصح وابتغاء وجه الله لا لهوى الشخص مع الانسان ... قبل ان يغتابه
... وحديث ... انه كان يتصدق بعرضه اذا
اصبح لعل المراد ... غيبته ... صحبت

فصل قال ابو علي الحسن بن احمد بن الفضل البجلي
دخلت على احمد بن حنبل فجاءه رسول الخليفة يساله عن الاستعانة
باهل الاهواء فقال احمد لا يستعان بهم فقال يستعان باليهود والنصارى ولا يستعان بهم

قال لان اليهود والنصارى لا يدعون الى اديانهم واصحاب الاهواء داعية انتهى ذكره الشيخ تقي الدين
في مناقب البيهقي وابن الجوزي يعني للامام احمد قال فالنهي عن الاستعانة بالداعية
لما فيه من الضرر على الامة انتهى كلامهم وهو كما ذكر في جامع الخلال عن الامام احمد
ان اصحاب بشر المريسي واهل البدع والاهواء لا ينبغي ان يستعان بهم في شيء من امور
المسلمين فان في ذلك اعظم الضرر على الدين والمسلمين وروى البيهقي في مناقب احمد
عن محمد بن احمد بن منصور المروذي انه استاذن على احمد بن حنبل فاذن فجاء اربعة
رسل المتوكل يسالونه فقالوا الجهمية يستعان بهم على امور السلطان او اليهود
والنصارى فقال احمد اما الجهمية فلا يستعان بهم في شيء على امور السلطان قليلها
وكثيرها واما اليهود والنصارى فلا باس ان يستعان بهم في بعض الامور التي لا
يسلطون فيها على المسلمين حتى لا يكونوا تحت ايديهم قد استعان بهم السلف
قال محمد بن احمد المروذي ايستعان باليهود والنصارى وهما مشركان ولا
يستعان بالجهمي قال يا بني يغتر بهم المسلمون واولئك لا يغتر بهم المسلمون

فصل قال المروذي سالت ابا عبد الله عن قوم من اهل ...
ويكفرون قال لا تتعرضوا لهم قلت واي شيء يكره من ان يحبسوا
واخوات قلت فانهم قد حبسوا رجلا وظلموه وقد سالوني ان ...
يخرج فقال ان كان يحبس منهم احد فلا اثم قال ابو عبد الله هذا جارنا حبس ذلك
الرجل فمات في السجن واظن انه قال في غيره من كيف حكى ابو بكر بن خلاد فقلت
له قال كنت عند بن عيينة قاعدا فجاء الفضيل فقال لا تجالسوه يعني لابن عيينة
يحبس رجلا في السجن ما يومنك ان يموت في السجن عليه قم فاخرجه فعجب ابو عبد الله وجعل
يستحسنه

فصل قال في الرعاية ويحرم التعرض لمنكر فعل
خفي على الاشهر او مستور او ماض او بعيد وقيل يجهل فاعله ومحله انتهى
وقال ايضا ولا انكار فيما فات ومضى الا في العقائد والاراء قال القاضي
يشترط ان يعلم استمرار الفاعل على فعل المنكر فان علم من حاله ترك الاستمرار على
الفعل لم يجز انكار ما وقع على الفعل كذا قال فان كان مراده انه تاب واقلع وتاب
فصحيح لكن هل يجوز في هذه الحال رفعه الى ولي الامر ليقيم الحد ينبني على سقوطه بالتوبة
فان اعتقد الشاهد سقوطه لم يرفعه والا رفعه وبين الحال كما قال في المغني فيمن شهد
برهن الرهن ثانيا على دين اخذه الراهن من المرتهن فجعله الراهن رهنا بهما وان ما
اذا كان مصرا على المحرم لم يتب فهذا يجب انكار الفعل الماضي وانكاره وهل يرفعه
الى ولي الامر قد تقدم الكلام على وجوب الستر واستحبابه والتفرقة فيه ولهذا تقبل
الشهادة عندنا بسبب قديم يوجب الحد في المشهور من المذهب فهذا انكار

واقامة الشهادة وعلل المنع بما روي عن عمر انما شهد لصغر ولم يعلل بان
ان هذا فعل ما لا يجوز وقد روى الامام احمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى عليهما السلام فقال
موسى يا آدم خيبتنا واخرجتنا من الجنة وفي لفظ تحاج آدم وموسى فقال له موسى انت
آدم الذي اغويت الناس واخرجتهم من الجنة وفي لفظ احتج آدم وموسى عند ربهما
فقال موسى انت آدم خلقك الله عز وجل بيده ونفخ فيك من روحه واسجد لك
ملائكته واسكنك في جنته ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى الارض قال آدم انت موسى
الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح فيها تبيان كل شيء وقربك
نجيا فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلق قال موسى باربعين عاما قال آدم
فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى قال نعم قال افتلومني ان عملت عملا كتبه الله
علي قبل ان اخلق باربعين عاما وفي الالفاظ كلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج
آدم موسى ... والبخاري في رواية فحج آدم موسى ثلاثا والمراد بقوله تلومني على امر قدره
... باربعين سنة هذه الكتابة في التوراة كما صرح هذه الرواية لان
... قديم وآدم مرفوع بالاتفاق اي غلبه فقطعه بالحجة قال
... مسلم ومعنى كلام آدم انك يا موسى تعلم ان هذا كتب وقدر علي قبل ان اخلق
فلا تلمني على ذلك فان اللوم على الذنب شرعي لا عقلي واذا تاب الله على آدم وغفر له
زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع فان قيل فالعاصي منا لو قال هذه المعصية
قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك وان كان صادقا في ما قاله
فالجواب ان هذا العاصي باق في دار التكليف جار عليه احكام المكلفين من العقوبة
واللوم وغيرهما وفي ذلك زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل وهو محتاج الى الزجر
... فاما آدم عليه السلام فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة الى الزجر
... القول المذكور له تخجيل بلا فائدة انتهى كلامه وقال الشيخ تقي الدين
رحمه الله على موسى قال لما اذا اخرجتنا ونفسك من الجنة فلامه على المعصية التي
حصلت بسبب فعله لا لاجل كونها ذنبا وهذا احتج عليه السلام بالقدر واما
كونه لاجل الذنب كما يظنه طوائف من الناس فليس مرادا بالحديث فان آدم عليه السلام
كان قد تاب من الذنب والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ولا يجوز لوم التائب
باتفاق الناس وايضا فان آدم احتج بالقدر وليس لاحد ان يحتج بالقدر
على الذنب باتفاق المسلمين وسائر اهل الملل وسائر العقلاء وقال ايضا
في كتاب الفرقان وهذا الحديث قد ضلت به طائفتان فطائفة كذبت به
لما ظنوا انه اقتضى رفع الذم والعقاب عمن عصى الله لاجل القدر وطائفة

ثم

هؤلاء جعلوه حجة لاهل الحقيقة الذين شهدوا والذين لا يرون ان لهم فعلا ومن
الناس من قال حجه لانه ابوه او لانه قد تاب او لان الذنب كان في شريعة واللوم في اخرى او لان
هذا تلهما باه الا لاجل المصيبة التي لحقتهم من اجل اكله من الشجرة فقال لماذا اخرجتنا ونفسك من الجنة
لم يلمه بمجرد كونه اذنب ذنبا وتاب منه فان موسى يعلم ان التائب من الذنب كمن لا ذنب له ولو كان آدم يعتقد
رفع الملام عنه لاجل القدر لم يقل ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين والمؤمن مامور
عند المصائب ان يصبر ويسلم وعند الذنوب ان يستغفر ويتوب قال تعالى فاصبر ان وعد الله حق واستغفر لذنبك فامره
بالصبر على المصائب والاستغفار من المعائب انتهى كلامه وهو كلام عزيز يدل على ان الذنب الماضي يلام صاحبه
وينكر عليه اذا لم يتب وقد تقدم ذكر الهياج الذكي في شرح مسلم ونص الامام احمد في رواية عبد الله والمروذي وابي
طالب وغيرهم في الطنبور وعاد الخمر واشباه ذلك مغطى الترخص له وعنه في رواية محمد بن ابي حرب الجرجرائي انه
يكسره وتبلغه وقال ابو الحسين هل يجب انكار المغطى على روايتين اصحهما يجب لانا تحققنا
المنكر والثانية لا يجب كاهل الذمة اذا اظهروا الخمر ننكر عليهم واذا استروه لم يتعرض لهم
... الترغيب في اصح الروايتين وفي معتقد ابن عقيل ولا يكشف عن المعاصي ما لم يظ...
ابن الجوزي من تستر بالمعصية في داره واغلق بابه لم يجز ان ...
كاصوات المزامير والعيدان فلمن يسمع ذلك ان يدخل ويكسر الملاهي ...
فالاظهر جواز الانكار وسياتي كلام ابن عقيل في فصول اللباس قال ابن الجوزي ...
والتجسس البحث عن عيب المسلمين وعوراتهم فالمعنى لا يبحث احدكم عن عيب اخيه ليطلع عليه
اذا ستره الله وقيل لابن مسعود هذا الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمرا فقال انا نهينا عن التجسس
فان يظهر لنا شيء ناخذه به انتهى كلامه وقال عبد الكريم بن الهيثم العاقولي سمعت
ابا عبد الله يسئل عن الرجل يسمع صوت الطبل والمزمار لا يعرف مكانه قال وما عليك وما غاب عنك
فلا تفتش عليه ونقل يوسف وغيره وما عليك اذا لم تعرف مكانه وقال محمد بن ابي حرب مع
سالت ابا عبد الله عن الرجل يسمع المنكر في دار بعض جيرانه قال يامره فان لم يقبل يجمع
الجيران ويهول عليه ونقل جعفر فيمن يسمع صوت الغنا في طريق قال هذا قد ظهر عليه
ان ينهاهم وراى ان ينكر الطبل يعني اذا سمع صوته قيل له مررنا بقوم اشرفوا من علية
لم يغنون فجئنا صاحب الخبر فقال لم تكلموا في الموضع الذي سمعتم فقيل لا قال كان يعجبني ان تكلموا
ثم قال لعل الناس كانوا يجتمعون وكانوا يشهرونه وهذا معنى ما ذكره الاصحاب في باب
الوليمة انه يلزم القادر الحضور والانكار وان لم يحضر وانصرف وقال القاضي
في المعتمد ولا يجب على العالم ولا العامي ان يكشف منكرا قد ستر بل محظور عليه كشفه
لقوله ولا تجسسوا وقال الشيخ تقي الدين ومن كان قادرا على اراقة الخمر وجب عليه اراقتها
ولا ضمان عليه واهل الذمة اذا اظهروا الخمر فانهم يعاقبون عليها ايضا باراقتها وشق ظروفها
وكسر دنانها وان كنا لا نتعرض لهم اذا استروا ذلك بينهم وهذا ظاهر في انكار المنكر

المستور ولم نجد فيه خلافا ومعناه كلام صاحب النظم قال في الرعاية بعد كلامه
السابق وقيل من علم منكرا قريبا منه في دار ونحوها دخلها وانكره وقال صاحب النظم
المستتر من فعله بموضع لا يعلم فيه غالبا اما لبعده او نحوه غير من حضره ويكتمه واما
من فعله بموضع يعلم به جيرانه ولو في داره فان هذا معلن مجاهر غير مستتر

فصل وينبغي ان يعرف ان كثيرا من الامور يفعل فيها كثير من الناس خلاف الامر الشرعي
ويشتهر ذلك بينهم ويقتدي كثير من الناس بهم في فعلهم والذي يتعين على العارف
مخالفتهم في ذلك قولا وفعلا ولا يثبطه عن ذلك وحدته وقلة الرفيق وقد قال
الشيخ محي الدين النووي لا يغتر الانسان بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممن لا
يراعي هذه الاداب واقتد بما قاله السيد الجليل الفضيل بن عياض لا تستوحش من طرق الهدى
لقلة اهلها ولا تغتر بكثرة الهالكين وقال ابو الوفا ابن عقيل في الفنون من صدر
[illegible]اده عن برهان لم يبق عنده [illegible] ن يراعي به احوال الرجال فان مات
[illegible]لبتم على اعقابكم وكان الصديق رضي الله عنه ممن ثبت على اختلاف الاحوال
[illegible] في كل مقام زلت به الاقدام الى ان قال وقد يكون الانسان مسلما
[illegible] ما دينا يبني على سعة الدنيا وصلاح الاخرة فمن طلب به العاجل

فصل قال الشيخ تقي الدين قاعدة نافعة عامة في الاعمال وذلك
انها تشتبه دائما في الظاهر مع افتراقها في الحقيقة والباطن حتى يكون صورة
الخير والشر واحدة وانما المفرق بينهما الباطن فيفضي ذلك الى فعل ما هو شر باعتبار
مع ظن الفاعل وغيره انه خير والى ترك ما هو خير مع ظن التارك وغيره انه ترك
شر الا من عصمه الله بالهداية وحسن النية واكثر ما يبتلى الناس بذلك عند
الشهوات والشبهات وهذا الاصل هو مذهب اهل السنة وجماهير المسلمين
[illegible] الفعل الواحد بالنوع ينقسم الى طاعة ومعصية وان اختلفوا في الواحد الشخصي
[illegible] يجتمع فيه الجهتان وخالف ابو هاشم في الواحد بالنوع ايضا وقد اتفق الناس
على ان النوع الواحد من الحيوان كالادمي ينقسم الى مطيع وعاص واختلفوا في
الشخص الواحد ~~[illegible]~~ هل يجتمع فيه استحقاق الثواب والعقاب
والحمد والذم لهم فمذهب اهل السنة المأثور من تخليد اهل السنة الكبائر الى
جواز ذلك واباه المخلدة وانا ذكرت ~~[illegible]~~ لذلك امثالا يتفطن لها
اللبيب حتى يحقق النية في العمل فانها الفارقة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما
الاعمال بالنيات فان هذه كلمة جامعة عظيمة القدر فمن الامثلة الظاهرة
في الافعال الصلاة والصدقة والجهاد والحكم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ونحو ذلك الصادر من المرائي الذي يريد العلو في الارض ومراءاة الناس

ومن المخلص

ومن المخلص الذي يريد وجه الله والدار الاخرة ومن الامثلة في الترك ان الورع [illegible]
والورع الذي هو ترك المحرمات والشبهات من الكذب والظلم وفروع ذلك في الدماء
والاموال والاعراض تشتبه بالجبن والبخل والكبر فقد يترك الرجل من شهادة الحق الواجب
اظهارها ما يظن انه يتركه خوفا من الكذب وانما تركه جبنا عن الحق ويترك الجهاد
واقامة الحدود ظنا انه تركه خوفا من الظلم وانما تركه جبنا ويترك فعل المعروف والاحسان
الى الناس ظنا انه تركه ورعا من الظلم اذ كان المحسن اليه ظالما فمنه الظلم وانما تركه بخلا اذ الظالم
يكون في نفسه ذلك اعانة على الظلم وقد يترك قضاء الحقوق الشرعية من المبتدئ
بالسلام وعيادة المريض وشهود الجنائز والتواضع في الاخلاق وتحمل الشهادة وادائها وغير
ذلك ظنا انه تركه لئلا يفضي الى مخالطة الظلمة والكذبة والخونة وانما تركه كبرا وترفعا عليهم
كما انه يفعل ذلك ظنا انه فعله لاجل الحقوق الشرعية ومكارم الاخلاق وانما فعله رغبة
اليهم حرصا وطمعا او رهبة منهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما [illegible]
ثم قسم الهجرة الواحدة بالنوع الى قسمين من اجل حديث على وجه الغرض **ف**[illegible]
مما يقع للانسان انه اذا اراد فعل طاعة يقوم عنده شيء يحمله على [illegible]
الرياء والذي ينبغي عدم الالتفات الى ذلك وان للانسان يفعل ما [illegible]
بالله ويتوكل عليه في وقوع الفعل منه على الوجه الشرعي وقد قال الشيخ محي [illegible]
رحمه الله لا ينبغي ان يترك الذكر باللسان مع القلب خوفا من ان يظن به الرياء بل يذكرهما
جميعا ~~[illegible]~~ ويقصد به وجه الله وذكر قول الفضيل بن عياض ان ترك العمل لاجل الناس
رياء والعمل لاجل الناس شرك قال فلو فتح الانسان عليه باب ملاحظة الناس والا
حتراز من ظنونهم الباطلة لانسد عليه اكثر ابواب الخير انتهى كلامه قال ابو الفرج ابن الجوزي
فاما ترك الطاعات خوفا من الرياء فان كان الباعث له على الطاعة غير الدين فهذا ينبغي
ان يترك لانه معصية وان كان الباعث على ذلك لاجل الله مخلصا فلا ينبغي ان [illegible]
العمل لان الباعث الدين وكذلك اذا ترك العمل خوفا من ان يقال مرائي فلا ينبغي [illegible]
لانه من مكايد الشيطان قال ابراهيم النخعي اذا اتاك الشيطان وانت في صلاة
فقال انك مرائي فزدها طولا واما ما روي عن بعض السلف انه ترك العبادة خوفا من الرياء
فيحمل هذا على انهم احسوا من نفوسهم بنوع تزين فقطعوا وهو كما قال ومن هذا قول
الاعمش كنت عند ابراهيم النخعي وهو يقرأ في المصحف فاستأذن رجل فغطى المصحف وقال
لا يظن اني اقرأ فيه كل ساعة قال واذا كان لا يترك العبادة خوف وقوعها على وجه الرياء
فاولى ان لا يترك خوف عجب يطرأ بعدها وقد يتقدم شيء في العجب وقبل فصول الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر ويأتي قبل فصول اللباس في الدخول على السلطان يأمره
وينهاه قول داود الطائي اخاف عليه السوط قال انه يقوى قال اخاف عليه

السيف قال اخاف عليه الداء الدفين العجب **فصل** قال الخلال كتب الي
يوسف بن عبد الله الاسكاف ثنا الحسن بن علي بن الحسن انه سال ابا عبد الله عن رجل
يشرع في وجه بر فيحمل نفسه على الكراهة واخر يشرع له فيسر بذلك ايهما
افضل قال الم تسمع قول النبي صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم القران وهو
كبير يشق عليه ان له اجرين وفي الصحيحين عن عائشة مرفوعا الماهر بالقران
مع السفرة الكرام البررة والذي يقرا القران ويتتعتع فيه له اجران السفرة الرسل
لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله وقيل الكتبة والبررة المطيعون والذي
يتتعتع فيه له اجر بالقراءة واجر بتعتعه قال في شرح مسلم قال القاضي وغيره
من العلماء الماهر افضل واكثر اجرا فانه مع السفرة وله اجور كثيرة ولم يذكر هذه
المنزلة لغيره وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله وحفظه واتقانه وكثرة تلاوته
[illegible]سته كاعتنائه حتى مهر فيه فظاهر هذا يناقض ما تقدم عن الامام احمد قال [illegible]
[illegible]ل الله يؤتيه من يشاء وقد يقال مراد الامام احمد اذا اعتنى جهده وهو
[illegible] القاضي عياض وغيره اذا حصل منه تقصير والله اعلم
[illegible] يجوز لعن الكافر عاما وهل يجوز لعن كافر معين على روايتين
[illegible] الشيخ تقي الدين ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز واما لعنة المعين
فالاولى تركها لانه يمكن ان يتوب وقال في موضع اخر قيل لاحمد بن حنبل ايؤخذ الحديث
عن يزيد قال لا ولا كرامة اوليس هو الذي فعل باهل المدينة ما فعل وقيل له ان قوما
يقولون انا نحب يزيد فقال وهل يحب يزيد من يؤمن بالله واليوم الاخر فقيل له اولا
تلعنه فقال متى رايت اباك يلعن احدا وقال الشيخ تقي الدين ايضا في موضع اخر لعن
المعين من الكفار من اهل القبلة وغيرهم من الفساق بالاعتقاد او بالعمل لاصحابنا فيها
[illegible] احدها انه لا يجوز بحال وهو قول ابي بكر عبد العزيز والثاني يجوز في الكافر دون
[illegible]سق والثالث يجوز مطلقا قال ابن الجوزي في لعنة يزيد اجازها العلماء الورعون
منهم احمد بن حنبل وانكر ذلك عليه الشيخ عبد المغيث الحربي واكثر اصحابنا لكن منهم من بنى
الامر على انه لم يثبت فسقه وكلام عبد المغيث يقتضي ذلك وفيه نوع انتصار ضعيف
ومنهم من بنى الامر على انه لا يلعن الفاسق المعين وشنع ابن الجوزي على من انكر استجازة
ذم المذموم ولعن الملعون كيزيد قال وقد ذكر احمد في جواز ذلك على اللعنة فذكر
رواية مهنا سالت احمد عن يزيد فقال هو الذي فعل باهل المدينة ما فعل قلت فيذكر عنه
الحديث قال لا يذكر عنه الحديث ولا ينبغي لاحد ان يكتب عنه حديثا قلت
ومن كان معه حين فعل ما فعل فقال اهل الشام وقال الشيخ تقي الدين هذا اكثر
ما يدل على الفسق لا على جواز لعنة المعين وذكر ابن الجوزي ما ذكره القاضي في المعتمد

من رواية

من رواية صالح وما لي لا العن من لعنه الله في كتابه ان صحت الرواية قال وقد صنف
القاضي ابو الحسين كتابا في بيان من يستحق اللعن وذكر فيهم يزيد قال وقد جاء
في الحديث لعن من فعل ما لا يقارب معشار عشر ما فعل يزيد وذكر الفعل العام كلعن الواشمة
وامثاله وذكر رواية ابي طالب سالت احمد بن حنبل عمن قال لعن الله يزيد بن معاوية فقال لا
تكلم في هذا الامساك احب الي قال ابن الجوزي هذه الرواية تدل على اشتغال الانسان
بنفسه عن لعن غيره والاولى على جواز اللعنة كما قلنا في تقديم التسبيح على لعنة ابليس وسلم
ابن الجوزي ان ترك اللعن اولى وقد روى مسلم عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع
الله على المشركين قال اني لم ابعث لعانا وانما بعثت قال ابن الجوزي وقد لعن احمد من يستحق
اللعن فقال في رواية مسدد قالت الواقفية الملعونة والمعتزلة الملعونة وقال عبيد الله
بن احمد الحلبي سمعت احمد بن حنبل يقول على الجهمية لعنة الله وكان الحسن يلعن الحجاج [illegible]
قال الشيخ تقي الدين ليس في هذا عن احمد لعنة معينة لكن قول الحسن [illegible]
ابن الجوزي قال الفقهاء لا يجوز ولاية المفضول على الفاضل الا ان يكون هناك
فتنة او يكون الفاضل غير عالم بالسياسة والحديث عرف ال[illegible]
تولية عمر رضي الله عنهما واجاب من قال كان خارجيا بان الخارجي [illegible]
[illegible] خرج الحسين لدفع الباطل واقامة الحق وقال ابن الجوزي نقلت من خط ابن عقيل [illegible]
كان الحسين خارجيا فما بلغ ذلك من قلبي فقلت لو عاش ابراهيم صلح ان يكون نبيا فهب
ان الحسن والحسين نزلا عن رتبة ابراهيم مع كونه سماهما ابنيه اوليس ولد ولده ان يكون
اماما بعده فاما تسميته خارجيا واخراجه عن الامامة لاجل صولة بني امية هذا ما لا
يقتضيه عقل ولا دين قال ابن عقيل ومتى حسنتك نفسك بوقاحة للناس فلا تصدق هذا
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر الناس حقوقا على الخلق الا ان قال قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة
في القربى فقتلوا اصحابه واهلكوا اولاده وقال الشيخ تقي الدين فقد جوز ابن الجو[illegible]
على غير العادل وفسر ابن عقيل الاية بالتفسير المرجوح وفي البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله
[illegible] قال اول جيش يغزو مدينة القسطنطينية مغفور لهم فقوله صلى الله عليه وسلم واول جيش غزاها
كان اميرهم يزيد في خلافة ابيه معاوية وكان في الجيش ابو ايوب الانصاري قال الشيخ
تقي الدين والجيش عدد معين لا مطلق وشمول المغفرة لاحاد هذا الجيش اقوى
من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا خاص والجيش معينون ويقال
ان يزيد انما غزا القسطنطينية لاجل هذا الحديث وقال القاضي في المعتمد من حكمنا
بكفرهم من المتاولين وغيرهم فجائز لعنهم نص عليه وذكر انه قال في اللفظية على من جاء
بهذا لعنة الله وغضب عليه وذكر انه قال عن قوم اخزاه الله وقال في اخر حشا الله قبره نارا
قال الشيخ تقي الدين لم اره نقل لعنة معينة الا لعنة نوع او دعاء على معين بالعذاب

اوسب له لكن قال القاضي لم يفرق بين المطلق والمعين وكذلك جدنا ابو البركات
قال قال القاضي فاما فساق اهل الملة بالافعال كالزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس
ونحو ذلك فهل يجوز لعنهم لا فقد توقف احمد عن ذلك في رواية صالح اذ قلت لا بي الرجل
يذكر عنده الحجاج او غيره اليلعنه قال الا يعجبني لو عم قال اللعنة الله على الظالمين وقال ابو طالب
سالت عمن لعن يزيد بن معاوية قال لا تكلم في هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن المومن كقتله
قال فقد توقف عن لعنة الحجاج مع ما فعله ومع قوله الرجل سوء وتوقف عن لعنة يزيد بن معاوية
مع قوله في رواية مهنا وقد سأله عن يزيد بن معاوية فقال اهل الذي فعل بالمدينة ما فعل
قتل بالمدينة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهبها لا ينبغي لاحد ان يكتب حديثه قال
ابو بكر الخلال في كتاب السنة الذي ذكره ابو عبد الله في التوقف في اللعنة ففيه احاديث
كثيرة لا تخفى على اهل العلم ويتبع قول الحسن وابن سيرين فهما الامامان في زمانهما ويقول
... من قتل الحسين بن علي لعنه الله من قتل عثمان لعنه الله من قتل عليا لعنه الله من قتل
... سفيان ويقول لعنة الله على الظالمين اذا ذكر الرجل من اهل الفتن على ما نقله
... الخلال باللعنة قال وقال ابو بكر عبد العزيز فيما وجدته في تعاليق
... الا ما لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريق الاخبار عنه قال الشيخ
... منصوص عن احمد الذي قرره الخلال اللعن المطلق العام لا المعين كما قلنا في نصوص الوعيد
والوعد وكما نقول في الشهادة بالجنة والنار لمن شهد لها الكتاب والسنة ولا نشهد
بذلك المعين الا من شهد له النص او شهد له الاستفاضة على قول فالشهادة في الخبر
كاللعن في الطلب والخبر والطلب نوعا الكلام ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الطعانين واللعانين لا يكونون شهدا ولا شفعا يوم القيامة فالشفاعة ضد
اللعن كما ان الشهادة ضد اللعن وكلام الخلال يقتضي انه لا يجوز يلعن المعين من الكفار
... ذكر قاتل عمر وكان كافرا ويقتضي ان لا يجوز يلعن المعين من اهل الاهوا ... ذكر قاتل
... وكان خارجيا ثم استدل القاضي بالمنع بما جاء من ذم اللعن وبان هؤلاء
يرجى لهم المغفرة فلا تجوز لعنتهم لان اللعن يقتضي الطرد والابعاد بخلاف من حكم
بكفره من المتاولين فانهم يبعدون من الرحمة كغيرهم من الكفار واستدل على جواز ذلك واطلاقه
بالنصوص التي جاءت في اللعن وجميعها مطلقة كالراشي والمرتشي واكل الربا وموكله وشاهديه
وكاتبه قال الشيخ تقي الدين فصار للاصحاب في الفساق ثلاثة اقوال احدها المنع عموما
وتعيينا الا برواية النص والثاني اجازتها والثالث التفريق ولعن المنصوص لكن المنع من
لعن المعين هل هو منع كراهة او منع تحريم ثم قال في الرد على الرافضي لا يجوز واحتج
بنهيه عليه السلام عن لعنة الرجل الذي يدعى حمارا وقال هنا ظاهر كلامه الكراهة وبذلك
فسره القاضي فيما بعد لما ذكر قول احمد لا يعجبني لعنة الحجاج ونحوه لو عم فقال

لا لعنة الله على الظالمين قال القاضي فقد كره احمد لعن الحجاج قال ويمكن ان يتناول توقف
احمد عن لعنة الحجاج ونظرائه كان من الامرا فامتنع من ذلك من وجهين احدهما نهي جاء
عن لعنة الولاة خصوصا الثاني ان لعنة الامرا ربما افضى الى الهرج وسفك الدما
والفتن وهذا المعنى معدوم في غيرهم قال الشيخ تقي الدين والذين لم يخرجوا اليهم
ايمتي في الدين من اهل الاهوا هم اعظم من الامرا عند اصحابهم وقد
يفضي ذلك الى الفتن وذكر اعني القاضي ما نقله من خط ابي حفص العكبري
اسنده الى صالح بن احمد قلت لابي ان قوما ينسبونا الى تولي يزيد فقال
يا بني وهل يتولى يزيد احد يؤمن بالله فقلت ولم لا تلعنه فقال
ومتى رأيت اباك يلعن احدا لم لا تلعن من لعنه الله في كتابه وابن لعن الله يزيد في كتابه فقرا فهل
عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم الايتين فهل يكون
في قطع الرحم اعظم من القتل قال القاضي وهذه الرواية ان صحت ... يزيد قال الشيخ تقي الدين الدلالة مبنية على استلزام ... وقال في مكان اخر وقد نقل عن احمد لعنة الناسق ...
اهل الضلال اما بناء على تكفيرهم واما بناء على ان حربهم ...
المكفر معينا فانه يجوز لعنة الكافر المعين بطريق الاولى ومن لم يجوز ان يلعن ...
بالنص فانه لا يجوز لعنة الكافر المعين فمن لم يجوز الا اللعن المنصوص يرى انه لا يجوز ذلك لا يجوز ذلك
لا على وجه الانتصار ولا على وجه الجهاد واقامة الحدود كالهجرة والتعزير والتحذير
وهذا مقتضى حديث ابي هريرة الذي في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو لاحد
او على احد قنت بعد الركوع ومنه اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى نزلت
ليس لك من الامر شيء الاية قال وكذلك من لم يلعن المعين من اهل القبلة او مطلقا ومن
جوز لعنة الفاسق المعين على وجه البغض في الله والبراءة منه والتعزير ...
ذلك على وجه الانتصار ايضا ومن يرجح المنع من لعن المعين فقد يجيب عن فعله ...
باحد اجوبة ثلاثة اما بان ذلك منسوخ كلعن من لعن في القنوت على ما قاله ابو هريرة
واما ان ذلك مما دخل في قوله اللهم انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم
سببته او لعنته وليس كذلك فاجعل ذلك له صلاة وزكاة ورحمة تقربه بها اليك
يوم القيامة لكن قد يقال هذا الحديث لا يدل على تحريم اللعنة وانما يدل على انه يفعلها باجتهاده
بالتعزير ويجعل هذا الدعا دافعا عمن ليس لها باهل واما ان يقال اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم
ثابت بالنص فقد يكون اطلع على عاقبة الملعون وقد يقال الاحسن ان كثرة الفعل ولو كان
اللعن الا من هو من اهل النار لما قال انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم سببته
او لعنته فاجعل ذلك له صلاة لمن هو محتاج ان يستدرك بما يقال بله من الحسنات
الزكاة والقربة تقربه بها اليك يوم القيامة فهذا يقتضي ان اللعن قد يكون لمن هو ...

فانه معصوم والاستدلال بهذا الدعا يدفعه ما في جزم اجابة دعاه لمن لا يستحقه
ولو كان باجتهاده اذ هو باجتهاده الشرعي معصوص لاجل التاسي به وقد يقال نصوص النفاق
تدل على الجواز للظالم كما يقتضي ذلك القياس فان اللعنة هي البعد عن رحمة الله ومعلوم
انه يجوز ان يدعى له بالعذاب بما يكون مبعدا عن رحمة الله في بعض المواضع كما تقدم فاللعنة
اولى ان تجوز والنبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن لعنة من علم انه يحب الله ورسوله فمن علم انه مؤمن
في الباطن يحب الله ورسوله لا يلعن وان هذا مرجح بخلاف من لا يكون كذلك انتهى كلام
وفي الصحيحين عن عائشة قالت استاذن رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليكم فقالت عائشة عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله يحب الرفق
في الامر كله قالت الم تسمع ما قالوا قال قد قلت عليكم وللبخاري في رواية ان الله رفيق
وفيها ايضا عن عائشة قالت بل عليكم السام والذام فقال يا عائشة لا تكوني فاحشة
[illegible] ما سمعت ما قالوا قال اوليس قد رددت عليهم الذي قالوا قلت وعليكم
[illegible] عائشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش وانزل الله عز وجل واذا جاءوك
[illegible] الذام بالذال المعجمة والميم لغة [illegible] بالدال المهملة ومعناه
[illegible] عائشة ان يهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت
[illegible] لعنة الله وغضب الله عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك
والعنف والفحش ولهما او لمسلم حديث جابر انا نجاب عليهم ولا يجابون علينا قال في شرح
مسلم فيه الانتصار من الظالم وفيه الانتصار لاهل الفضل ممن يؤذيهم انتهى كلامه والاشهر الا
كالابهر الجزري في جواز لعنة المعين وعدمه محتمل وللبخاري من حديث عمر ان رجلا كان اسمه
عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر
ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت منه الا انه يحب الله ورسوله خرجه البخاري
[illegible] ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج عن الملة وهذا ظاهر الدلالة
ولمسلم من حديث بريدة ان خالد ابن الوليد لما رمى المرجومة بحجر فنضح الدم على
وجهه فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده
لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له قال في النهاية اللعن من الله الطرد والابعاد
ومن الخلق السب والدعاء انتهى كلامه فظاهره جواز السب لولا التوبة وقد روى
البخاري عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بسكران فامر بضربه فمنا من يضربه بيده
ومنا من يضربه بثوبه ومنا من يضربه بنعله فلما انصرف قال رجل من القوم ما له اخزاه
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عونا للشيطان على اخيكم وفي لفظ له قال بعض القوم
اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا ولا تعينوا عليه الشيطان وفي النهاية ما لا الله

اليهود

يهود اي قتلهم وقيل لعنهم وقيل عاداهم وفي الصحيحين من حديث ابن عباس ان عمر بلغه عن سمرة انه باع
خمرا فقال قاتل الله سمرة لكن ذكر مسلم انها ليست الدعاء الذي لا يقصد كقولهم تربت يداك وفي الصحيحين
في قنوته عليه السلام للنازلة اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية قال في شرح مسلم فيه جواز
لعن الكفار وطائفة منهم معينة منهم وفي فنون ابن عقيل حالف حلف بالطلاق الثلاث ان
الحجاج في النار فسال فقيها فقال الفقيه امسك زوجتك فان الحجاج ان لم يكن بما ارتكب
الزنا ويجوز لعن من ورد النص بلعنه ولا اثم عليه في تركه ويجب انكار البدع المضلة واقامة الحجة
على ابطالها سواء قبلها قائلها او ردها ذكره في الرعاية وقدمه قال ابن عقيل في الفنون لا يصح بيع
الخمر لمن يريقها ويصح ابتياع كتب الزندقة ليحرقها ذكره الشيخ تقي الدين في مسودة شرح المحرر ولم يرد عليه
ثم وجدته في الفنون قال لان في الكتب مالية الورق انتهى كلامه وهو عجب فوالله يجوز لانه استنقاذ
كالاسير وكان ابن عقيل انما حكى ذلك عن غيره فان لفظه قيل لحنبلي يجوز شرى الخمر لاراقته قال لا
قلت فكتب الزندقة لتمزيقها قال نعم قيل فما الفرق قال في الكتب مالية الورق وا[illegible]
الفهم هذا باطل بالخمر [illegible] فان فيها اخشابا واوتارا ولا يصح [illegible]
الذي اسقط حكم مالية الالة حتى لو احرقت لم تضمن [illegible]
سقطت حكم مالية الخشب وقال في الرعاية ويصح ان يشتري كتاب الزندقة [illegible]

فصل قال ابن عقيل في الفنون يحضر بقلوب العلماء نوع يقظة فاذا نطقوا بها [illegible]
غيرهم ولوم العلماء والاقوال العوام ومثل باشياء منها قول ابي بكر لو كشف الغطاء ما ازددت
يقينا وان رجلا لو صحا فقال كلمة ظاهرها يوجب عند العوام الكفر لكن قال السبتي جل الرقيب المعتقد
حشمة ولا هيبة حتى لو استفتي عليه جماعة من الفقهاء لقالوا كافر فقط وهو هذا الذي يقصد قائله
وهو يموت بحفظ الله على خلقه وملائكته فلو كان من المحققين فكشف من سر وقعه لا سيما فيها
او كغيره من العلماء فضلا عن العوام وكشف السر في ذلك انه حال غلبت على هيبته وحشمته منه
فسقط من عينه حشمة من يشهد عليه وكتاب جد الخشية لها الغفلة عقيبها
اليقظة والصحو وزوال الغفلة والسهو السمع اولم يكن بربك ونحن اقرب اليه منكم في
من شهد الحق كان كمن شهد الملك ومعه اصحاب اخبار فلا يبقى لاصحابه حشمة في الملك من شهد الملك
وهنا في معرفته بحكم الملك وسلطانه فما حذر من الاقدام على الطعن على العلماء مع عدم بلوغ
ماتهم واختلاف احوالهم حتى انهم من حال كشخص ومن حال اخر كشخص اخر فان للعبد عند كشف
الحق محوا عن نفسه والعالم بلا شيء في عينه ولهذا قالت الصوفية الصغار تسلم للمشايخ الكبار
حالهم وكلامهم سمع قائل لهم او اثم قائلهم لانهم ما تحت كلامهم فالقائل قد يكون معذورا والمعذور
شهيد اما المنكر فله اجر على الظاهر واما القائل فقائل بحكم حال كشف يكون خاصه وجب
عنها السامع ومن هنا كلم الناس قدر عقولهم من علم ان الخلق لا يستوون في المقال
ولا في الاحوال لا يعقد الظنون بنادرة الواقع فيسقط ناقصا

فصل هل يسوغ الإنكار على النساء الأجانب إذا كشفن وجوههن في الطريق
ينبني على أن المرأة هل يجب عليها ستر وجهها أو يجب غض البصر عنها وفي المسألة قولان
قال القاضي عياض في حديث جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف
بصري رواه مسلم قال العلماء وفي هذا حجة على أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها
في طريقها وإنما ذلك سنة مستحبة لها ويجب على الرجل غض البصر عنها في جميع
الأحوال إلا لغرض صحيح شرعي ذكره الشيخ محيي الدين النووي ولم يزد عليه وقال في المغني
عقيب إنكار عمر على الأمة الستر وقوله إنما القناع للحرائر قال ولو كان نظر ذلك محرما
لم يمنع من ستره بل أمر به وكذا احتج هو وغيره من الأصحاب وغيرهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم
إذا كان لإحداكن مكاتب فملك ما يؤدي فلتحتجب منه وقال الشيخ تقي الدين وكشف النساء
وجوههن بحيث يراهن الأجانب غير جائز ولمن اختار هذا أن يقول حديث جرير
... أنه إنما فيه وقوعه ولا يلزم منه جوازه فعلى هذا هل يشرع الإنكار
... الإنكار في مسائل الخلاف وقد تقدم الكلام فيه فأما على قولنا وقول جماعة من
... النظر إلى الأجنبية جائز من غير شهوة ولا خلوة فلا ينبغي أن يسوغ

فصل نص أحمد فيمن رأى إناء يرى أن فيه مسكرا أنه يدعه يعني
... ترجم عليه الخلال ما يكره أن يفتشه إذا استراب به وقطع القاضي في المعتمد
أنه لا يجوز إنكار المنكر إذا ظن وقوعه وحكى عن بعضهم أنه يجب واختار ابن المنذر
وغيره من الأئمة أن الميت إذا نيح عليه يعذب إذا لم يوص بتركه وكان من عادة أهله النوح
وهذا معنى اختيار الشيخ فخر الدين في التلخيص والشيخ مجد الدين في شرح الهداية
وهو أصح الأقوال لأنه متى غلب على ظنه فعلهم له ولم يوص بتركه مع القدرة فقد رضي به
فصار كتارك النهي عن المنكر مع القدرة فقد جعل ظن وقوع المنكر بمنزلة المنكر الموجب
... في وجوب الإنكار والمشهور عندنا في هذه الحال أنه لا يعذب وذكر القاضي أبو يعلى
... الأحكام السلطانية إن غلب على الظن استسرار قوم بالمعصية لأمارة دلت
وآثار ظهرت فإن كان في انتهاك حرمة يفوت استدراكها مثل أن يخبره من يثق بصدقه
أن رجلا خلا برجل ليقتله أو بامرأة ليزني بها جاز أن يتجسس ويقدم على البحث والكشف
هذا في المحتسب وهكذا لو عرف ذلك قوم من المتطوعة جاز لهم الإقدام على الكشف
والإنكار كالذي كان من شأن المغيرة بن شعبة وشهوده ولم ينكر عليهم عمر هجومهم
وإن حدهم للقذف عند قصور الشهادة وإن كان دون ذلك في الرتبة لم يجز التجسس
عليه والكشف والاستتار عنه وكذا ذكره الماوردي في الأحكام السلطانية
فظاهر كلام أحمد في موضع جوازه كما سيأتي في التسوية بين الحالين وعملا بالظن وهو
رأي بعض المتأخرين وسيأتي قول نص أحمد في هذا الفصل في ظن وقوع منكر مستور

ونصه في الفصل

ونصه في الفصل بعده في ظن وقوع ظاهر فينكر الظاهر لا المستور ...
في انتهاك حرمة يفوت استدراكها دليل على أن المنكر المستور إذا لم يجز التجسس به وبدخول الدار والمكان
لكن يجوز ذلك لحصول المقصود وهو إزالة المنكر وقد قال المروذي قرأت على أبي عبد الله الصوفي
قال دخلت على سفيان بالبصرة فقلت يا أبا عبد الله إني أكون مع هؤلاء المحتسبة فندخل على هؤلاء
ونتسلق على الحيطان فقال أليس لهم أبواب قلت بلى ولكن ندخل عليهم لئلا يفروا
فأنكره إنكارا شديدا وعاب فعلنا فقال رجل من أدخل ذا قلت إنما دخلت إلى الطبيب أخبره بدائي
فانتفض سفيان وقال إنما أهلكنا أنا نحن سقمى ونسمى أطباء ثم قال لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر
إلا من كان فيه خصال ثلاث رفيق بما يأمر رفيق بما ينهى عدل بما يأمر عدل بما ينهى عالم بما يأمر عالم بما ينهى
فأقر أحمد هذا ولم يخالفه ودل على القول به فأما الهجوم على المنكر الاستدلال فقد تقدم الكلام في إنكار المنكر
المستور والله أعلم وفي الصحيحين أن عتبان بن مالك عمي فبعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء وقومه
وتغيب رجل منهم يقال له مالك بن الدخشم وهو بضم الدال وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
وبعدها ميم وقيل بزيادة ياء بعد الخاء على التصغير وورد بالنون واللام ...
الصحيح بالنون بدل الميم مكبرا ومصغرا يقال له الدخ...
وفي الخبر أنه عليه السلام دخل وهو يصلي في منزله وأصحابه يتحدثون
... أنه ... عليه فهلك وودوا أنه أصابه شيء فقضى عليه السلام الصلاة ...
يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالوا إنه يقول ذلك وما هو في قلبه قال إنه لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله
وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه وفي البخاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا تراه
قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله قال ابن عبد البر لم يختلفوا أنه شهد بدرا وما بعدها
من المشاهد قال ولا يصح عنه النفاق قال ابن الجوزي لا ينبغي له أن يسترق السمع على دار
غيره ليسمع صوت الأوتار ولا يتعرض للشم ليدرك رائحة الخمر ولا أن يمس ما قد ستر
بثوبه ليعرف شكل المزمار ولا أن يستخبر جيرانه ليخبر بما جرى بل لو أخبره عدلان
أن فلانا يشرب الخمر فله إذ ذاك أن يدخل وينكر انتهى كلامه وقد قال زيد بن وهب أتي
ابن مسعود فقيل له هذا فلان يعني الوليد تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله إنا قد نهينا عن
التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به رواه أبو داود حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
أبو معاوية عن الأعمش عن زيد فذكره ولم يقل فيه يعني الوليد الأعمش حدثنا المعروف
أن المدلس لا يحتج به إذا لم يصرح بالسماع إلا ما استثني في البخاري ومسلم حملا على السماع
ولقد صححته غاية ... ظن صحابي واعتقاده أن هذا من التجسس على أن قوله أتي ابن مسعود
فقيل له هذا ... يحتمل أن يكون مراده ويحتمل أن مراده من شأنه وعادته ذكره أبو داود
في باب النهي عن التجسس وروى فيه بالإسناد الصحيح عن سفيان عن ثور عن راشد بن سعد
عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنك إن اتبعت عورات الناس

افسدتهم او كدت ان تفسدهم فقال ابو الدرداء كلمة سمعها معاوية من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله بها حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي ثنا اسماعيل بن عياش ثنا ضمضم بن زرعة عن شريح ابن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الاسود والمقدام بن معدي كرب وابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم ضمضم حمصي مختلف في توثيقه وروى في باب الغيبة ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا الاسود بن عامر ثنا ابو بكر بن عياش عن سعيد بن عبد الله ابن جريج عن ابي برزة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته سعيد روى عنه اثنان ووثقه ابن حبان وقال ابو حاتم مجهول ورواه احمد حدثنا ... وللترمذي وقال حسن غريب من حديث ابن عمر معناه وفيه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم ثم ذكر معنا ما تقدم ولاحمد ... من حديث ثوبان لا تؤذوا عباد الله وساقه بمعنى ما تقدم **فصل**

... مع امراة فهل يسوغ الانكار ينظر فان كان ثم قرينة تتعلق بالرائي او قرينة ... ساغ الانكار والا فلا وكان على كلام احمد والقاضي قال المهنا يجيء الى الحال ... مع امراة قال صحيح وقال الاحيا لابي عبد الله الغلام يركب خلف المراة قال ... الا ليقول الخالة محرم ترجم عليه الخلال باب الرجل يري المراة مع الرجل تسير وراها معه الا كمحرم وذكر في هذا الباب ان ابا داود قال سمعت ابا عبد الله وقيل له امراة ارادت ان تسقط عن الدابة عسيكها الرجل قال نعم وقال القاضي فصل ومن عرف بالفسق منع الخلوة بامراة اجنبية لما يحصل فيه من الريبة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامراة فان الشيطان ثالثهما ثم ذكر رواية محمد بن يحيى الثانية التي كلاتها وقال القاضي في الاحكام السلطانية فيما يتعلق بالمحتسب واذا رأى وقف رجل مع امراة في طريق سالك لم تظهر منهما امارات الريب لم يعترض عليهما بزجر ولا انكار وان كان الوقوف في طريق خال فخلو المكان ريبة فينكرها ولا يعجل في التاديب عليهما حذرا من ان تكون ذات محرم وليقل ان كانت ذات محرم فصنها عن مواقف الريب وان كانت اجنبية فاحذر من خلوة تؤديك الى معصية الله وليكن زجره بحسب الامارات واذا رأى المحتسب من هذه الامارات ما ينكرها تأنى وفحص وراعى شواهد الحال ولم يعجل بالانكار قبل الاستخبار وتقدم كلام القاضي انه ينكر على من جاهر بمذهبه وان جاز ان يكون متأولا وكانه ينكر على من اكل في رمضان او طعام غيره وان جاز ان يكون معذورا وتقدم كلامه فيمن لم يعلم ان الفعل الواقع من اخيه المسلم جائز في الشرع ام غير جائز فلا يحل له ان يامر او ينهى فهذا يقتضي انه لا انكار الا مع العلم والذي قبله يقتضي الانكار بالظن اذا انبنى على اصل ومسالة النياحة هكذا والكلام المتقدم يقتضي الانكار بامارة وقرينة تفيد الظن فهذه ثلاثة والله اعلم وذكر في شرح مسلم ان في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام الحكم بالظاهر حتى يتبين خلافه لانكار موسى فاما مجرد الوهم والشك لا يجوز الاقدام به على الانكار والاقتحام به على الديار وقد صح عنه عليه السلام انه نهى المسافر عن ان يطرق اهله ليلا وفي صحيح مسلم وغيره يتخونهم او يطلب عثراتهم والمعنيان صحيحان وهما من حديث جابر

فيه حرج

من سال الامام احمد رجل فقال اكون في المجلس فتذكر السنة لا يعرفها غيري افاتكلم فيها فاخبر وا تخاصم عليها فاعاد عليه القول فقال ما اكره الا رجلا من صماد وقد تقدم كذا كذا وهذا المعنى قاله ما لك فانه امر بالاخبار بالسنة فقال فان لم يقبل منك فاسكت وسبق في فصول الكذب ما يتعلق بالمراء والجدال فيه وذكر وفي مسائل صالح بن الامام احمد عن ابيه قال وسالته عن رجل يبلى بارض ينكرون فيها رفع اليدين في الصلاة وينسبونه الى الرفض اذا فعل ذلك هل يجوز له ترك الرفع قال لا يترك ولكن يداريهم وقال احمد ثنا معتمر بن سليمان سمعت ابي يقول ما اغضبت رجلا فقط صنع شيئا قال فمن وعظ اخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه وقال في الغنية وقال ابو الدرداء رضي الله عنه من وعظ اخاه بالعلانية فقد شانه ومن وعظه سرا فقد زانه ولعله عن ام الدرداء فان الخلال روى عنها ايضا قالت من وعظ اخاه سرا فقد زانه ومن وعظه علانية فقد شانه وفي الصحيحين تاخر عثمان يوم الجمعة وجاء وعمر على المنبر فقال اية ساعة هذه قال ... فيه لمسلم قال النووي فيه الانكار لتاخره الى هذا الوقت ففيه تفقد الامام رعيته وامرهم بمصالح دينهم والانكار على مخالف السنة وان كان كبير القدر المنكر عليه وفيه جواز الانكار على الكبار في مجمع الناس ... شغلت اليوم فلم انقلب الى اهلي حتى سمعت النداء فلم ازد على ان توضات فقد الا ... وغيرهم قال الشيخ عبد القادر فان فعل ذلك ولم ينفعه ... عليه باهل الخير وان لم ينفع فباصحاب السلطان وتقدم في ...

ان لا ترك الا تخاصما **فصل** قال احمد رحمه الله اكره المدخل السوء ... ان يخرج الرجل بالليل لانه لا يدري ما يكون ترجم عليه الخلال ما يكره ان يخرج الرجل بالليل وروى الخلال عن عبد الرحمن بن مهدي قال قال عبيد الله بن عدي بن الخيار اكرم ما شاء المرء بكراهته ان اعيب الرجل المسلم وذكر ابن عبد البر قول عمر بن الخطاب من كتم سره كان الخيار بيده ومن عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من اساء الظن به وقال ابن عقيل في الفنون قال الحسن من دخل مداخل التهمة لم يكن اجر الغيبة انتهى كلامه وهذا والله اعلم لانه لما فعل ما لا ينبغي فعله سقط حقه وحرمته وهذا كما تسقط حرمة الذي بفعله ما لا ينبغي وحرمة من سلم في موضع لا ينبغي وحرمة من صلى في موضع من جعلها فلا يرد من بين يديه ونحو ذلك ويأتي كلامه في الغيبة في لباس الشهرة **فصل**

على المسلم ان يستر عورته ويغفر زلته ويرحم عبرته ويقيل عثرته ويقبل معذرته و يديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويجيب دعوته ويقبل هديته ويكافي صلته ويشكر نعمته ويقضي حاجته ويشفع مسالته ويشمت عطسته ويرد ضالته ويواليه ولا يعاديه وينصره على ظالمه ويكفه عن ظلمه ولا يسلمه ولا يخذله ويحب له ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه ذكر ذلك في الرعاية قال حنبل سمعت ابا عبد الله قال وليس على المسلم نصح الذمي وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم والنصح لكل مسلم ومراده والله اعلم انما فرض على الكفاية وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول قال رجل لمسعر تحب ان تنصح قال نعم اما من ناصح فنعم واما من شامت فلا وذكر ابن عبد البر في بهجة المجالس عن مسعر قال رحم الله امرءا اهدى الي عيوبي في سر بيني وبينه

فان النصيحة في الملا تقريع ولاحمد ومسلم عن تميم الداري مرفوعا الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول
الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وليس في مسلم في اوله ان ولابي داود الدين النصيحة
كرره ثلاثا وللنسائي انما الدين النصيحة وذكره فظاهره ان مدار الدين والاسلام على هذا الخبر قاله
بعضهم وذكر جماعة انه احد الاحاديث الاربعة التي تجمع امر الاسلام وقال الخطابي معنى الحديث قوام الدين
وعماده النصيحة كقوله الحج عرفة ولاحمد باسناد ضعيف عن ابي امامة مرفوعا قال الله عز وجل احب ما
تعبدني به عبدي النصح لي وقال جرير بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة والنصح
لكل مسلم رواه البخاري ومسلم وزاد بعد قوله والطاعة فلقنني فيما استطعت ورواه النسائي
كاحمد وزاد وعلى فراق الشرك قيل النصيحة ماخوذ من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه فشبهوا
فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصحت العسل
اذا صفيته من الشمع شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط وظاهر كلام احمد والاصحاب
النصح للمسلم وان لم يسأله ذلك كما هو ظاهر الاخبار ولمسلم عن معقل بن يسار مرفوعا
[...] المسلمين ثم لا يجتهد لهم وينصح الا لم يدخل معهم الجنة فقد يقال ظاهره ان وجوب
[...] وقد يقال لا بل خص الامير بهذا لانه اخص لكن روى مسلم عن ابي هريرة
[...] ستة وفيه واذا استنصحك فانصح له وهذا اولى لانه ليس باقرار
[...] م قبول قوله بخلاف انكار المنكر وقد روى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك انه
قيل له التاجر يدخل عليه رجل مفلس وانا اعرفه ولا يعرفه اسكت ام اخبره قال [...]
[...] صحبك وانت لا تعرفه وانا اعرفه اسكت حتى يستشيرك وعن انس مرفوعا لا يؤمن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه متفق عليه والظاهر انه لا يقبل نصحه او خاف اذى
منه فيتوجه ان يقال فيه ما سبق في الامر بالمعروف وروى ابو داود
باب النصيحة ثنا الربيع بن سليمان المؤذن ثنا ابن وهب عن سليمان
ابن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن من يكف عليه ضيعته
ويحوطه من ورائه كثير حسن الحديث عند الاكثر وفي الصحيحين وغيرهما
من حديث النعمان بن بشير مثل المومنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم
مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى
ولمسلم المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه
اشتكى كله وفي الصحيحين من حديث ابي موسى المؤمن للمؤمن كالبنيان
وفي لفظ كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وصح عن ابي هريرة
مرفوعا المستشار مؤتمن رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه
وللترمذي مثله وللترمذي مثله من حديث ام سلمة ولابن ماجه مثله
من حديث

احمد وحج

من حديث ابن مسعود وله من حديث جابر واذا استشار احدكم اخاه فليشر
وروى مسلم عن ابي مسعود مرفوعا من دل على خير فله مثل اجر فاعله وذكر ابو بكر
عبد العزيز بن جعفر ان احمد بن حنبل قال لولده اكتب من سلم علينا ممن حج
فاذا قدم سلمنا عليه قال ابن عقيل هذا محمول منه على صيانة العلم لا على الكبر وقال ابن الصيرفي من
اصحابنا في النوادر نقل عنه ولده صالح انظر الى الذين جاؤوا وسلموا علينا فمضي بعد نسلم عليهم
قال القاضي وذلك انه جعل مضيه اليهم في مقابلة مضيهم اليه ولم يستحب ان يبداهم بالمضي وقال
عبد الله الحاني الرجل يخرج الى مكة لا يجي يسلم علي امضي اسلم عليه قال لا الا ان يكون ذا علم او هاشميا
او انسانا تخاف شره وقال المروذي قال لي محمد بن مقاتل قل لابي عبد الله رق على الخلق واجعلهم
في حل فقد وجبت نفرتك فقلت لابي عبد الله فجعل يقول هذا رجل صالح قال المروذي معنى كلام
ابي عبد الله اني لم يستحلني احد من العلماء غيره وفي مسائل هذا الفصل احاديث مشهورة وروى
ابو داود في باب من رد عن مسلم غيبة ثنا علي بن نصر ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث [...]
الجريري عن ابي عبد الله الجشمي ثنا جندب قال جاء اعرابي فاناخ راحلته ثم عقلها [...]
فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه [...]
ثم ركبها ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا احدا [...]
هو اضل ام بعيره الم تسمعوا الى ما قال الجشمي تفرد عن جرير فظاهر كلام [...]
واجب وان كان ظالما في شيء آخر وان ظلمه في شيء لم يمنع نصره على ظالمه في شيء آخر
وهو ظاهر كلام الادلة وقال الخلال باب ما يكره من معاونة الظالم قال المروذي سمعت ابا عبد الله
يسأل عن رجل يجد آخر ميراثه في يديه ثم عدا عليه رجل آخر فظلمه في شيء آخر غير هذا الميراث وله قرابة
فاستعانهم على ظالمه فقالوا انا نخاف ان نعينك على ظالمك حتى هذه فلسنا نعاونك حتى
ترد الى اختك ميراثها فان فعلت اعناك على هذا الذي ظلمك قال ما اعرف ما تقولون
لهذه عندي ميراث فقال لا يعجبني ان يعينوه اخشى ان يجري لا وكذا
فيرد على هذه قيل له هم قرابة وقد علموا ان هذا قد ظلمه قال لا يعينوه حتى يرد
ان ينتهي بهذا وقال محمد بن ابي حرب سالت ابا عبد الله عن رجل ظالم ظلمه رجل
قال لا حتى يرجع عن ظلمه وروى الخلال في كتاب العلم اخبرنا احمد بن الحسن
ثنا ابو بكر بن حماد المقرئ ثنا ابو ثابت الخطاب قال لقيني ابو عبد الله فقال يا ابن ابي
ثابت قلت اشتري دقيقا لابي سليمان الجوزجاني قال تشتري لابي سليمان دقيقا وما امر قال
ما يحل لك قال قلت اي شيء تقول يا ابا عبد الله قال لا يحل تشتري دقيقا لرجل يرد احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عقيل في الفصول ويكره لاهل المروات والفضائل
التسرع الى اجابة الطعام والتسامح بحضور الولائم غير الشرعية فانه يورث دناءة واسقاط
الهيبة من نفوس الناس وسلام اهل الذمة المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم استنبط منه #

٦٨

علم

استحباب تغافل اهل الفضل عن نفسه المبطلين اذا لم يترتب عليه مفسدة وقال الشافعي
الكيس العاقل الفطن المتغافل وقال بعضهم

واني لاعفو عن ذنوب كثيرة ° وفي دونها قطع لحبل الموصل
واعرض عن ذي اللب حتى كانني ° جهلت الذي يأتي ولست بجاهل

وروى عن عبد الملك بن مروان انه قال

صديقك حتى تستغني كثير ° وما لك عند فقرك من صديق
وكنت اذا الصديق اراد غيظي ° على حنق واشرقني بريقي
غفرت ذنوبه وصفحت عنه ° مخافة ان اكون بلا صديق

وقال ابن الجوزي وانشدوا في المعنى

ومن لم يغمض عينه عن صديقه ° وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب
ومن يتتبع جاهدا كل عثرة ° يجدها ولا يسلم له الدهر صاحب

وقال ابو فراس

[...] احذك بالجفاء لاني ° واثق منك بالاخاء الصحيح
[...] العدو غير جميل ° وقبيح الصديق غير قبيح
لا ترج شيئا خالصا نفعه ° فالغيث لا يخلو من العيث

وقال ابو شعيب صالح بن عمران دعا رجل احمد بن حنبل فقال له تعصيني بعد الاجابة
قال لا فذهب الرجل فاقعد معه احد من لم يشتهه احمد ان يقعد معه فقال احمد عند ذلك
رحم الله ابن سيرين فانه قال لا تكرم اخاك بما يشق عليه ولكن هذا الحي اكرمني بما يشق علي
وقال ابن الجوزي لا تدع من يشق عليه الاجابة واذا احضرت اذن للحاضرين ~~وكذلك اذا كان~~
~~يكره او كذلك اذا كان الداعي ظالما~~ بسبب من الاسباب. وقال ان كان الطعام حراما فليمتنع
[...] لانه وكذلك اذا كان منكرا وكذلك اذا كان الداعي ظالما او فاسقا او مبتدعا او مفاخرا
[...] وذكر ايضا في موضع اخر انه اذا كان في الضيافة مبتدع يتكلم ببدعته لم
[يجز] الحضور معه الا لمن يقدر على الرد عليه وان لم يتكلم المبتدع جاز الحضور مع اظهار
الكراهة له والاعراض عنه وان كان هناك مضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور ويجب
الانكار فان كان مع ذلك مزح لا كذب فيه ولا فحش ابيح ما قل من ذلك فاما اتخاذه
صناعة وعادة فيمتنع منه وقال ابو داود باب في طعام المتبارزين ثنا
هرون بن زيد بن ابي الزرقا انا ابي ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت سمعت
عكرمة يقول كان ابن عباس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتبارزين
اسناده جيد قال ابو داود اكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس وهرون
النحوي ذكر فيه ابن عباس ايضا وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس وذكر ابن الاثير

وذكر ابن الاثير ان المتبارزين هما المتعارضان بفعلهما ليعجز احدهما الاخر بصنيعه وانما [...]
لما فيه من المباهات والرياء وهذا يدل لما ذكره ابن الجوزي في المفاخرة بدعوته وذكر ابي داود لذلك يوافقه
ثم هل يحرم اكل هذا الطعام او يكره يحتمل وجهين نظرا الى ظاهر النهي والمعنى وذكر الشيخ تقي الدين في فتاويه
انه لا ينبغي ان يسلم عليه ولا يصلي ولا يجيب دعوته انتهى كلامه وقطع بعض اصحابنا بانه لا تجب اجابة
من يجوز هجره وقطع جماعة منهم بان الذمي لا تجب اجابته وحكاه في المغني عن الاصحاب وقال لانه لا يامن
69 اختلاط طعامهم بالحرام والنجاسة فعلى مقتضى هذا التعليل لا يجب اجابة مسلم في ماله شبهة
ولا سيما اذا كثرت ولا من لا يتحرز من النجاسة بل لا يبعد [...] كثيرا وقد سئل احمد عن الرجل يدعى
الى الختان والعرس وعنده المخنثون فيدعوه بعد ذلك بيوم او ساعة وليس عنده اولئك فقال ارجو
ان لا ياثم ان لم يجب وان اجاب فارجو ان لا يكون اثما وقال في المغني بعد ذكره لهذا النص
النص فاسقط الوجوب لاسقاط الداعي حرمة نفسه باتخاذ المنكر ولم يمنع من الاجابة لكون
المجيب لا يرى منكرا ولا يسمعه وقال احمد ايضا انما تجب الاجابة اذا كان المكسب طيبا [...]
وهذا يؤيد ما تقدم من مقتضى كلام احمد في المغني وقال في المغني بعد ذكره [...]
من طعام من مكتسب خبيث لان اتخاذه منكر فهو اولى بالامتناع [...]
ما تقول في رجل شرب الخمر يدعوني الى غدائه دعا به اجيبهم [...]
فان كان كسبه كسبا طيبا وعصى بعد ذلك بعظامه يدعو لا يجاب [...]
وانا شاهد الرجل يكون في القرية والرستاق ويسال عن الشيء من العلم فاهدى له الثمار وربما
استعان بقوم يعملون في ارضه فقال ان كان لكاتب فلا يقبل وقال اسحاق بن ابراهيم سئل احمد
عن الرجل يهدي اليه الشيء افترى له ان يقبل فقال قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية
ويثيب اترى له ان هو قبل ان يثيب وذكر اسحاق في الادب من مسائله ان انسانا اهدى
لابي عبد الله مرة شيئا ما بين ثلاثة دراهم قال فاعطاني دينارا فقال اذهب
بعشرة دراهم سكرا وبتسعة دراهم تمرا برنيا واذهب به اليه ففعلت فقال [...]
ولاحمد وغيره كلام كثير في قبول الهدية وقد ذكرته وبعض الاخبار فيه في موضع [...]
قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه نعم الشيء الهدية امام الحاجة وعن ام سلمة عن النبي صلى [الله عليه وسلم]
نعم العون الهدية على طلب الحاجة وقال الهيثم بن عدي وهو وان كان كذابا متروكا فانه [...]
قال كان يقال ما ارتضي الغضبان ولا استعطف السلطان ولا سلت السخائم ولا [...]
المغارم ولا توقي المحذور ولا استميل المهجور بمثل الهدية والبر وقال ابن عبد البر وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حج وبر ولا تزاوروا وتهادوا فان الهدية تثبت المودة وتسل
السخيمة قال الشاعر

هدايا الناس بعضهم لبعض ° تولد في قلوبهم الوصال
وتزرع في الضمير هوى وودا ° وتلبسهم اذا حضروا جمالا

فصل الهدية لمن اهديت اليه يختص بها من شاء ولا يصح قول انها لمن حضر وما

يستحب شرعا وعرفا الهدية اوايل الثمار والزرع ونحو ذلك منها لاسيما الى الكبير الصالح ودعايه
عنده ذلك بالبركة وانه يخصص به ذلك او بعضه بعض من بحضره من الصغار لانه يقع لذلك
موقعا عظيما بخلاف الكبار وروى مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتى باول الثمر
فيقول اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي مدنا وفي صاعنا وفي ثمارنا بركة مع بركة ثم يعطيه
اصغر من يحضره من الولدان **فصل** قال ابو الحارث ان ابا عبد الله سيل عن الرجل يساله الرجل
الحاجة فيسعى معه فيها فيكافيه على ذلك بلطفه يهدي له ترى له ان يعطيه يقبلها قال ان كان شي
من البر وطلب الثواب كرهت له ذلك فهذا النص انما فيه الكراهة لمن طلب البر والثواب وظاهره
يجوز لغيره ونظيره قول اصحابنا في المعلم ان اعطي شيا بلا شرط جاز وانه ظاهر كلام احمد
وكرهه بعض العلما لحديث القوس قال في المغني يحتمل انه قصد القربة فكره له العوض لذلك
قال صالح ولد لي مولود فاهدى الى صديق لي شيا فمكثت على ذلك شهرا واراد الخروج الى البصرة
... الكلم لي ابا عبد الله يكتب لي الى المشايخ بالبصرة فقال لولا انه اهدى اليك كتبت له فاست
... صالح قلت لابي رجل اودع رجلا وديعة فردها الا الذي اودعه فاهدى اليه شيا
... اعلم انه انما اهدى اليه لادا امانته فلا يقبل هديته الا ان كان يكافي بمثلها
... ابي الحارث السابقة وقال يعقوب قال ابو عبد الله لا ينبغي للخاطب
... قوم ان يقبل لهم هدية وظاهر هذه الروايات التحريم مطلقا والكراهة
واختار ... التحريم الشيخ تقي الدين في كل شفاعة فيها اعانة على فعل واجب او ترك
محرم وفي شفاعته عند ولي امر ليوليه ولاية او يستخدمه في المقابلة وهو مستحق لذلك
او ليعطيه من الوقف على الفقرا او القرا او الفقها وغيرهم وهو من اهل الاستحقاق ونحو ذلك
وقال هذا المنقول عن السلف والايمة الكبار وقد رخص فيه بعض الفقها المتاخرين
... ذلك وجعل هذا من باب الجعالة يعني من ان في تعبه قال وهذا مخالف للسنة
... واقوال الصحابة والايمة فهو غلط لان مثل هذا من المصالح العامة التي القيام فيها
... او كفاية فليس من اخذ الجعل فيه ترك الاحق والمنفعة ليست للباذل بل للناس
... الولاة منهي عنه فكيف بالعوض فهذا من باب الفساد انتهى كلامه وهذا
... الذي احتج به خاص ويتوجه لاجله قول ثالث وهو معنى كلام ابن الجوزي
الاتي واما الخبر الذي احتج به فقال ابو داود في سننه باب الهدية للحاجة ثم روى
عن ابي امامة مرفوعا من شفع لاخيه شفاعة فاهدى له هدية فقد اتى بابا عظيما
من ابواب الربا من رواية القاسم بن عبد الرحمن وقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب
ابن شيبة والمغولي والترمذي وقال ابو حاتم لا باس به قال الجوزجاني
كان خيرا فاضلا وتكلم فيه احمد وابن حبان وقال ابن خراش ضعيف جدا
وقال ابن الجوزي ضعيف بمرة واحدة ورواه احمد من رواية ابن لهيعة وضعفه
مشهور

سعد رد في صحة نظر وكيف يكون هذا بابا عظيما من الربا ثم يحمل على شفاعة متعينة لا سيما في ولاية او علو صبر
والحاق ريب الهدية على الشهادة وراليت تعليقا على خلاف القاضي على النسخة العتيقة لابن تيمية وعليها خط جماعة من
اصحابنا منهم الحسن بن احمد بن البنا نسخت سنة سبع وعشرين واربعمائة رايت على المجلدة الاخيرة لا يجوز اخذ العوض في
مقابلة الدفع عن المظلوم ثم ذكر رواية ابي الحارث السابقة وقال فاذا كره ذلك فيما لا يجب عليه فعله فاولى ان يكره
فيما يجب عليه من دفع المظالم ثم ذكر ان ابن بطة وصاحبه ابا حفص رويا خبر ابي امامة ونحو ذكر روى ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال وباسناده عن زاذان انه سمع عمر يقول لمسروق بن الاجدع اياك والهدية في سبب الشفاعة
وان ذلك من السحت ثم ذكر رواية يعقوب السابقة ثم قال وذكر ابو حفص في كتاب الهبات باب كراهية الهدية على تعليم
القران قال الاثرم لابي عبد الله الرجل يعطي عنه الفضل قال لا يعجبني شي كلامه وتكلم ابو مسعود لرجل في حاجة فاهدى
له هدية فامره باخراجها وقال احذاجر شفاعتي في الدنيا رواه صالح عن ابيه عن اسمعيل عن ابن عون عن محمد عنه وعن عبد الله
ابن جعفر في هذه المسئلة انه ردها وقال انا اهل بيت لا ناخذ على معروفنا ثمنا رواه صالح عن ابيه عن علي بن عاصم وقد
صنفه جماعة عن خالد الحذا وهشام بن حسان عن محمد عنه وقد كان ابراهيم بن السري بن سهل
الزجاج صاحب التصانيف الحسان ومن اهل الفضل والعلم مع حسن الاعتقاد ...
تولى القاسم الوزارة كان وظيفة ابي اسحاق عنده انه ...
الاشغال ويشارط على ذلك وياخذ ما امكنه وقصته مشهورة ...
في المنتظم لعدان ترجم ابا اسحاق بهذه الترجمة وذكر قصته قال ... كتاب
الحديث يقرؤون هذه الحكاية ويتعجبون مستحسنين لهذا الفعل غافلين عما تحته من القبيح
وذلك انه يجب على الولاة ايصال قصص المظلومين واهل الحوايج فاقامة من ياخذ الاجر ان صار
على هذا قبيح حرام وهذا مما يهي به الزجاج وهيا عظيما ولا يرتفع لانه ان كان لا يعلم ما في باطنه
ما قد حكاه عن نفسه فهذا جهل بمعرفة حكم الشرع وان كان يعرف فحكايته وغاية ال...
فنعوذ بالله من قلة الفقه انتهى كلامه ولنا خلاف مشهور في اخذ الاجرة والجعل
الشهادة واداها والترجمة وغاية الشفاعة كذلك نص احمد على انه لو قال
ولك عشرة انه يصح قال اصحابنا لانه جعالة على فعل مباح وقالوا يجوز للامام ان
يه لعلى ما فيه مصلحة للمسلمين فان المجعول له يستحق الجعل مسلما كان او كافرا وقد
اجرة الدليل واما ما يروى عن ابن مسعود وسيل عن السحت فقال ان تشفع لا...
فيهدي لك هدية فتقبلها فقيل له ارايت ان كان هدية في باطل فقال ذلك كفر ومن لم يحكم بما
... ولئك هم الكافرون ففي صحته نظر والمعروف عنه ان السحت ان يستعينك على مظلمة فيهدي
لك فلا تقبل ثم يجاب عنه بما سبق والله اعلم **فصل** قال اسحاق بن ابراهيم انه
سال ابا عبد الله عن الحديث الذي جاء اذا بلغك شي عن اخيك فاحمله على احسنه حتى لا تجد
له محملا ما يعني به قال ابو عبد الله تقول لعذره تقول لعله كذا لعله كذا وقال المروذي قلت لابي
عبد الله ان ابا موسى هرون بن عبد الله قد جاء الى رجل شتمه لعله يعتذر اليه فلم يخرج اليه

... الباب في وجهه فعجز وقال الواحد سبحان الله ما أنذر قد بلغ عليه ~~...~~ على سبيت ...
ثم قال رجل نقل قدمه ويجيء إليه يعتذر لا يعذر وروى ابن ماجه ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان
عن ابن جريج عن ابن ميناء عن جودان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتذر إلى أخيه بمعذرة لم يقبلها كان
عليه مثل خطيئة صاحب مكس ورواه أيضا عن محمد بن إسماعيل عن ابن سمرة عن وكيع قال العباس بن عبد الرحمن
بن ميناء ورواه أبو داود في المراسيل عن سهل بن صالح عن وكيع وقال عن جودان أو ابن جودان وهو مختلف في صحبته
وإسناده جيد ولم يرو العباس ضعفا ومراد أهل الخبر والله أعلم ما لم يعلم كذبه قال وهذا ذكر ابن عبد البر
أنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعتذر إليه أخوه المسلم فليقبل عذره ما لم يعلم كذبه قال عمر رضي الله عنه
لا تكم أخاك على أن يكون المعذر في مثله وقال الحسن بن علي رضي الله عنهما لو أن رجلا شتمني في أذني
هذه واعتذر إلي في أذني الأخرى لقبلت عذره ومن النظم في معناه

قيل لي قد أسا إليك فلان ... وقعود الفتى على الضيم عار
... قد جاءنا فأحدث عذرا ... دية الذنب عندنا الاعتذار

... إليك معتذر تلقه بالبشر وقال آخر

... عذرهم ... بالعذر منه فيه لم يلوموا
... معتذرا ... أن بر عندك فيما قال أو فجرا
... عك من يرضيك ظاهره ... وقد أجلك من يعصيك مستترا

وكان بعضهم وضع لحسن الاعتذار جرم من الذنب وكان يقال الاعتذار يمنع هجرة وعدم طول الشقي رحمه الله

يا هيف نفس على ما قال أحرقه ... على المقلتين من أهل المروءات
إن اعتذاري لمن جانبني ... ما ليس عندي لمن إحدى المصيبات
هي المقادير فلمني أو فذر ... إن كنت أخطأت فما أخطأ القدر
إذا غيروا قالوا المقادير قدرت ... ولا عار إلا ما تجر المقادر

... لسانك وما يعتذر منه فإنه ما اعتذر أحد فيسلم من الكذب وقال أيضا أسرع الناس
... هم حياء الغرار قال ابن عرفه

... يذنب والمولى يقومه ... والعبد يجهل والمولى يعلمه
... ندمت على ما كان مني زللي ... وزلة المرء يمحوها تندمه

وقد قيل

عجبت لمن يبكي على فقد عثرة ... دموعا ولا يبكي على فقده دما
وأعجب من ذا أن يرى عيب غيره ... عظيما وفي عينيه عن عيبه عمى

وقال أيضا

عجبت من الدنيا سلامة ظالم ... وعزة ذي بخل وذل كريم
وأعجب من هذا كريم أصابه ... قضاء فأضحى تحت حكم لئيم

وذكر ابن عبد البر أن كلام أبي الدرداء معاتبة الأخ أهون من فقده ومن لك بأخيك كله فأعط أخاك وهب له ولا تطع
فيه كاشحا فتكون مثله وقال موسى بن جعفر من لك بأخيك كله لا تستقص عليه فتبقى بلا أخ وقال عمر أعقل الناس

اعذرهم

... لهم وحدوا الأصمعي قال أعرابي عاتب من ترجو رجوعه وقال بعض الحكماء العتاب الوفاء وسلاح الأكفاء و
... وقال العتابي ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد وحرف الناصح خير من تحية الشانئ وقال بعض الحكماء
من كثر حقده قل عتابه وقال محمد بن داود من لم يعاتب على الزلة فليس بحافظ للخلة وقال أسماء
بن خارجة الإكثار من العتاب داعية إلى الملال وسبق قريبا قول الشافعي الكيس العاقل هو الفطن المتغافل
وقال عبيد الله بن عبد الله بن طاهر

أعاتب من يحلو لدي عتابه ... وأترك من لا أشتهي أن أعاتبه
وليس عتاب المرء للمرء نافعا ... إذا لم يكن للمرء لب يعاتبه

وقال النضر بن أحمد

إن كان نعطي كريها فاصبر فكم ... [illegible]
لولا العوارض ما طال الشباب كذا ... [illegible]
إني أعاتب إخواني وهم ثقتي ... طورا وقد صقل ... أحيانا
هي الذنوب إذا ما أكثرت درست ... من القلوب والأحرى ...

وقال الآخر

خذ من صديقك ما صفا ... لكي لا تكون ...
~~إن الكثير عتابه~~ ... خوان ...

فصل وذكر ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس عن ابن عباس ...
جليسي الذي يتخطى الناس إلي أما والله إن الذباب يقع عليه فيشق علي وسئل ابن عباس من أكرم
الناس عليك قال جليسي حتى يفارقني وروى الطبراني بإسناده عن ابن عباس قال ثلاثة
لا أقدر على مكافأتهم ورابع لا يكافئه عني إلا الله فأما الذين لا أقدر على مكافأتهم فرجل أوسع لي في
مجلسه ورجل سقاني على ظما ورجل اغبرت قدماه في الاختلاف إلى بابي وأما الرابع الذي لا
يكافئه عني إلا الله فرجل عرضت له حاجة فبات ساهرا متفكرا بمن ينزل حاجته ...
فوضعها لحاجته عندي فلا يكافئه عني إلا الله عز وجل وإني لأستحيي من الرجل يطأ بساطي ...
يرى عليه أثر من أثري

فصل قال المروذي قلت لأبي عبد الله فإن ...
عليه تصاوير قال لا ينظر إليه قلت نظرت إليه كيف أصنع أهتكه قال تخرق ...
إن أمكنك خلعه خلعته وروى المروذي بإسناده عن يوسف بن أسباط ...
... أجيب ومن لا أجيب قال لا تدخل على رجل إذا دخلت عليه أفسد عليك قلبك قال كان يكره
على أهل البسط يعني الأغنياء

فصل قال المروذي إن أبا عبد الله قال له رجل أليس
قد روي تهادوا تحابوا قال نعم وقال سليمان القصير قلت لأحمد بن حنبل أي شيء تقول في رجل
ليس عنده شيء وله قرابة لهم وليمة ترى أن يستقرض ويهدي لهم قال لا

فصل قد ذكرت ما جاء عنه عليه السلام اتق النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة
وقوله عليه السلام ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق وقوله كل معروف صدقة قال ابن عباس ...

رجلا اوليته معروفا الا اضاء ما بيني وبينه ولا رايت رجلا فرط اليه مني شيء الا اظلم ما بيني
وبينه وقال ابن عباس امسك المعروف فانه زرع وفضل كنز ولا يتم الا بثلاث خصال بتعجيله
وتصغيره وستره فاذا عجلته هنأته واذا صغرته عظمته واذا سترته تممته وقال زيد بن علي
ابن حسين ما شيء افضل من المعروف الا ثوابه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من قدر عليه يؤذن
له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن تمت السعادة للطالب والمطلوب منه قال الشاعر وهو زهير

ومن يجعل المعروف من دون عرضه ... يفره ومن لا يتق الشتم يشتم

وقال بعضهم لا يزهدنك في المعروف كفر من كفره فانه يشكرك عليه من لا تصنعه اليه وكان يقال في كل شيء سرف
الا في المعروف وكان يقال لا يزهدنك في المعروف دمامة من تهديه اليه ولا من ينبو بصرك
عنه فان حاجتك في شكره ووفائه لا في منظره وكان يقال اصنع المعروف الى كل احد فان
كان من اهله فقد وضعته في موضعه وان لم يكن من اهله كنت انت من اهله قال الشاعر

ولم ار كالمعروف اما مذاقه ... فحلو واما وجهه فجميل

...س المعروف كان ربحه الحمد وقال عمرو بن العاص في كل شيء سرف كلما ... الا في
... معروف واظهار مروءة وقد قيل كان يقال كما يترشح للوديعة
... ينبغي ان يتوخى بالمعروف اهل الوفاء والكرم وكان يقال اعطاء الفاجر
...ه على فجوره ومسألة اللئيم اهانة للعرض وتعليم الجاهل زيادة في الجهل والصنيعة
عند الكفور اضاعة للنعمة فاذا هممت بشيء من هذا فارتد الموضع قبل الاقدام عليه وعلى الفعل
وذكر عبد الرحمن ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصنيعة لا تكون الا في ذي حسب او دين كما ان
الرياضة لا تكون الا في نجيب وذكر عبد الرحمن كان ... اشياء اضيع شيء
في الدنيا ... سراج يوقد في الشمس ومطر وابل في ارض سبخة وامراة حسناء تزف الى
... وطعام يستجاد ثم يقدم الى سكران او شبعان ومعروف تصنعه عند من لا يشكرك
... التوراة افعل الخير ... كذا وكان يقال صاحب المعروف لا يقع فان وقع
... متكئا وكتب ارسطاطاليس الى الاسكندر ... املك الرعية بالاحسان اليها
... بالمحبة منها وطلب ذلك منها باحسانك هو ادوم بقاء منه باعتسافك واعلم انك انما
... الابدان فتخطاها الى القلوب بالمعروف واعلم ان الرعية اذا قدرت على ان تقول
قدرت على ان تفعل فاجتهد ان لا تقول تسلم من ان تفعل وقال معاوية ليزيد ابنه يا بني
اتخذ المعروف عندا عند ذوي الاحساب تستميل به مودتهم وتعظم في اعينهم واياك
والمنع فانه ضد المعروف فانه قال حصاد من يزرع في الدنيا اغتباط في الاخرة
ذم اعرابي رجلا فقال كان سمين المال مهزول المعروف وقال الزهري او الزبيري
من يزرع معروفا حصد خيرا ومن زرع شرا حصد ندامة قال الشاعر

من يزرع الخير يحصد ما يسر به ... وزارع الشر منكوس على الراس

وقال ابن المبارك

وقال ابن المبارك يد المعروف غنم حيث كانت ... تحملها كفور ام شكور
ففي شكر الشكور لها جزاء ... وعند الله ما كفر الكفور

وقال الاصمعي سمعت اعرابيا يقول اسرع الذنوب عقوبة كفر المعروف وقال ابن دريد
وقيل انه انشدها: وما هذه الايام الا معارة ... فما اسطعت من معروفها فتزود
فانك لا تدري باية بلدة ... تموت ولا ما يحدث الله في غد

قال بزرجمهر حين ... ايام للدهر اغاث فيها المضطر واغرقت فيها الشكر واسترق
فيها الحر فجمع كسرى رؤوس اصحابه فقال لهم على اي شيء انتم اشد ندامة فقالوا
على وضع المعروف في غير اهله وطلب الشكر ممن لا شكر له قال الشاعر

وزهدني في كل خير صنعته ... الى الناس ما جربت من قلة الشكر

وقال: ومن يجعل المعروف في غير اهله ... يلاقي الذي لاقى مجير ام عامر

وقال المهلب عجبت لمن يشتري المماليك بماله ولا يشتري الاحرار بمعروفه
ليس للاحرار ثمن الا الاكرام فاكرم حرا تملكه وقال المتنبي

اذا انت اكرمت الكريم ملكته ... وان انت اكرمت الل...

وقال عبد مناف دواء من لا يصلحه الاكرام الهوان قال الشاعر ...
وقال ابن عقيل في الفنون فعل الخير مع الاشرار تقوية لهم على الاخيار كما لا ينبغي ان
يحرم الخير اهله ولا ينبغي ان يحرم الخير حقه فان وضع الخير في غير محله ظلم للخير كما قيل
لا تمنعوا الحكمة اهلها فتظلموهم ولا تضعوها في غير اهلها فتظلموها كذلك البر والانعام
معنى لقوم ... بعد الحرمان قوما ... كالنار كلما الهبت ... وقد قال المتنبي

ووضع الندى في موضع السيف بالعلى ... مضر كوضع السيف في موضع الندى

فالسياسة الكلية انتقاد ... الانعام وقال علي رضي الله عنه كن من خمسة على حذر
اذا اكرمته وكريم اذا اهنته وعاقل اذا احرجته واحمق اذا مازحته وفاجر اذا
انتهى كلامه ويأتي في اخر كراسة من الكتاب ما يتعلق بهذا فصل
عن ابي هريرة مرفوعا لا يشكر الله من لا يشكر الناس حديث صحيح رواه احمد وابو داود
والترمذي قال في النهاية معناه ان الله لا يقبل شكر العبد على احسانه اليه اذا كان
العبد لا يشكر احسان الناس ويكفر امرهم لاتصال احد الامرين بالاخر وقيل
معناه من كان عادته وطبعه كفران نعمة الناس وترك شكره لهم كان من عادته كفر
نعمة الله وترك الشكر له وقيل معناه ان من لا يشكر الناس كمن لا يشكر الله عز وجل وان
شكره كما تقول لا يحبني من لا يحبك اي ان محبتك مقرونة بمحبتي فمن احبني
يحبك ومن لا يحبك فكانه لا يحبني وهذه الاقوال مبنية على رفع اسم الله ونصبه
وروى احمد من حديث الاشعث بن قيس مرفوعا من حديث ابي هريرة رواه ابن بلفظ

فيه لعله

٧٢

اجزاه اشكر الناس لله اشكرهم للناس وعن عائشة مرفوعا من اتى اليه معروفا فليكافئ
به فان لم يستطع فليذكره فمن ذكره فقد شكره رواه احمد وفي حديث اخر للطبراني بالمكافات
فان لم يستطع فليدع له رواه ابو داود وغيره اظنه من حديث ابن عمر وعن اسامة مرفوعا من صنع اليه
معروفا فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثنا رواه الترمذي وقال حسن صحيح قال
وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال ابو داود ثنا عبد الله بن الجراح ثنا جرير
عن الاعمش عن سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابلي بلاء فذكره فقد شكره وان كتمه
فقد كفره ورواه ايضا بمعناه من طريق آخر وهو حديث حسن وله وللترمذي في لفظ من
اعطي عطا فليجز به ان وجد وان لم يجد فليثن به فان من اثنى به فقد شكره
ومن كتمه فقد كفره ومن تحلى بما لم يعط كان كلابس ثوبي زور اراي ذي زور وهو الذي
يزور على الناس بتزيا بزي اهل الزهد رياء او يظهر ان عليه ثوبين وليس عليه الا ثوب
وعن النعمان مرفوعا من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله
... الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب رواه احمد وضعفه
... بن عليم والد وكيع واكثرهم قواه وهو حديث حسن وعن ابي سعيد مرفوعا
... شكر الله رواه احمد والترمذي وحسنه وعن انس قال ان المهاجرين
... يا رسول الله ذهبت الانصار بالاجر كله قال لا ما دعوتم الله لهم واثنيتم عليهم
رواه ابو داود والترمذي قال مثنى بن جامع انه سمع ابا عبد الله احمد بن حنبل يذكر
عن وهب بن منبه ترك المكافات من التطفيف وكذا قال غيره من السلف قال احمد في رواية
حنبل في رجل له على رجل معروف واياد ما احسن ان يخبر بفعالهم له به
يشكره الناس ويدعون له قال النبي صلى الله عليه وسلم من لا يشكر الناس لا يشكر الله تبارك
وتعالى والله تبارك وتعالى يحب ان يشكر ويحمد والنبي صلى الله عليه وسلم احب الشكر
الصحيحين انه عليه السلام قال يا معشر النسا تصدقن واكثرن الا
ستغفار فاني رايتكن اكثر اهل النار فقالت امراة منهن جزلة
... لنا اكثر اهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير جزلة بفتح الجيم وسكون
... اي ذات عقل وراي والجزالة العقل والوقار فقد توعد عليه السلام
على كفران العشير وهو في الاصل المعاشر والمراد هنا الزوج توعد على كفران العشير والا
حسان بالنار فدل على انه كبيرة ~~على~~ على نص كلام اللعن فانه قال تكثرن
اللعن والصغيرة تكون بالكثرة ولاحمد من حديث ابي هريرة ما انعم الله
على عبد نعمة الا وهو يحب ان يرى اثرها عليه وليس فيه باسناد ضعيف
من حديث معاذ بن انس ان لله عبادا لا يكلمهم يوم القيامة ولا يزكيهم
ولا ينظر اليهم قيل من اولئك قال متبرء من والديه راغب عنهما ومتبرئ

من وله

من ولده ورجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرا منهم وقد روي عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انشدني شعر العريض اليهودي حيث قال
ان الكريم فانشدته

ان الكريم اذا اراد وصالنا	لم يلف حبلا واهيا رث القوى
ارعى امانته واحفظ غيبه	جهدي فياتي بعد ذلك ما اتى
اجزيه او اثني عليه فان من	اثنى عليك بما فعلت فقد جزى

قال بن عبد البر وهذا الشعر ما يصح فيه الا ما روي عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة للعريض اليهودي وهو العريض بن السموال بن عاديا اليهودي
من ولد الكاهن بن هارون شاعر بن شاعر واما اهل الاخبار فاختلفوا في
قائله فقيل لورقة بن نوفل وقيل لزهير بن جناب الكلبي وقيل لعامر المجنون
وقيل لزيد بن عمرو بن نفيل ومنهم من قال انها لزيد بن عمرو ولورقة بن نوفل
ابيات ولم اذكرها انا هنا قال بن عبد البر والصحيح فيها
غيرها انها للعريض اليهودي والله اعلم قال ابن ...

الحسين بن عبد الرحمن

لو كنت اعرف فوق الشكر منزلة	...
اذا امتحنها مني مهذبة	حذوا على حذو ...

وما انشد الرياشي

سكرى كنعلك فانظر في عواقبه	لتعرف بنعلك ما عند من الشكر

وقيل لسعيد بن جبير رحمه الله المجوسي يوليني خيرا فاشكره قال نعم وقال القطامي

اثني بما اوليتني ...	لم تصنع حسن بالمرء من شكر
اثني واحمد لا اكفر نعم	ابدا ما صاح عصفور الشجر

وقال الاخر

فلو كان يستغني عن الشكر ماجد	لعزة ملك او علو مكان
لما ندب الله العباد لشكره	فقال اشكروا لي ايها الثقلان

وقال عمر بن عبد العزيز ذكر النعم شكر وقال جعفر بن محمد من لم يشكر الجحد
النعم كذا ذكره بن عبد البر عنه فان صح ففيه نظر وقال الشاعر

وما تغني الصنيعة حيث كانت ولا الشكر الصحيح من السقيم

وقال سليمان التيمي ان الله تعالى انعم على عباده بقدر طاقتهم وكلفهم من
الشكر بقدر طاقتهم فقالوا الكل يشكر وان قل ثمن كل نوال وان جل وقال رجل من قريش
لاشعب الطمع يا اشعب الطمع يا اشعب احسنت اليك فلم تشكر فقال ان
معروفك خرج من غير محتسب الى غير شاكر وقالوا لا يشتق بشكر من تعطيه حتى تمنعه
وقال جعفر بن محمد ما شيء اسر الي من يد اتبعتها اخرى لان منع الاواخر يقطع
لسان شكر الاوايل وذكر بن عبد البر قول بن شبرمة ما اعرفني بجيد الشعر

اوليك قوم ان بنوا احسنوا البنا ۝ وان عاهدوا اوفوا وان عقدوا شدوا
وان كانت النعماء فيهم جزوا بها ۝ وان انعموا لا كدروها ولا كدوا
وان كان مولاهم على جل حادث ۝ من الامر ردوا فضل احلامكم ردوا

وقال حماد بن سلمة للاصمعي كيف تنشد هذا البيت يعني البيت الاول قال البنا بكسر البا فرد عليه البنا بضم البا وقال ان القوم انما بنوا المكارم لا اللبن والطين وذكر غير واحد كسر البا وضمها فالكسر جمع بنية نحو كسرة وكسر والضم جمع بنية نحو ظلمة وظلم قالوا وكان حماد بن سلمة راى الضم لئلا يشتبه بالبنا بمعنى العمارة باللبن والطين والله اعلم
وقال ابن هبيرة الوزير الحلبي انما يبالغ في التوسل الى البخيل لا الى الكريم كما قال ابن الرومي

واذا امرؤ مدح امرءا لنواله ۝ واطال فيه فقد اسا هجاءه
لو لم يقدر فيه بعد المستقى ۝ عند الورود لما اطال رشاه

فصل ويحرم المن بما اعطى بل هو كبيرة على نص احمد فيما روي هو ومسلم من حديث ابي ذر [illegible] الا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم [illegible] سلعته بالحلف الكاذب ولابي داود في رواية المنان [illegible] منة ولاحمد والنسائي من حديث عبد الله بن عمر لا يدخل الجنة [illegible] وهو لاحمد من حديث ابي سعيد ولهما من حديث ابن عمر ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان بما اعطى

فصل قال صالح بن الامام احمد في مسائله عن ابيه قلت له حديث يحدث به عبد الله بن داود الهدية لا تحل لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى ابي بكر وعمر هل تعرفه قال لا اعرفه وانكره وقال انما روي عن الضحاك ولا تمنن تستكثر قال انما هذه للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة لا يهدي اليه اكثر من ذلك واما سائر المسلمين فليس به باس

فصل عن واثلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهر الشماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك رواه الترمذي وقال حسن غريب من عمر بن اسماعيل [illegible] لا هو رواه عن حفص بن غياث وعن سلمة بن شبيب عن امية [illegible] القاسم عن حفص عن برد بن سنان عن مكحول امية تفرد عنه سلمة ويروى حديثه حسن الشماتة الفرح ببلية العدو ويقال شمت به بالكسر شمت شماتة وشماتة غيره وبات فلان بليلة الشوامت وفي الصحيحين من حديثهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وشماتة الاعداء جهد البلاء بفتح الجيم وجهد البلاء ضمها لغة ودرك بفتح الراء الاسم وبسكونها المصدر دليس في الصحيحين انه عليه السلام امر بالتعوذ من شيء سوى هذا الحديث وحديث ابي هريرة اذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانه راى شيطانا

وحديث ابي هريرة ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ ولينته وحديث ابي قتادة وياتي في الرويا ولا في احدهما سوى حديث ابي هريرة اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال وحديث زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة ونحن معه اذ حادت فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة او اربعة فقال من يعرف اصحاب هذه الاقبر فقال رجل انا فقال متى مات هؤلاء قال ماتوا في الاشراك فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر الذي اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا نعوذ بالله من عذاب القبر فقال تعوذوا بالله من عذاب النار قالوا نعوذ بالله من عذاب النار قال تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ بالله من فتنة المحيا [illegible] حديث جابر في الرويا وعن عثمان بن ابي العاص انه اتى النبي صلى الله عليه [illegible] ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي [illegible] ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ [illegible] يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهبه الله عني رواه مسلم خنزب [illegible] مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة ومفتوحة ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي وقيل بضم الخا وفتح الزاي وكان عليه السلام يدعو اللهم لا تشمت بي عدوا حاسدا رواه الحاكم من حديث ابن مسعود وابن حبان من حديث ابن عمرو وقد حكى الله عز وجل عن هرون عليه السلام انه قال فلا تشمت بي الاعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين وقيل لايوب اي شيء من بلائك كان اشد عليك قال شماتة الاعداء وقال الكلبي لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تمنت بنات كندة وحضرموت وخضبن ايديهن واظهرن السرور لموته وضربن بالدف

ابلغ ابا بكر اذا ما جئته ۝ ان البغايا رمن كل مرام
اظهرن من موت النبي شماتة ۝ وخضبن ايديهن بالعلام
فاقطع هديت اكفهن بصارم ۝ كالبرق اومض في متون غمام

قال ابن عبد البر قال محمد بن عبد الله بن الحكم سمعت اشهب بن عبد العزيز يدعو على محمد بن ادريس الشافعي بالموت الطيب قال في سجوده فذكر ذلك للشافعي فتمثل يقول

تمنى رجال ان اموت وان امت ۝ فتلك سبيل لست فيها باوحد
فقل للذي يبقى خلاف الذي مضى ۝ تهيا لاخرى مثلها فكان قد

قال محمد بن عبد الله فمات الشافعي واشترى اشهب من تركته مملوكا ثم مات اشهب بعده بنحو من شهر او قال خمسة عشر او ثمانية عشر يوما واشتريت انا

ذلك المملوك من تركة اشهب رحمه الله البيت الاول لطرفة ذكره ابن الجوزي في جوهره
لا يصلاها الا الاشعر فقال ابو عبيدة الاشعر بمعنى الشعر والعرب تصنع افعل موضع
فاعل قال طرفة فذكره واما البيت الثاني ففي ترجمة خالد بن الوليد ان عمر رضي الله عنه
قال قاتل الله اخا بني تميم ما اشعره حيث يقول فذكره وذكر بيتا آخر وهو

فما عيشة قد عاش بعدي بنا فعي	ولا موت من قد مات قبلي بمخلد
اذا ما الدهر جر على اناس	حوادثه اناخ باخرينا
فقل للشامتين بنا افيقوا	سيلقى الشامتون كما لقينا
كل المصائب قد تمر على الفتى	فتهون غير شماتة الاعداء
لولا شماتة اعداء ذوي حسد	او اغتمام صديق كان يرجوني
لما طلبت من الدنيا مراتبها	ولا بذلت لها عرضي ولا ديني
محمدا انا هلكنا سهو	وهل بالموت يا للناس عار

دخال العلابى
ولعبيد بن ابي عتبة

... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يفعله قال احمد بن منيع
... الحسن خالد بن يزيد الهمداني وهو ضعيف رواه الترمذي قال حديث غريب وليس
... في الصحيحين من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا زنت امة احدكم فليجلدها الحد ولا يثرب عليها
قال صاحب ... من اصحابنا قال الخطابي معنى لا يثرب لا يقتصر على التثريب وهو التعيير والتوبيخ واللوم والتقريع وقال
في النهاية اي لا يوبخها بالزنا بعد الضرب قال وقيل لا يقنع في عقوبتها بالتثريب بل يضربها الحد فان زنا الاماء لم يكن
عند العرب مكروها فامرهم بحد الاماء كما امرهم بحد الحرائر نظر بعض العباد مستحسنا فقال ستجد عنه فنسي القرآن
بعد الاربعين سنة وقال اخر عبت شخصا قد ذهب بعض اسنانه فنظرت امرأة الى الحالي فنظر زوجتي من الاريد
... سيرين عيرت رجلا بالافلاس فافلست قال ابن الجوزي ومثل هذا كثير وما نزلت بي افة والا غم ولا ضيق صدر
... حتى يمكنني ان اقول لهذا بالشيء الفلاني وربما تاولت تاويلا فيه بعد فان رام العقوبة فينبغي للانسان
... ف فقل ان يسلم منه وليجتهد في التوبة وقال محمود الوراق

صلاح المرء يصلح اهله	ويعديهم داء الفساد اذا فسد
... في الدنيا بفضل صلاحه	ويحفظ بعد الموت في الاهل والولد

كذا قال وسياق كثرة ذلك
... على حال اخفى **فصل** عن عائذ بن عمرو ان ابا سفيان اتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر
... ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم
... اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فاتاهم
ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي رواه مسلم قال القاضي عياض وروي عن ابي بكر انه نهى
عن مثل هذه الصيغة وقال قل عافاك الله رحمك الله لا تزد اي لا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفي وقال
بعضهم قل لا ويغفر الله لك **فصل** قال المروذي كان ابو عبد الله لا يدع المشورة اذا كان في امر حتى
انه كان ليشاور من هو دونه وكان اذا اشار عليه من يثق به او اشار عليه من لا يتهم من اهل الستر من

ان يشاور قبل مشورته وكان اذا شاوره الرجل اجتهد له رأيه واشار عليه بما يرى من صلاح
وظاهر هذا انه يشاور في كل ما يهتم به ويأتي بالترب من نصف الكتاب بعد ذكر حسن الخلق
والحياء عند ذلك قبل ذكر الزهد الكلام على قول احمد انه لخير بيادر به وقول الخلال في الادب كراهة
العجلة ونحو ذلك وسبق نحو نصف كراسة الكلام في النصح قال في قوله تعالى وشاورهم في الامر معناه
استخرج رأيهم واعلم ما عندهم ويقال انه من شرت العسل وانشدوا

وقاسمها بالله جهدا لانتم	الذ من السلوى اذا ما نشورها

قال الزجاج يقال
شاورتهم الرجل مشاورة وشورى وما يكون عن ذلك المشورة والمشورة اي حسن الهيئة واللباس
ومعنى قولهم شاورت فلانا اظهرت ما عندي وما عنده وشرت الدابة اذا امتحنتها فعرفت
هيئتها في سيرها وشرت العسل اذا اخذته من مواضع النحل وعسل مشار وقال الاعشى

كان القرنفل والزنجبيل	باتا بفيها واريا مشارا

اي العسل قال الجوهري
في الصحاح اشار اليه باليد اومى واشار عليه بالرأي وشرت العسل واشترته ...
واشرت لغة وانكرها الاصمعي وشرت الدابة شورا عرضتها على البيع ...
والمكان الذي يعرض فيه الدواب مشوار يقال اياك والخطب فانها ...
واشارت الابل اذا سمنت بعض السمن يقال جاءت الابل شيارا ...
مشار الفرس اي سمن وحسن والمشورة الشورى وكذلك المشورة بضم الشين ...
شاورته في الامر واستشرته بمعنى والمستشير السمين وقد استشار البعير
مثل استشار اي سمن والشوار فرج المرأة والرجل ومنه قيل شور به كانه ابدى عورته
ويقال ابدى الله شواره اي عورته والشوار والشارة اللباس والهيئة وشورت الرجل فتشور
خجلته فخجل وشور اليه بيده اي اشار عن ابن السكيت وهو حسن الصورة والشورة وان
لصير شيرا اي حسن الصورة والشارة وهي الهيئة عن الفراء وفلان خير شيرا ...
للمشاورة قال الجوهري الاري العسل وعمل النحل ايضا وقد ارت النحل تاري اريا ...
والله اعلم قال ابن الجوزي اختلف العلماء لاي شيء امر الله نبيه بمشاورة اصحابه مع ...
وتدبيره فقيل ليستن بهم من بعده قاله الحسن وسفيان بن عيينة وقيل لتطييب ...
قاله قتادة والربيع وابن اسحاق ومقاتل وقال الشافعي رحمه الله نظير هذا قوله ...
عليه السلام البكر تستامر في نفسها انما اراد استطابة نفسها فانها لو كرهت كان للاب ان يزوجها
وكذلك مشاورة ابراهيم عليه السلام لابنه حين امر بذبحه وقيل للاعلام ببركة المشاورة
قاله الضحاك قال ابن الجوزي ومن فوائد المشاورة ان المشاور اذا لم ينجح امره علم ان امتناع
النجاح محض قدر فلم يلم نفسه ومنها انه قد يعزم على امر يتبين له الصواب في قول غيره
فيعلم عجز نفسه عن الاحاطة بفنون المصالح قال علي رضي الله عنه الاستشارة عين
الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه والتدبير قبل العمل يؤمنك من الندم قال بعض الحكماء

كذا في الشرح
يشار اليه ... العسل ... الصحاح ... قال
٧٥

ما استنبط الصواب بمثل المشاورة ولا احصنت النعم بمثل المواساة ولا اكتسبت البغضة
بمثل الكبر واعلم انه انما امر النبي صلى الله عليه وسلم بمشاورة اصحابه والتحابب منهم وفي الذين امر بمشاورتهم
فيه قولان حكاهما القاضي ابو يعلى احدهما امر الدنيا خاصة والثاني امر الدنيا والدين وهو اصح وقرأ
ابن مسعود وشاورهم في بعض الامر وان الامر هنا جنس وهو عام يراد به الخاص وقرأ
بعضهم عزمت بضم التاء اي اذا امرتك بفعل شيء فتوكل فوضع الظاهر موضع المضمر وذكر ابن عبد البر
الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تشاور قوم الا هداهم الله لارشد امورهم والمروي عنه
ايضا لن يهلك امرؤ عن مشورة والخبر المشهور المستشار مؤتمن رواه الترمذي ايضا
من حديث ابي هريرة في قصة ابي الهيثم بن التيهان في الضيافة ورواه ايضا من حديث احمد وابي داود
والنسائي وابن ماجه وهو حديث جيد الاسناد ابن ماجه من حديث ابي مسعود من رواية
شريك عن الاعمش عن ابي عمرو الشيباني عنه وشريك حديثه حسن قال الحسن ان الله
… نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة اصحابه حاجة منه الى رأيهم ولكن اراد ان يعرفهم ما في المشورة
… صلى الله عليه وسلم قال نزل به امر فشاور فيه من هو دونه تواضعا عزمه له
… الخطاب شاورني في امر كذا فخالف الله قبل اجله من عبس ما اكثر صوابكم
… حد حازم ونحن نشاوره ونطيعه فوجدناه حازما وكان علي
… يقول رأي الشيخ خير من مشهد الغلام وقال بزرجمهر حسبك من الرأي لا يرى له
انه يستشير عالما ويطيع مرحارثة بن زيد بالاحنف بن قيس فقال والله انك لعجلان لتشاور تركت
في نقض الامر قال يا حارثة اجل كانوا لا يشاورون الجائع حتى يشبع والعطشان حتى
ينقع والاسير حتى يطلق والمضل حتى يجد والراغب حتى يمنح وكان يقال الاستشر
عدوك العاقل واستشر صديقك الاحمق فان العاقل يتقي على نفسه رأيه الزلل كما يتقي
الورع على دينه الحرج وكان يقال لا تدخل في رأيك بخيلا فيقصر فعلك ولا جبانا فيخوفك
ما تخاف ولا حريصا فيعدك ما لا ترجو وقال سليمان بن داود عليهما السلام لابنه يا بني
لا تقطع امرا حتى تشاور مرشدا فانك اذا فعلت ذلك لم تندم وقال عمرو بن العاص
ما نزلت بي قط عظيمة فابرمتها حتى اشاور عشرة من قريش فان اصبت كان الحظ لي دونهم
وان اخطات لم ارجع على نفسي بلائمة وقال بزرجمهر فره الدواب لا تغني عن السوط
واعقل الرجال لا يغني عن المشورة وقال عبد الملك بن مروان لان اخطئ وقد
استشرت احب الي من ان اصيب من غير مشورة وقال قتيبة بن مسلم الخطا مع
الجماعة احب الي من الصواب مع الفرقة وان كانت الجماعة لا تخطئ والفرقة لا تصيب
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستشير في الامر حتى ان كان ربما استشار المرأة
فابصر في رأيها فضلا وكان يقال من طلب الرخصة من الاخوان عند المشورة
ومن الفقهاء عند الشبهة ومن الاطباء عند المرض اخطأ الرأي وحمل الوزر وازداد مرضا قال ابن ع…

ان اللبيب اذا تفرق امره … فتق الامور مناظرا ومشاورا
واخو الجهالة يستبد برأيه … فتراه يعتسف الامور مخاطرا
وقال ابن ابي ليلى عن ابي الزبير
عن جابر مرفوعا اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه رواه ابن ماجه وابن ابي ليلى ضعفه
الاكثر وقال العجلي هو جائز الحديث ومراد الخبر اذا ظهر وجه المصلحة ويأتي استشارة المشركين
في فصول الطب في القريب من نصف الكتاب وقبل ذلك ما يتعلق بالاستخارة وبعد ما يتعلق
بمكارم الاخلاق قبل ذكر الزهد **فصل** وروى الخلال عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
قال كان يقال من لم يبال ما قال ولا ما قيل له فهو ولد شيطان وعن محمد بن الحجاج المصفر مثله الا انه
قال فهو لغير رشده قال الخلال سالت ثعلبا النحوي عن السفلة قال الذي لا يبالي بما قال ولا ما قيل له
قال الجوهري السفل والسفل والسفول والسفول بالضم نقيض العلو والعلو والعلاء
والسافل نقيض العالي والسفالة بالفتح النذالة وقد سفل بالضم والسفلة بكسر الفاء السقاط
من الناس يقال هو من السفلة ولا يقال هو سفلة لانه جمع والعامة تقول رجل سفلة …
قال ابن السكيت وبعض العرب يخفف فيقول فلان من سفلة الناس قال …
في تاريخه عن مالك قال لي ربيعة الرأي يا مالك من السفلة قال …
ومن سفل السفلة قلت من اصلح دنيا غيره بفساد دينه فقيل … [illegible]
المبارك وسئل ما هو السفلة قال هم الذين يتطلسون ويأتون ابواب القضاة يطلبون
الشهادات وقال ابن الصيرفي الحنبلي قال ابراهيم بن … حد الصوفية السفلة من يمن
بما يعطيه وقال ايضا من لا يخاف الله وقال ابن هشام بعض الله قال الخلال ايضا سالت ثعلبا
قلت القليل الحيا والسفيق الوجه قال هما قريبان من السوا وسالت ابراهيم الحربي قلت القليل
الحيا والسفيق الوجه واحد قال نعم وروى الخلال عن ابي موسى مرفوعا لا يبغض الناس
الا ولد بغي او فيه عرق منه وروى ايضا عن سفيان الثوري انه قال العلماء اعلم
احذر الناس واحذرني **فصل** تسن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في غير الصلاة
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ويتأكد ذلك اذا ذكر وهو فرض كفاية وتجوز ال…
تبعا له وقيل مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى في الرعاية الكبرى
الحديث متفق عليه وقال بعض اصحابنا المنصوص عن احمد في رواية ابي داود انه يصلي …
منفردا واحتج احمد بان عليا قال لعمر صلى الله عليك وذكر في شرح الهداية انه لا يصلي على غيره
منفردا وحكى ذلك عن ابن عباس رواه سعيد واللالكائي عنه وهو قول مالك والشافعية
وللشافعية خلاف هل يقال هو مكروه او ادب قال بعض الشافعية والسلام على الغير
بظهر الغائب مثل فلان عليه السلام كالصلاة في ذلك وقال الشيخ وجيه الدين الصلاة على
غير الرسول جائزة تبعا لا مقصودا الا ان الله تعالى خص الرسول بذلك فلا يشاركه غيره فيه
نعم الا الرسول له فعل ذلك وقال في الزكاة يستحب للوالي يعني الدعاء المشهور ولو قال

اذا حصل الزكاة يعني

اللهم صل عليه فلا باس لانه ظاهر نص الكتاب والسنة وقال ابو الخطاب من اصحابنا في قصيدته
عن العباس وبنيه صل الاله عليه ما هبت صبا وعلى بنيه الراكعين السجد وراينا بخط
ابن الجوزي انه قال عن العباس صلوات الله عليه وعن الخليفة الناصر الصلاة عليه واختار الشيخ تقي
الدين منصوص احمد قال وذكره القاضي وابن عقيل والشيخ عبد القادر قال احمد واذا جاز ذلك جاز
على كل احد من المؤمنين [illegible] متخذ شعار الذكر بعض الناس او يقصد الصلاة على بعض الصحابة
دون بعض فهذا لا يجوز وهو معنى قول ابن عباس قال والسلام على غيره جائز من غير تردد

فصل

السلام سنة عين من المنفرد وسنة على الكفاية من الجماعة والافضل السلام من جميعهم والجب
اجماعا نقله ابن عبد البر وغيره وظاهر ما نقل عن الظاهرية وجوبه وذكر الشيخ تقي الدين ان ابتداء
السلام واجب في احد القولين في مذهب احمد وغيره ويكره في الحمام صححه في الرعاية ولم يذكر
في التلخيص غيره وهو قول ابن عقيل وغيره وعنه لا يكره ذكر في الشرح انه الاولى للعموم وصححه ابن البركات
[illegible] قال ابو حنيفة وعن احمد التوقف ويكره على من يأكل او يقاتل لاشتغالهما وفيه [illegible]
[illegible] تخصيص لا يكره على غيرهما ومقتضى التعليل خلافه وهو ظاهر كلامه في الفصول
[illegible] بالمتحم للمتحم والمشتغل بمعاش او حاب وياتي قريبا كلام ابي
[illegible] على [illegible] اجنبية غير عجوز وبرزة فلو سلمت شابة على رجل رد عليها كذا قال في الرعاية
[illegible] رواية ولعله في النسخة غلط ويتوجه لا وهو مذهب الشافعي وان سلم عليها لم ترد عليه
وقال ابن الجوزي اذا خرجت المرأة لم تسلم على الرجال اصلا انتهى كلامه وعلى هذا لا يرد عليها
ويتوجه احتمال فعله عكسه مع عدم محرم وهو مذهب الكوفيين وفي الصحيحين عن ام
هانئ بنت ابي طالب قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة
ابنته تستره بثوب قالت فسلمت عليه فقال من هذه فقلت ام هانئ بنت ابي طالب قال مرحبا
[illegible] هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات الحديث قال في شرح مسلم فيه سلام المرأة
[illegible] بحرم على الرجل بحضرة محارمه وانه لا باس ان يكني الانسان نفسه على سبيل
[illegible] اذا اشتهر بالكنية وانه لا باس بالكلام في الغسل والوضوء وبالسلام عليه وجواز
[illegible] الاغتسال بحضرة امرأة من محارمه اذا كان مستور العورة عنها وجواز تستره [illegible]
[illegible] ونحوه ومعنى مرحبا صادفت رحبا اي سعة وروى ابن الجوزي في كتابه [illegible] عن الزبيدي
عن عطا الخراساني يرفعه الحديث قال ليس للنساء سلام ولا عليهن سلام وهذا منه يدل على
انها لا تسلم على الرجال ولا يسلم عليهن مطلقا قال ابن منصور لابي عبد الله التسليم على
النساء قال اذا كانت عجوزا فلا باس به قال حرب لاحمد الرجل يسلم على النساء قال ان كن عجائز
فلا باس قال صالح سالت ابي يسلم على المرأة قال اما الكبيرة فلا باس واما الشابة فلا
تستنطق [illegible] فظهر مما سبق ان كلام احمد الفرق بين العجوز وغيرها وجزم صاحب النظم
في [illegible] تسليمهن والتسليم عليهن وان التشميت منهن ولهن كذلك وقيل لا تسلم

بلغ بالسماع
فصل السلام

امرأة على رجل ولا يسلم عليها وقيل الا البرزة كعجوز ويتوجه تخريج رواية من تشميتها
وعلى ما ياتي في الرعاية من التشميت ولا تسلم وان قلنا الرجل يسلم عليها وارسال السلام الى الاجنبية
بحضنيه وارسالها السلام لم يذكره اصحابنا وقد يقال لا باس به للمصلحة وعدم المحذور وان
كلام احمد المذكور يدل عليه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة ان جبريل يقرا عليك السلام
قال في شرح مسلم فيه بعث الاجنبي السلام الى الاجنبية الصالحة اذا لم يخف ترتب مفسدة
وسياتي زيارة الاجنبية الصالحة الاجنبي الصالح ولا محذور ومنه ما روى مسلم عن انس قال
قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يزورها قال في شرح مسلم فيه زيارة الصالحين وفضلها وزيارة
الصالح لمن دونه وزيارة الانسان لمن كان صديقه يزوره ولاهل ود صديقه وزيارة
الرجال المرأة الصالحة وسماع كلامها والبكاء حزنا على فراق الاخيار

فصل

وهل يكره ان يسلم على المصلي وان يرد اشارة على روايتين احدهما يكره [illegible]
قدمه في الرعاية والثانية لا يكره للعموم ولان النبي صلى الله عليه وسلم لم [illegible]
سلموا عليه وذلك في البخاري ومسلم ولان النبي صلى الله عليه وسلم رد [illegible]
روى ذلك عنه جماعة منهم احمد وابو داود والترمذي وصححها [illegible]
وقيل ان علم المصلي كيفية الرد جاز والا كره وعنه يجب رده اشارة وقال ابو [illegible]
لا يرد السلام اشارة وقال في الشرح يرد السلام اشارة وهو قول مالك والشافعي وان
رد عليه بعد فراغه من الصلاة فحسن لان ذلك جاء في حديث ابن مسعود فان رد في صلاته
لفظا بطلت وبه قال الثلاثة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد على ابن مسعود قال ابن مسعود فسالته
فقال ان الله يحدث من امره ما يشاء وانه قد احدث من امره ان لا يتكلم في الصلاة رواه احمد
وابو داود والنسائي والبيهقي وقال رواه جماعة من الائمة عن عاصم بن ابي النجود
[illegible] الفقها بينهم وكان الحسن وابن المسيب وقتادة لا يرون به باسا وعن ابي هريرة [illegible]
وقال اسحاق ان فعله متاولا جازت صلاته وروى النسائي عن عمار انه [illegible]
صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد عليه ويكره على المتوضئ كذا ذكره ابن تميم عن [illegible]
وذكره ايضا في الرعاية وزاد ورده منه وروى المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبي
وهو يتوضا فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه فرد عليه وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك
الا اني كرهت ان اذكر الله الا على طهارة اسناده جيد رواه جماعة منهم احمد وابن ماجه
وابو حاتم في صحيحه وقال اراد به الفضل لان الذكر على الطهارة افضل لانه مكروه
غير جائز ويكره السلام على من يقضي حاجته ورده منه نص عليه احمد لان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يرد على الذي سلم عليه وهو يبول رواه مسلم وغيره وقدم في الرعاية الكراهة ان الرد لا
يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم رد كذا رواه [illegible] في رواية ابراهيم بن يحيى وابراهيم

٧٧ الصالح

ضعيف عند الاكثرين قال الشيخ وجيه الدين يكره السلام على من هو مشتغل بقضية
كالمصلي والآكل والمتغوط وان لقي طائفة فخص بعضهم بالسلام كره انتهى كلامه
وظاهره كراهة السلام على المؤذن وقال احمد في رواية علي بن سعيد وقد سأله عن المؤذن
يتكلم في الاذان فقال لا فقيل له يرد السلام قال السلام كلام وجعل القاضي هذا
النص مستند رواية كراهة الكلام في الاذان فانه حكى في كراهة الكلام روايتين وانه يكره
في الاقامة فدل ذلك على انه لا يكره على الرواية الاخرى وان عليها تخرج كراهة السلام عليه
وان وجب رد المصلي اشارة واستحب بعد الفراغ فهنا اولى **فصل** ورد السلام
المسنون فرض كفاية وهو مذهب اهل الحجاز وهذا يدل من اصحابنا انه لا يجب رد السلام
ولعله غير مراد لانهم اطلقوا وجوب رد السلام لا سيما وسيأتي كلام صاحب النظم اول
الفصل الخامس ويأتي كلام الشيخ وجيه الدين فيما اذا ابتدأ بصيغة الجواب انه لا يستحق
[...] لكونه بدأ بالجواب فدل انه اذا بدأ بصيغة الابتداء لزم الرد اللهم الا ان يكون الابتداء
[...]مستهزئا انه مراد الاصحاب بغير لهم المسنون وقد عرف تمام المسائل آل... في الفصل
الابتداء ولا يخالف هذا الا كلام احمد في الرعاية يكره على المتخلي لا رده
[...] [...] له قال ابو عبد الله محمد بن حمدان العطار سئل ابو عبد الله احمد بن حنبل عن رجل
[مر بـ]جماعة فسلم عليهم فلم يردوا عليه السلام قال يسرع في خطاه لا تلحقه اللعنة من القوم وقيل
[...]ر نشيته وذكر ابن حزم وابن عبد البر والشيخ تقي الدين الاجماع على وجوب الرد وذكر ابن
عبد البر ان اهل العراق جعلوه فرضا متعينا على كل واحد من الجماعة المسلم عليهم وحكاه غيره
عن ابي يوسف وحكاه صاحب المحرر عن اصحابنا عن الحنفية ذكره في تسليم الخطيب في الجمعة
وقال الحنفية لا يجب رد سلام السائل على باب الدار لانه يسلم لشعار سؤاله لا للتحية
ويجزئ سلام واحد من جماعة ورد واحد منهم **وقد** تقدم ويشترط ان يكونوا مجتمعين
[فا]ما الواحد المنقطع فلا يجزئ سلام من سلام آخر منقطع كذا ذكره ابن عقيل فظاهر كلام غيره
وقال علي رضي الله عنه مرفوعا يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس
[ان] يرد احدهم رواه ابو داود من رواية سعيد بن خالد الخزاعي ضعفه ابو زرعة وقال
[البخار]ي في حديثه نظر وفي موطأ مالك عن زيد بن اسلم مرسلا واذا سلم القوم واحد اجزأ
عن الجماعة قال صاحب المحرر ورد السلام سلام حقيقة لانه يجوز بلفظ سلام عليكم
حينئذ في العموم ولانه قد رد عليه مثل تحيته فلا تجب زيادة العدد قال وانما لم
يسقط برد غير المسلم عليهم لانهم ليسوا من اهل هذا الفرض كما لا يسقط الاذان في
اهل بلدة باذان اهل بلدة اخرى ويجوز السلام على الصبيان تأديبا لهم وهذا معنى
كلام ابن عقيل وذكر القاضي في المجرد وصاحب عيون المسائل فيها والشيخ عبد القادر
انه يستحب وذكره في شرح مسلم اجماعا قال الشيخ تقي الدين فاما الحديث الوضيء
فلم يستثنوه

فلم يستثنوه وفيه نظر وهو كما قال وهذه المسألة تشبه مسألة النظر اليه وهي مشهورة وقال
انس اتانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن صبيان فسلم علينا والصبيان بكسر الصاد وضمها
لغة وعن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن في نسوة فسلم علينا رواه ابن ماجه وغيره وعن انس انه مر على صبيان فسلم عليهم قال
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله متفق عليه وروى حديث شهر عن اسماء احمد وابو داود
والترمذي وحسنه ولفظه قال مر رسول الله في المسجد يوما وعصبة من النساء قعود
فالوى بيده بالتسليم وقال عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا ليس منا من تشبه بغيرنا
لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى
الاشارة بالاكف اسناده ضعيف رواه الترمذي وقال اسناده ضعيف ورواه ابن المبارك
عن ابن لهيعة ولم يرفعه انتهى كلامه وان صح فمحمول على الاكتفاء به بدل السلام وترك الواو
في رد السلام وذكر الشيخ وجيه الدين في شرح الهداية انه واجب وهو قول بعض [...]
والاول اشهر واصح لان في الصحيحين ان آدم عليه السلام قالت الملائكة السلام
عليك السلام ورحمة الله ويأتي ذلك وان كان بعيد يدل على الوجوب [...]
وجوبهما بقوله تعالى قالوا سلاما قال سلام انتهى كلام ما ذكره قيل هو مرفوع خبر
اي حوائجي سلام او جوابي وامري وقيل هو مبتدأ والخبر محذوف اي سلام عليكم [...]
فقيل محمول على المعنى كأنه قال ذكروا سلاما هو مصدر اي سلموا سلاما وكأنه قيل لكم
السلام عليكم والسلام الله عليك وكان سببه انه اخبار عن الله بالتسليم وهو كذب فتنبه وفيه
نظر بل هو ان شاء كقوله صلى الله عليه وسلم ولعل مراده ذكر المسألة ان الاولى ترك قول
ذلك او الاتيان بالسلام على الوجه المعروف المشهور لان ذلك يكره او لا يجوز ويأتي في الفصل
الخامس ان احمد قال له رد السلام على غائب نظر في معنى السلام ولعل هذا اولى مع انه خلاف
وآخره ورحمة الله وبركاته ابتداء وردا ولا يستحب الزيادة على ذلك قال [...]
قال احمد في رواية حبيش بن سندي وسئل عن تمام السلام فقال وبركاته لم
عن ابن عباس ان السلام الى البركة قال القاضي ويجوز ان يزيد الابتداء على لفظ
على لفظ الابتداء الا انها في ذلك الى البركات وهو ظاهر كلام غيره ويتوجه وهو
كلام بعضهم انه يجب مساواة الرد للجواب او زيد لظاهر الآية ولعله ظاهر كلام ابن البركات
ان تفوا والفضل وروى ابو داود حديث معاذ ان رجلا جاء فسلم على النبي صلى الله
عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال اربعون وهكذا تكون الفضائل
وهو خبر ضعيف بخلاف الامر المشهور ويسن ان يترك المبتدي بالسلام ليتولى
الرد عليه ذكره ابن عقيل وابن تميم وابن حمدان قال ابو زكريا النووي يستحب ان
يقول المبتدي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيأتي بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحدا

ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وعنه روى ابو داود والترمذي وحسنه عن عمران
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون ثم جاء رجل آخر فقال
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلاثون قال ابو داود باب كيف السلام
ثم روى هذا الحديث باسناد جيد والذي قبله باسناد ضعيف وهذا ظاهر ان ياتي به المبتدي
كاملا وهذا مقتضى كلام ابي داود ومحمد احال الشيخ وجيه الدين عن اصحابنا كلمة ذكر الرحمة
والبركة ابتداء وجوابا وقيل السلام عليك واسطه ذكر الرحمة او عليكم ان كانوا جماعة
فان كان واحدا فنوى ملائكته قال سلام عليكم وصح عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
على ابي بن كعب وهو يصلي فقال يا ابي فالتفت ثم لم يجبه ثم صلى ابي فخفف ثم انصرف الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ... ما منعك ان تجيبني
... وذكر الحديث قال ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين وفيه دليل على جواز قول
عليك بحذف المبتدا انتهى كلامه وكذا رد النبي صلى الله عليه وسلم على ابي ذر وهو
... وهذا احد الوجهين للشافعية قالوا وهذا فيما اذا اتى بالواو
فان قال عليك او عليكم لم يجزه واصحابه تعريفا وصريحا على انه لا يجوز وقال
الشيخ تقي الدين فان اقتصر الراد على لفظ وعليك او كما رد النبي صلى الله عليه وسلم على الاعرابي
وهو مقتضى الكتاب فان المضمر كالمظهر الا ان يقال اذا وصله بكلام فلا اقتصار
بخلاف ما اذا سكت ولولا ان الرد الواجب يحصل به لما اجزاه الاقتصار عليه في الرد على الذمي
ومقتضى كلام ابن ابي موسى وابن عقيل لا يجوز وكذا قال الشيخ عبد القادر انتهى كلامه
ومقتضى احتجاجه بالرد على الذمي ان يجزئ ولو حذف الواو وقال الشيخ عبد القادر
ان قال سلام لم يجبه ويعرفه انه ليس بتحية وبحذف الاسلام لانه ليس بكلام
وقد تقدم هنا انه من الاكتفاء برد وعليك انه يحتمل ان يرده وقال ابن الاثير في النهاية
السلام عليكم وسلام بحذف عليكم قال وكانوا يستحبون تنكير الابتداء او تعريف
... ويكون الالف واللام للعهد يعني السلام الاول وقال ابن حزم اتفقوا على ان المار
المسلم على الجالس والجلوس منهم ان يقول السلام عليك او السلام عليكم واتفقوا على
ايجاب الرد بمثل ذلك

فصل

قال اسحاق بن ابراهيم ان ابا عبد الله سئل عن حديث
النبي صلى الله عليه وسلم حذف السلام سنة قال ابو عبد الله هذا ان يجيء الرجل الى القوم
فيقول السلام عليكم وخفف ابو عبد الله صوته قال يقول هكذا اتى المروذي رايت
ابا عبد الله اذا خرج علينا سلم واذا اراد ان يقوم سلم وفي الخبر الصحيح المشهور
من حديث ابي هريرة اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم واذا اراد ان يقوم فليسلم
فليست الاولى باحق من الآخرة رواه احمد وابو داود والترمذي وحسنه
فصل

فصل

روى الخلال عن ابن عباس مرفوعا اني لارى الرد جواب الكتاب علي حقا كما ارى
رد جواب السلام وقال الشيخ تقي الدين وهو المحفوظ عن ابن عباس يعني موقوفا انتهى كلامه
وهو كما قال وقول صحابي لا يصح خلافه عن صحابي محمول على ويتوجه القول به استحبابا ويتوجه
في الوجوب ما في المكافات على الهدية ورد جواب كلمة طيبة ونحو ذلك ان كان ان افضى ترك
ذلك الى سوء ظن وايقاع عداوة ونحو ذلك توجه الوجوب ولا بد من رد جواب ما قصده
الكاتب والا كان الرد كعدمه شرعا وعرفا وقال الخطابي في قوله عليه السلام اني لا
اخيس بالعهد ولا احبس البرد رواه احمد وابو داود من حديث ابي رافع اي لا انقض العهد
ولا افسده واصله من خاس الشيء في الوعاء اذا فسد قال وقوله لا احبس البرد ان الرسالة
تقتضي جوابا والجواب لا يصل الى المرسل الا على لسان الرسول بعد انصرافه فصار كانه عقد له
العهد مدة مجيئه ورجوعه انتهى كلامه واذا ابطا الجواب فينبغي التلطف لزوال ما حصل
بسبب ذلك قال ابن عبد البر قال الزبير بن ابي بكر كتبت الى المغيرة يستبطئ كتبي فكتب الي

ما غير النأي ودا كنت تعهده ° ولا تبدلت بعد الذكر نسيانا °
ولا حمدت ... اخاء من اخي ثقة ° الا جعلتك فوق الحمد عنوانا

واظن ان الزبير جد ابي بكر هو الزبير بن بكار المشهور الاخباري صاحب كتاب النسب وعبد
جده جد ابيه ولم اجد من اسمه الزبير بن ابي بكر غيره ونظير هذين البيتين ما انشد
الكتاب من قول ابي تمام الطائي معتذرا لتاخره عن عيادة المريض

وان صوبت في العيادة انني ° لبقاء جسمك في الدنا لي جاهد °
ولربما ترك العيادة مشفق ° وطوى على غل الضمير العائد °

قال ابو جعفر الدارمي
احمد بن سعيد كتب الي ابو عبد الله احمد بن حنبل لابي جعفر اكرمه الله من احمد بن حنبل وقال حرب
قلت لاحمد كيف تكتب على عنوان الكتاب قال تكتب الى ابي فلان ولا تكتب لابي فلان
قال ليس له معنى اذا كتب لابي فلان وقال المروذي كان ابو عبد الله يكتب عنوان الكتاب
الى ابي فلان قال هو اصوب من ان يكتب لابي فلان قال سعيد بن يعقوب كتب الي
بسم الله الرحمن الرحيم من احمد بن محمد الى سعيد بن يعقوب اما بعد فان الدنيا داء والسلطان داء
والعالم طبيب فاذا رايت الطبيب يجر الداء الى نفسه فاحذره والسلام عليك وقال حنبل
ابي عبد الله احمد بن حنبل التي يكتب بها الى فلان قال فسالته عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتب الى كسرى وقيصر وكتب كل ما كتب على ذلك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وكتب
الى عتبة بن فرقد وهو الذي يثبت اليوم لفلان محدث لا اعرفه قلت فالرجل يبدا بنفسه
قال اما الاب فلا احب الا ان يقدمه ولا يبدا ولده باسمه على والده والكبير السن كذلك يوقره
به وغير ذلك لا باس وفي معنى كبر السن العلم والشرف ونحوها وهو ان احدا ان شاء الله تعالى
والا فلا وجه للمراعاة شيخ لا علم عنده وترك عالم صغير السن ولم اجد عن احد ما يخالف

هذا النص صريحا ولعل ظاهر حاله اتباع طريقة من مضى في بداءة الانسان بنفسه
مطلقا فيكون عنه روايتان في ذلك وهو تشبه مسئلة القيام ونظرها وسيأتي
بعد نحو ستة كراريس ما يتعلق بها بالكتاب من الكتابة **فصل** ذكر ابن الانباري
عن ثعلب عن ابن الاعرابي قال الرسول والرسل والرسالة سوا قال وينشد هذا البيت على وجهين

لقد كذب الواشون ما بحت عندهم ... بسر ولا ارسلتهم برسول

وبرسل

وذكر ابن عبد البر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابردتم الي بريدا او بعثتم الي رسولا
فليكن حسن الوجه حسن الاسم واذا سالتم الحوايج فاسالوها حسان الوجوه وقال
صلى الله عليه وسلم الرجل الصالح يجي بالخبر الصالح والرجل السو ياتي بالخبر السو قالوا الرسول
قطعة من المرسل وقال عمرو بن العاص ثلاثة دالة على صاحبها الرسول على المرسل والهدية على
المهدي والكتاب على الكاتب قال صالح بن عبد القدوس

اذا كنت في حاجة مرسلا ... فارسل حكيما ولا توصه
... هنالك شغله فقال هو الدرهم وقال الاخر

ارسل الا قوام في حاجة ... امضى ولا انفع من درهم
يا ليتها بالذي تشتهي ... نعم الرسول الرجل المسلم

وقال الاخر

فان مرسلا انجح فيما نعلم ... من خلق عندي فهذا الدرهم

وقال منصور

ارسلته في حاجة رسولا ... يكفني ابا درهم فتمت
ولو سواه بعثت فيها ... لم تحظ نفسي بما تمنت

وقال ابو جعفر النحاس عن محمد بن الوليد الصواب الى فلان لان الكتاب اليه لا له الا على معنى
بعيد قال ابو جعفر الصواب ما قاله اكثر العلما من الصحابة والتابعين عليهم كما روي
عن ابن عمر قال يكتب الرجل من فلان الى فلان ولا يكتب لفلان روي عن ابن عون عن محمد فقال له
بسم الله هو اله اذا وعن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم
لفلان وكانوا يكرهون في العنوان ولا احفظ احدا من المتقدمين انه رخص في ان
... لابي فلان في عنوان ولا اجزه قال ابو جعفر قال فاما ابتدا الانسان بنفسه
... من فلان الى فلان ففيه اختلاف بين العلما في العنوان وصدرهم الكتاب
فاكثرهم يرى ان يبتدي بنفسه لان ذلك عندهم هو السنة كما روي محمد بن سيرين ان
العلا بن الحضرمي كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدا بنفسه حتى كلامه وهذا اكثر
رواه شعبة عن منصور عن زاذان عن ابن سيرين ورواه احمد في المسند عن هشيم
عن منصور عن ابن سيرين قال احمد قال مرة يعني هشيما عن بعض ولد العلا ان العلا
كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين فكان اذا كتب اليه بدا بنفسه رواه ابو داود عن
عن احمد وابن سيرين لم يدرك العلا وابن العلا لم يذكر عنه ابن سيرين قال ابو جعفر وعن نافع

ان ابن عمر

ان ابن عمر كان يقول العلما من ولده اذا كتبتم الي فلا تبدوا بي وكان اذا كتب الى الامرا بدا بنفسه
وذكر ابو جعفر ايضا انه كتب الى معاويه وعبد الملك فبدا بهما قال ابو جعفر وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا كتب احدكم فليبدا بنفسه الا الى الوالد والوالدة والامام يخاف عقوبته وقيل لسفيان الثوري
اكتب الى المهدي قال ان كتبت اليه بدات بنفسي قبل فلا تكتب اليه اذا وقال الربيع بن انس
ما كان احد اعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اصحابه يكتبون اليه فيبداون بانفسهم
وروي ان زيد بن ثابت كتب الى معاويه فبدا باسم معاويه وعن محمد بن الحنفية انه لا باس ان يبدا بالرجل
اذا كتب اليه وكتب بكر بن عبد الله الى عامل في حاجة فبدا باسمه فقيل له بدات باسمه فقال
لي اليه حاجة وعن ابن شوذب قلت لايوب السختياني لي الى عبد الرحمن بن القاسم حاجة وقد
اردت ان اكتب اليه قال فابدا به ذكر ذلك ابو جعفر وذكر ايضا ان لابي فلان ان اللام بمعنى
الى فقال قال قوم في معنى قول الله عز وجل بان ربك اوحى لها معناه اوحى اليها فان عدت الكنية
خفضت على البدل ويجوز الرفع على اضمار مبتدا والنصب بمعنى اعني وفي اعادته معه ...
وتبجيل وانشد سيبويه

لا ارى الموت يسبق الموت شي ... نغص الموت ذا الغنى ...

وتتريب الكتاب محمود عند العلما قال ابو جعفر وسياتي فيه ...
وتتريبه بمعنى ويقال ترب الرجل اذا افتقر واشتقاقه انه صار الى التراب واترب
معناه كثر ماله حتى صار كالتراب واكثر الاستعمال اتربت الكتاب فوافق لفظه لفظ
اترب الرجل اذا استغنى ويقال اول من ختم الكتاب سليمان عليه السلام وذلك معنى قوله تعالى اني
القي الي كتاب كريم مختوم ويقال فض الكتاب اذا كسر خاتمه ومعنى الفض في اللغة التفريق
والكسر ومنه انفض القوم ومنه لا يفضض الله فاك فضا لا اسنان فيه لان الفضاء المكان الواسع
وهذا غلط في الاشتقاق لان لام الفعل من الفضا ليست ضادا لان لام الفعل من فضا واو
وفي عنوان الكتاب لغات افصحها عنوان بكسر العين وجمعها عناوين وعنوان وجمعها علا...
وعنيان يقال عنوت الكتاب عنونته عنونة وعنونه وعنت تعنينا وعنت
وعنوت الكتاب اعنونه عنوا وتقول منه وتقول منه يا عان اعن كتابك مثل
والعنوان الاثر فالعنوان اثر الكتاب من هو وقيل العنوان ماخوذ من قول العرب عنت
اذا خرجت النبات وعناها المطر اذا اخرجه فكانما العنوان على هذا فعلان يتعرف من
دون المعرفة وقيل مشتق من عن يعن اذا عرض وبدا فعلى هذا ينصرف نكرة ومعرفة لانه فعلال
ومن قال علوان ابدل من النون لاما قال صيبة لاني والاشتقاق واحد وقيل مشتق
من العلانية لانه خط ظاهر على الكتاب واستحب جماعة ان يصغروا اسماهم على عنوانات
الكتب وراوا ان ذلك تواضع فينبغي ان يحسن اسم الله اذا كتبه قال ابو جعفر وكانوا
وكانوا يكرهون الدعا على العنوان ويكرهونه كذا قال مع انه ذكر له الدعا عليه وقول الفضل بن سهل
لا يحسن بالعنوان كثرة الدعا وقال ابو جعفر باب ترتيبات اصطلح الكتاب عليها من ذلك

اصطلاحهم على ان اطال الله بقا سيدنا اجل الدعا ويليه اطال الله بقا سيدي وقد استعملوا
هو الخلاف في فصول الكتاب وذلك ان يكتب اطال الله بقا سيدنا او سيدي ثم يقول في الكتاب بلغك
الله املك فان رايت جعلني الله فداك من الدعا ويقول الدعا لسيدي ثم يقول اكرم الله سيدي وقد استقبحوا
ايضا ان تكون الادعية متفقة وذلك ان يقول اعزك الله ويكتب في الفصل الذي يليه
مثله واصطلحوا على مكاتبة النظير نظيره فان رايت ان تفعل كذا اولا فعلت والاكثرون
اليه فرايك فان كان دونه قلنا فرايك وكتبوا في ان تفعل فان كان دونه اكثر من ذلك
اكتب فينبغي ان يفعل كذا فان كان دون ذلك كتب فافعل كذا او كذا قال ابو جعفر سمعت علي
ابن سليمان يتعجب من قول بعض الكتاب يتحلون العلم وقد فرق بين فرايك وبين الا رايت
وجعل فرايك لا يكتب بها الا لجليل القدر فقال ما اعجب هذا اراه معناه السوال والطلب
قال ابو جعفر وجعلوا اعزك الله اجل من اكرمك الله وهو من الاصطلاح المحدث قال
… تعيم عندهم … عوله ويتمه في كتاب واحد ثم ذكر اصطلاحات في
… الادعية الى ان قال الذي يستحسن مع الروسا الايجاز والاختصار لا ل…
… تقصيرهم الا استقباح بحسن ما يكاتبونه به من الدعا يكتبون
وانه قد يكتب بعضهم ان نعم الله لا يعرف ما الحد فان احق من … حق الله تعالى
عليه فيما اخذ منه من عظم حق الله عليه فيما يعانون فيه وعن المامون كتب الرشيد
يقول البلاغة التباعد عن الاطالة والتقرب من معنى البغية والدلالة بالقليل من اللفظ على المعنى
وكتب يحيى بن وهب الى مالك بن طوق يحلف ابي الشيص الى خرج كتابي الى كتاب
خطه بيميني وفرغت له ذهني فاظنك بحاجة هذا موقعها مني ترانى اقبل العذر
فيه او اقتصر الشكر عليها وعن جعفر بن يحيى قال ان استطعتم ان يكون كلامكم مثل التوقيع
فافعلوا وذكر ابو جعفر ان من احسن الالفاظ التي تدل على البلاغة قول ثابت البناني
… استغفر الله فيستغفر عن ذلك ما الا بين نعمة وذنب فاحمد الله على النعمة واستغفره
من الذنب واعتذر رجل الى سليمان بن وهب فاكثر فقال له سليمان حسبك الوالي لا يحاسب
ولا يحتسب قال بعض البلغا لا يرى الجاهل الا مفرطا او مفرطا وقال ابن السماك
اللهم رزقتني حمدا وجدا فانه لا حمد الا بفعالك ولا مجد الا بمالك اللهم انه لا يسعني القليل
ولا اسعه وقال عند وفاته اللهم انك تعلم اني كنت اذ كنت اعصيك احب ان اكون ممن
يطيعك وكان بعضهم يقول اني استغفرك مما املك واستحلك لما لا املكه وكان
علي بن ابي طالب يقول اللهم انت ارضى للرضا واسخط للسخط واقدر ان تغير ما كرهت
واعلم بما تقدر ومن دعا علي بن الحسين اللهم ارزقني خوف الوعيد وسرور رجاء الموعود
حتى لا ارجو الا ما رجيت ولا اخاف الا ما خوفت وكان جعفر بن محمد يقول اللهم استطعنا
لك على غيرك فان تيسير العسير عليك سهل جل ثناؤه وتقدست اسماؤه وكان يقول

[في الهامش:] لعلمه ان الانسان يخاطب عبد الجليل فيقول … امري فيكون

[في الهامش:] بقاه له واعلم ان … لصار عما فيما يعانون عظم من النعمة عليهم فيلح

اللهم اني

اللهم اني اعوذ بك بما انت اهله اهل العقوبة ومن بما انا اهله اهل العقوبة اللهم اني اعوذ بك من الفقر
الا اليك ومن الذل الا لك وحكي مما كان آخر هذه الدعوة عن محمد بن علي بن الحسين اللهم اعني على
الدنيا بالغنى وعلى الاخرة بالتقوى وذكر دعا اخر من الماثور قال وقال غيره اللهم انا نعوذ بك من
فتنة القول كما نعوذ بك من فتنة العمل ونعوذ بك من التكلف لما لا نحسن كما نعوذ بك من العجب
بما نحسن ونعوذ بك من السلاطة والهذر كما نعوذ بك من العجز والعي والحصر وقال الافوه

فينا معاشر لم يبنوا لقومهم … وان بنا قومهم ما افسدوا عادوا
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم … ولا سراة اذا جهالهم سادوا
وان تولى سراة القوم امرهم … نمى على ذاك امر القوم فازدادوا
تهدى الامور باهل الراي ما صلحت … فان تولت فبالاشرار تنقاد

وبلغ هشام عن رجل فاتى به فاحتج فقال له هشام اتتكلم ايضا فقال ان الله تعالى يقول يوم تاتي كل
نفس تجادل عن نفسها افنجادل الله ولا نتكلم انت فقال تكلم بما احببت وقدم …
اسير ليقتلوا فقدم رجلا ليضرب عنقه فقال والله لئن كنا اسانا …
في العقوبة فقال الحجاج اف لهذه الجيف اما كان فيها احد يحسن …
واتى الهادي برجل من الحبس فجعل يقرعه بذنوبه فقال الرجل اعتذاري مما تقرعني …
ذنبا ولكني اقول اذا كنت ترجو في العقوبة راحة فلا تزهدن عند المعافاة في الاجر
فعفا عنه ودخل رجل على المنصور فقال له تكلم بحجتك فقال لو كان لي ذنب لتكلمت بعذري وعفوك
احب الي من براءتي واعتذر رجل الى الحسن بن سهل من ذنب كان له فقال له الحسن تقدمت
لك طاعة وحدثت لك توبة وكان بينهما منك سوءة ولن تغلب سيئة حسنتين وقال ابراهيم المهدي

فعفوت عما لم يكن عن مثله … عفو ولم يشفع اليك بشافع
الا العلو عن العقوبة بعدما … ظفرت يداك بمستكين خاضع
ورحمت اطفالا كافراخ القطا … وحنين والهة كقوس النازع

قال عبد الرحمن بن المبارك اليزيدي وكان معلما هذا اراه المعلا وقيل له اليزيدي
لانه ادب ولد يزيد بن منصور الحميري وقال في ابيات

انا المذنب الخطاء والعفو واسع … ولو لم يكن ذنب لما عرف العفو

قال ذلك يعتذر الى المامون لانه تنقص عليه بقادمة اياه ووقف اعرابي على حلقة الحسن
فقال رحم الله من تصدق من فضل او اسى من كفاف او اثر من قوت فقال الحسن ما ترك
احدا الا وقد سأله وقال اعرابي اخر ايها الملا حمد الله الناس واحاطت بهم السنون
جاءت سنة فذهبت بالمال ثم ردفتها سنة بردت اللحم ثم ردفتها سنة كسرت
العظم وعندكم اموال فان تكن لله فاقسموها بين عباده وان تكن لهم فلم تحجزونها دونهم
فان الله بالمرصاد وان تكن لكم فتصدقوا فان الله يجزي المتصدقين وسئل بعض

الحكما عن اعدل الناس واجود الناس واكيس الناس واحمق الناس واسعد الناس فقال
اعدل الناس من انصف من نفسه واجود الناس من لم يزل جوده عدلا واكيس الناس من اخذ اهبة
الامر قبل نزوله واحمق الناس من باع آخرته بدنيا غيره واسعد الناس من ختم له في عاقبة
امره بخير وقيل للعتابي فلان بعيد الهمة فقال اذا لا يكون له غاية دون الجنة وقال بعض الأدباء
ان الله رفع درجة اللسان فانطقه بتوحيده من بين الجوارح وضحك المامون من عبد العزيز
المكي وكان من ظرف القبح فقال المكي للمامون مم تضحك هذا والله ما اصطفى يوسف لجماله وانما
اصطفاه لبيانه فقال الله عز وجل فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين وبياني من احسن
هذا فضحك المامون واعجبه كلامه وقال بعضهم الكلام الجزل اغنى عن المعاني اللطيفة
من المعاني اللطيفة عن الكلام الجزل وقال بعض الحكما البلاغة ان يظهر المعنى صريحا والكلام صحيحا
وقال غيره افضل اللفظ بديهة امرود في مقام خوف قال ابو جعفر النحاس فيستحسن
[illegible] ان تكون الالفاظ غير ناقصة عن المعاني من المقدار والكثرة فاذا اكتسوا احوجهم
[illegible]لفاظ غير ناقصة عن المعاني ولا زائدة عليها الا في موضع يحتاج فيه الى الا
[illegible]حسن وهذا ما قاله جعفر بن يحيى اذا كان الاكثار ابلغ كان الايجاز تقصيرا
واذا كان الايجاز كافيا كان الاكثار عيا ودخل عمرو بن سعد على معاوية يعوده تعبا به فقال له
عن امرم اوصى بك ابوك فقال اوصى بي ولم يوص بي وقيل لعيسى بن عاصم ما البلاغة قال
الايجاز وقيل للاصمعي ما حد الاختصار قال حذف الفضول وتقريب البعيد
وسئل رجل عن البلاغة فقال سهولة اللفظ وحسن البديهة وقال اخر احسن القول
اوجزه واحسن المعروف انجزه وقال معن بن زائدة لرجل من بني شيبان ما هذه الغيبة
المنساة قال لا تقل ذلك ايها الامير فانهم زائرة وكرامة دائمة ما غاب ايها الامير عن العين
[illegible] القلب وما زال الطلب شوقي الى الامير شديدا وهو دون ما يجب له علي في ذكري
[illegible]سو دون قدره عندي ولكن جفوة الحجاب وقلة بشر الغلمان يمنعاني من الاتيان
[illegible]سهل امره واحسن مثواه وقال اعرابي لعمر بن عبد العزيز ساقتني اليك الحاجة
[illegible]يت في الغاية والله سائلك عن مقامي هذا فبكى عمر وقال ما سمعت كلاما ابلغ ولا هذا
وعظا اوجع منه قال ابو جعفر النحاس البلاغة في المعاني الطف من البلاغة في الا
لفاظ فيستحسن منها صحة التقسيم من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يقول ابن ادم مالي مالي وهل لك
من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او اعطيت فامضيت وعن النبي صلى الله عليه وسلم
ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى ومن
حسن البلاغة في المعاني صحة المقابلة يوتى في الموافق بما يوافقه وفي المضاد بضده كقول بعض
اهل الكتاب فان اهل الراي والنصح لا يساويهم ذوو الافن والغش وليس من
جمع الكفاية الا مانة كمن اضاف الى العجز الخيانة وقال بعض الكتاب اذا تاملت

هذه

هذه المقالة وجدت غاية المعادلة لانه جعل بازاء الراي الافن وبازاء
النصح الغش وقابل العجز بالكفاية والامانة بالخيانة قال الجوهري في الصحاح الافن بالتحريك
ضعف الراي وقد افن الرجل بالكسر وافن فهو مافون وافن وافنه الله يافنه افنا [illegible]
قال جعفر ومن هذا ما دعت هند بنت النعمان وقد احسنت شكرتك يد نالتها خصاصة
بعد ثروة واغناك الله عن يد نالت ثروة بعد فاقة وعن عمر انه قال لابن عباس وقد ذكر له
الخلافة من يصلح لها من كان حديدا من غير عنف ولينا من غير ضعف وكتب الى ابي موسى ان اسعد
الولاة من سعدت به رعيته واشقاهم من شقيت به رعيته وعن داود انه قال لابنه سليمان عليهما
السلام بعد ما كبر سنه ما بقي من عملك قال لا تطلق فيما لا يعنيك بعينيك ولا تكلم ما كفيته
وكان الاحنف رجلا ذميما اعور قصيرا حنف الرجلين فقال له رجل باي شيء بلغت ما بلغت فوالله
ما انت باشرف قومك ولا اشجعهم ولا اجودهم فقال له يا ابن اخي بخلاف ما انت فيه فقال وما خلاف
ما انا فيه قال تركي من امرك ما لا يعنيني كما لا عناك من امري ما لا يعنيك قال [illegible]
التقسيم من البلاغة ان تضع معاني ثم تشرحها فلا تزيد عليها ولا تنقص [illegible]
كتابا فقد استشرف المدح والذم بانه ان احسن فقد استهدف [illegible]
تعرض للشتم وذكر ابو جعفر من التكافي في البلاغة وهي الطباق قيل لبعض القرشيين [illegible]
قد ولي ولاية ثم عزل فلم نهنه قال يا اسرتني لم فاهنيه وما ساءتني فاعزيه وقال
رجل لرجل قد كثرت علينا المؤن فقال احمد الله عليه نعمة الا وللناس عليه مؤنة فان فخرهم تعرض
لزوالها وذكر لمالك بن انس رجل شرب لا يتبخر من الشراب فقال العجب لمن فقد
عقله مرة كيف لا يشغله الاهتمام بما فقد عن معاودته مثله وذكر ابو جعفر من الاستعارة
من اللغة في البلاغة قول الطم والرم اذا ارادوا المبالغة في كثرة ماله وهذا من الاستعارة [illegible]
لان الطم البحر والرم الثرى وهذا لا يملكه الا الله وليس هو كذا الا انه قد عرف معناه [illegible]
[illegible]ظ عن مالك بن انس انه سئل عن رجل قال لامراته انت طالق ثلاثا ان كان هذا [illegible]
سكتة فقال لا يحنث لان معناه التكثير ومن ماله سبد ولا لبد والسبد
الشعر واللبد الصوف ومنه ما يعرف قبيلا من دبير فالقبيل ما قبلت به المرأة [illegible]
حين تفتله والدبير ما ادبرت وذهب الاصمعي الى انه استعارة من الاقبال [illegible]
وذكر الجوهري في الصحاح قال يعقوب القبيل ما اقبلت به الى صدرك والدبير ما ادبرت به
عن صدرك يقال فلان لا يعرف قبيلا من دبير والجلدة المعلقة من الاذن هي الاقبالة والادبالة
كانها زنمة قال ابو جعفر فيستحسن من هذا ما كتب عبد الله بن المعتز في صفة القلم يخدم الارادة
ولا يمل الاستزادة ويسكت واقفا وينطق سائرا على ارض بياضها مظلم وسوادها
مضيء ومن الكتاب من يستحسن السجع ومنهم من كرهه لقول حمل بن مالك يا رسول الله
كيف نغرم من لا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

انما هو من قول الكهان من اجل سجعه الذي يسجع قال في شرح مسلم انما ذم سجعه لانه عارض
به حكم الشرع واراد ان يبطله فحسن ولهذا قال في الرواية الاخرى سجع كسجع الاعراب واحسن
ابو جعفر النحاس حسن اذا خلا من ذلك لقوله عليه السلام المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى
بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم وقوله للحسن والحسين اعيذكما من كل سامة وهامة
ومن كل عين لامة وعن بعض الامراء وهو ابن زياد وقال لاصحابه من انعم الناس عيشا قالوا الامير
واصحابه قال كلا انعم الناس عيشا رجل له دار لا يجري عليه كراؤها وزوجة قد قنع بها وقنعت به
لا يعرفنا ولا نعرفه انا ان عرفناه افسدنا عليه دينه ودنياه واتعبنا ليله ونهاره قال عبيد الله
ابن الحسن العنبري هذا والله كلام من ذهب ثم احسن سجع كلاما من ذهب ثم سجع هذا وعن بعض
الحكماء بعد السوفي الرضى يكون وجه الرفقة وقال الاحنف بن الحارث بن معاوية المازني
كنت لا تحقر ضعيفا ولا تحسد شريفا وعن بعضهم من دارى الناس داراهم ومن جهلهم
… وقال رجل لابنه ما المروة قال اذا انعم عليك شكرت واذا ابتليت صبرت واذا قدرت
… رجل رجلا فقال ظاهره مروة وباطنه فتوة وعن علي رضي الله عنه
… حسن قال ابو جعفر النحاس هذا اذا ذكر كان فيه اعظم الحكمة لانه الفرق
بين الانسان والبهيمة ما يحسن وعند الغرض ثم يعمر السجع وكاتب عثمان عمليا
فقال عثمان ما لك لا تقول فقال ان قلت لم اقل الا ما تكره وليس لك عندي الا ما تحب وعنه
ابغض من الانت كل من وجبت محبته وراى بعض اصحابه حزينا فقال عليك بالصبر فيه يأخذ الحازم
واليه يرجع الجازع وقيل له صف لنا الدنيا فقال اولها عناء واخرها فناء حلالها حساب وحرامها
عذاب من صح فيها امن ومن مرض فيها ندم ومن استغنى فيها فتن ومن افتقر فيها حزن ومن ساعا
ها فاتته ومن قعد عنها اتته ومن نظر اليها اعمته ومن نظر بها بصرته وعنه الدنيا دار ممر
… مقر الناس فيها رجلان رجل باع نفسه فاوبقها ورجل باع نفسه فاعتقها وعنه
… نيا كمثل الحية لين مسها وفي جوفها السم الناقع يهوي اليها الصبي الجاهل ويحذرها
… ب اللب ذو … وعنه اذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكرا للقدرة عليه

فصل قال ابو جعفر النحاس من الكتاب كانوا هم يعيبون تكرار الالفاظ
… ي ذلك عند كثير من اهل اللغة كما يذهبون اليه وقد يقع في ذلك للتأكيد التوكيد ونحو
قال الشريف النعمان اياك والتوعر فانه يسلمك الى التعقيد والتعقيد هو الذي
يستهلك معانيك ويمنعك مراميك ومن كان يستعمل حوشي الكلام ابو علقمة
النحوي وهذا مستقرام كل … لا يستحسنه الفصحاء والمتقدمين فان ذلك
مستحسن منهم وانشد … بشر بن عمر …

جهار حتى الكتابة بيدها ° كدعوى الحرب من زياد
وذم عند الكتاب لست منها ° ولو عرفته تؤيدك بالمداد

ورص عرص

روي عن علي انه كتب الى ابن عباس اما بعد فان المرء يسوءه دركه ما لم يكن ليفوته ويسوءه فوت ما لم يكن ليدركه
فما نلت من دنياك فلا تكن به فرحا وما فاتك فلا تأس عليه حزنا وليكن سرورك فيما قدمت واسفك على ما اخرت وهمك
فيما بعد الموت وكتب سالم الى بعض الولاة اما بعد فانا معترف بالتقصير في شكرك عند ذكر ليس ذلك لتركي اياه في
من وصفه ولكن لزيادة حقك على ما يبلغه جهدي واهدى بعضهم طيبا وكتب اليه بل سهلت السبيل اليك فالهدية لهدية
من لا يحتشم الى من لا يغتنم واهدى بعضهم الى المامون قارورة فيها دهن اترج وكتب اليه اذا كانت الهدية من الصغير الى الكبير
فكلما لطفت كان الطف واوصل واذا كانت من الكبير الى الصغير فكلما عظمت كان اجزل لها واخطر وكتب الحسن بن سهل
الى اخ له يعزيه مد الله في عمرك موفرا غير منتقص وممنوحا غير ممتحن ومعطى غير مستلب وعزى
ابو العتاهية الفضل بن الربيع بابنه فقال المحمود الذي جعلنا نعزيك عنه ولم يجعله يعزيه عنك ودعا
بعضهم بالطعام وقد كان امتنع منه وكتب بعضهم اطال الله في دوام العز والكرامة بقاءك
واسبغ النعمة عندك وصان الزين والمروة بحفظك ودولتك وجعل الى خير عواقب الامور
عاقبة امرك وعلى السداد والرشد والتوفيق مواقع قولك وفعلك ولا اخلاك السلطان …
… رفقة من الكرام … انا الله الذي يعلم السر واخفى …
صحتها وبيني يشهد على صدقها ان يشفع احسانك الي وجميل …
بما وهب لي من ربك على الاستحقاق دون الهوى وتمام شروط الود دون النجا …
… انك اللهم بي اولى ما يسرك بهوي وعندك ما يعطفك عليه قال ابو جعفر ومن المتقدمين في البلاغة
محمد بن مهران الكاتب ولعله كان علي بن سليمان يقول ان من رسائله نظر بين كالطريق العناية من مستحسن
فصوله ورسائله فصل له يعزيه … صدر ونفسه هانت عليه المصايب وعلم ان الباقي يتبع للماضي
حتى يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين وله الى بعض الشعراء اما الشعر فلسنا نساجلك
فيه ولا نرى كمعارضك فيما قلت وكتب الي انه قال اما انا الا اعترف للمبرز فضيله …
وله انفاذ انقضت ايام اهل الادب وافلت نجومهم حتى صاروا غرباء في اوطانهم
الوصل والوسائل ترتد عنهم الابصار وتنبو عنهم القلوب واذا تأملوا تحليه …
تالفهم ورفدهم ويرجوا سائلهم باحت صدورهم وانبسطت امالهم …
بهلكتها سوى الزمان فزادك الله من فضله وزادك ولا زوال منتظرهم …
واشتقاق … الظالم ما ليس ببعيد وان كان قد مضت حتى بالامهال فان الله بالمرصاد
لكل ظالم وكتب بعضهم ينتسب الى اجمال العقوم وحسن النظم والبلاغة في السجع الى بعضهم كتابي
ليس باستبطاء … اما كتابي عندك ليس باستغناء لكنه تذكرة لك واما …
الى المامون … واذا … وحسن …
في … وهو كتاب الدروس … فقد عطش …
وستر … ستة فامر له … قال … خالد …
عقله واصدق شاهد على غيبه لك … على المشافهة ولو جهة

كتب رجل الى خليله قد كنت ان لا افتتح مكاتبتك بذكر حاجة الا ان المودة اذا صحت
سقطت الحشمة واستعملت الدالة والاحرى صغر الهمة الحسد للصديق على النعمة
كتب آخر كتابك ... القطيعة بسوء ظنك وكتاب آخر قد ستوحمك ودرك اياي ما انت
اهله وتاخر الامر تاخر ادلني على ما عهدك في الصنيعة تحتذي ولولا ان النفس للحوائج
تطالبني ببلوغ آخرها الامر لتنصرف عن الطمع بواضح العذر لكان فيما عاينت من التعذر
اوذ دليل ... للعناية ولقد حمدت اسباب الامر بحالتي وصيانتك احدا فاكون
في وحشتي ... هديته واما سكنا الغداة عرفت ... بحر ولست انتقل من ... الادم
ولا ارغب من خلق على الخلق دون قبر حسود وبسنان الودود ولكني اركب طريقا بين
شكرك على ما يسر المقدار على ما يداك عرم عليك عن خلو او محمد ولعذره فان الله
بجده نزه الاسلام عن كل قبيح واكرمه عن كل رذيلة ورفعه عن كل دنية وشرفه بكل فضيلة
...ها سما اهله الوقار والسكينة وكتب آخر بعد ما اعني الله مكرمك عن ذم ... اليك
...نفسي الاستعانة عليك الا بانك حسن الظن بك وتامل نجح الرغبة
...عندك والفرج حتى اذا ترك لجماعة ... الشيطان من حزبه واحسن الله
باهلهم بحمده وجعل العقبى والظفر الا ولى الحزبين له وبذلك جرت ... سنة الله في الماضين
من خلقه ... وعظم ... باهره ... عنه ولغيره اما بعد فان اولى نعمة بشكر سلامة
شمل ... فوقع موقعه ود ... فجمع اشياعه وتعلقت في سرها واعلنا
منها خاصة وعامة ... تامل ... وعاقد ... حاضره وقاصيه
وكتب آخر كتبت ... متوحشة لفراقك وبعد البلد الذي يجمع السادة
والاخوان والاهل والجيران على حسب الامكان بمكانك حيث ... والسرور ... العذر يحرك
... معه ... بالحصر او خالعذر ولئن كانت هذه حالي من الوحشة ان اكرر ذلك
... لفراقك وما بعد ... الانس بك فاسال الله ان يهب لنا اجتماعا عاجلا في
من الابدان والاديان وغبطة من الحال وعتق عن المطالب برحمته ... كتابك
... وحشتي ولا اوحش الله منك ... بينك وبين ... وكان ما
في الوحشة انها جاورت الاهل المتمكن في الانس بقرب الدار ... المزار
نحمد الله على نعمه ونستمده لتاميل احمد ... ونساله ان لا يخلينا واياك
من شكره ومزيده ... ولو كتبت في كل يوم كتابا ... نحو كل قاصد لكان
ذلك دون الحق لك ولكني علق بما تعلمه من الشغل واكره ان اتابع واسألك ... سهلا
من الشغل ... واقوى ... لتتوجه ... الحقا والالزام فانا وان
ابعثه عليك من الزيادة ... خلية ... التطول بتعويض حملة
من خبرك اسكن اليها واعتد بالنعمة فيها واحمد الله عليها وكتب آخر اما بعد
فان من قضى

فان من قضى الحاجات لاخوانه واستوجب الشكر عليهم فلنفسه عمل الا ان المعروف اذا وضع
عند من شكره فهو زرع لا بد للزارع من حصاده والعقبى هو بعده وكتب آخر لا تترك بي
معلقا بحاجتي فالصبر الجميل خير من المطل الطويل لعزتي اذا استوى المعزي في المعزى في التاسيه
استغنى عن الاكثار في الوصف لموضع الرزية وكان ظهورها يغني عن التنبيه عليه وانا لله
وانا اليه راجعون اقرارا بالملك له واعترافا بالمرجع اليه ورضا بمواقع اقداره واسأل الله
ان يصلي على محمد صلاة متصلة بركاتها وان يوفقك لما يرضيه عنك قولا وفعلا حتى يكمل لك
... منازل اوليائه الذين رضي سعيهم وتطول بفضله عليهم الدولي وكتب آخر اذا هيأ
جعل بتمكينه اياك في النعمة ... بالقدرة وصل بك امال المؤملين وخص بجميل الحظ فيه
اهل المروة والدين وقد حللنا بفنائك واملنا حسن عائدتك ورجونا ان يودعنا من معروفك
ما نجد عندنا بشكره والوفاء بما تسديه الينا مشكورا منه وانت بين صنيعة مشكورة وحق مثوبة
مذخورة فان رايت ان تقتفي الينا بكرمك وتخلطنا بعددك وتجعلنا من ...
بحيث يشملنا فضلك ويسعنا طولك فعلت ان شاء الله انتهى ما ذكره

فصل يتعلق بالمكاتبة وينبغي في المكاتبة تحري طريق السلف
... من تقبيل اليد او الكف او القدم او الباسطة او الباسط ونحو ذلك فان ذلك يرجح
لاسيما ان كان في امر دين ... ترتيب عليه ... مفسدة اعظم منه فاما تقبيل الارض فيتاطئ
في تركها مطلقا حسب الامكان وان اتى بها فينبغي ان يقرن بذلك نية ... كما في الاتيان
بالعبد او العبد الاصغر او العبد الارق او المملوك او ادنى دم ونحو ذلك وقد رايته بخط الشيخ
ابي الفرج بن الجوزي في كتاب سيرة الخلفاء كان ... لبعض الخلفاء او لبعض الاكابر وقال فاخره
... من ... خدمته ... وهو يقبل الارض بسمعه وبصره او بوجهه ويده ونحو ذلك
... ما المكاتبة بنحو هذا الى الكفار فينبغي الجزم بانه لا يجوز وقد رايت من يفعله
منهم لكن ليس ممن يعتد به في علم ولا عمل ورايت من حال من يعتد به من اصحابنا العلماء
انه ينظر الى مفسدة هذا ... وما يشبهه وما يترتب عليه من حصول الم...
المفسدة لا ان ... ينظر فيها ... اعظم المفسدتين بارتكاب ادناهما
تسهيل وقد يحتاج اليه في مثل هذه الازمان والاحتياط عن ذلك والتلطف
والعمل في سلوك طريق الشرع وما يقاربها والله اعلم وذكر ابو جعفر انهم كرهوا ان
يقال ... يا ابو لاني ... منهم من كره ان يقال يا سيدي واجاز هذا بعضهم
قال ابو جعفر والقول في هذا انه لا يجوز ان يقال للمنافق ولا الكافر ولا الفاسق يا سيدي ويقال
لغيرهم واحتج باعتبار ... في المدخر في الوجه ... فضول الناس قال وينبغي
ان لا يرضى احد ان يخاطب يا سيدي وينكر ذلك كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال السيد الله انتهى كلامه وعن الحسن سمعت ابا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله
ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين رواه البخاري وعن ابي هريرة مرفوعا لا يقولن احدكم
عبدي وامتي فكلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي
وفتاتي وفي رواية لا يقل العبد ربي ولكن ليقل سيدي وفي رواية ولا يقل العبد لسيده
مولاي فان مولاكم الله وعنه ايضا مرفوعا لا يقولن احدكم اسق ربك
اطعم ربك وضئ ربك وليقل سيدي ومولاي ولا يقل احدكم عبدي وامتي وليقل فتاي
وفتاتي وغلامي رواهن كلهن مسلم وروى البخاري الخبر الاخر وفي الصحاح في اشراط
الساعة قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولدت الامة ربتها او ربها فقيل هذا يدل
على ان النهي للتنزيه وقيل النهي عن كثرة استعمالها لا في النادر والنهي
عن لفظ الرب والعبد للكراهة جزم به في شرح مسلم وجزم ايضا بانه لا باس
[illegible] وذكرها في الصحاح من قوله عليه السلام للانصار قوموا الى سيدكم
[illegible] معاذ وقوله اسمعوا الى ما يقول سيدكم يعني سعد بن عبادة
[illegible] مالك انه كره دعاء العبد سيدي ويأتي استعمال ذلك في كراهة
المدح وقال ابو جعفر النحاس ايضا لا نعلم خلافا انه لا ينبغي ان يقول لاحد
من المخلوقين مولاي ولا يقول عبدك ولا عبدي وان كان مملوكا وقد حظر ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المملوكين فكيف الاحرار كذا قال وجزم في شرح
مسلم وغيره بانه لا باس بمولاي وان النهي من رواية الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة ثم واختلف الرواة عن الاعمش وحذفها اصح انتهى كلامه
ثم هي للترك الاولى جمعا بينه وبين الاذن في استعمالها وفي الصحيحين ثلاثة يؤتون اجرهم
[illegible] عبد ادى حق الله وحق مواليه ثم انتمى الى غير مواليه بغير اذنهم فعليهم لعنة الله
[illegible] الاستيذان هل يكني الرجل نفسه قال ابو جعفر النحاس ويكتب من احتيج ان كانت
[illegible] توجب ذلك دون من دونه حكاه قال احمد لا يجوز ان يكتب من عبده وان كان الكتابة
المستعمل في اول الكتاب سلام لانه لم يتقدم معرفة وفي اخر الكتاب
[illegible] لام عليك لانه اشارة الى الاول وما ذكره تحمد وكذا كان يكتب عمر وغيره اول الكتاب سلام
عليك

فصل ولا يجوز بداءة اهل الذمة بالسلام هذا هو الذي عليه
عامة العلماء سلفا وخلفا لانه عليه الصلاة والسلام نهى عن بداءتهم بالسلام وذلك في الصحيحين
وغيرهما قال احمد في رواية ابي داود وسئل عما لا يبتدأ الذمي بالسلام اذا كانت حاجة
اليه قال لا يعجبني قال المصنف في رواية ابي الحارث وساله قال اليهود يتقدم خلو وفيهم نصراني
اسلم عليهم قال سلم عليهم وانو به ورواه احمد والبخاري والترمذي من حديث اسامة
بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من اليهود فسلم عليهم وقال احمد
ابن الحسين

ابن الحسين سئل ابو عبد الله عن رجل له قرابة ذمي ايسلم عليه قال لا يبداه بالسلام
يقول ابدرائم ولا تبدا بالسلام وكذا نقل ابو سليمان وعلي بن اسحاق قال سئل احمد
بن حنبل عن رجل له قرابة مجوس من اهل الذمة يدخل عليهم ايسلم عليهم قال لا قيل
له كيف يقول قال يقول ابدرائم ولا يبدا بالسلام قال الشيخ تقي الدين فقد نهى
عن الابتداء مطلقا ورخص عند قوم للسلام ان يجيء بمثل ابدرائم وذهب بعض العلماء الى انه
لا يحرم وهو وجه لبعض الشافعية وذهب بعض العلماء الى جوازه للحاجة وذكر بعض اصحابنا
المتاخرين احتمالا رايته بخط القاضي تقي الدين الزريراني البغدادي وسبق قول احمد
لا يعجبني ولاصحابنا وجهان في هذا اللفظ هل يحمل على التحريم او الكراهة قال ابن عبد البر
قيل لمحمد بن كعب القرظي ان عمر بن عبد العزيز سئل عن ابتداء اهل الذمة بالسلام فقال
نرد عليهم ولا نبداهم بالسلام فقال لي فقال القواسم وجاز فاصفح عنهم وقل سلام
كذا قال وهو غريب قال السدي قل خيرا بالامن شرهم وقال مقاتل اردد
عليهم معروفا وقال بعضهم قل ما تسلم من شرهم وتاول ابن عبد الله [illegible]
ان معناه ليس عليكم ان تبداوهم قال بدليل ما روى الوليد بن مسلم [illegible]
لاهل ملتنا واسم من اسماء الله نفشيه بيننا قال ومحال ان يخالف ابو امامة السنة
في ذلك كذا قال وابو امامة ان صح ذلك عنه فقد خالف غيره بلا شك والنهي ظاهر في التحريم
والاصل عدم الاضمار وفي تتمة الخبر واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقها
وهذا السياق يقتضي النهي وقد خالف ابن عبد البر مالكا في هذه المسألة والله اعلم
وان في هذا ذلك والاطلاق وقد امر الله بجهادهم والغلظة عليهم وكذلك نهى الله
عن موالاتهم ومودتهم كما ياتي الكلام عليه في اخر الكتاب ومن ذلك مواكلتهم قال ابن
المبارك وروى عن شريك عن ابي اسحاق قال كان يقال من الجفاء ان تواكل غير اهل [illegible]
فاما ان خاف من ذلك على نفسه او ماله فانه يجوز ويستحب او يجب [illegible]
ادنى المفسدتين لدفع اعلاهما فاما الحاجة اليه فيسهل تركها بامتعة
الدنيا المعتادة فهذا والله اعلم الذي اراده احمد في رواية ابي داود وكلامه
التحريم والكراهة وظاهر كلام الاصحاب التحريم والمسألة فيه محتملة فان
بالمعنى الاول فيبعد ارادته كما يبعد المنع منه والله اعلم فان سلم احدهم وجب الرد عليه عند
اصحابنا وعند عامة العلماء لصحة الاحاديث عنه عليه السلام بالامر بالمعروف والنهي عن
الرد وذهب بعضهم الى انه لا يجب ورواه ابن وهب واشهب عن مالك وصفته عليكم
وعليكم او عليكم بحذف الواو واثباتها صحت هذه الالفاظ عن النبي صلى الله عليه وسلم
واختار اصحابنا الواو وذكر ابن ابي موسى في الارشاد حذفها قطع به قال القاضي
عياض اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لئلا تقتضي التشريك

وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال الخطابي عامة المحدثين يروونه وعليكم
بالواو وكان سفيان بن عيينة يرويه عليكم بحذف الواو وهو الصواب لانه اذا حذف الواو صار
قولهم الذي قالوه بعينه مردودا عليهم فادخال الواو يوجب الاشتراك معهم والدخول
فيما قالوه لان الواو للعطف والجمع بين الشيئين وقال غيره الواو اجود كما هو في اكثر الروايات
ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم وقيل الواو هنا للاستيناف لا
للعطف والتشريك وقوله وعليكم ما تستحقونه من الذم ولا تجوز الزيادة على
ذلك نص عليه وللشافعية وجه يجوز ان يقال السلام وقال بعض العلما يقول عليكم
السلام بكسر السين وهي الحجارة وذكر في الرعاية اذا كسر سين السلام وهي حجارة رد عليه
مثله وذكره ابن ابي موسى والاول اولى عملا بالاحاديث الوارده فيه وقال الشيخ تقي الدين
اذا سلم الذمي على المسلم فانه يرد عليه تحيته وان قال اهلا وسهلا فلا باس كذا قال
... في موضع اخر قول الاصحاب ومن سلم على ذمي ولم يعلم انه ذمي وذكر بعض اصحابنا انه يقول
... فعله ابن عمر **فصل** قيل للامام احمد نعامل اليهود والنصارى
... وعندهم قوم مسلمون اسلم عليهم قال نعم ينوي السلام على المسلمين وتوجه
منه وجوب النية لذلك وسبق في الفصل قبله يسلم عليهم ولا ينوي به فتوجه
منه ان هذه النية لا تجب لكن لا ينوي السلام عليه وهاتان الروايتان هما نظير الروايتين
فيمن حلف لا يسلم على رجل فسلم على قوم هو فيهم هل يحنث اذا لم ينوه او يحنث ان قصده
فقط وسئل احمد عن مصافحة اهل الذمة فكرهه وروى ابو هريرة في النهي عن مصافحتهم
وابتدائهم بالسلام وقال ابو داود ويكره ان يقول الرجل للذمي كيف اصبحت او كيف انت او كيف
حالك قال اكره هذا عندي اكبر من السلام وقال الشيخ وجيه الدين من اصحابنا في شرح
... اهل الذمة لا يبداهم ويجوز ان يحييهم هداك الله واطال الله بقاءك ونحوه وكذا
... فيه واختار بعضهم انه يقول ذلك للحاجة فقط ولم يصرح اصحابنا بخلافه
... الشيخ تقي الدين لكن ذكروا قول احمد في كيف اصبحت ونحوه واقتصروا عليه فيحتمل ان
... غيره كالسلام ويحتمل منع جواز الدعا بالبقاء ونحوه الا بنية الجزية او الاسلام
... بار بالواقع وهذا قد يقال هو نص احمد في اكرمك الله ينوي الاسلام فيكون هو مذهبه
فيها ويحتمل مع الحاجة فقط واما الدعا بالهداية ونحوها فجزم بجوازه واضح وقال
الشيخ تقي الدين ان خاطبه بكلام غير السلام مما يؤنسه به فلا باس بذلك قال
صاحب المحيط من الحنفية اذا نوى بقلبه ان الله يطيل بقاءه لعله يسلم او يؤدي
الجزية عن ذل وصغار لا باس به لانه دعا له بالاسلام في الاول وفي الثاني
منفعة للمسلمين وان لم ينو شيئا لا يجوز قال ولو قال للذمي ارشدك الله وهداك الله
حسن وقال ابراهيم الحربي سئل احمد بن حنبل عن الرجل المسلم يقول للنصراني اكرمك الله قال نعم
يقول اكرمك الله

يقول اكرمك الله يعني بالاسلام ويتوجه فيه ما سبق والدعا بالبقا وانه كالدعا بالهداية
ويشبه هذا اعزك الله وذكر ابو جعفر النحاس عن الشافعي انه قال لنصراني وانه
عوتب فقال احذته من عز الشيء اذا قل قال احمد بن القاسم الطوسي كان احمد بن حنبل اذا
نظر الى نصراني غمض عينيه فقيل له في ذلك فقال لا اقدر انظر الى من افترى على الله وكذب
عليه وقال ابن هبيرة في الحديث الرابع من حديث ابي موسى وروي عن احمد بن حنبل انه كان اذا راى
يهوديا او نصرانيا غمض عينيه ويقول لا اتاخذ واعتق هذا فاني لم اجد عن احد ممن تقدم
ولكني لا استطيع ان ارى من كذب على الله والعجب لكني احد نصرانيا واحتج بفعل النبي صلى الله عليه وسلم
وقول عمر **فصل** يسن ان يسلم الصغير على الكبير والماشي على الجالس والراكب عليهما لخبر
ابي هريرة وهو متفق عليه خلا ذكر الصغير على الكبير فانه انفرد به البخاري وذكر صاحب النظم
ذلك كما ذكره الاصحاب ثم قال وان سلم المامور بالرد منهم فقد حصل المسنون اذ هو مبتدا
وظاهر هذا ... وصرح انه اذا بدا حصل بالسلام ما قلنا يبدا غيره انه يحصل المسنون
بالسلام ويكون مبتديا وهذا خلاف كلام السابق وكلام الاصحاب و...
فهم من كلام الاصحاب والاخبار ان ذلك كمال السنة وافضلها وهذا يقتضي ان غير ...
لا يستر الكمال الاول بافشاء السلام وقيام احدهما وهذا المحمد وقد قال في شرح مسلم كما جاء في الاخبار الاستحباب
قال ولو عكسوا جاز وكان خلاف الافضل قال وقد يكون مراده انه ياتي بالجواب بصيغة الابتداء كما تاتي المسالة
لكن لا يحصل المسنون وانما يحصل الفرض ... اذ هو مبتدي وانما يكون مجيبا والله اعلم قال ابن هبيرة ومن سلم
على رجل فقدامه فالفارس اقوى من الراجل فامر عليه السلام بسلام الاقوى على الاضعف وسلام القليل على الكثير
... لو سلم الغائب على الغير من وراء جدار او ستر السلام عليك يا فلان او سلم الغائب عن البلد
برسالته او كتابته وجبت الاجابة عند البلاغ عندنا وعند الشافعية لان تحية الغائب كذلك ويستحب
ان يسلم على الرسول قيل لاحمد ان فلانا يقرئك السلام قال عليك وعليه السلام وقال في موضع اخر وعليه
السلام قال وكذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل ابي يقرئك السلام قال عليك وعلى ابيك السلام
الخلال اخبرني يوسف بن موسى قيل لابي عبد الله ان فلانا يقرئك السلام قال سلم الله عليك
فاستعيد ... ولهذا يجب رد السلام وقال ابن عبد البر قال رجل لابي ذر فلان يقرئك السلام
هدية حسنة ومحمل خفيف وقال الشافعية ويستحب بعث السلام ويجب على الرسول تبليغه ولهذا ينبغي له
تحمله لانه مامور باداء الامانة والا فلا يجب وفي الصحيحين عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عائش هذا جبريل يقرا عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته زاد احمد جزاه الله خيرا
من صاحب ودخيل فنعم الصاحب ونعم الدخيل فيه دليل على انه لا يجب الرد على مبلغ السلام وعلى الرسول
وفيه ترخيم المنادى ويجوز فتح اخره وضمه وهو هنا وضم ومعنى يقرا عليك السلام يسلم عليك قاله في
شرح مسلم وفيه بعث الاجنبي الى الاجنبية الصالحة اذا لم يخف ترتب مفسدة وعن ابي هريرة اتى جبريل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه خديجة معها اناء فيه ادام او طعام

او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب
متفق عليه ولاحمد ومسلم فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وليس في الحديث سوى هذا وكانه اختصر ابلاغه
لها ذلك وردها الجواب مع اني لم اجد من صرح بوجوب رد سلام الملك ووجوب الرد منه وليس رد سلام الله تعالى
كرد سلام جبريل ولهذا لما كانوا يقولون في الصلاة قبل الامر بالتشهد السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل
السلام على ميكائيل السلام على فلان وفلان فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا السلام على الله
فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله الحديث رواه احمد وابو داود وابن ماجه والدارقطني من حديث
ابن مسعود فنهى عليه السلام عن السلام على الله لان الله هو السلام ولم ينه عن السلام على غيره واظن ان في غريب
ما روي ان خديجة لما قيل لها قالت الله السلام ومنه السلام وهذا كالخبر المشهور انه عليه السلام كان
يقول اللهم انت السلام ومنك السلام قال ابن الاثير في قرأ وفيه ان الرب يقرئك السلام يقال اقرئ فلانا
السلام واقرأ عليه السلام كانه يبلغه سلامه ويحمله على ان يقرأ السلام ويرده واذا اقرأ الرجل القرآن والحديث
على الشيخ يقول اقرأني فلان اي حملني على ان اقرأ عليه وقد تكرر في الحديث انتهى كلامه وعن
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج فقالت امرأة لزوجها احجني مع رسول الله صلى
[illegible] ما عندي ما احجك عليه فقالت احجني على جملك فلان قال ذلك حبيس في سبيل الله فاتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي تقرأ عليك السلام ورحمة الله وانها سألتني الحج معك فقالت
احجني مع رسول الله فقلت ما عندي ما احجك عليه قالت احجني على جملك فلان فقلت ذلك حبيس في سبيل الله
فقال اما انك لو احججتها عليه كان في سبيل الله وانها امرتني ما يعدل حجة معك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرأها السلام ورحمة الله وبركاته واخبرها انها تعدل حجة معي يعني عمرة في رمضان
رواه ابو داود وليسلم من انصرف بحضرة احد واتى اهله او غيرهم او دخل بيتا مسكونا له او لغيره
وخرج منه او لقي صبيا او رجلا وان لم يعرفه وقد سبق بعض ذلك للاخبار في ذلك
[illegible] ما روى البخاري ومسلم وابو داود وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو ان رجلا
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت
[illegible] رف وكان ابن عمر يدخل الى السوق فلا يمر باحد الا سلم عليه فقال له الطفيل
بن كعب ما تصنع بالسوق وانت لا تقف على البيع ولا تسأل
[illegible] ولا تسوم بها ولا تجلس في مجالس السوق فقال يا ابا بطن وكان الطفيل
ذا بطن انما نغدو من اجل السلام نسلم على من لقينا رواه مالك في الموطا
ويأتي بالفرسية نصف الكتاب قول ابن مسعود ان من التواضع ان تسلم على من لقيت
ولمسلم عن ابي هريرة مرفوعا والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه افشوا السلام بينكم
ولعل المراد السلام على من عرف ومن لم يعرف انه كثير منه ويؤذيه ويشيعه
لا انه يسلم على كل من رآه فان هذا في السوق ونحوه يستهجن عادة وعرفا ولا

فكان

٨٧

وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مثل هذه المحافظة والمواظبة عليه شائع وتواتر ونقله الجم
الغفير خلفا عن سلف والله اعلم روى ابن ماجه عن عائشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شيء ما
حسدتكم على السلام والتامين وقال الشاعر

قد يمكث الناس دهرا ليس بينهم ود فيزرعه التسليم واللطف

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني اذا دخلت على اهلك فسلم عليهم يكن بركة
عليك وعلى اهل بيتك رواه الترمذي وقال حسن غريب وقال ابن حمدان ان سلم بالغ على
بالغ ولم يكف رد الصبي وكذا في شرح الهداية لابي المعالي بناء على ان فرض الكفاية لا يحصل به
ويتوجه تخريج من الاكتفاء باذانه وصلاته على الجنازة وقال ابو المعالي والسلام على الصبي
لا يستحق جوابا لعدم اهليته للجواب والامر به كذا قال ويتوجه ان يستحق الجواب ويرده
الصبي لكنه لا يجب عليه وسبق كلامهم انه يسلم عليه ومعلوم انه يسلم عليه وكيف يشرع السلام
على من لا يرده وكيف يجب رد السلام على من ليس اهلا للرد ولعل مراد ابي المعالي لا يستحق جوابا
على طريق الوجوب لانه ليس من اهله وقد قال ابو المعالي فان سلم صبي على [illegible]
ففي وجوب الرد وجهان من صحة اسلامه وعلى هذا المراد من قولهم [illegible]
والا فلا يسلم على من لا عقل له ولا تمييز كالمجنون لانه اذا لم يشرع السلام على من لم
يشرع منه الرد لعارض فهنا مثله واولى ويتوجه على كلام ابي المعالي يشرع ويرد عليه المجنون
وقد يرد مما انه دعا لمن كملهما جائز في دخوله اعاده في خروجه وهو قول الشافعية
وقطع به ابن عقيل وهو معنى كلام القاضي والشيخ عبد القادر وغيرهما وقد تقدم كلام احمد
قال ابن عقيل في الدخول اكد لانه استحبابا وقد روى ابو داود عن ابي هريرة موقوفا ومرفوعا
واسناده جيد اذا لقي احدكم اخاه فليسلم فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر [illegible]
لقيه فليسلم وكلامه في الرعاية في هذه المسألة فيه نظر وحاصله انه قدم انه [illegible]
وقيل بلى ومن دخل بيتا خاليا سلم على نفسه وعلى الملائكة ورده هو السلام
كذا ذكره في الرعاية انه يرده هو السلام على نفسه ولم يذكر غيره ويعايا بهذا
ان المسلم هو يرد على نفسه ويتوجه منه تخريج فيمن عطس وليس بحضرته [illegible]
نفسه كما يأتي وظاهر كلام بعضهم انه اذا دخل بيتا مسكونا يسلم [illegible]
ابن العربي المالكي وروى سعيد باسناد جيد عن نافع عن ابن عمر كان اذا دخل
بيتا ليس فيه احد قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولم يرد ابن عمر السلام على
نفسه وقال الشيخ وجيه الدين في شرح الهداية اذا دخل بيتا خاليا فليقل السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين لقوله تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم كذا
قال وقال ابن الجوزي في الآية اقوال قيل بيوت انفسكم فسلموا على اهاليكم وعيالكم
وقيل المساجد فسلموا على من فيها وقيل المعنى اذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم

قال وكقول الشيخ وجيه الدين من قال من المالكية وان فقيه وذكره القرطبي في تفسيره
عن ابن عباس وجابر وعطا وان دخل على جماعة فيهم علما يسلم على الكل ثم يسلم على العلما
سلاما ثانيا ذكره ابن تميم وابن حمدان وظاهر كلام بعضهم خلافه ويتوجه كما ذكر القريب
والصالح ونحوهما لامتيازه ايضا ويجوز تعريف السلام بالالف واللام وتنكيره على الاحيا
والاموات نص عليه وقدمه في الرعاية وغيرها وقيل تنكيره افضل وقال ابن البنا سلام
التحية منكر وسلام الوداع معرف وقال ابن عقيل سلام على الاحيا منكر وسلام الاموات معرف
كذا روي عن عائشة وقيل عكسه اما سلام الرد فمعرف وجعله صاحب النظم اصلا في
المسئلة فدل ان تعريفه للاستحباب وهو واضح وعن ابي جري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت عليك السلام يا رسول الله قال لا تقل عليك السلام عليك السلام تحية الموتى اسناده جيد
رواه ابو داود وترجم عليه باب كراهية ان يقول عليك السلام ورواه الترمذي وقال حسن
صحيح وقال بعض الشافعية يكره ان يبتدي به ابتدا قال بعضهم ويجب الرد لانه سلام
… غير المذكور اذا لقي الرجل اخاه المسلم فليقل السلام عليكم ورحمة الله ثم رد
… قال وعليك ورحمة الله وهذا في ابي داود وهو من اصحابنا يدل على كراهية
الابتدا به ويجاب لكن لا على الوجوب لعدم دليله لانها ليست بتحية شرعية وردها
النبي صلى الله عليه وسلم ليبين انه لا يكره الرد واستحبابا بالكيفية … لم يعرف لا مطلقا ولا
في التفصيل بعد كلام ابي المعالي قال ابو البركات انما قال ذلك اشارة منه الى ما جرت به
عادة العرب بينهم في تحية الاموات انهم كانوا يقدمون اسم الميت على الدعا وهو مذكور
في اشعارهم كقول الشاعر : عليك سلام قيس بن عاصم ورحمته ما شاء ان يترحما
قال في النهاية وانما فعلوا ذلك لان المسلم على القوم يتوقع الجواب وان يقال له عليك
السلام فلما كان الميت لا يتوقع منه جوابا جعلوا السلام عليه كالجواب وقيل اراد بالموتى
كفار الجاهلية قال وهذا في الدعا بالخير والمدح فاما في الشر والذم فيتقدم الضمير
… وان عليك لعنتي وقوله عليهم دائرة السوء وفي الصحيحين … عبد الله
بن الزبير بعقبة مكة وهو مقتول فقال السلام عليك ابا خبيب وكرره
قال في شرح مسلم فيه استحباب السلام في حق الميت بذكر كما في الاحيا
ولا شك انها اولى ولم يذكروا ايضا تكراره ولعل هذا راي لعبد الله بن عمر مع انه قد ورد
تكراره في المهاجرين وقد تقدم وللبخاري من جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في حاجة قال فا
تيته فسلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي ما الله اعلم به فقلت في نفسي لعله وجد
علي اني ابطات عليه ثم سلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى ثم سلمت
عليه فرد علي فقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت اصلي وكان على راحلته متوجها الى غير
القبلة ولمسلم انه اشار بيده وفي هذا الخبر وغيره انه يستحب لمن منعه من رد السلام
مانع ان يعتذر

مانع ان يعتذر الى المسلم ويذكر المانع له وكذا نظايره وروى سعيد ثنا ابو شهاب عن الاعمش
عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال ان السلام اسم من اسماء الله وضع في الارض فا
فشوه بينكم فان العبد اذا سلم على القوم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لانه ذكرهم السلام
وان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وقال ابو داود باب في فضل من بدا بالسلام ثنا محمد
ابن يحيى الذهلي ثنا ابو عاصم عن ابي خالد وهب عن ابي سفيان الحمصي عن ابي امامة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بالله من بداهم بالسلام حديث جيد وابو عاصم الضحاك
بن مخلد وابو خالد وهب بن خالد وابو سفيان محمد بن زياد الالهاني ورواه الترمذي من طريق
ضعيفة وحسنه ورواه احمد **فصل** واذا التقيا فكل واحد منهما بدا
صاحبه بالسلام فعلى كل واحد منهما الاجابة ذكر الشيخ وجيه الدين في شرح الهداية وهو قول
بعض الشافعية وقال الشاشي منهم اذا كان احدهما بعد الآخر كان جوابا قال النووي
وهذا هو الصواب وما قاله صحيح وهو ظاهر كلام جماعة من الاصحاب كما …
وقد سبق كلام صاحب المحرر وصاحب النظم والوجيه الدين وبعض …
كل واحد منهما لصاحبه وعليكم السلام ابتدا لا جوابا لم يستحق …
صيغة جواب فلا يستحق جوابا ولو سلم على اصم جمع بين اللفظ والاشارة فان لم يجمع
يجب الجواب فان سلم عليه اصم جمع بين اللفظ والاشارة في الرد والجواب فاما الاخرس فسلامه
بالاشارة وكذلك جواب الاخرس ويتوجه في المسئلة قبلها انه لو سلم على اخرس او رد سلامه
جمع بين اللفظ والاشارة وهو متوجه والجواب منه رفع الصوت به قدر الابلاغ وقد
ورد ما يدل على خلاف هذا قال قيس بن سعد بن عبادة زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
منزلنا فقال السلام عليكم ثم ذكر كلمة معناها يكثر علينا من السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيفا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم
ورجع رسول الله فاتبعه سعد فقال يا رسول الله اني كنت اسمع تسليمك وارد عليك
لتكثر علينا من السلام وذكر تمام الحديث رواه احمد وابو داود والنسائي فوجه منه …
عليه وسلم برجعه هذا بحيث لم يامره برد يسمعه ولم ينكر عليه هذا الرد و…
انه ينتظر ونحوه فانما اقتضى الرد على هذه الصفة مفسدة فتعين ما قال
روى احمد عن حارثة بن النعمان قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه جبريل جالس في المقا
فسلمت عليه ثم جزت فلما رجعت وانصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال هل رايت الذي كان معي قلت نعم
قال انه جبريل وقد رد عليك وينبغي ان لا يرفع صوته بالسلام بلا فايدة وربما اذى وروى
مسلم من حديث المقداد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجي من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نايما ويسمع
اليقظان قال المروذي ان ابا عبد الله لما اشتد به المرض كان ربما اذن للناس فيدخلون عليه
افواجا افواجا فيسلمون فيرد عليهم بيده واختلف في معنى السلام فقال

فقال بعضهم هو اسم من اسماء الله وهو نص احمد في رواية ابي داود وسياتي وقوله السلام عليك
اي اسم الله عليك ومعناه السلام عليك اي انت في حفظه كما يقال الله معك والله يصحبك
وقال بعضهم السلام مصدر بمعنى السلامة كالسلام اي سلامة ملازمة لك فصل قال الامام احمد لصدقة وهو
هم في جنازة يا ابا محمد كيف امسيت فقال مساك الله بالخير وقال ايضا للمروذي وقت السحر كيف اصبحت
فقال له المروذي صبحك الله بالخير يا ابا عبد الله وظاهر هذا انه اكتفى به بدلا من السلام وترجم الخلال
قوله في السلام كيف اصبحت وروى عبد الله بن احمد عن الحسن مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لاصحاب الصفة كيف اصبحتم قالوا بخير نحمد الله كيف اصبحت بابينا وامهاتنا يا رسول الله
قال اصبحت بخير احمد الله وروى ايضا عن جابر قلت كيف اصبحت يا رسول الله قال بخير من رجل لم يصبح صائما
ولم يعد سقيما وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وفي حواشي تعليق القاضي الكبير عند
كتاب النذور روى ابو بكر البرقاني باسناده عن ابن عباس انه قال لو لقيت رجلا فقال بارك الله فيك
لقلت وفيك فظهر من ذلك الاكتفاء بكيف اصبحت وكيف امسيت بدلا من السلام وان يرد على
... وان كان السلام وجوابه افضل واكمل وقد استحب ابن الجوزي في العيد لمن يصلي العيد
... صيام كالامر ان يتشخص واستحب ابن عقيل وغيره الدعاء للمتجشي اذا حمد الله
وقال انه لا سنة فيه بل هو عادة موضوعة ومعلوم ان مسئلتنا لو لم يكن فيها سنة كانت كذلك
او اولى لشهرة الاستعمال هنا عن ذكر ما مع السنة السابقة من الاعتقاد والاستعمال
المتقدم فالامر واضح ثم هل يجب رد ذلك يتوجه ان يقال ظاهر كلام اصحابنا وغيرهم من اتباع
الائمة الاربعة انه لا يجب فانهم خصوا الوجوب برد السلام لان الامر برد السلام وافق نحصه
فلا يتعداه وفي الصحيحين عن ابي هريرة ان الله تعالى لما خلق آدم عليه السلام قال له اذهب الى اولئك
النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك قال
... فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فظاهر هذا الخبر
ان الاقتصار على هذا ليس بتحية شرعية ويتوجه ان يقال الظاهر تسوية الامام احمد
بين السلام على الذمي في المنع انه يجب رده في معناه من التحية والاكرام واولى
كلام الامام احمد في ذلك وهذا اخص من ماخذ عدم الوجوب مما سبق وقد
... اصحاب وعلى هذا فكان اولى وقد قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او
ردوها ومثل هذا تحية او رده في كلام الشارع وحملة الشرع ولان العرف جاريا بذلك والا
صل التقرير وعدم التغيير على ما ذكر العلماء الا ان يظهر خلافه وقد قال بعض المفسرين المراد
بالاية السلام والدعاء وقد قال تعالى ويل للمطففين قال مالك وعمرو بن مرة تركها
المكافات من التطفيف ورواه احمد عن عمرو بن مرة ولم يظهر احمد على ما يخالفه وقد قال عليه
الصلاة والسلام من اسدى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له واخراج مسئلتنا من
ظواهر هذه الاوامر دعوى تفتقر الى دليل والاصل عدمه ولان في ترك الرد لا سيما مع التكرار

عداوة او ساءة

عداوة واساءة ووحشة ونفرة على ما لا يخفى فيجب الرد لذلك والله تعالى قد امر بالمحبة والائتلاف ونهى عن التفرق والاختلاف
فان قيل عدل ما ذكره من المحذور بالاعلام قائلها ان ما قاله ليس بتحية شرعية والبدعة محدثة ليسوى المطلوب على
فعل السنن واجتناب البدع قيل فهذا الاعلام واجب فان لم يجب جاز تركه وبقي المحذور وان وجب فمن اوجبه من العلماء
وما دليله شرعا ثم ما الدليل على انه ليس بتحية شرعية وانه بدعة ولو صح هذا لكان اصل الفعل عليه السلام وكل بدعة ضلالة فيكون
محرما ولم يقل بهذا احد من العلماء وهذا يدل على بطلانه ثم قد سبق الدليل على انه تحية شرعية لا بدعة وان من المعلوم انه من الكلام الطيب
والمعروف وفي كل الصدقة صدقة بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الاحسان والشرع قد امر بمجازاة ذلك وفكافاته والامر
للوجوب الا ما دل الشرع على خلافه والامر دعوة ويؤيد ما سبق ان الشارع لم ينه عنه مع وقوعه ولهذا لما تزوج عقيل بن ابي طالب
امراة قالوا له بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم
رواه النسائي وابن ماجه ولاحمد معناه وله في رواية لا تقولوا ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهانا عن ذلك قولوا بارك الله
فيك وبارك لك فيها قال في النهاية الرفاء الالتيام والاتفاق والبركة والنماء ومنه قولهم رفات الثوب رفا ورفوته رفوا وانما
نهى عنه كراهية لانه من عادتهم ولهذا سن فيه غيره اعني كلامه مع ان في هذا الخبر كلاما وبعضهم في حواشيه الاصل كلام
وقد قال عبد الله ... حضرت يونس بن زيد في عرس فسمعته يقول سمعت ابن شهاب يقول
بالجد الاسعد والطائر الاميمن ولهذه تهنئة اهل الحجاز وان الشارع نهى عن الابتداء بقول عليكم السلام
ابو داود وقد قال في شرح مسلم فيه يستحق الجواب على الصحيح من المذهب المشهور واوجب بعضهم فهو رده
مع انه يعني عنه ولم يجر به عرفا لا عنه ولا من حملة الشرع فما نحن فيه اولى وهذا القول بالوجوب ظاهر كلام الشيخ تقي الدين
فانه قال يجب العدل على كل احد في كل شيء ويجب لكل احد في كل شيء قال والعدل في التحية هو جزاء
الاحسان الا الاحسان قال بعض السلف اظنه محمد بن الحنفية هي للبر والفاجر يعني ان المحسن يستحق ان يجزى
بالاحسان وان كان فاجرا لان الذي من العدل والعدل واجب ولهذا قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها
والفضل مستحب وقد قال الشيخ محيي الدين النووي في عليكم السلام ما سبق قال في مسئلتنا الا
الجواب مع الاعتراف بصحة النهي في عليكم السلام ولا نهي في مسئلتنا وان كان فالنهي
المشهور ولهذا الاتيان بالكراهة في مسئلتنا بل قد يقال بترك الاولى فقد ظهر ان المسئلة
... من كلام الامام والاصح وانها محتملة الوجهين من جهة الدليل والله اعلم فصل قال
... سلمة بن شبيب ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن قتادة او غيره عن عمران بن حصين
... في الجاهلية انعم الله بك عينا وانعم صباحا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك قال عبد الرزاق
ان يقول الرجل انعم الله بك عينا ولا باس ان يقول انعم الله عينك وهذا لابي داود وتدل على
... لذلك وهو من اصحاب امامنا احمد فاختار بعد مذهبه كما اختار غيره فان كان ذكر قتادة محفوظ
فهو لم يسمع من عمران وعن قتادة مجهول وقد قال ابن الاثير في النهاية في حديث مطرف لا تقل نعم الله بك
عينا فان الله لا ينعم باحد عينا ولكن قل انعم الله بك عينا قال الزمخشري الذي منع منه صحيح فصيح في
كلامهم وعينا نصب على التمييز من الكاف والباء للتعدية والمعنى نعمك الله عينا اي نعم عينك واقرها
وقد يحذف الجار ويوصل الفعل فيقولون نعمك الله عينا واما انعم الله بك عينا فالباء فيه زائدة

لان الهمزة كالفاء في التعدية تقول انعم الله بك عينا وانعم الله بك عينا ويجوز ان تكون من انعم اذا دخل في النعيم
فيتعدى بالباء قال ولعل مطرفا خيل اليه ان انتصاب المميز في هذا الكلام عن الفاعل فاستعظم
كما يقولون نعمت بهذا الامر عينا والباء للتعدية فحسب ان الامر في نعم الله بك عينا كذلك
انتهى كلامه قال وقال الجوهري انعم الله صباحك من النعومة وانعم الله بك عينا اي اقر الله عينك
بمن تحبه وكذلك نعم الله بك عينا نعمة مثل غلم غلمة ونزه نزهة ونعم عينا مثله انتهى كلامه ويتوجه
ان النهي في حديث عمران لانه كلام جاهلي فينبغي هجره وتركه واما اهل زماننا فيقولونه عوضا وبدلا
من تحية الاسلام السلام لا عادتهم له والنهي لفهمهم اياه فهو اعز ذلك والله اعلم

فصل

قال الخلال في الادب كراهية قوله في السلام ابقاك الله ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال رايت ابي
اذا دعي له بالبقاء يكرهه ويقول هذا شيء قد فرغ منه وقال اسحاق حدثت ابا عبد الله بكتاب من
خراسان فاذا عنوانه لابي عبد الله ابقاه الله فانكره وقال اي شيء هذا وذكر الشيخ تقي الدين
انه كره [illegible] وانه نقل عليه عن عمر وغيره من الائمة واحتج الشيخ تقي الدين وغيره في هذا بحديث
[illegible] ان يمتعها الله بزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابيها ابي سفيان وباخيها
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم انك سالت الله لآجال مضروبة وآثار موطوءة وارزاق
مقسومة لا يعجل منها شيء قبل حله ولا يؤخر منها بعد حله ولو سالت ان يعافيك من عذاب النار
وعذاب القبر كان خيرا لك رواه مسلم من حديث ابن مسعود وله في رواية
وايام معدودة وفي اخرى وآثار مبلوغة [illegible] ذكرها وعن ثوبان مرفوعا ان الرجل
ليحرم الرزق بالذنب يصيبه وانه لا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر رواه احمد عن وكيع
عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن ابي الجعد عن ثوبان ورواه ابن ماجه عن علي بن محمد عن وكيع
[illegible] ثقات وعبد الله بن عيسى هو ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى ورواه الترمذي عن محمد بن حميد الرازي
[illegible] الطالقاني عن جرير بن الضريس عن ابي مودود عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي
عن سلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر
قال الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى وابو مودود هذا اسمه فضة قال
[illegible] فيما يحتاج اليه الكاتب من الاصطلاح المحدث كتبهم اطال الله بقاء سيدنا قال
[illegible] لا ادري من احدثه واول من احدث الدعاء ونحن ندعو رب العالمين على غير هذا
[illegible] هذا فغير اختلاف المعنى قال ابو جعفر لم ار احدا من النحويين اعرف منه في هذا مذهبا [illegible] علي
بن سليمان قال ولا من اهل الكتاب وقال ابو جعفر ايضا من الاصطلاح المحدث قولهم اطال الله بقاءك
حكى اسماعيل بن اسحاق انه دعاء محدث واستدل على هذا بان الكتب المتقدمة لا يوجد فيها
هذا الدعاء الا انه ذكر ان اول من احدثه الزنادقة وقال ابو جعفر ايضا رايت علي بن سليمان
ينكر كتبهم اطال الله بقاء سيدي وقال هذا دعاء للغايب وهو جهل باللغة ونحن نخاطب الله
بالمخاطبة قال ابو جعفر منهم من قال اطال الله بقاءك اجل الدعاء لانه اللزم ما يدعى به

انما ينتفع

انما ينتفع به مع طول البقاء وقال بعضهم هو افخم الدعاء فلذلك قدموه واتبعوه وادام
ادام عزك لانه اذا ادام عزه كان محفوظا مصونا عاليا على العدو آمنا غنيا فاتبعوه وايدك
لان معناه وزادك [illegible] ايدك الله من الايد اي القوة وساعدك اصلحه من المساعدة اي
ساعدك على ما تريده وهذا كلها حادثة واكرمك لانه قد يكرم ولا [illegible] وقد قيل انه اجل
جليلا ثم حدث وايدك وقال ابو جعفر ايضا منهم من كره ان يكتب اطال الله بقاءك واحتج بحديث
ام حبيبة يعني المذكور قال ومنهم من رخص في ذلك واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم لابي اليسر كعب
بن عمرو اللهم امتعنا به فمات سنة خمس وخمسين وهو آخر اهل بدر وفاة وبحديث عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم متعني بسمعي وبصري كذا قال حديث عائشة ولا يحضرني
الان الا من حديث ابي هريرة رواه الترمذي وفيه واجعله الوارث مني ومن حديث ابن عمر اللهم
امتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا وذكر الحديث رواه الترمذي
وحسنه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم عافني في جسدي وعافني في
بصري واجعله الوارث مني وذكر الحديث رواه الترمذي وقال غريب وسمعت محمدا يقول حبيب
بن ابي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا وعن يحيى بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول في دعائه اللهم فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض
عني الدين واغنني من الفقر ومتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك رواه مالك في الموطا
مرسلا قال ابو جعفر فاما اشكال هذا لان الامر قد فرغ منه فالجواب ان الدعاء معلق بما فيه
الصلاح بمشيئة الله كذا انسا الله في اجلك وانسا الله اجلك قال وقيل الدعاء بهذا معناه التوسع
والغنى [illegible] حماد بن سلمة ان مكاتبة المسلمين كانت من فلان الى فلان سلام عليك اما بعد فاني
احمد اليك الله الذي لا اله الا هو واساله ان يصلي على محمد عبده ورسوله ثم ان الزنادقة احدثت هذه
المكاتبات اولها اطال الله بقاءك وقال غيره كان يدعى للخلفاء الغابرين اما بعد
امير المؤمنين وامتع [illegible] امير المؤمنين وشيء عنه ولما بعد اكرمه الله امير المؤمنين
وزعم ان اول من رسم الدعاء معاوية كتب الى امير المؤمنين عافانا الله واياك من السو
فما يكاتب به ما ذكرناه من تحيين ان يكاتب بطول البقاء فانه لا ياتي بذلك مطلقا
بشيء آخر فليكتب اطال الله بقاءك في طاعته وسلامته وكفايته واتم [illegible]
وكان معه ولكن حيث لا تكون للنعمة وكذا يكتب اطال الله بقاءك في اسر عيش وانعم
بال وخصه منه بالتوفيق لما يحب ويرضى وصانك برشده وقطع بينك وبين معاصيه
بلطفه ومنه اطال الله بقاءك ما اطال به بقاء المطيعين واعطاك من العطاء ما اعطى الصالحين [illegible]
[illegible] لا يضمنه شيئا الا انه يدعو بغير دعاء من الكتاب فيقول اطال الله بقاءك واكرمك من [illegible]
ومنهم من لا يستحسن بطول البقاء ويكتب اكرمك الله بطاعته وتولاك بحفظه وحسن كلاءته
كلاءته [illegible] اسعدك الله بمغفرته وايدك بنصره وجمع لك خير الدنيا والاخرة برحمته وفي مثله

تولاك من عنك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وكان ذلك هو بالمؤمنين رؤوف رحيم
وقيل اكرمك الله واكرم عن النار وجهك وزينك بالتقوى عملك وقيل اكرمك الله كرامة تكون لك
في الدنيا عزا وفي الاخرة من النار حرزا وسئل ابو اسحاق عن معنى اما بعد فذكر قول سيبويه
مهما يكن من شيء قال ابو اسحاق الرجل في حديث واراد ان ياتي بغيره قال اما بعد وعلى هذا
النحويون وهذا لم يجز وان اول الكلام اما بعد وقيل اما بعد فصل الخطاب الذي اوتيه داود عليه السلام
وانه اول من تكلم به وقيل بل هو علم القضاء وقيل اول من تكلم به كعب بن لوي وهو اول من سمى يوم الجمعة
وكان يقال له العروبة واجاز الفراء اما بعد بالنصب والتنوين واما بعد بالرفع والتنوين
واجاز ابن هشام اما بعد بفتح الدال ويقول اما بعد اطال الله بقاك فاني نظرت في كذا
وجوده اما بعد فاني نظرت اطال الله بقاك وكل ان يقول اما بعد فاطال الله بقاك
اني وفاني ثم اني واما بعد اطال الله بقاك فاني واما بعد ثم اطال الله بقاك ثم ان بقاك
مصدر من بقي وان احذفتم من ابقى قلت ابقاك الله فان ثنيتها او جمعتها قلت بقاك كما
[illegible] لانه مصدر وان جعلت بقا في لغة لبقاء قلت بقاكما [illegible] ونكتب
[illegible] واطال الله بقاك بالواو والثالثة في المجي بالواو الاعلام بانك لم تقرب
عن الاول ولو حذفها جاز ان يتوهم انك قد اخرت عن الاول وهذا من احسن قول النحويين
في الثالثة في المجي بواو العطف على الجمل وان حذفها ايضا جائز لانه قد عرف المعنى
وكذا وحسبي الله ان شئت حذفت الواو فاما حسبنا فيكتب به الخليل من الناس والاحسن
ان يكتب حسبي الله ونعم الوكيل عز وجل ويستعمل ابن عقيل في فنونه معنى هذا فيقول
حضرت بمجلس الاجل قاضي القضاة [illegible] وروى القاضي ابو يعلى وغيره
باسنادهم عن عبيد بن رفاعة عن ابيه قال جلس الى عمر علي والزبير وسعد في نفر من اصحاب
[illegible] صلى الله عليه وسلم فتذاكروا العزل فقالوا لا باس به فقال رجل انهم يزعمون انها الموودة الصغرى
[illegible] لا تكون موؤدة حتى تمر عليها التارات السبع حتى تكون سلالة من طين ثم تكون
[illegible] تكون علقة ثم تكون مضغة ثم تكون عظاما ثم تكون لحما ثم تكون خلقا اخر فقال
[illegible] اطال الله بقاك قال بعضهم منا من يرضى بها وبهذا احتج على جواز الدعا للرجل
[illegible] **فصل** قال الخلال كراهة قوله في الدعاء امتع الله بك قال اسحاق بن منصور
لابي عبد الله سمعت سفيان يكره ان يقول امتع الله بك قال احمد لا ادري ما هذا قال اسحاق بن منصور
قال اسحاق بن راهويه كما قال **فصل** قال الخلال كراهية قوله في السلام جعلت فداك فقال [جعلت هذا]
فقال لا تقل هكذا فان هذا مكروه قال ابو جعفر النحاس منهم من كرهه وهو قول مالك بن انس واحتج
بحديث يروى عن الزبير انه قال هذا النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو جعفر واجاز بعضهم ذلك واحتج
بان غير هذا الحديث اولى منه لصحته عنده ثم رواه بسنده عن عبد الله بن عمر وانه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
جعلني الله فداك وذكره ايضا عن غيره قال وقد قال [illegible] فان ابي ووالدي وعرضي
لعرض محمد منكم وقاء

اسمى

91

قال الزدرلله وان سرق وان زنا قلت وان سرق وان زنا قال نعم

اسمى كلامه وفي الصحيحين عن ابي ذر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم في ليلة جعلني الله فداك مرتين وفي
الخبر الذي فيه ان جبريل قال بشر امتك انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فقلت يا جبريل
وان سرق وان زنا قال نعم وان شرب الخمر وقال الخلال قوله في السلام فداك ابي وامي قال اكره ان
يقول جعلني الله فداك ولا باس ان يقول فداك ابي وامي وذلك لما في الصحيحين ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ارم سعد فداك ابي وامي وهو قول جمهور العلماء لانه ليس بفدا حقيقة وانما هو رد
كلام لمحبته ومنزلته عنده وكرهه عمر بن الخطاب والحسن قال في شرح مسلم وكرهه بعضهم في التفدية
من المسلم بابويه وقال ابو داود في الرجل يقول جعلني الله فداك ثنا موسى بن اسماعيل عن حماد ومسلم
عن هشام جميعا عن حماد بن ابي سليمان عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر فقلت
لبيك وسعديك يا رسول الله وانا فداك اسناده جيد وتادب النبي صلى الله عليه وسلم بها الاختيال لبيك وسعديك
وانا فداك رواه احمد وابو داود من رواية ابي همام عبد الله بن بشار تفرد عنه يعلى بن عطاء ووثقه ابن حبان
عن ابي عبد الرحمن [illegible] الفهري قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا الحديث وفيه [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم فقال حفظك الله بما حفظت به نبيه وقد صح عن بعض الصحابة
[illegible] صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك رواه احمد وابو داود وابن ماجه من حديث عباس
فصل يسن الاستيذان في الدخول على غيره ثلاثا فقط قدمه في الرعاية ويجوز ثلاثا وهو ظاهر كلام
جماعة وقيل يجب ذلك وهو الذي ذكره ابن ابي موسى والسامري وابن تميم ولا وجه لحكاية الخلاف
فيجب في الجملة على غير زوجته وامته ثم قال الاصحاب على القريب والبعيد وقد روى سعيد بن المبارك
عن عاصم الاحول عن ابي قلابة عن ابي موسى الاشعري قال اذا دخل احدكم على والدته فليستاذن
ثم روى عن ابن عباس وابن مسعود نحو ذلك وروى عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم استاذن على امي قال نعم فامره ان يستاذن عليها مرسل جيد
في الموطا وصح عن ابن عباس قال لم يؤمر بها اكثر اية الاذن واني لامر جاريتي ان تستاذن
علي وصح عنه ايضا وقيل كيف ترى في هذه الاية التي امرنا فيها بما امرنا ولا يعمل بها احد [illegible]
الذين ملكت ايمانكم الى عليم حكيم قال ان الله حكيم رؤوف بالمؤمنين يحب الستر
ليس لبيوتهم ستور ولا حجاب فربما دخل الخادم او الولد او يتيمة الرجل والرجل
فامرهم بالاستيذان في تلك العورات فجاءهم الله بالستور والخير فلم ار احدا يعمل به
الحجال جمع حجلة بالتحريك بيت كالقبة يستر بالثياب ولها ازرار كبار وقال ابن الجوزي
اكثر المفسرين على ان هذه الاية محكمة فليستاذن الان البالغ ويستاذن في كل وقت والطفل
والمملوك يستاذن في العورات الثلاث وذكر ابن الجوزي ايضا ان البيوت لما لم [illegible] دخلت في
الاستيذان ثم نسخ بقوله ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة ام لم يدخل
لان الاذن لا يتصور من غير اهل [illegible] فاذا بطل الاستيذان الم تكن البيوت الخالية في الاولى
على قوله فان لم [illegible] وقال ابن الجوزي ايضا لا يجوز ان يدخل بيت غيره الا بالاستيذان لهذه الاية

قال [illegible] لها واذا بلغ [illegible] منكم الحلم

يعني قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا ومعنى تستأنسوا تستأذنوا وفي الآية
تقديم وتأخير ولا يواجه الباب في الاستئذان لأن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم
فقام مستقبل الباب فقال عليه السلام هكذا عنك وهكذا فإنما الاستئذان من النظر
وفي حديث أبي هريرة إذا دخل البصر فلا إذن حديث حسن رواها أبو داود وغيره
فإن سمع أحد صوته وإلا زاد حتى يعلم أو يظن أنه سمع فإذا أذن له وإلا رجع قال ابن الجوزي
وغيره فلا يقف على الباب ولا يلازمه للآية وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد مرفوعا إذا استأذن
أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع وقيل لا يزيد على ثلاث مطلقا قاله بعض العلماء عملا بظاهر
الحديث وهو ظاهر كلام بعض المتأخرين وقد نقل علي بن سعيد سألت أبا عبد الله عن الاستئذان
فقال إذا استأذن ثلاثا والاستئذان كلام فقط هو هكذا العوام قال ابن [illegible]
حال الحديث على من لم يظن وحجب معاوية أبا الدرداء يوما وأجلسه عند بابه فقيل يا أبا الدرداء
[illegible] هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أتيت أبواب السلاطين تقم وتقعد
[و]أذن أبو سفيان على عثمان فأبطأ إذنه فقيل حجبك أمير المؤمنين فقال لا عدمت من قومي
[illegible] حجب وقال مروان لابنه عبد العزيز حين ولاه مصر يا بني مر حاجبك يخبرك من حضر
بابك كل يوم فتكون أنت تأذن وتحجب وليس من خلا السكة بالحديث فينبسط إليك والتجمل
بالعقوبة إذا أشكل عليك الأمر فإنه على العقوبة أقدر منك على ارتجاعها وأقام رجل
على باب كسرى سنة فلم يؤذن له فقال للحاجب أكتب كتابا وخففه أوصله لكي فقال لا أزيد
على أربعة فكتب في السطر الأول الضرورة والأمل أقدماني عليك وفي السطر الثاني
ليس لي صبر على الطلب وفي السطر الثالث الرجوع بلا فائدة شماتة الأعداء وفي السطر الرابع
إما نعم مثمرة وإما لا مؤيسة فوضع كسرى تحت كل سطر زه فأضعف بستة عشر ألف درهم قال
[illegible] يزدحم الناس على بابه والمشرب العذب كثير الزحام وقال آخر وإني لأرثي للكريم إذا غدا
[على] طمع عند اللئيم يطالبه وأرثي له من وقفة عند بابه كمرثيتي للطرف والعلج راكبه
[و]لعبد الله بن طاهر إذا الجواد له حجاب فما فضل الجواد على البخيل
[و]لعبد الله بن طاهر إذا كان الجواد قليل مال ولم يعذر تعلل بالحجاب
[ولمحمود] الوراق سأترك هذا الباب ما دام إذنه على ما أرى حتى يلين قليلا
وما جاء من لم يأته متعمدا ولا غار منه ينال منه وصولا وما جعلت أرزاقنا بيد امرئ
حمى بابه من أن ينال دخولا إذا لم أجد يوما إلى الإذن سلما وجدت إلى ترك اللقاء سبيلا
قال ابن عبد البر قال النبي صلى الله عليه وسلم من رفع حاجة ضعيف إلى ذي سلطان لا يستطيع
رفعها ثبت الله قدميه على الصراط المستقيم يوم القيامة وقال صلى الله عليه وسلم إن لله
عبادا خلقهم لحوائج الناس هم الآمنون يوم القيامة وقال صلى الله عليه وسلم اطلبوا الخير
عند حسان الوجوه كذا ذكر ابن عبد البر [illegible] الأخبار وأحسن أحوالها

أن يكون

[أن] يكون ضعيفة [illegible] إن لم تكن موضوعة لكن لو اعتقد ابن عبد البر أنها موضوعة لم يذكرها في
التمهيد والفضائل واعلم أن في الكتاب والسنة ما فيه كفاية من ذلك كقوله تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى وكقوله وأحسنوا إن الله يحب المحسنين وقوله إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وغير ذلك من الآيات وفي الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم
كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة وروى مسلم
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة
من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في
الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وعن أبي مسعود الأنصاري أن رجلا قال
يا رسول الله احملني قال لا أجد ما أحملك عليه ولكن ائت فلانا فلعله أن يحملك فأتاه فحمله فأتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من دل على خير فله مثل أجر فاعله رواه مسلم والخبر الأول ذكره
ابن عبد البر في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه الترمذي في الشمائل وكان يقول أبلغوني
حاجة من لا يستطيع إبلاغها فإنه من أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع إبلاغها ثبت الله قدميه
يوم القيامة وسبق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإنكار على ولاة الأمور ما يتعلق بهذا
ويأتي في الشفاعة بالقرب من نصف الكتاب ما يتعلق بهذا والدعاء إلى الوليمة إذن في الدخول
ذكره في الكافي [illegible] ذكره في المغني وغيره وظاهر كلام أكثرهم يستأذن للدخول والمعنى يقتضيه
[illegible] رواه أبو داود وغيره وذكر البخاري تعليقا جازما به عن قتادة عن أبي رافع ولم يسمع منه
قاله أبو داود وعن أبي هريرة مرفوعا إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فذلك إذن له وروي قبله
الحديث الصحيح المشهور عن أبي هريرة مرفوعا رسول الرجل إلى الرجل إذنه وترجم عليهما في الاستئذان
باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة فأقبلوا
فأذن لهم فدخلوا رواه أبو داود وإن دخل مرة ثانية وصفة الاستئذان سلام عليكم
الرعاية الكبرى والشيخ عبد القادر [illegible] أدخل وهو الذي ذكره ابن الجوزي عن [illegible]
رجلا من بني عامر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال أألج
فقال لخادمه اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقال له قل السلام عليكم أأدخل
السلام عليكم أأدخل فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل إسناده صحيح رواه أحمد وأبو داود وغيره
وقد ظهر من هذا تقديم السلام على الاستئذان خلافا لبعضهم وادعى في شرح مسلم أن استحباب
الجمع بينهما صرح به القرآن ولم يذكره غيره وقد تقدم قول أحمد الاستئذان السلام قال
أبو داود ثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين قالوا ثنا بقية ثنا محمد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن بسر
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه
الأيمن أو الأيسر ويقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور بقية حديث

العبد عليه

حسن إذا صرح بالسماع ولم يدلس ورواه أحمد ثنا الحكم بن موسى ثنا بقية ثنا محمد بن
اليحصبي فذكره ومحمد ثقة وفي رواية الإمام أحمد ثنا روح ثنا ابن جريج أخبرني عمرو بن أبي سفيان
أن عمرو بن صفوان أخبره أن كلدة بن حنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه في الفتح بلبإ وجداية
وضغابيس والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي قال فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستأذن
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أأدخل وذلك بعدما أسلم صفوان
حديث جيد وعمرو بن صفوان هو ابن عبد الله بن صفوان ورواه أبو داود وفي لفظ
بلبن وآخر نقل ولم يستأذن ولم يرد أأدخل رواه النسائي والترمذي وقال
حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج الجداية من أولاد الظباء ما بلغ ستة
أشهر أو سبعة بمنزلة الجدي في أولاد المعز والضغابيس صغار القثاء واحدها
ضغبوس وقيل هو نبت ينبت في أصل الثمام يسلق بالخل والزيت ويؤكل قال المروذي
قال أبو عبد الله ما أكره ما يقوم الناس يدقون الباب فيقولون أنا إلا أن يقول أنا فلان
لما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل يقول للمستأذن عليه وهو جابر أنا أنا كأنه
كرهها وليزول اللبس فيذكر ما يميزه من كنية أو غيرها لقول أم هانئ أنا أم هانئ وقول أبي
قتادة أنا أبو قتادة للنبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله دق إلى الباب فقيل من هذا فقال
أبو عبد الله ثنا إسحاق بن إبراهيم الإمام أحمد عن شيء فذكره وقال الدق وقال أبو عبد الله
وهذا والله أعلم إذا لم ينسب الإنسان إلى ما لا يليق وإلا فلا يتعين ما قال أبو جعفر
النحاس ولا يكنى الرجل على كنيته إلا أن تكون كنيته أشهر من اسمه فيكنى على نظيره
ويتسمى لمن فوقه ثم يلحق المعروف أنا فلان أو أنا أبو فلان ولا يدق الباب
بعنف لنسبة فاعله عرفا إلى قلة الأدب وسبق قول أحمد في أول الكتاب في سعة الكلام
دق الشرط وفي معناه الصياح العالي ونحو ذلك فإن قيل للمستأذن ادخل بسلام فهل
للمكان طلبة من صرفها إذا قيل له ذلك قال إن شاء الله وكان ابن عمر إذا قيل له ذلك لم يدخل
قال أحمد وعلله ابن عمر لأنه اشترط شرطا لم يدر أيوفي به أم لا وقال أيضا أن يشر
به أن يحرك نعله في استئذانه عند دخوله حتى إلى بيته قال أحمد إذا دخل على بيته
يتنحنح وقال مهنا سألت أحمد عن الرجل يدخل إلى منزله ينبغي له يستأذن على أهله
أعني زوجته قال لا ما أكره ذلك إن استأذن فما يضره قلت زوجته وهو يراها في جميع
حالاتها فسكت عني فهذه نصوص أحمد لم يستحب فيها الاستئذان على زوجته
بالسلام أو قوله أدخل لأنه بيته ومنزله واستحب إذا دخل التنحنح أو تحريك
النعل لئلا يراها على حالة لا يعجبها ولا يعجبه ونحوها ونحو دخوله قال ابن الجوزي
ويستحب لمن دخل منزله أن يقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله ويسلم على أهل بيته
إذا دخل بيته لحديث عن أنس مرفوعا يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم
يكن بركة

يكن بركة عليك وعلى أهل بيتك رواه الترمذي وقال حسن غريب وصح عنه عليه الصلاة والسلام
أنه قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا وللبخاري عن أبي موسى مرفوعا مثل الذي
يذكر ربه والذي لا يذكره مثل الحي والميت ولمسلم مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه
مثل الحي والميت ولأحمد عن أبي سعيد مرفوعا اذكروا الله حتى يقولوا مجنون وفي معنى هذا الحديث ما روى
أحمد ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس سمعت عبد الله بن بسر يقول جاء أعرابيان
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله أي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله
وقال الآخر يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا فمرني بأمر أتشبث به قال لا يزال لسانك
رطبا بذكر الله إسناده جيد ومعاوية حديثه حسن رواه ابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن
وعن أبي مالك الأشعري مرفوعا إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني أسألك خير المولج وخير
المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله توكلنا ثم يسلم على أهله رواه أبو داود من رواية
إسماعيل بن عياش عن الحمصيين وعن أبي أمامة مرفوعا ثلاثة كلهم ضامن على الله
عز وجل رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من
أجر أو غنيمة ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله عز وجل ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله
رواه أبو داود بإسناد جيد قال الخطابي ضامن على الله عز وجل معناه مضمون فاعل بمعنى مفعول
يريد كل واحد منهم قال وقوله عليه السلام دخل بيته بسلام يحتمل وجهين أحدهما أن يسلم إذا دخل
منزله كما قال تعالى فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية الآية والثاني أن يكون أراد بذلك لزوم
البيت طلب السلامة من الفتن يرغب بذلك في العزلة ويحض بالأمر بالإقلال من المخالطة
ويجلس حيث أجلسه صاحب البيت وقيل حيث انتهى به كذا في الرعاية ودخل محمد بن يزيد النحوي
على محمد بن سيرين بيته زائرا قال فوجدته جالسا بالأرض فألقى إلي وسادة فقلت له إني قد رضيت
لنفسي ما رضيت لنفسك فقال إني لا أرضى لك في بيتي ما أرضى به لنفسي فاجلس
فلعل الرجل أن يكون في بيته شيء يكره أن يستقبله ذكره ابن عبد البر وقال أكثر ما يؤثر هذا
الرجل إلى منزل الرجل أن يقعد حيث يقعده قال ابن منصور لأبي عبد الله قوله لا يؤم
أهله ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه قال أرجو أنه يكون الاستثناء على كله
فلا بأس إذا أذن له وحاصل ذلك وحقيقته أنه إن أمره صاحب المنزل بالجلوس
لم يجز أن يتعداه لأن له ملكه وسلطانه وتكرمته ولهذا لو لم يأذن في الدخول لم يجز ولو
بالحرج لم يجز له التقدم فيه وهذا واضح وإن لم يأمره بالجلوس حيث يجلس وأين يجلس
فينبغي أن ينظر إلى عرف صاحب المنزل وعادته في ذلك فلا يجوز أن يتعداه لأنه خاص فيقيد
المطلق كما في الكلام فإن خالف صاحب المنزل عادته معه بأن أمره أو أذن له في شيء فوقه إن ظن
ذلك منه ظاهرا أو باطنا وكذا إن شك حملا على الحالف على الصحة والسلامة وإن ظن أنه فعل معه
ذلك ظاهرا لا باطنا لمعنى من المعاني لم يخف عليه لأن المقاصد معتبرة فلم يأذن ثم يجلس

فيما يظن اذنه فيه ظاهرا او باطنا ويعلم ذلك بالقرائن والامارات ويظهر ان كان ما
لم يكن له عرف وعادة في ذلك فالعرف والعادة في ذلك الجلوس بلا اذن خارجه لحصوله
بالاذن في الدخول ثم ان شاء جلس ادنى المجلس تحت الكل وينبغي جوازه مع سلوك
الادب ولعل هذا اولى ولعل هذا مراد صاحب القول الذي ذكره في الرعاية والمراد ما تعلم
جلوسه هناك مستهجنا عادة وعرفا بالنسبة الى مرتبته ويحصل لصاحب المنزل بذلك
خجل ومستحيا فانه يتجه خلاف ذلك وربما ظن شيئا لا اصل له وبخ ذلك وان شاء عمل بالظن
في جلوسه فيما ياذن فيه صاحب المنزل وهو اقرب الى عوايد الناس وابعد للتهمة واقل
للكلام والله اعلم وسياتي ما يشبه هذا بعد اداب الحاج والمسح والنوم في فصل المشي مع غيره
ويعمل بعلامة كرفع ستر وارخائه في الاذن ومنعه لقوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود اذنك
علي ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادي حتى انهاك قال في شرح مسلم السواد بكسر السين وبالدال
اي السرار وهو السر والمساررة يقال ساودت الرجل مساودة اذا ساررته وهو
ماخوذ من سواده عند المساررة اي شخصك من شخصه والسواد اسم لكل شخص انتهى
كلامه والمراد به ذلك انه يعلم بذلك اذا علم ان صاحب المنزل قد علم به وكذلك ان ظن انه
علم به والاولى انه يستاذن احتياطا وان لم يظن فالاولى انه يستاذن فقد يكون المستاذن
غير من ظنه فيترتب على ذلك ما لا يليق ويحصل به شر ومحذور ومن اذن له في الدخول فانه شاء
دخل الحال ويتثبت ان اقتضى الحال توقفه ولهذا في مسلم ادب في الصحيحين عن ابي وائل
قال غدونا على عبد الله بن مسعود يوما بعدما صلينا فسلمنا بالباب فاذن لنا فمكثنا هنيهة
قال فخرجت الجارية فقالت الا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم
ان تدخلوا وقد اذن لكم فقلنا لا الا انا ظننا ان بعض اهل البيت نائم قال ظننتم
بآل ابن ام عبد غفلة قال ثم اقبل يسبح حتى ظن ان الشمس قد طلعت فقال يا جارية انظري هل
طلعت فنظرت فاذا هي قد طلعت فقال الحمد لله الذي اقالنا يومنا هذا قال مهدي بن ميمون
واحسبه قال ولم يهلكنا بذنوبنا قال رجل من القوم قرات البارحة المفصل كله فقال عبد الله هذا
... وذكر الحديث ففيه التثبت عند الدخول بعد الاذن لاحتمال عذر وفيه الدخول
والسؤال عن سبب التثبت عن الدخول ولم ينكر عبد الله التوقف للعذر لكن ذكر
ان مثل هذا السبب لا يظن مثله ففيه المؤاخذة بالسبب ونفي التهمة والتعرض عن الانسان
وعن اهله وفيه ذكر ما يعاشره ويلازمه وربما قيل ومن يبعد منه وقوع
مثل ذلك وفيه ان هذا الوقت لا يغفل عنه وان النوم اذا اكره وان من اعتاده
عليه وهو في محل طاعة يمكنه تركها لا يتركها كما لئلا يكون ذلك وسيلة في ترك الطاعة
وليتخذه الشيطان سببا يصده به عنها وان خاف رياء ونحوه تعوذ بالله من
الشيطان الرجيم وحاسب نفسه وان قوي الخوف من ذلك فربما قوي الخوف جدا في

وقت

زمن دون وقت فحينئذ يتركه ظاهرا او ياتي به في غيبته ان امكن لا اعتقاد ولا نية دفعا للمفسدة
وتحصيلا للمصالح وقيل المختار ياتي بالطاعة لكن للمصلحة والاخلاص لذلك والرد على ما قد ينافيها بما تقتضيه
المصلحة قال في شرح مسلم عن قولهم ظننا لا معناه لا انا ظننا الا انا توهمنا ان بعض اهل البيت نائم فنفي
عجز ومعنى قولهم ظننا توهمنا وجوزنا لا انهم ارادوا الظن المعروف وهو رجحان الاعتقاد قال وفي هذا الحديث
مراعاة الرجل اهل بيته ورعيته في امور دينهم والله اعلم وروى ابو داود في باب ما جاء في المزاح ثنا مؤمل
بن الفضل ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء عن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن عوف بن مالك
الاشجعي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فسلمت فرد وقال ادخل فقلت
اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت ورواه ابن ماجه عن دحيم عن ابيه عن الوليد ورواه الطبراني عن ابراهيم بن دحيم
عن ابيه عن الوليد عن عبد الله بن زيد بن داو وقد مر بسر وهو حديث صحيح قال ابو داود ثنا صفوان بن
صالح ثنا الوليد بن عثمان بن ابي العاتكة قال انما قال ادخل كلي من صغر القبة ويأتي في اداب السفر
قدوم المسافر ليلا **فصل** قال الخلال كراهية الجلوس في وسط الحلقة ثنا ابو داود قال رايت احمد بن حنبل
اذا كان في الحلقة فجاء رجل فقعد خلفه يتاهر يعني يكره ان يكون وسط الحلقة لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كلام ويتوجه تحريم ذلك ولعله مراد الخلال فانه عليه السلام لعن من جلس وسط الحلقة رواه احمد وابو داود
والترمذي وصححه وغيرهم من رواية ابي مجلز عن حذيفة ولم يسمع منه قال في النهاية لانه اذا جلس
في وسطها استدبر بعضهم بظهره فيؤذيهم بذلك فيسبونه ويلعنونه ومنه الحديث انه عليه السلام قال
لا حمى الا في ثلاث وذكر منها حلقة القوم اي لهم ان يحموها حتى لا يتخطاهم احد ولا يجلس وسطها ويستحب
ان يجلس حيث انتهى به المجلس للاخبار فان قام له احد من مجلسه فهل يكره هذا ايثار فاما مشهور
فانه يكره يعني كراهة التنزيه خلافا لبعض الاصحاب ويتوجه احتمال يحرم لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه في حديث
ابن عمر وابي بكرة رواهما احمد وابو داود وفي حديث ابن عمر زياد بن عبد الرحمن تفرد عنه عقيل بن طلحة ووثقه
ابو عبد الله مولى لآل ابي بردة تفرد عنه عبد ربه بن سعيد ولا يفرق بين اثنين الا ب...
عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا يجلس بين رجلين الا باذنهما وروى ...
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين
الا باذنهما حديثان حسنان ورواه الترمذي الثاني وحسنه **فصل** ويكره القيام
لوالد وذكر ابي صالح مرة وقيل سلطان عادل وزاد في الرعاية الكبرى ولغير ذي دين و...
في الاسلام وقال ابن تميم لا يستحب القيام الا للامام العادل والوالدين واهل العلم والدين والورع
ولنسب وهو معنى كلامه في المجرد والفصول وكذا ذكره الشيخ عبد القادر وقال ... على الجهاد
لهم قال ويكره لاهل المعاصي والفجور وهذا كله معنى كلام ابي بكر وزاد والذي يقوم اليه ينبغي له ان لا
يستكبر نفسه اليه ولا يطلبه والنهي قد وقع على السرور بذلك الحال فاذا لم يسر بالقيام اليه
وقاموا اليه فغير ممنوع منه فلو قام اليه لاعظامه الرجل الاكبر على سنه وكذا قال بعض اصحابنا
وجزم في النهي عن ذلك انما هو تحذيره العظمة والعجب وكذا ... قالوا وقال ابن قتيبة قد

قال معناه ما تفعله الاعاجم والامرا في زماننا هذا الذي يجلس وللناس قيام بين يديه تكبرا وتعظيما
قال صاحب النظم وكذا قال ابن مسعود وغيره فيمن يمشي الناس خلفه اكراما انها ذلة للتابع وفتنة للمتبوع
ويأتي ذلك بعد فصل آداب الطعام وكلام ابي المعالي في فصول المصالحة قال الشيخ تقي الدين فابو بكر والقاضي
ومن تبعهما فرقوا بين القيام لاهل الدين وغيرهم واستحبوه لطائفة وكرهوه لاخرى والتفريق
في مثل هذا بالصفات فيه نظر واما احمد فمنع منه مطلقا لغير الوالدين فان النبي صلى الله عليه وسلم
سيد الائمة ولم يكونوا يقومون له فاستحباب ذلك للامام العادل مطلقا خطأ وقصة
ابن ابي ذئب مع المنصور تقتضي ذلك وما اراد ابو عبد الله والله اعلم الا لغير القادم من سفر
فانه قد نص على ان القادم من السفر اذا اتاه اخوانه فقام اليهم وعانقهم فلا بأس به وحديث سعد
يخرج على هذا وسائر الاحاديث فان القادم يلتقي لكن هذا قام لمعانقتهم والمعانقة لا تكون الا
بالقيام واما الذي يجيء في المصر الذي قد طالت غيبته والذي ليس من عادته المجيء اليه محل نظر فاما
الحاضر الذي يتكرر مجيئه في الايام كامام المسجد او السلطان في مملكته او العالم في مقعده
فاستحباب القيام له خطأ بل المنصوص عن ابي عبد الله هو الصواب هذا كلامه وقال ايضا لا يجوز
ان يكون قائما عند رأسه وهو قاعد فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ
مقعده من النار وفي الصحيح انهم لما صلوا خلفه قعودا [illegible] قال لا تعظموني كما تعظم الاعاجم
بعضهم بعضا انتهى كلامه واما القيام لمصلحة وفائدة كقيام معقل بن يسار يرفع اغصانا
من شجرة عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت البيعة رواه مسلم وقيام ابي بكر يظلله من الشمس
فمستحب وذكر ابن هبيرة يجوز ولا يكره وقال عن الانصار والاعاجم القيام على رؤوسهم
شديد الكراهة قال فاما من قد جعله يذهب في شغل ويعود فالقيام كما يفعل المستخدمين
[illegible] الذي ينفذ في الاشغال ويتردد فيها وبين من ليس كذلك معنى ظاهر وستأتي
[illegible] الامام احمد بعضها يؤخذ منه موافقة الاصحاب وبعضها يدل على الكراهة
[illegible] وبعضها يكره الا لقادم من سفر وقال اسحاق بن ابراهيم
[illegible] الله على قوم في المسجد فقاموا له فقال [illegible]
[illegible] هذا فانه منكر [illegible] ثلاث روايات وقال ابن الجوزي وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] لما يعرفون من كراهته وهذا الان شعار السلام [illegible] ترك القيام كالاهوان
[illegible] فينبغي ان يقام لمن يصلح وكذا قال الشيخ تقي الدين في الفتاوى المصرية ينبغي ترك
القيام في اللقاء المتكرر والمعتاد ونحوه لكن اذا اعتاد الناس القيام وقدم من لا يرى كرامته
الا به فلا بأس به فان القيام دفعا للعداوة والفساد خير من تركه المفضي الى الفساد وينبغي
مع هذا ان يسعى في الاصلاح على متابعة السنة وروي [illegible] القائم من اهله [illegible]
فان رجلا يقوم للرجل له الفضل والنعمة قال اكره ذلك وصح عنه عليه السلام قال ليس منا من لا يرحم صغيرنا
ويعرف حق كبيرنا ولفظ الترمذي شرف كبيرنا وللترمذي هذا المعنى من حديث ابن عباس

ومن حديث

ومن حديث انس وعن عبادة بن الصامت مرفوعا ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا
ويعرف لعالمنا رواه ابو [illegible] احمد [illegible] هارون بن وهب [illegible] مالك بن الخير الزبادي عن ابي قبيل المعافري
عن عبادة حديث حسن الزبادي بفتح الزاي والباء الموحدة [illegible] روى عن جماعة ولم يتكلم فيه
احد قال بعضهم وهذا كاف عند الجمهور وقال ابن القطان لم تثبت عدالته ولابي داود باسناد
جيد من حديث ابي موسى ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي
عنه واكرام ذي السلطان المقسط وسيأتي في اهل القرآن ولا يلزم من هذا القيام وانما فيه
اكرامه واحترامه وتوقيره قال ابن حزم اتفقوا على توقير اهل القرآن والاسلام والنبي صلى الله
عليه وسلم وكذلك الخليفة والفاضل والعالم وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما حكم سعد بن معاذ في بني قريظة ارسل اليه فجاء راكبا على حمار وكان مجروحا فقال قوموا الى
سيدكم وفي البخاري قال للانصار قوموا الى سيدكم واعترض على هذا بانه عليه السلام لم يأمر
بالقيام له بل اليه لتلقيه لضعفه وجراحته وفي الصحيحين لما [illegible] تاب الله على كعب بن مالك
وان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم الناس بذلك فذهب يبشرونني وركض رجل الي فرسا وسعى ساع
قبلي فاوفى على الجبل فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني
نزعت له ثوبي فكسوتهما اياه والله ما املك غيرهما يومئذ من الثياب واستعرت ثوبين
فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يتلقاني الناس فوجا فوجا يهنوني بالتوبة
ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد
وحوله الناس فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهناني والله ما قام رجل من
المهاجرين غيره فكان كعب لا ينساها لطلحة وذكر الحديث وفيه فوائد وآداب كثيرة وعن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة مع اكابركم اسناده جيد رواه ابن حبان
عن عبد الله بن مسلم عن عمر بن عثمان عن الوليد بن مسلم عن عبد الله بن المبارك عن خالد عن
عكرمة عن ابن عباس مرفوعا ورواه ابو يعلى الموصلي عن محمد بن عبد الرحمن بن سهم
[illegible] عن ابن المبارك فذكره ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال
ابدؤا بالكبراء او قال بالاكابر وذكرها في المختارة وقال ابن حبان انما حدث به ابن المبارك
فسمع منه اهل الشام وليس هذا الحديث في كتب ابن المبارك مرفوعا وقال [illegible]
ابن المبارك انه سال ابا عبد الله عن القيام [illegible] السلام فكأنه كرهه اذا لم يقدم من سفر
[illegible] الى الرجل [illegible] قلت لابي عبد الله اذا قام يعني الرجل [illegible] يجله لكبره فاقول له اما ان
تقعد واما ان تقوم [illegible] قال اذا كان لكبره [illegible] واما الحديث الذي جاء ان يتمثل
لا يقوم احد لاحد قال اذا كان على جهة الدنيا مثل ما روى معاوية [illegible] فلا
يعجبني من الادب [illegible] حديث معاوية مرفوعا من سره ان يتمثل له بنو آدم
قياما فليتبوأ مقعده من النار وقال مهنا قلت [illegible] الرجل يقوم للرجل اذا رآه

قال لا يقوم احد لاحد الا الوالد لولده [الولد] فاما لغير الوالدين فلا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تقوموا حتى تروني انما ذلك في الصلاة لحرمة الصلاة اذا قام النبي صلى الله عليه وسلم قاموا للصلاة
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار وقال مثنى
انه سأل ابا عبد الله ما تقول في المعانقة وهل يقوم احد لاحد في السلام اذا رآه قال لا يقوم احد
لاحد واما اذا قدم من سفر فلا اعلم به باسا اذا كان على التدين يحبه في الله ارجو لحديث جعفر ان النبي
اعتنقه وقبل ما بين عينيه ونقل عنه ان ابا ابراهيم الزهري من احمد بن سعد جاء الى احمد فسلم
عليه فلما رآه وثب اليه وقام اليه قائما واكرمه فلما ان مضى قال له ابنه يا ابه ابو ابراهيم شاب
وتعمل به هذا وتقوم اليه فقال لي يا بني لا تعارضني في مثل هذا الاقوام الى ابن عبد الرحمن بن عوف
ذكره ابن الاخضر فيمن روى عن احمد قال ابو داود باب ما جاء في القيام ثم روى حديث ابي
سعيد قوله عليه السلام قوموا الى سيدكم للانصار وهذا اللفظ في الصحيح ثم قال احمد ثنا الحسن
بن علي وابن بشار قالا ثنا عثمان بن عمر ثنا اسرائيل عن ميسرة بن حبيب عن المنهال
ابن عمرو عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت ما رأيت احدا كان اشبه سمتا وهديا
ودلا وقال الحسن حديثا وكلاما ولم يذكر الحسن السمت والهدي والدل برسول الله صلى الله عليه
وسلم من فاطمة كانت اذا دخلت عليه قام لها فاخذ بيدها وقبلها واجلسها في مجلسه اسناد
صحيح رواه النسائي والترمذي وقال صحيح غريب من هذا الوجه وقال باب في قبلة ما
بين العينين ثم روى من رواية اجلح وهو مختلف فيه عن الشعبي ان النبي
صلى الله عليه وسلم تلقى جعفر بن ابي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه وقال ايضا باب في قيام
الرجل للرجل ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد عن حبيب بن الشهيد عن ابي مجلز قال خرج
[illegible] معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال معاوية لابن عامر اجلس
[illegible] فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احب ان يمثل له الرجال قياما فليتبوأ
[مقعده من] النار اسناد جيد ورواه احمد والترمذي وحسنه وحمله الخطابي على ما اذا امرهم
[illegible] على طريق الكبر قال ابو داود ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن مسعر
[عن] ابي العدبس عن ابي مرزوق عن ابي غالب عن ابي امامة قال خرج علينا رسول الله
[illegible] متوكئا على عصا فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا
[ابو ا]لعدبس بفتح الدال والعين المهملتين وبفتح الباء الموحدة وتشديدها وبالسين
المهملة تفرد عنه ابو العنبس وابو غالب مختلف فيه وحديثه حسن ورواه احمد وابن ماجه
وعن ابي هريرة القيام وانه لا يحل وعن انس قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك رواه احمد والترمذي وقال حسن صحيح غريب
وعن عبادة قال اجتمع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقام لي وانما يقام لله عز وجل رواه احمد ثنا موسى بن داود
ثنا ابن لهيعة

ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح ان رجلا سمع عبادة فذكره الرجل مجهول
وابن لهيعة له ضعيف مشهور وروى ابن عساكر من طريق البيهقي بسنده الى محمد بن يوسف الفريابي
عن مجاهد عن ابي الاسود عن عبد الله بن الخطاب وهو صحابي سكن دمشق قال دخل رجل المسجد ورسول
الله صلى الله عليه وسلم جالس فتحرك له النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل ان في المكان سعة فقال للمؤمن او للمسلم
حق حديث غريب رواه البيهقي ثنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا
محمد بن يوسف الفريابي ثنا مجاهد فذكره ولم يتكلم عليه وقال ابو عبد الله حق الرجل ان يكرم
القاصد اليه اذا كان كريم قومه او عالمهم او من يستحق اكرامهم بالقيام اليه وغير جائز للرئيس
ومن دونه ان يكلف الناس القيام اليه او يرضى بذلك منهم وروى ابو داود ثنا هارون بن عبد الله
ثنا ابو عامر ثنا محمد بن هلال سمع اباه يحدث قال قال ابو هريرة وهو يحدثنا كان النبي صلى الله
عليه وسلم يجلس معنا في المجلس يحدثنا فاذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل بعض بيوت ازواجه
فحدثنا يوما فقمنا حين قام فنظرنا الى اعرابي قد ادركه فجبذه بردائه فحمر رقبته قال
ابو هريرة وكان رداء خشنا فالتفت فقال له الاعرابي احمل لي على بعيري هذين فانك لا تحمل لي
من مالك ولا مال ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا واستغفر الله لا واستغفر الله لا واستغفر الله
لا احملك حتى تقيدني من جبذتك التي جبذتني فكل ذلك يقول له الاعرابي والله لا اقيدكها فذكر
الحديث قال ثم دعا رجلا فقال له احمل له على بعير شعيرا وعلى الآخر تمرا ثم التفت
الينا فقال انصرفوا على بركة الله تعالى ورواه النسائي بنحوه عن محمد بن علي بن ميمون عن القعنبي عن محمد
بن هلال تفرد عنه ابنه محمد ووثقه ابن حبان وقال ابو حاتم ليس بمشهور ورواه احمد
عن زيد بن الحباب اخبرني محمد بن هلال عن ابيه انه سمع ابا هريرة فذكر بعضه وغير
منه انه قال ادعوه وكانت يمينه ان يقول لا واستغفر الله وبوب البيهقي باب القيام
لاهل العلم على وجه الاكرام ثم ذكر قيام طلحة الى كعب وقوله عليه السلام لما جاء سعد
وقال مسلم لا اعلم في قيام الرجل للرجل حديثا اصح من هذا وقال ابو زكريا النووي [illegible]
وقد احتج العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على القيام بهذا الحديث وممن احتج به [illegible]
فترجم له باب ما جاء في القيام واحتج به بشر بن الحارث الحافي [illegible]
[illegible] وابو بكر بن ابي عاصم والخطابي والبيهقي والخطيب وابو محمد البغوي [illegible]
المحدثين واخرون لا يحصون وروى ابو داود من حديث ابن وهب عن عمرو بن الحارث
عن عمر بن السائب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم عليه ابوه من الرضاعة فاجلسه
على بعض ثوبه ثم اقبلت امه فوضع شق ثوبه من جانبه الآخر فجلست عليه ثم اقبل اخوه
من الرضاعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واجلسه بين يديه مرسل جيد وروى البيهقي
من طريق الواقدي بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل عليه عكرمة بن ابي جهل
مسلما مهاجرا قام اليه فرحا بقدومه ورواه مالك عن الزهري ومسلم عن جرير انه قدم

على رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى له كساء ثم اقبل على اصحابه فقال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه رواه
البيهقي من رواية حصين بن عمر الاحمسي وهو ضعيف وروي ايضا عن الشعبي باسناد صحيح
وقال ابو هشام الرفاعي قام وكيع لسفيان الثوري فانكر عليه قيامه له فقال وكيع انت حدثتني
عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اجلال الله اجلال ذي الشيبة
المسلم فاخذ سفيان بيد وكيع فاجلسه الى جانبه وقال الخليلي الحافظ اخبرني عثمان
بن اسماعيل ابو نعيم بن عدي قال كان ابو زرعة لا يقوم لاحد ولا يجلس احدا في مكانه
الا ابن واره فاني رايته يفعل ذلك ورواه الترمذي وقال حديث حسن عن عائشة
قالت دخل زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب فقام
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه والله ما رايته عريانا قبله ولا بعده فاعتنقه
وقبله وياتي في الصلح فيه وقال الخطابي في باب الرجل يولى كتاب الامارة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم لابن ام مكتوم كلما اقبل ويقول مرحبا بمن عاتبني
فيه ربي ذكره جماعة عن الخطابي ذلك سوى القيام وذكر بعضهم انه كان يقول له
هل لك حاجة وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صلى جالسا وصلوا خلفه وراءه
قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال كدتم والذي نفسي بيده تفعلون
فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وامرائهم **فصل** قال صاحب المحرر من اصحابنا
في احكامه المنتقى عن قيام المغيرة بن شعبة على راس النبي صلى الله عليه وسلم بالسيف في صلح الحديبية
فيه استحباب الفخر والخيلاء في الحرب لارهاب العدو وانه ليس بداخل في ذم من احب ان
يتمثل له الناس قياما وكذلك قال غيره وقال الخطابي فيه دليل على ان اقامة الرئيس الرجال
[…]سه في مقام الخوف ومواطن الحروب جائز وان قوله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يتمثل
[…]صفوفا فليتبوأ مقعده من النار انما هو فيمن قصد به الكبر وهو مذهب النخوة
[…] كلامه ولعل المراد ان من فعل ذلك المقصود شرعي به والله اعلم **فصل**
[…]سئل ابو عبد الله عن قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه قال نعم
[…]قلت له يا ابا عبد الله الرجل السوء والرجل الصالح في هذا واحد قال لا
[…] رجل سوء يكرمه تاركا او ورايت ابا عبد الله وقد حضر غلام من بني هاشم
[…]معه ابراهيم بن سليمان قدم الغلام ورايت رجلا من ولد الزبير في المسجد فرايت
ابا عبد الله قدمه في الخروج من المسجد وكان حديث السن فجعل الفتى يمتنع وجعل
ابو عبد الله يابى حتى قدمه والخبر المذكور رواه ابن ماجه من حديث ابن عمر وفيه سعيد
ابن مسلمة وهو ضعيف عندهم وقال ابن عدي ارجو انه لا بأس به وسبق في الفصل قبله
من حديث جرير وقال عبد الله رايت ابي اذا جاء الشيخ والحدث من قريش او غيرهم
من الاشراف لم يخرج من باب المسجد حتى يخرجهم فيكونوا هم يتقدمونه ثم يخرج من بعدهم

وقال المروذي

وقال المروذي رايته جاء اليه مولى ابن المبارك فالقى له مخدة واكرمه وكان اذا دخل
عليه من يكرمه يأخذ المخدة من تحته فيلقيها له قال المروذي وكان ابو عبد الله
من اشد الناس اعظاما لاخوانه ومن هو اسن منه لقد جاءه ابو همام راكبا على حمار فاخذ له
ابو عبد الله بالركاب ورايته فعل هذا بمن هو اسن منه من الشيوخ وقال ابو داود باب في تنزيل
الناس منازلهم ثنا يحيى بن اسماعيل وابن ابي خلف ان يحيى بن يمان اخبرهم عن سفيان عن
حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب ان عائشة رضي الله عنها مر بها سائل فاعطته
كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فاقعدته فاكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم قال ابو داود ميمون لم يدرك عائشة وحديث يحيى
مختصر ورواه الحاكم في المستدرك ويحيى بن يمان مختلف فيه وحديثه حسن ان شاء الله
وقد ذكر في الفصل قبله الخبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا قال القاضي
ابو يعلى في الخلاف في قوله من لم يوتر فليس منا قال المراد به ليس من خيارنا كما قال من لم يرحم
صغيرنا ويوقر كبيرنا فليس منا كذا قال وسبق قول الشيخ من امن وكلام ابن حزم وسبق
في صحة توبته من [illegible] التاخير وكلام ابن عقيل يوافق معنى ما ذكره القاضي وفيه اعتراف
بان مقتضاها التحريم وكذا ذكر الاصحاب ان مقتضى هذه الصيغة وهو قول الشارع
ليس منا من فعل كذا مقتضاه التحريم ومنهم من جعله كبيرة وحملوا ان الحمل [illegible] خروج
من مقتضى الدليل دعوى تفتقر الى دليل والاصل عدمه فقوله يوقر كبيرنا لرواه
الترمذي من حديث [illegible] ورواه غيره **فصل** عن سلمان مرفوعا ما من مسلم يدخل على اخيه
فيلقي له وسادة اكراما له الا غفر الله له وعن ابن عمر مرفوعا ثلاث لا ترد الطيب والوسادة واللبن رواهما الطبراني
وقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن عمرو فالقى له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض […]
الوسادة بينه وبينه متفق عليه **فصل** قال الخلال الرجل يستاذن اذا اراد ان يقوم عن المجلس […]
ابي عبد الله اذا جلس رجل الى قوم يستاذنهم اذا اراد ان يقوم قال قد فعل هو ذلك قوم ما […]
ابن راهويه كما قال وينبغي للعالم اذا جلسوا اليه فاراد القيام استاذنهم كما قال […]
عبد الله اذا اراد ان يقوم كان يضع يده على فخذه مرتين او ثلاثا فكنت ربما غمزت […]
ثم فانه يريد ان يقوم وقال ابو داود رايت ابا عبد الله وكنا نقعد اليه كثيرا فيقوم ولا يستاذن […]
باب من قام من مجلس او بيته ولم يستاذن اصحابه وتهيا للقيام ليقوم الناس وذكر وليمة النبي صلى الله عليه وسلم
على زينب وجلوسهم يتحدثون وقال باب من اتكا بين يدي اصحابه وذكر فعل النبي صلى الله عليه وسلم وروى
ابو داود من رواية تمام بن نجيح ضعفه الاكثر عن كعب الايادي [illegible] تردد عند تمام قال كنت
اختلف الى ابي الدرداء فقال ابو الدرداء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا
حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعله او بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيثبتون
فصل في استحباب تعلم الادب والسمت والفضل والحيا وحسن السيرة شرعا وعرفا

ان يتعلم الادب والسمت والفضل

قال احمد ثنا هارون ثنا قابوس بن ابي ظبيان ان اباه حدثه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة
قابوس مختلف فيه ورواه ابو داود عن النفيلي عن زهير قال في النهاية الهدي السيرة والهيئة والطريقة
ومعنى الحديث ان هذه الخلال من شمائل الانبيا ومن جملة خصالهم وانها جزء معلوم من اجزاء
افعالهم وليس المعنى ان النبوة تتجزى ولا ان من جمع هذه الخلال كان فيه جزء من النبوة فان
النبوة غير مكتسبة ولا مجتلبة بالاسباب وانما هي كرامة من الله ويجوز ان يكون اراد بالنبوة
ما جاءت به النبوة ودعت اليه وتخصيص هذا العدد مما يستاثر بالنبي صلى الله عليه وسلم بمعرفته
وهذا الخبر في الموطا ولفظه القصد والتودة وحسن السمت وذكره ورواه الترمذي
من حديث عبد الله بن سرجس باسناد جيد وقال حسن غريب وفيه جزء من اربعة
وعشرين جزءا من النبوة وترجم ابو داود على الحديثين الصحيحين المشهورين قول انس
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى كانه يتوكا وقول ابي الطفيل كان اذا مشى كانما يهوي في صبوب
باب في هدي الرجل يروى صبوب بالفتح وهو اسم لما يصب على الانسان من ماء
وغيره كالطهور والفطور وبالضم جمع صبب اي موضع منحدر وقيل الصبب والصبوب
تصوب نهر او طريق وعن ابراهيم النخعي قال كانوا اذا اتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا الى
سمته والى حاله ثم ياخذون عنه وقد ورد في هذا المعنى عن جماعة وان يحسن خلقه وصحبته واليه
وغيرها وان يقول ما ورد اذا ركب دابة او غيرها او سافر او ودع مسافرا او يقول للسائل
رزقنا الله واياك وروي عن احمد انه كان يقول للسائل ذلك وروي اللفظ الاول عن جعفر
والثاني الفضل بن زياد وروى الخلال عن عائشة انها كانت تقول لا تقولوا للسائل بورك
[illegible] انه قد يسال الكافر والمسلم ولكن قولوا رزقنا الله واياك وعن ابي بن كعب ان رسول الله
[illegible] وسلم كان اذا ذكر احدا فدعا له بدا بنفسه اسناده جيد رواه ابو داود
والترمذي واللفظ له وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ابدا بنفسك وظاهره يقتضي
[illegible] وقال ابو داود في باب الادب كنت احمد معي كتابا الى رجل فامرني الرجل
[illegible] فيه وكفاك واياك كلاهما من امر الدنيا والاخرة وذكر في شرح مسلم
[illegible] علينا وعلى موسى انه يستحب تقديم نفسه فيما يتعلق في امر الاخرة وان في امر
[illegible] المستحب تقديم غيره وايثاره وقد قال تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم قبل طالب
العلم وجمهور المفسرين ان المراد به سائل البر والمعنى لا تنهره اما ان تعطيه واما ان
ترده رد الينا قال ابن الجوزي والبغوي يقال نهره ينتهره اذا استقبله بكلام يزجره
اشهر كلامهما من المراد والله اعلم الموروده بلين فلم يقبل ولج كفعل بعض السؤال سقط احترامه
ويؤدب بحسب ما يقتضيه الحال والمصلحة ثم قد يقال هو اولى من ترك والصبر عليه لا سيما
ان قال او فعل ما لا ينبغي لما فيه من زجره وتهذيبه وتقويم حمل احاله الى حقيقة
الاقامة الشرع من عقوبة المتعدي وقد يقال الصبر عليه اولى والله اعلم وقد قال القرطبي

٩٨

في تفسيره عند قوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى ان ابن دريد
قصد بعض الوزراء في حاجة لم يقضها وظهر منه ضجر فانشد
لا يدخلنك ضجرة من سائل ... فلخير دهرك ان ترى مسئولا
لا تجبهن بالرد وجه مؤمل ... فبقاء عزك ان ترى مامولا
تلقى الكريم فيستدل ببشره ... وترى العبوس على اللئيم دليلا
واعلم بانك عن قليل صائر ... خبرا فكن خبرا يروق جميلا
ويقول للمسافر اذا ودعه استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك وزودك
الله التقوى وقال صالح لابيه المراة تقول لابيها الله خليفتي عليك لو استودعتك
الله كان احب الي فما خليفتي فما ادري اي شيء كلامه وفي حديث عن الرجال ان الذي جاء النبي صلى الله عليه وسلم
قال اللهم الله خليفتي على كل مسلم وفي حواشي تعليق القاضي ابي يعلى قال عيسى بن جعفر ودعت
احمد بن حنبل حين اردت الخروج الى بغداد فقال لا جعله الله اخر العهد منا ومنك وروى ابو
داود والترمذي عن عمر قال استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فاذن وقال لا تنسنا يا اخي
من دعائك فقال كلمة ما يسرني ان لي بها الدنيا وفي رواية قال اشركنا يا اخي في دعائك وعن
يحيى بن ابي كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث دعوات مستجابات دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد
[على ولده] رواه ابو داود والترمذي وحسنه وزاد على ولده وكذا رواه احمد ولفظ ابن ماجه لولده وابو جعفر
تفرد عنه يحيى وعن ابي هريرة مرفوعا ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام العادل والصائم حتى يفطر ودعوة
المظلوم رواه احمد وابن ماجه والترمذي وحسنه وعنده قلت يا رسول الله مم خلق الله الخلق قال من الماء
وروى احمد ثنا يزيد بن هارون ثنا همام عن قتادة عن ابي ميمونة عن ابي هريرة قلت يا رسول الله اني اذا رايتك
طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من ماء اسناده جيد وعن ابن عمر
يقول للرجل اذا ودعه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا فيقول له استودع الله دينك وامانتك
[وخواتيم] عملك رواه ابو داود والترمذي وقال حسن صحيح وروى ابو داود وغيره باسناد صحيح معناه من حديث عبد الله
الخطمي الصحابي والمراد بالامانة هاهنا اهله ومن يخلفه منهم وماله الذي يودعه ويستحفظه
وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر قد يكون سببا لاهمال بعض الامور المتعلقة
والتوفيق فيها ذكر ذلك الخطابي وغيره وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اريد سفرا
[فزودني] فقال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني قال ويسر لك الخير
حيثما كنت رواه الترمذي وحسنه من حديث انس وقال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس اذا خرج احدكم
الى سفر فليودع اخوانه فان الله جاعل في دعائهم بركة قال وقال الشعبي السنة اذا قدم رجل
من سفر ان ياتيه اخوانه فيسلموا عليه واذا خرج الى سفر ان ياتيهم ويودعهم ويغتنم دعاءهم وقد قيل

فراقك مثل فراق الحياة ... وفقد الحبيب كفقد الحبيب
عليك السلام فكم من وفا ... افارقه منك وكم من كرم
لم انس يوم الرحيل موقفها ... وطرفها في دموعها غرق

وقد قيل

وقد قيل

ويودعهم

وقولها والركاب واقفة … تتركني هكذا وتنطلق

وقد قيل
لم يستطع الفراق وإن كان … أخو الوجد والها كلفا
أحرقه قبضة المشيع للمسلم … يريد الرجوع منصرفا

وقد قيل
أقول للحي ودعته … وكل بعبرته مفلس
لئن رجعت عند احباسنا … لقد سافرت معهم النفس

وقد قيل
يا راحل العيس عرج كي أودعهم … يا راحل العيس في ترحالك الأجل
إني على العهد لم أنقض مودتكم … يا ليت شعري لطول العهد ما فعلوا
صاح الغراب بوشك البين فارتحلوا … وقربوا العيس قبل الصبح واحتملوا
فغادروا القلب ما تدري لواعجه … كأنه بضرام النار يشتعل
وفي الجوانح نار الحب تقدحها … أيدي النوى يوم راد الشوق إذ رحلوا

وقيل
أهدى إليه سفرجلا فتطيرا … منه فظل مفكرا مستعبرا
خوف الفراق لأن شطر هجائه … سفر وحق له بأن يتطيرا

ودع أعرابي رجلا فقال كبت الله كل عدو لك وجعل خير عملك ما ولي أجلك، قال الشاعر
وكم منفيات الزمان وجدتها … سوى فرقة الأحباب هينة الخطب

وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما تحب وترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل وإذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم ومعنى مقرنين مطيقين واحتج أبو داود وغيره على [illegible] الليل بحديث جابر الآتي فيما يتعلق بالصباح والمساء لا ترسلوا مواشيكم [illegible] الشمس حتى تذهب فحمة العشاء وقال باب في أي يوم يستحب السفر وذكر حديث كعب بن مالك [أن رسول] الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر إلا يوم الخميس ولأحمد والبخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم [خرج] في غزوة تبوك وكان يحب أن يخرج يوم الخميس وقال باب في الابتكار في السفر وذكر حديث [صخر] الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في بكورها وعن أبي سعيد مرفوعا إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم وعن أبي هريرة مثله مرفوعا مثله رواهما أبو داود ولهما شاهد جيد وفيهما ابن عجلان وحديثه حسن وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يحل لثلاثة أن يكونوا بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم رواه أحمد قال صاحب المحرر في أحكامه باب وجوب نصب ولاية القضاء والإمارة وغيرها وذكر هذه الأخبار وقال حفيده الشيخ تقي الدين فأوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيها بذلك على سائر أنواع الاجتماع انتهى كلامه ووجوب هذا يخرج على ولاية [القضاء]

على ولاية القضاء وفيه روايتان أشهرهما يجب وقال أبو داود باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا وذكر خبر ابن عباس المشهور خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة قال الخلال أخبرني محمد بن يحيى أن أبا عبد الله سئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى الناس طروقا قال نعم يؤذنهم قبل بكتاب قال نعم وهذا الخبر في الصحيحين من حديث جابر وفي آخره كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة وفي مسلم يتخونهم أو يطلب عثراتهم وفي الصحيحين عن جابر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم إذا أطال الرجل الغيبة أن يجيء أهله طروقا وهو بضم الطاء ليلا قال الكل من أتاك ليلا طارق ومنه قد تكرر ذلك لما وكذا رؤية أي النجم لأنه يطرق بطلوعه ليلا وقوله تستحد أي تصلح من شأن نفسها والاستحداد مشتق من الحديد ومعناه الاحتلاق بالموسى يقال استحد الرجل إذا احتلق بالحديد واستعماله هنا إذا أحلقت عانتها ويتوجه أن من فعله طلبا للعثرات حرم لأنه من التجسس وإلا كره وإنما خص عليه السلام الليل بذلك لأنه الغالب لا الاختصاص بالحكم وقول أحمد يؤذنهم بكتاب يقتضي تلك الأخبار يدخل نهارا والمعنى يقتضي ذلك والله أعلم قال المروذي ذكرت لأبي عبد الله رجلا من المحدثين فقال إنما أنكرت عليه أنه ليس بزي النساك

فصل عن أبي ثعلبة الخشني قال كان الناس إذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلى بعض إسناده جيد رواه أبو داود وغيره والمراد بحيث لا يضيق بعضهم على بعض وترجم عليه أبو داود باب ما يؤمر من انضمام العسكر ثم روى بعد هذا الخبر ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن عياش عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله مناديا ينادي في الناس أن من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له إسماعيل حديثه حسن عن الشاميين وأسيد من أهل الرملة وسهل روى [عنه] الجماعة وهو موثق قاله ابن حبان وضعفه ابن معين والمراد لا جهاد له كامل لفعل المحرم وعن [أنس مرفوعا عليكم بالدلجة فإن] الأرض تطوى بالليل حديث حسن رواهما أبو داود وعن جابر إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب أسنانها ولا تجاوزوا المنازل وإذا سرتم في الجدب فاستجدوا وعليكم بالدلجة فإن [الأرض تطوى بالليل] وإذا تغولت لكم الغيلان فنادوا بالأذان وإياكم والصلاة على جواد الطريق والنزول عليها فإنها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة فإنها الملاعن رواه أحمد وعن أنس قال كنا إذا [نزلنا منزلا لا] نسبح حتى نحل الرحال رواه أبو داود وغيره ... وعن جابر [قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا] سبحنا رواه البخاري وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا وعن أنس قال كنا إذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل الرحال إسناده جيد رواهما أبو داود وغيره وقال البخاري باب التكبير والتسبيح عند التعجب وذكر قول ابن عمر قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نساءك قال لا قلت الله أكبر وقول أم سلمة استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن وقول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصاريين إنما صفية بنت حيي قالا سبحان الله وعن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر تلقي بالصبيان من أهل بيته قال وإنه قدم مرة

من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة إما حسن وإما حسين فأردفه خلفه فأدخلنا
المدينة ثلاثة على دابة. رواه مسلم وغيره وترجم عليه أبو داود باب في ركوب ثلاثة على دابة وفي البخاري عن أنس
أن النبي صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته ... وفيه أيضا عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه وقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي
بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن أبي العنبس عن زاذان أنه رأى ثلاثة على بغل فقال لينزل أحدكم فإن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الثالث. إسناده جيد وهو محمول على أن الدابة لم تطق الثالث. وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من نزل منزلا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرحل من منزله. رواه مسلم
من حديث خولة. وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه
ونومه فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله. متفق عليه. نهمته مقصوده. **فصل** قال في المستوعب
لا يجوز أن تسافر المرأة مع غير ذي محرم منها سفر يوم وليلة فأكثر وقيل ثلاثة أيام فأكثر
لا في حج ولا غيره ولا نافلة ولا غير ذلك إلا عند ضرورة وخوف على نفسها. وقال في التلخيص وفي اعتبار
المحرم في السفر القصير روايتان. وقدم في المحرر كالمستوعب والرعاية اعتبار المحرم في السفر القصير ومعلوم
أن السفر القصير عندنا ما دون اليومين. وعن أحمد يعتبر المحرم في سفر الحج الواجب والمذهب
اعتباره وهل له أن يردفها معه على الدابة مع الأمن وعدم سوء الظن يتوجه خلاف بناء على أنه
أراد به عليه السلام أن يردف أسماء يختص به واختار أبو زكريا النووي جوازه واختاره القاضي
عياض في المنع والله أعلم. **فصل** قال الخلال ما يكره أن يبيت الرجل وحده أو يسافر وحده أخبرني ... سمعت
أبي يقول لا يسافر الرجل وحده ولا يبيت في بيت وحده وقال جعفر سألت أحمد عن الرجل الذي يبيت
وحده قال أحب إلي أن يتوقى ذلك وقال ... سألت أحمد عن الرجل يسافر وحده قال لا يعجبني قال وفي
... الحسن بن علي بن الحسن ما أحب له يعني في المسلمين إلا أن يضطر مضطر وقال حرب وإسحاق
... يسير وحده مع الجماعة أحب إلي وقال قال القاسم بن محمد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
... رجل وقال أبو داود باب في الرجل يسافر وحده ثنا القعنبي عن مالك عن عبد الرحمن بن حرملة
... شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان
... ركب. حديث حسن. ورواه النسائي والترمذي وحسنه من حديث مالك ورواه أحمد
... روى ابن السني في كتابه عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انفلتت دابة أحدكم
... بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا فإن لله في الأرض حاضرا سيحبسه. وقال عبد الله بن أحمد
سمعت أبي يقول حججت خمس حجج منها اثنتين راكبا وثلاثة ماشيا أو ثلاثة راكبا
واثنتين ماشيا فضللت الطريق في حجة وكنت ماشيا فجعلت أقول يا عباد الله دلونا
على الطريق فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق أو كما قال أبي. **فصل** قال الخلال في الأدب
الرجل يأخذ من لحية الرجل قال أبو حامد الخفاف أخذ أبو عبد الله من لحية رجل شيئا فقال يا أبا عبد الله
أيش أحسن شيئا في هذا فقال فيه شيء عن ابن عمر لا نعرف تأخذها قال الخلال وأخبرني
العباس

العباس المدني قال سمعت عبد الله بن صالح يقول وقد أخذ رجل من لحيته شيئا فقال له العباس عد حتى ...
يعني كل شيء نفعه أعمل. انتهى كلامه. وذكر ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس له عن الحسن قال إذا أخذ إنسان من رأسك
شيئا قلت صرف الله عنك السوء. وعن عمر قال إذا أخذ أحد عنك شيئا فقل ... وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال لأبي أيوب الأنصاري وقد أخذ عنه أذى نزع الله عنك ما تكره يا أبا أيوب. وفي الأدب
لأبي جعفر العكبري ما يستحب إذا أخذ من لحية الرجل شيئا أن يوريه إياه. روي أن رجلا أخذ من لحية عمر شيئا
وكان لا يزال يفعل ذلك فأخذ عمر بيده ذات يوم فلم يجد فيها شيئا فقال أما اتقيت الله أما علمت أن الملق
كذب. وروي أيضا عن الحسن عن عمر قال إذا أخذ أحدكم من رأس أخيه شيئا فليره إياه. قال الحسن نهى أمير المؤمنين
عن الملق. **فصل** قال ابن الجوزي السياحة في الأرض لا لمقصود ولا إلى مكان معروف منهي عنه وقد روينا أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا رهبانية في الإسلام ولا تبتل ولا سياحة في الإسلام. وقال الإمام أحمد ليست السياحة من الإسلام
في شيء ولا من فعل النبيين ولا الصالحين ولأن السفر يشتت القلب فما ينبغي للمريد أن يسافر إلا في طلب علم
أو مشاهدة شيخ يقتدى به. انتهى كلامه. وفي الحديث عنه عليه السلام أنه قال سياحة أمتي الصوم ورهبانيتهم
الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة. فأما الحديث في أن السياحة الصوم فرواه ابن جرير في تفسيره
بإسناده عن أبي هريرة مرفوعا وموقوفا قال بعضهم والموقوف أصح ورواه ابن جرير أيضا بإسناده عن
عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وإسناده جيد. وأما الحديث في أن السياحة الجهاد فرواه أبو داود
بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسبه من حديث عائشة وروى ابن ماجه في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال رهبانية أمتي الجهاد. وعن عكرمة في قوله تعالى السائحون قال هم طلبة الحديث. وقال محمد بن موسى
الخياط سألت أحمد بن حنبل ما تقول في السياحة قال لا، التزويج ولزوم المسجد. ذكره ابن الأخضر فيمن روى عن أحمد

فصل في طاعة الوالدين وولي الأمر والزوج والسيد ومعلم الخير وغير ذلك. قال في المستوعب
ومن الواجب بر الوالدين وإن كانا فاسقين وطاعتهما في غير معصية الله تعالى فإن كانا كافرين فليصاحبهما
في الدنيا معروفا ولا يطيعهما في كفر ولا في معصية الله وعلى الوالدين أن يعلما ولدهما الكتابة
وما يلزمه من الفرائض وسننه والسباحة والرمي وأن يورثاه طيبا وعلى المؤمن أن يستغفر ...
وأن يصل رحمه وعليه موالاة المؤمنين والنصيحة لهم وفرض عليه النصيحة لإمامه وطاعته في
المنشط والمكره والذب عنه والجهاد بين يديه إن كان غير فاسق ... لذلك واعتقاد إمامته و
من لم يعتقد فيها إمامته فمات على ذلك كانت ميتة جاهلية. انتهى كلامه. قال أحمد في رواية ...
في غلام يصوم وأبواه ينهيانه عن الصوم ما يعجبني أن يصوم إذا نهياه ما أحب أن ينهياه يعني عن التطوع
وقال في رواية يوسف بن موسى إذا أمره أبواه لا يصلي إلا المكتوبة قال يداريهما ويصلي. وقال الشيخ
تقي الدين ففي الصوم كره الابتداء فيه إذا نهاه واستحب الخروج منه وأما الصلاة فقال يداريهما
ويصلي. انتهى كلامه. وقد نص أحمد على خروجه من صلاة النفل إذا سأله أحد والديه ذكره غير واحد. وقال
في رواية علي بن الحسن البصري وسأله عن رجل يكون لوالده جالسا في بيت مفروش بالديباج
يدعوه أن يدخل عليه قال لا يدخل عليه قلت يا أبا عبد الله والده قال لا يدخل إلا أن يلف البساط من تحت

رجليه ويدخله وقال في رواية ابي بكر بن حماد المقرئ في الرجل يامره والده بان يؤخر الصلاة ليصلي به قال يؤخرها قال
القاضي في الجامع الكبير فلو كان تاخيرها لا يجوز لم تجب طاعته لانه قد قال في رواية ابي طالب في الرجل بينما هو في الصلاة في جماعة قال
ليس له طاعة في الفرض وقال القاضي في التعليق في بحث وصول القرب عقيب رواية ابي بكر بن حماد فقد امر بطاعة ابيه في تاخير الصلاة
وترك فضيلة اول الوقت والوجه فيه انه قد يذهب الى طاعة ابيه في ترك صوم النفل وصلاة النفل وان كان ذلك قربة وطاعة ثم
ذكر رواية هرون المذكورة وقال احمد في رواية صالح وابي داود ان كان للرجل ابوان يامرانه بالتزويج امرته ان يتزوج وان كان شابا يخاف
على نفسه العنت امرته ان يتزوج وقال الشيخ موفق الدين في حج التطوع ان للوالد منع الولد من الخروج اليه لان له منعه من الغزو وهو من فروض
الكفايات فالتطوع اولى وقال في مسئلة لا يجاهد من ابواه مسلمان الا باذنهما يعني تطوعا روي ذلك عن عمر وعثمان وبه قال مالك والاوزاعي
وسائر اهل العلم واحتج بالاحاديث المشهورة في ذلك قال ولان بر الوالدين فرض عين والجهاد فرض كفاية وفرض العين مقدم فان تعين عليه
الجهاد سقط اذنهما لذلك كل فرائض الاعيان وكذلك كلما وجب كالحج وصلاة الجماعة والجمع والسفر للعلم الواجب لانها فرض عين فلم يعتبر اذن الابوين
فيها كالصلاة وظاهر هذا التعليل ان التطوع يعتبر فيه اذن الوالدين كما يقوله في الجهاد وهو غريب والمعروف اختصاص الجهاد بهذا الحكم والمراد
والله اعلم انه لا ينافي ما ستحب الاذن كسفر الجهاد ونحوه فاما ما يفعله في الحضر كالصلاة النافلة ونحو ذلك فلا يعتبر فيه اذن ولا اظن احدا يعتبره ولا وجه له
والعمل على خلافه والله اعلم ويتوجه ان يراد بالسفر ما فيه خوف كالجهاد مع ان الجهاد يراد به الشهادة ومثله الدخول فيما يخاف فيه في الحضر كاطفاء حريق
ونحو ذلك ولهذا ذكره بعض اصحابنا في المدينة خلاف في ذلك بغير اذن الوالدين والله اعلم قال احمد في رواية ابي الحارث في الرجل يغزو وله والدة قال اذا اذنت له وكان
له من يقوم بامرها وقال في رواية ابي داود يظهر سرورها قال ارجو ان اذن لي قال ان اذنت لا من غير ان يكون في قلبها والا فلا يغزو وقال المروذي قلت
لابي عبدالله كان الشافعي يقول بر الوالدين فرض قال لا ادري قلت فمالك قال لا ادري قال قلت فتعلم ان احدا قال كذا قال لا اعلم قلت ما
تقول انت فرض قال فرض هكذا ولكن اقول واجب ما لم يكن معصية ثم قال ابو عبدالله قال الله تبارك وتعالى واخفض لهما الاية وقال ان اشكر لي
ولوالديك قال الميموني قال في حديث ابن مسعود سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلاة لاول وقتها وبر الوالدين والجهاد الزمها
فان الجنة عند رجلها ويقول ارجع فاضحكهما كما ابكيتهما قلت فيه تغليظ من كتاب وسنة قال نعم وقال ابن حزم
[…] الاجماع قبل السبق والرمي اتفقوا على ان بر الوالدين فرض واتفقوا على ان بر الجد فرض كذا قال ومراده والله اعلم واجب
[…] فيه نظر ولهذا عندنا يجاهد الولد ولا يستاذن الجد وان سخط وقال احمد في رواية المروذي بر الوالدين كفارة الكبائر وكذا ذكر
[…] ذكر القاضي وابو الحسين […] ان بر الوالدين واجب وقال ابو بكر في زاد المسافر من اغضب والديه وابكاهما يرجع
[…] قال ابو عبدالله روى عبدالله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبايعه فقال جئت لابايعك على الجهاد
[…] قال ارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهما وقال الشيخ تقي الدين بعد قول ابي بكر هذا يقتضي ان يبرهما في جميع
[…] وما نهيا عنه انتهى وهذا فيما كان منفعة لهما ولا ضرر عليه فيه ظاهر فيدخل ترك السفر وترك المبيت عنهما ناحية
[…] ينتفعان به ولا يستضر هو بطاعتهما فيه قسمان قسم يضرهما تركه فهذا لا يستراب في وجوب طاعتهما فيه بل عندنا هذا
يجب للجار وقسم ينتفعان به ولا يضرهما ايضا تجب طاعتهما فيه على مقتضى كلامه فاما ما كان يضره طاعتهما فيه فلم تجب طاعتهما فيه لكن
ان شق عليه ولم يضره وجب وانما لم يقيده ابو عبدالله لان فرائض الله من الطهارة واركان الصلاة والصوم تسقط بالضرر
الوالدين لا يتعدى ذلك وعلى هذا بنينا امر التملك فانا جوزنا له اخذ ماله ما لم يضره فاضعف فمن كا خذ ماله وهو معنى
قوله انت ومالك لابيك فلا يكون الولد باكثر من العبد ثم ذكر الشيخ تقي الدين نصوصا لاحمد تدل على انه لا طاعة لهما في ترك الزهد
وهي صريحة في عدم ترك الجماعة وعدم تاخير الحج وقال في رواية ابي الحارث في رجل يسال امه ان تشتري له ملحفة للخروج قال ان كان

[…] زوجها في باب من ابواب البر كعيادة المريض او جار او قرابة لامر واجب لا باس وان كان غيره للاخلال يعينها على الخروج
وقال في رواية جعفر بن محمد وقيل له ان امر لي ابي باتيان السلطان له علي طاعة قال لا وذكر ابو البركات ان الوالد ليس له
منع ولده من السنن الراتبة وكذا المالك والزوج والسيد وقد تقدم نص احمد والاول اقيس ومقتضى كلام الحاجب هنا ان كل ما
تاكد شرعا لا يجوز له منع ولده فلا يطيعه فيه وكذا ذكر صاحب النظم لا يطيعهما في ترك نفل مؤكد كطلب علم لا يضرهما به وتطليق
زوجة براي مجرد قال المؤلف عليه السلام لا ضرر ولا ضرار وطلاق زوجته بمجرد الهوى ضرر بها وبه وظاهر ما سبق وجوب طاعة الوالد
وان كان كافرا وجزم به صاحب النظم وظاهر كلامه في المستوعب السابق من قوله وان كانا فاسقين ان الكافرين لا تجب طاعتهما ويوافقه
ما ذكره الاصحاب انه لا اذن لهما في الجهاد لتعين عليه ولا ويعاملهما بما ذكره الاصحاب اتباعا لما ذكره الله وقالت اسماء بنت ابي بكر جاءتني
امي مشركة فسالت النبي صلى الله عليه وسلم اصلها قال نعم متفق عليه وروى الامام احمد من رواية مصعب بن ثابت وقد ضعفه الاكثرون عن عامر
بن عبدالله بن الزبير ان الله نزل فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الاية فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تقبل هديتها
وان تدخلها بيتها قال ابن الجوزي وهذه الاية رخصة في صلة الوالدين ما لم ينصبوا الحرب للمسلمين وجواز برهم وان كانت الموالاة منقطعة
وذكر عن بعضهم نسخها والتي بعدها باية السيف وقال قال ابن جرير لا وجه له لان بر المؤمنين المحاربين قرابة كانوا او غير قرابة لا يحرم
اذا لم يكن فيه تقوية على الحرب بكراع وسلاح او دلالة على عورة اهل الاسلام بحديث اسماء ولنا قول الاصح الوصية لحربي وهو مذهب ابي حنيفة
واحتج في المغني عليهم باهداء عمر حلة الحرير الى اخيه المشرك وبحديث اسماء فكلا هذان فيهما صلة اهل الحرب وبرهم وقال في شرح
مسلم في حديث اسماء وفيه جواز صلة القريب المشرك وهذه العبارات تدل على انه لا تجب طاعة الكافر كالمسلم لا سيما في ترك النوافل
والطاعات وهذا امر ظاهر لئلا يعادل بما ذكره الله في كتابه العزيز والله اعلم وقد قال الخطابي لا سبيل للوالدين الكافرين الى منعه من الجهاد
فرضا كان او نفلا وطاعتهما حينئذ معصية ومعونة للكفار وانما عليه ان يبرهما ويطيعهما فيما ليس معصية كذا قال ولعل مراده بقوله
وانما عليه على سبيل الاستحباب وقد قال جماعة من الاصحاب ان للزوج الاستمتاع بزوجته ما لم يشغلها عن الفرائض اذا لم يضر بها
وقال حنبل سمعت ابا عبدالله وسئل عن المراة تصوم فيمنعها زوجها ترى لها ان تصوم قال لا تصوم ولا تحدث في نفسها من صلاة
ولا صيام الا باذنه ليس لها ان الا الواجب الفرض فاما غير ذلك فالصوم الا باذنه وتطيعه ونقل حنبل ايضا معنى ذلك قال وتطيعه في كلاما
به من الطاعة وقال احمد في رواية اسحق بن ابراهيم في العبد يرسله مولاه في حاجة فتحضر الصلاة قال اذا علم انه اذا قضى
احب مسجدا يصلي فيه فليصل وان قضى حاجة مولاه وقال في رواية صالح ان وجد مسجدا يصلي فيه فليقضي حاجة مولاه
وذكر ابن عقيل انه كما يجب الاغضاء لان الولد يجب الاغضاء عن زلات القرون الثلاثة الذين قال
فيهم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم واذا اشبههم بالوالدين يجب توقيرهم واحترامهم
في المستوعب […] ان طاعة الامام فرض عين في غير معصية ذكره القاضي عياض وآخرون بالاجماع ولعل مراده
في السياسة والتدبير وقطع بعض بانه تجب طاعته وتحرم في المعصية وتسن في المسنون وتكره في المكروه ولا […]
على العبد طاعة سيده فلو قلنا ليست صلاة الجمعة واجبة عليه لم يلزمه وان اذن له السيد ان حضره عليها لان
ما لا يجب بالشرع لا يملك السيد لا يملك السيد اجباره عليه على وجه التعبد كالنوافل ذكره ابن عقيل وذكر ابن عقيل
وابو المعالي بن المنجا ان الامام لو نذر الاستسقاء لم يجب انعقد نذره وليس له ان يلزم غيره بالخروج معه لانه نذره كان ما امر
المشهود اذا شهد وعلى السارق ان يلوي قطع يده ثم قال وليس هنا بواجب طاعة الامام والمامور فهذا واجب لانه امر مشروع
وقال ابو زكريا النووي في قول مروان لعبد الرحمن بن الحارث عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة فرددت عليه ما يقول

يعني من اصبح جنبا فلا صوم له قال ابن عمر فكف امرا جازما عزيمة محتمة وامر ولاة الامور تجب طاعته في غير معصية وقال
في قول عمار لما حدث بتيمم الجنب وقال له عمر اتق الله يا عمار قال ان شئت لم احدث به معنى قول عمر تثبت فلعلك نسيت او اشتبه عليك ومعنى
قول عمار ان رايت المصلحة في امساكي عن التحديث به راجحة على مصلحة تحديثي امسكت فان طاعتك واجبة علي في غير المعصية
واصل تبليغ هذه السنة والعلم بها قد حصل وتحملا منه اراد ان شئت لم احدث به تحديثا شايعا انتهى كلامه وعن ابن عمر مرفوعا
السمع والطاعة على المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وعن علي مرفوعا انما
الطاعة في المعروف متفق عليهما وان اخذ القول المطلق علم ظاهره توجه تخريج المسألة مالو امر بالهم
لاجل الاستسقا هل يجب على قولين وقد قال الشيخ تقي الدين اذا وجب العشر على مال وغيره وامر ولي الامر
بصرفه الى الامام ليسعى الزكاة وجبت طاعته في ذلك ولم يكن لاحد ان يمتنع من ذلك انتهى كلامه وينبغي احترام المعلم
والتواضع له وكلام العلماء في ذلك معروف ويأتي ذلك بعد نحو كراس في الفصول المتعلقة بفضائل احمد وبعد ذلك في الكلام في العلم
والعلماء وبعد فصول ادب الانسان فيمن مشى مع انسان ونحو ذلك وقد قال ابن حزم قبل السبق والرمي من الاجماع اتفقوا على
ايجاب توقير اهل القرآن والاسلام والنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الخليفة والفاضل والعالم وذكر بعضهم ان الشافعي قال في كتابه فائدة العلم
ان حقه اكد من حق الوالد لانه سبب لتحصيل الحياة الابدية والوالد سبب لحصول الحياة الفانية وعلى هذا تجب طاعته وتحرم مخالفته واظنه صرح
بذلك وينبغي ان يكون فيما يتعلق بامر العلم لا مطلقا والله اعلم **فصل** هل تجب طاعة الوالدين في تناول المال المشتبه
وهو ما بعضه حلال وبعضه حرام ينبني على مسألة تحريم تناوله فيها اقوال في المذهب احدها التحريم مطلقا قطع به شرف
الاسلام عبد الوهاب في كتابه المنتخب ذكره قبل باب الصيد وعلل القاضي وجوب الهجرة من دار الحرب بتحريم الكسب عليه هناك
لاختلاط الاموال لاخذهم من غير جهته ووضعه في غير حقه وقال الازجي في نهايته هو قياس المذهب كما قلنا في اشتباه الاواني
الطاهرة بالنجسة وقدمه ابو الخطاب في الانتصار في مسألة اشتباه الاواني وقد قال احمد لا يعجبني ان ياكل منه وقال المروذي سالت
ابا عبد الله عن الذي يعامل بالربا يؤكل عنده قال لا قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوقوف عند
[illegible] وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا
[illegible] الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وفي البخاري
[illegible] قال اذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه وعن الحسن مرفوعا دع ما يريبك الى ما لا
[illegible] رواه النسائي والترمذي وصححه والثاني ان زاد الحرام على الثلث حرم الاكل والا فلا قدمه في الرعاية
في موضع والثالث ان كان الاكثر الحرام حرم والا فلا اقامة للاكثر مقام الكل لان القليل
[illegible] الجوزي في المنهاج وذكر الشيخ تقي الدين انه احد الوجهين وقد نقل الاثرم وغير واحد عن الامام
[illegible] فيمن ورث مالا فينبغي ان عرف شيئا بعينه ان يرده وان كان الغالب على ماله الفساد
تنزه عنه او نحو هذا ونقل عنه حرب في الرجل يخلف مالا ان كان غالبه نهبا او ربا ينبغي لوارثه
ان يتنزه عنه الا ان يكون يسيرا لا يعرف ونقل عنه ابنه هل للرجل ان يطلب من ورثة انسان
مالا مضاربة ينفعهم وينتفع قال ان كان غالبه الحرام فلا الرابع عدم التحريم
مطلقا قل الحرام او كثر وهو ظاهر ما قطع به وقدمه غير واحد لكن يكره وتقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام وقلته
قدمه الازجي وغيره وجزم به في المغني وغيره وعن ابي هريرة مرفوعا اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه طعاما فليأكل من طعامه

ولا يسأله عنه وان سقاه شرابا من شرابه فليشرب من شرابه ولا يسأله عنه رواه احمد وروى جماعة
من حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن ذر عن عبد الله بن مسعود ان رجلا ساله فقال لي جار يأكل الربا ولا يزال
يدعوني فقال مهناه لك واثمه عليه قال الثوري ان عرفته بعينه فلا تأكله ومراد ابن مسعود وكلامه لا يخالف هذا
وروى جماعة من حديث معمر ايضا عن ابي اسحاق عن الزبير بن الحارث عن سلمان قال اذا كان لك صديق عامل فدعاك
الى طعامه فاقبله فان مهناه لك واثمه عليه قال معمر وكان عدي بن ارطاة عامل البصرة يبعث الى الحسن
كل يوم بجفان ثريد فياكل منها ويطعم اصحابه وبعث عدي الى الشعبي وابن سيرين والحسن فقبل الحسن والشعبي
ورد ابن سيرين قال وسئل الحسن عن طعام الصيارفة فقال قد اخبركم الله عن اليهود والنصارى انهم كانوا ياكلون
الربا واحل لكم طعامهم وقال منصور قلت لابراهيم النخعي عريف لنا يصيب من الظلم ويدعوني فلا اجيبه فقال
ابراهيم للشيطان عرض بهذا ليوقع عداوة وقد كان العمال يهطون ويصيبون ثم يدعون فيجابون قلت نزلت
بعامل فنزلني واجازني قال اقبل قلت فصاحب ربا قال اقبل ما لم تره بعينك قال الجوهري الهيط الظلم والهياط الخلط يقال هوط الناس
فلان يهوطهم حقهم والهط الاخذ بغير تقدير ولان الاصل الاباحة وكما لو لم يتحقق محرما فانه لا يحرم
بالاحتمال وان كان تركه اولى وقد احتج لهذا بحديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى تمرة في الطريق فقال لولا اني
اخشى ان تكون من تمر الصدقة لاكلتها متفق عليه وفي هذا الاحتجاج بعد الى هذا انظر لكن ان قوي سبب
التحريم فظنه فينبغي ان يكون حكم المسألة كآنية اهل الكتاب وثيابهم وينبني على هذا حكم معاملته وقبول ضيافته وهديته
ونحو ذلك قال ابن الجوزي بناء على ما ذكره انه يحرم المنكر ويجب السؤال وان لم يكن اكثر ماله فالورع التفتيش ولا يجب
فان كان هو المسؤول وعلمت بان له غرضا في حضورك وقبول هديته فلا ثقة بقوله وينبغي ان يسأل غيره
انتهى كلامه وقد يكون ذلك عذرا في ترك الاجابة الى الدعوة ولو قلنا بالكراهة كما صرح الشيخ موفق الدين ان ستر
الحيطان بستور لا صور فيها او فيها غير صور الحيوان يكون عذرا في ترك الاجابة على رواية الكراهة وسبق هذا
المعنى بعد فصول الامر بالمعروف فيما للمسلم على المسلم وقد كره احمد معاملة الجندي واجابة دعوته وقد
المروذي قلت لابي عبد الله هل للوالدين طاعة في الشبهة فقال في مثل الاكل قلت نعم قال ما احب ان
وما احب ان يعصيهما يداريهما ولا ينبغي للرجل ان يقيم على الشبهة مع والديه وذكر المروذي له قول الفضيل
لا يعلم انه حرام بعينه فقال ابو عبد الله وما يدريه انه الحرام وذكر له المروذي قول بشر بن الحارث
طاعة في الشبهة فقال لا قال ابو عبد الله هذا شديد قلت لابي عبد الله فللوالدين طاعة في ال[illegible]
حقا قلت فلهما طاعة قال احب ان تعفيني اخاف ان يكون الذي يدخل عليه اشد مما ياتي قلت لابي [illegible]
بن مقاتل العبداني عنها فقال المبتلى والدي فقال ابو عبد الله هذا احمد بن مقاتل قد رأيت ما قال وهذا بشر
قد قال ما قال ابو عبد الله ما احسن ان يداريهم وروى المروذي عن علي بن عاصم انه سئل عن الشبهة قال الطعم والديك
وسئل عنها بشر بن الحارث فقال لا تدخلني بينك وبين والديك وذكر الشيخ تقي الدين رواية المروذي ثم قال
قال رواية بن ابراهيم فيما هو له شبهة فتعرض عليه امه ان ياكل فقال اذا علم انه حرام بعينه فلا ياكل قال الشيخ
تقي الدين مفهوم هذه الرواية انهما قد يطاعان اذا لم يعلم انه حرام ورواية المروذي فيها انهما لا يطاعان في الشبهة
وكلامه يدل على انه لولا الشبهة لوجب الاكل لانه امر عليه فيه وهو يطيب انفسهما انتهى كلامه وان اراد فمعه

١٠٢

حلال وحرام ان يخرج منه قدر الحرام فيتصدق بها عنه وعن احمد التحريم الا ان يكثر الحلال واحتج بخبر عدي بن حاتم في الصيد
وعن احمد ايضا انما قلته في درهم حرام مع آخر وعنه ايضا في عشرة فاقل لا يجحف به وقال المروذي سالت ابا
عبد الله عن الرجل يكون معه ثلاثة دراهم منها درهم حرام لا يعرفه فقال لا يأكل منها شيئا حتى يعرفه واحتج ابو عبد الله
بحديث عدي بن حاتم انه سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني ارسل كلبي فاجد معه كلبا آخر فقال لا تأكل حتى تعلم
ان كلبك قتله قلت له فان كانت دراهم كثيرة فقال ثلاثين او نحوها فيها درهم حرام اخرج الدرهم
قلت ان بشرا قال يخرج درهما من الثلاثة فقال بشر بن الوليد فقلت لا بشر بن الحارث قال ما اشبهه
بقول بشر بن الوليد هذا قول اصحاب الرأي وقال القاضي في الخلاف في مسألة اشتباه الاواني
الطاهرة بالنجسة ظاهر هذا انه امتنع يعني ابا بكر وابا علي النجاد وابا اسحاق بن شاقلا في عشرة
طاهرة فيها اناء نجس لانه قد نص على ذلك في الدراهم فيها درهم حرام فان كانت عشرة
اخرج قدر الحرام لانه لم يحرم لعينه وانما حرم لتعلق حق غيره به فاذا اخرج عوضه زال التحريم
عنه كما لو كان صاحبه حاضرا ورضي بعوضه وظاهر هذا ولو علم صاحبه واستهلكه فيه كزيت
اختلط بزيت وقيل للقاضي في الخلاف في مسألة الاواني قد قلت اذا اختلط درهم حرام
بدراهم يعزل قدر الدراهم الحرام ويتصرف في الباقي فقال اذا كان للدراهم مالك معين لم يجز
ان يتصرف في شيء منها معه واذا عزل قدر الحرام وتصرف في الباقي وكان الفرق بينهما اذا كان معروفا
فهو شريك معه فهو يتوصل الى مقاسمته واذا لم يكن معروفا فاكثر ما فيه انه مال للفقراء فيجوز له
ان يتصدق به وذكر ابن عقيل وابن الصيرفي في النوادر انه اذا اختلط درهم حرام بمباح تصدق
به هذا استهلاكه والتصدق به قال احمد وذكر الخلال عن ابي طالب انه نقل عن احمد في الزيت يعجب
الي ان يتصدق به هذا في الدراهم وذكر الاصحاب في النجس ان الورع ترك الجميع وذكر الشيخ تقي الدين
يستحب له ان ذلك من الورع ومتى جهل قدر الحرام تصدق بما يراه حراما قال احمد هذا هذا على انه
قال ابن الجوزي قال احمد لا يبحث عن شيء ما لم يعلم فهو خير وباكل الحلال تطمئن القلوب
وذلك مذكور في الفقه في كتاب الشركة وما يتبع المال في آخر كتاب الزكاة والله اعلم
قال الشيخ تقي الدين انه ليس لاحد الابوين ان يلزم الولد بنكاح من لا يريد وانه
عاقا واذا لم يكن لاحد ان يلزمه باكل ما ينفر عنه مع قدرته على اكل ما لا
كان النكاح كذلك واولى فان اكل المكروه مرارة ساعة وعشرة المكروه
من الزوجين على طول يؤذي صاحبه ولا يمكنه فراقه انتهى كلامه وقال احمد في رواية ابي داود
اذا قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق ثلاثا ان فعل امره ان يفارقها وان كان له والدين يأمرانه
بالتزويج امرته ان يتزوج وان كان شابا يخاف العنت امرته ان يتزوج اذا قال فلانة فانه
يمكنه ان يتزوج غيرها وهذا معنى ما نقله الفضل بن زياد وقال الشيخ تقي الدين في
مسائل له في الشعر وكان يأمر بالورع احتياطا ان لا يأتي الشبهات فمن اتقى الشبهات استبرأ
لدينه وعرضه الا اذا امره الشارع بالتزوج اما لحجة او لامر ابويه فهنا ان ترك ذلك عاصيا

فالمتزوج الشبهة بركوب معصية وهذا كان رجلا سال لان ابي مات وعليه دين وله مال فيه
شبهة وانا اكره ان اوفيه قال اتدع ذمة ابيك مرتهنة يعني ان قضاء الدين واجب فلا يتقي
الشبهة بترك واجب فصل فان امره ابوه بطلاق امرأته لم يجب ذكره اكثر الاصحاب
قال سندي سال رجل ابا عبد الله فقال ان ابي يامرني ان اطلق امرأتي قال لا تطلقها قال اليس عمر امر ابنه عبد الله ان
يطلق قال حتى يكون ابوك مثل عمر واختار ابو بكر من اصحابنا انه يجب لامر النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر ونقل احمد في رواية
بكر بن محمد عن ابيه اذا امره ابوه بالطلاق لا يعجبني ان يطلق لان حديث ابن عمر في الاب ونقل احمد ايضا
في رواية محمد بن موسى انه لا يطلق لامر امه فان امره الاب بالطلاق اذا كان عدلا وقول احمد لا يعجبني
هذا يقتضي التحريم والكراهة فيه خلاف بين الاصحاب وقد قال الشيخ تقي الدين فيمن تامره امه
بطلاق امرأته لا يحل له ان يطلقها بل عليه ان يبرها وليس تطليق امرأته من برها انتهى كلامه

فصل قال احمد في رواية ابي داود اذا خاف العنت امرته ان يتزوج وان امره
والده او امرته ان يتزوج وقال جعفر وابنه جعفر والذي يحلف بالطلاق انه لا يتزوج ابدا قال
ان امره ابوه تزوج قال الشيخ تقي الدين اراد الطلاق المعلق فكذا قال وان امره جاز في ذلك ولا
يتزوج ابدا سوى امرأته قال المروذي اذا كان الرجل يخاف على نفسه ووالده يمنعونه من التزويج
فليس لهم ذلك وقال له رجل لي جارية وامي تسالني ان ابيعها قال اتخوف ان تتبعها نفسك
قال نعم قال لا تبعها قال انها تقول لا ارضى عنك او تبيعها قال ان خفت على نفسك فليس لها ذلك
قال الشيخ تقي الدين لانه اذا خاف على نفسه بيعها اذا كان واجبا وان عليه في ذلك ضررا ومفهوم كلام احمد
اذا لم يخف على نفسه يطيعها في ترك التزوج وفي بيع الامة لان الفعل حينئذ لا ضرر عليه فيه لا دينا ولا
دنيا وقال ايضا قيده ببيع السرية اذا خاف على نفسه لان بيع السرية ليس بمكروه ولا ضرر عليه فيه
فانه يأخذ الثمن بخلاف الطلاق فانه بغض في الدين والدنيا وايضا فانه يتهم في طلاقها بالاثم

فصل قال احمد في رواية يوسف بن موسى يأمر ابويه بالمعروف وينهاهما عن المنكر وقال
اذا راى اباه على امر يكرهه يكلمه بغير عنف ولا اساءة ولا يغلظ له في الكلام والا تركه ليس الاب
وقال في رواية يعقوب بن يوسف اذا كان ابواه يبيعان الخمر لم يأكل طعامهم وخرج عنهم
ابن هانئ اذا كان له ابوان لهما كرم يعصران عنبه ويجعلانه خمرا يسقونه يأمرهم وينهاهم
خرج من عندهم ولا يأوي معهم ذكره ابو بكر في زاد المسافر وذكر المروذي ان رجلا من اهل حمص سال ابا عبد الله
يريد ان يعاونه على بيعها قال ان علمت انه يبيعها ممن يعصرها خمرا فلا تعاونه

فصل فيمن يأمره ابوه بالمقام في موضع فيه منكر قال المروذي لابي عبد الله فان كان به المنكر ولا يقدر ان يغيره قال يستأذنهما
فان اذنا له خرج

فصل قال المروذي سالت ابا عبد الله عن رجل قريب لي اكره ناحيته يسألني ان
اشتري له ثوبا او اسلم له غزلا فقال لا تعنه ولا تشتر له الا بامر والدتك فان امرتك فهو اسهل لعله ان يتعظ

فصل قال اسماعيل بن سعيد سألت احمد عما يجوز فيه ضرب الولد قال الولد يضرب على الادب
قال وسالت احمد هل يضرب الصبي على الصلاة قال اذا بلغ عشرا وقال ابن اصبهان ابا عبد الله قال اليتيم يؤدب ويضرب ضربا

حنيفا وقال الاثرم سئل ابو عبد الله عن ضرب المعلم الصبيان فقال على قدر ذنوبهم ويتوقى بجهده الضرب
وان كان صغيرا لا يعقل فلا يضربه وقال الخلال اخبرني محمد بن يزيد الواسطي عن ايوب قال سالت ابا هاشم عن الغلام
يسلمه ابوه الى الكتاب فيبعثه المعلم في غير الكتابة فمات في ذلك العمل قال هو ضامن اشتهر كلامه وهذا يتوجه
على اصل مسئلتنا كما ذكره للامام احمد فيمن استعمل غلام الغير في حاجة انه يضمن

فصل وقد تقدم ان على صلة الرحم قال المروذي دخلت على ابي عبد الله رجل قدم من الثغر فقال ان قرابة بالمراغة
فترى لي ان ارجع الى الثغر او ترى ان اذهب فاسلم على قرابتي وانما جئت قاصدا لا اسالك فقال له
~~ابو عبد الله رجل قدم من الثغر فقال له وترى ان اذهب فاسلم على قرابتي وانما جئت قاصدا اسالك~~
فقال له ابو عبد الله قد روي صلوا ارحامكم ولو بالسلام استخر الله واذهب فسلم عليهم وقال مثنى قلت لابي
عبد الله الرجل يكون له القرابة من النساء فلا يقومون بين يديه فاي شيء يجب عليه من برهم وفي كم ينبغي له
ان ياتيهم قال اللطف والسلام وقد ذكر ابو الخطاب وغيره في مسئلة العتق بالملك قد توعد الله سبحانه
بقطع الارحام باللعن واحباط العمل ومعلوم ان الشرع لم يرد صلة كل رحم وقرابة اذ لو كان ذلك لوجب
صلة جميع بني آدم فلم يكن بد من ضبط ذلك بقرابة يجب صلتها واكرامها ويحرم قطعها وتلك قرابة
الرحم المحرم وقد نص عليه بقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها ولا على بنت اخيها واختها
فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم وهذا الذي ذكره من انه لا يجب صلة الرحم غير المحرم اختاره
بعض العلماء ونص احمد الاول انه يجب صلة الرحم محرما كان اولا وقد عرف من كلام ابي الخطاب انه لا يكفي
في صلة الرحم مجرد السلام وكلام احمد محتمل قال الفضل بن عبد الصمد لابي عبد الله رجل له اخوة واخوات
بارض غصب ترى ان يزورهم قال نعم يزورهم ويراودهم على الخروج منها فان اجابوا الى ذلك والا
لم يقم معهم ولا يدع زيارتهم

فصل قد سبق الكلام في بر الوالدين وقد قال تعالى ووصينا [illegible]
[illegible] وقال تعالى ان اشكر لي ولوالديك والام اولى بالبر وفي ذلك وصلة الرحم احاديث كثيرة وفي
صحيحها ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي وذكر ابن عبد البر
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم من اراد ان يصل اباه في قبره فليصل اخوان ابيه وقوله صلى الله عليه وسلم الود
[illegible] يتوارث وقوله عليه السلام ثلاث يطفين نور العبد ان يقطع ود اهل ابيه ويبدل
[illegible] بصره في بعض كتب الله تعالى لا تقطع من كان ابوك يصله فيطفى نورك
[illegible] بنت المنذر رجل امي وبات عمر يصلي ليلته فما سرني ليلتي بليلته وعن ابن عباس قال
[illegible] الله عقوبة سليمان عن الهدهد لم كان باره ورأى ابو هريرة رجلا يمشي خلف رجل فقال
من هذا قال ابي قال لا تدعه باسمه ولا تجلس قبله ولا تمش امامه وقد قال الشاعر في ابنه

يود الردى لي من سفاهة رايه ... ولو مت باتت للعدو مقاتله
اذا ما راني مقبلا غض طرفه ... كان شعاع الشمس دوني يقابله

وسبق قريبا تاديب الولد وينبغي الصبر على البنات والاحسان اليهن وانه لا يتغير عليهن
الذكور بغير سبب شرعي وفي ذلك اخبار كثيرة في الصحاح وغيرها وقد دخل عمرو بن العاص

على معاوية

وعنده بنت له فقال ابعدها الله عنك يا امير المؤمنين فوالله ما علمت انهن يلدن الاعداء ويقربن البعداء
ويورثن الضغائن فقال معاوية لا تقل هذا يا عمرو فوالله ما مرض المرضى ولا ندب الموتى ولا اعان على الاحزان
مثلهن ولرب ابن اخت قد نفع خاله وقال محمد بن سليمان البنون نعم والبنات حسنات والله تعالى يحاسب على النعم
ويجازي على الحسنات وقال منصور الفقيه

احب البنات فحب البنا ... ت فرض على كل نفس كريمة
لان شعيبا لاجل البنات ... اخدمه الله موسى كليمه

وقال قتادة رب جارية خير من غلام
قد هلك اهله على يديه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه علموا ابنكم اولادكم لا تسرع اليهم الالقاب السوء
وكتب عمر بن الخطاب الى امراء الامصار ان علموا اولادكم العوم والفروسية ورووهم ما سار من المثل وما حسن من الشعر
كان يقال من تمام ما يجب للابناء على الاباء تعليم الكتابة والحساب والسباحة وقال الحجاج لمعلم ولده علم ولدي السباحة
قبل ان تعلمه الكتابة فانهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الدعاء عليهم
وكان يقال الدعاء على الولد والاهل بالموت يورث الفقر وفي صحيح مسلم ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة
اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم عنهم ويجهلون علي فقال ان كنت كما تقول فكانما
تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك وصح عنه عليه السلام انه قال ليس الواصل بالمكافي
ولكن الواصل اذا قطعت رحمه وصلها قال ابن عبد البر روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال حق كبير الاخوة على صغيرهم
كحق الوالد على الولد قال الشاعر

وجدت قريب الود خيرا وان نأى ... من الابعد الود القريب المناسب
ورب اخ لم يدنه منك والد ... ابر من ابن الام عند النوائب
ورب بعيد ناصح لك نفعه ... ورب قريب شاهد مثل غائب
~~ولا خير في قربى لغيرك نفعها ... وفي لك عند الجهد من لا تناسبه~~
~~يخونك ذو القربى مرارا وربما ... وفي لك عند الجهد من لا تناسبه~~
ولا خير في قربى لغيرك نفعها ... ولا في صديق لا تزال تعاتبه
يخونك ذو القربى مرارا وربما ... وفى لك عند الجهد من لا تناسبه

وقال الفضل بن العباس في بني امية

لا تطمعوا ان تهينونا ونكرمكم ... وان نكف الاذى عنكم وتؤذونا
مهلا بني عمنا مهلا موالينا ... لا تنشروا بيننا ما كان مدفونا

فصل في الصحيحين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سيء
الملكة وهو الذي يسيء الى مماليكه وكان يقال التسلط على المملوك دناءة وقال بعض الحكماء اذكر عند قدرتك
وغضبك قدرة الله عليك وعند حكمك حكم الله فيك وقال عمر بن الخطاب اكثروا اشتراء الرقيق فرب عبد يكون
اكثر مالا من سيده وقال بعض الحكماء افضل لكما اتخاذ الصغار لانهم احسن طاعة واقل خلافا واسرع قبولا
كما يقال استخدم الصغير حتى يكبر والاعجمي حتى يفصح قالت ابنة الفتح

بالهون

بطريق قطريم والعصا لمن عصى ولتقويم عبد الهوان راد ع كان يقال الحر حر وان مسه
الضر والعبد عبد وان مشى على الدر وقال الشاعر ان العبيد اذا ذللتهم صلحوا على الهوان وان اكرمتهم فسدوا
وقال المتنبي لا تشتر العبد الا والعصا معه ان العبيد لانجاس مناكيد وقال الاخر
اذا ابرم المولى بخدمة عبده تجنى له ذنبا وان لم يكن ذنب
وعن علي انه قال يا رسول الله اكون كالسكة المحماة ام الشاهد يرى ما لا يرى الغائب قال الشاهد يرى
ما لا يرى الغائب رواه احمد في المسند **فصل** قال ابن وهب انفق ربيعة على اخوانه اربعين الف دينار
ثم كان بعد يسال اخوانه في اخوانه وقال المروذي قال ابو وهب سمعت بشر بن الحارث يقول لقد جاءني
صديق لي وعندي عشرون درهما فاعطيته تسعة عشر درهما وبقيت لنفسي درهما ففيهم اليوم من
يفعل هذا بصاحبه وابلغ من هذا ما قال هرون المستملي لقيت احمد فقلت ما عندنا شيء فاعطاني
خمسة دراهم وقال ما عندنا غيرها وقال يحيى بن هلال الوراق جئت الى محمد بن عبد الله بن نمير فشكوت اليه
فاخرج اربعة دراهم او خمسة وقال هذا نصف ما املك وجئت مرة الى ابي عبد الله احمد بن حنبل فاخرج لي اربعة دراهم
وقال هذا جميع ما املك **فصل** روى الخلال ان احمد جاء الى وكيع وعنده جماعة من الكوفيين فجلس
بين يديه من ادبه وتواضعه فقيل يا ابا عبد الله ان الشيخ ليكرمك فما لك لا تتكلم فقال وان كان يكرمني فينبغي
لي ان اجله وقال ابو عبيد القاسم بن سلام ما استاذنت قط على محدث كنت انتظره حتى يخرج الي
وتاولت قوله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم وقال المروذي كان ابو عبد الله لا يجهل وان جهل
عليه احتمل وحلم ويقول يكفيني الله ولم يكن بالحقود ولا العجول ولقد وقع بين عمه وجيرانه منازعة
فكانوا يجيئون الى ابي عبد الله فلا يظهر لهم ميلة الى عمه ولا يغضب لعمه ويلقاهم بما يعرفون من الكرامة
وكان ابو عبد الله شديد التواضع يحب الفقراء لم ار الفقير في مجلس اعز منه في مجلسه مائلا اليهم مقصرا عن اهل الدنيا
[illegible] السكينة والوقار اذا جلس في مجلسه بعد العصر وكان لا يقطن المجالس ويكره ابطانها وكان اذا انتهى
[illegible]وم جلس حيث انتهى به المجلس وصحبته في السفر والحضر وكان حسن الخلق دائم البشر لين
[illegible] ليس بفظ ولا غليظ وكان يحب في الله ويبغض في الله وكان اذا احب رجلا احب له ما يحب لنفسه ويكره
[illegible] ولم يكن يمنعه حبه له ان ياخذ على يديه ويكفه عن ظلم او اثم او مكروه ان كان منه وكان اذا بلغه
[illegible] او زهد واتباع الاثر سال عنه واحب ان يجري بينه وبينه معرفة وكان رجلا وطيا اذا كان [illegible]
[illegible]ضرب لذلك ولقد تبين التغير في وجهه غضبا لله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها فاذا كان
من امر الدين اشتد غضبه له وكان ابو عبد الله حسن الجوار فيؤذى فيصبر ويحتمل الاذى من الجيران وقال
اسحق بن ابراهيم بن يونس رايت احمد بن حنبل وقد صلى الغداة فدخل منزله وقال لا تتبعوني مرة اخرى وكان
يمشي وحده متواضعا وقال ابن هانئ رايت ابا عبد الله اذا التقى امراتين في الطريق وكان طريقه بينهما وقف ولم يمر
حتى يجوزا وعن اسيد الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج المسجد فاختلط الرجال
مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء استاخرن فانه ليس لكن ان تحققن الطريق عليكن
بحافات الطريق فكانت المراة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به رواه ابو داود من رواية

شداد

مناقب الامام احمد

الطريق

شداد بن ابي عمرو بن حماس تفرد عنه ابو اليمان الرحال المدني وقد وثقه ابن حبان قال في النهاية هو ان يركبن
حقها وهو وسطها يقال سقط على حاق القفا وحقه وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان
يمشي الرجل بين المراتين رواه ابو داود والخلال من رواية داود بن ابي صالح قال ابو زرعة لا اعرفه الا بهذا الخبر وهو
منكر وقال البخاري لا يتابع عليه وقال ابراهيم الحربي كان احمد بن احمد كانه رجل قد وفق للادب وسدد بالحلم وملئ
بالعلم اتاه رجل يوما فقال اعندك كتاب زندقة فسكت ساعة ثم قال انما يحرز المؤمن قبره وقال الخلال [illegible]
اسحاق بن ابراهيم يعني المروذي [illegible] قال حضرت مجلس ابي عبد الله كتب الزنادقة فقلت له اي عدو الله انت في مجلس ابي عبد الله
ما تصنع فسمعني احمد فقال لي ما لك فقلت هذا عدو الله كتب الزنادقة قد حضر المجلس فقال من امركم بهذا اعمى اخذتم
هذا دع الناس يا خذون العلم وينصرفون لعل الله ينفعهم به ذكره بن الاخضر في ترجمته وقد تقدم ذكره

١٠٥

وقال ابو الحسين احمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد المنادي سمعت جدي يقول كان ابو عبد الله من احيا الناس واكرمهم
نفسا واحسنهم عشرة وادبا كثير الاطراق والغض معرضا عن القبيح واللغو لا يسمع منه الا المذاكرة بالحديث والرجال
والطرق وذكر الصالحين والزهاد في وقار وسكون ولفظ حسن واذا لقيه انسان يسر به واقبل عليه وكان يتواضع تواضعا
شديدا وكانوا يكرمونه ويعظمونه ويحبونه وقال الطرائفي كنا في مجلس موسى بن بشر بن موسى يعني ابن صالح بن شيخ بن عميرة
الاسدي ومعنا ابو العباس بن سريج الفقيه الشافعي فجرى ذكر محمد بن جرير الطبري وانه لم يدخل ذكر احمد بن حنبل
في كتابه الذي الفه في اختلاف الفقهاء فقال العباس بن سريج وهل احمد من الفقهاء انما كان يحسنه احمد بن حنبل حفاظ اثار
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعرفة بسنته واختلاف **الصحابة والتابعين** رضي الله عنهم وقال الحسن بن احمد بن الليث
الرازي كنت في مجلس ابي عبد الله احمد بن حنبل فقام اليه رجل من اهل الري يقال له بشر فقال يا ابا عبد الله عندنا شاب بالري
يقال له ابو زرعة نكتب عنه فنظر اليه ابو عبد الله احمد كالمنكر لقوله شاب فقال نعم الثقة المامون اعلى الله كعبه ونصره
الله على اعدائه فلما قدمت الري اخبرت ابا زرعة فاستعبر وقال والله اني لا اكون في الامر العظيم اذا
اهمني فاتوقع الفرج بدعاء ابي عبد الله وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول قد جاءني ابو علي يحيى بن [illegible]
فقال لي ان كتابا جاء فيه ان امير المؤمنين يعني المتوكل يقرئك السلام ويقول لك لو سلم احد [illegible]
انت ها هنا رجل قد رفع عليك وهو في الدنيا محبوس رفع عليك ان علويا قد توجه من ارض خراسان وقد [illegible]
من اصحابك يتلقاه فان شئت ضربته وان شئت حبسته وان شئت بعثته اليك [illegible]
له ما اعرف مما قال شيئا واري ان تطلقه ولا تعرض له وقال [illegible] بن عامر بن عبد
اجتمعوا عليه وحوله بالمربد فقال الذين [illegible] فامسوا ثم قال اللهم من سعى لي فاكرمه
واجعله موطا العقبين وقال المروذي اخبرت ابا عبد الله عن رجل سفيه [illegible] فقال لا
الذي لم يقر بقليلها ياتي به السفيه اقر بالكثير وروى الخلال عن ابي جعفر [illegible] عمرو بن حبيب وكان له
صحبة انه اوصى بنيه فقال اياكم ومجالسة السفهاء فان مجالستهم داء وانه من لم يقر بقليل ما ياتي به السفيه
اقر بالكثير قال ابن الجوزي قال الحكماء السفه يناجي الانسان وقال آخر [illegible] بعض الكلمات عف
وانت ترى السبع اذا اجتاز بساحة في سوق كيف تنبح الكلاب وتقرب منه ولا يلتفت ولا يعدها شيئا
اذ لو التفت كان نظيرا وفي الامساك عن الجاهل عادة ما [illegible] العقل حتى كانه على قبح ما اتى به

واقبل على تخلوع لا عين له على سوء ادبه من حوض لا يحييه وقد قال الشاعر

واعظم ما دلك من لا يجيبه وما ذم حليم ولا ساكت وانما يندم ٥ ٥ ٥

المعتمد على المقابلة وان الحمق فان شئت فاحتسب سكوتك عن السفيه جلالك وان شئت فاعدده احترازا

من ان تقع في اثم وان شئت كان احتقارا له وان شئت كان سكوتك سببا للمعاودة الناس لك وان تلحق

العذر على انه ما يسلط الاساط فرابت الفعال من عزها ما عقوبة واما مثوبة وروى ابو داود

ثنا عيسى بن حماد ثنا الليث عن سعيد المقبري عن بشير بن المحرر عن سعيد بن المسيب انه قال بينما رسول الله

صلى الله عليه وسلم جالس ومعه اصحابه وقع رجل في ابي بكر فاذاه فصمت عنه ابو بكر ثم اذاه الثانية فصمت عنه ابو بكر

ثم اذاه الثالثة فانتصر منه ابو بكر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتصر ابو بكر فقال ابو بكر اوجدت علي يا رسول الله

فقال النبي صلى الله عليه وسلم نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك فلما انتصرت وقع الشيطان فلم اكن

لاجلس اذا وقع الشيطان حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي

هريرة ان رجلا كان يسب ابا بكر وساق نحوه قال ابو داود وكذلك رواه صفوان بن عيسى عن ابن عجلان

كما قال سفيان اسناده جيد والذي قبله من مراسيل سعيد بن المسيب وبشير تفرد عنه المقبري

ثم روى ابو داود في هذا الباب وهو باب الانتصار عن عبيد بن معاذ والقواريري عن معاذ بن معاذ ثنا ابن عون

قال كنت اسال عن الانتصار ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل فحدثني علي بن زيد بن جدعان

عن ام محمد امراة ابيه قال ابن عون وزعموا انها كانت تدخل على ام المؤمنين قالت قالت ام المؤمنين دخل

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا زينب بنت جحش وجعل يصنع شيئا بيده فقلت بيده حتى فطنته فامسكت

واقبلت زينب تقحم لعائشة فابت ان تنتهي فقال لعائشة سبيها فسبتها فغلبتها فانطلقت زينب الى علي

فقالت ان عائشة وقعت بكم وفعلت فجاءت فاطمة فقال لها انها حبة ابيك ورب الكعبة فانصرفت فقالت

[...] قلت كذا فقال لي كذا قالت وجاء علي الى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه في ذلك ام محمد

[...] بن زيد وعلي حديثه حسن ولابي داود باسناد حسن من حديث جابر بن سليم

[...] شتمك وعيرك بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه يكن وبال ذلك عليه ولا احد هنا

[...] يكون اجره لك ووزره عليه وروى احمد ثنا اسود بن عامر ثنا ابو بكر عن الاعمش عن ابي خالد الوالبي

[...] المزني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسب رجل رجلا عنده فجعل الرجل المسبوب يقول عليك السلام

[...] الله عليه وسلم اما ان ملكا بينكما يذب عنك كلما شتمك هذا قال له بل انت وانت احق به

[...] قال العلماء كلام قال الاقل بل انت احق به وكلهم ثقات وابو بكر هو ابن عياش وكذا هذا [...]

خالد لم يدرك النعمان وروى ابو جعفر العكبري في الادب له عن ابي الدرداء قال انما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم

من يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وروى ايضا عن عبد الملك بن ابجر قال اشتم اليه عقيل الرجل وهذا

يعنا به وتعاوذ فيه فقال شعرا

هنيئا مريئا غير داء مخامر لعزة من اعراضنا ما استحلت

وروى ايضا عن عمر قال الاحلام احب الي من حلم امام ورفقه ولا حمل ابغض الى الله من جهل امام وحدته

من ينصف الناس من نفسه يعط الظفر من امره والذل في الطاعة اقرب الى البر من التعزز في المعصية

وروى ايضا عن ابن عباس قال ما بلغني عن احد مكروه الا انزلته احدى ثلاث منازل ان كان فوقي عرفت له قدره

وان كان نظيري تفضلت عليه وان كان دوني لم احفل به هذه سيرتي في نفسي فمن رغب عنها فارض الله

واسعة قال ابن عقيل في الفنون وذكر قول المجنون

حلال لليلى شتمنا وانتقاصنا هنيئا ومغفور لليلى ذنوبها

قال ابن عبد البر وكان يقال كذبا هذا لا تغرق في شتمنا ودع للصلح موضعا فانا لا نكافي من عصى الله

فينا باكثر من ان نطيع الله فيه اعطى الحسين بن علي شاعرا فقيل له لم تعطي من يقول البهتان ويعصي

الرحمن فقال ان خير ما بذلت به من مالك ما وقيت به من عرضك ومن ابتغى الخير اتقى الشر قال الشاعر

وما يرتجي عندك قوما انت خائفهم كمثل دفعك جهالا بجهال

فاقعس اذا احدبوا واحدب اذا قعسوا ووازن الشر مثقالا بمثقال

القعس خروج الصدر ودخول الظهر وهو ضد الحدب يقال رجل اقعس وقعس ومتقاعس وقال الاخر

لعمرك ما سب الامير عدوه ولكنما سب الامير المبلغ

ويأتي ما يتعلق بهذا قبيل الثلث الاخير من نصف الكتاب فيما يتعلق بمكارم الاخلاق قبل ذكر الزهد وقال ابن هبيرة

الحنبلي الوزير رحمه الله لم يكن غاية املك منه عدم الاذى فقد حققت طلبته منذ كان سائر الخلق عونا

لك وانما احوجك وصدقك فما من يلي بالفضل والمسامحة لا بالعدل وقال ابو عبيد القاسم بن

سلام في الامام احمد فاثنى كلاما لم يرث الله منا اعطاه من الحلم والعلم والفهم وانه لكما قال مطرسه

يزينك اما غاب عنك فان دنا رأيت له وجها يسر مقبلا

يعلم هذا الخلق ما شذ عنهم من الادب المجهول كهفا ومعقلا

ويحسن في ذات الاله اذا رأى مضيما لاهل الحق لا يسام البلا

قال الخلال ثنا المروذي قال [...]

ما كتبت حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا وقد عملت به حتى مر بي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم

واعطى ابا طيبة دينارا فاعطيت الحجام دينارا حين احتجمت وحكى ابن الجوزي عن ابي الحسين بن المنادي

كان يجتمع في مجلس احمد زهاء على خمسة آلاف او يزيدون اقل من خمسمائة يكتبون والباقي

[...] الادب وحسن السمت وقال محمد بن مسلم كنا نهاب ان نرد احمد بن حنبل

في شيء من الاشياء يعني لجلالته ولهيبة الاسلام الذي رزقه وقال الميموني

ما رأيت احدا انظف ثوبا ولا اشد تعاهدا لنفسه في شاربه وشعر راسه وشعر بدنه ولا انقى ثوبا وشده بياضا

من احمد بن حنبل وقالت فاطمة بنت احمد وقع الحريق في بيت اخي صالح وكان قد تزوج الى قوم

مياسير فحملوا اليه جهاز شبيها باربعة الاف فاكلته النار فجعل صالح يقول ما غمني ما ذهب

مني الا الثوب الذي كان يصلي فيه ابي يتبرك به واصلي فيه قالت فطفئ الحريق ودخلوا فوجدوا

الثوب على سرير قد اكلت النار ما حوله والثوب سالم قال ابن الجوزي وهكذا بلغني عن قاضي

القضاة علي بن الحسين الزينبي انه حكى ان الحريق وقع في دارهم فاحترق ما فيها الا كتابا كان فيه

شيء بخط احمد قال ابن الجوزي ولما وقع الغرق ببغداد سنة اربع وخمسين وخمسمائة وغرقت كتبي سلم لي مجلد فيه ورقتان من خط الامام احمد انتهى كلامه وفي قصيدة اسماعيل ابن فلان الترمذي الذي انشدها الامام احمد وهو في السجن في المحنة يقول فيها

اذا ميز الاشياخ يوما وحصلوا … فاحمد من بين المشايخ جوهر
اذا افتخر الاقوام يوما بسيد … ففينا لنا والحمد لله مفخر
فيا ايها الساعي ليدرك شاوه … رويدك عن ادراكه ستقصر
حمى نفسه الدنيا وقد سمحت له … فمن ذا له من ذلك القرن مقصر
فان يك في الدنيا مقلا فانه … من الادب المحمود والعلم مكثر

وروى من طريق غير ان الشافعي كتب من مصر كتابا واعطاه للربيع بن سليمان وقال اذهب به الى ابي عبد الله احمد ابن حنبل واتني بالجواب فجاء به الله فلما راه تغرغرت عيناه بالدموع وكان الشافعي ذكر فيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وقال له اكتب الى ابي عبد الله احمد بن حنبل واقرا عليه مني السلام وقل له انك ستمتحن وتدعى الى خلق القرآن ولا تجبهم يرفع الله لك علما الى يوم القيامة فقال له الربيع البشارة فاعطاه قميصه الذي يلي جلده وجواب الكتاب فقال له الشافعي اي شيء دفع اليك قال القميص الذي يلي جلده قال الشافعي ليس نفجعك به ولكن بله وادفع الينا الماء حتى نشركك فيه وفي بعض الطرق قال الربيع فغسلته وحملت ماءه اليه فتركه في قنينة وكنت اراه في كل يوم ياخذ منه فيمسح على وجهه تبركا باحمد بن حنبل رضي الله عنهما وقد قال الشيخ تقي الدين كذبوا على الامام احمد حكايات في السنة والورع ومن هذه الحكاية وحكاية امتناعه من الخبز الذي خبز في بيت ابنه صالح لما تولى القضاء ودفع الى الامام احمد كتابا من رجل يساله ... فقال فاذا دعونا لها فنحن من يدعو لها

فصل

وروى المروذي عن الحسن ليس ... المؤذي حسن الجوار الصبر على الاذى ورواه ابو حفص العكبري في الادب عن الشعبي ... الصحيحين من حديث عائشة وابن عمر ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ... حديث ابي هريرة من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يؤذي جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر ... فليكرم ضيفه فليحسن الى جاره ورواه له من حديث ابي شريح العدوي ولاحمد من حديث ابن عمر ... وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن من لا يامن ... بوائقه ولمسلم انه لا يدخل الجنة وروى ابو داود سنا الربيع بن نافع ابو توبة سنا سليمان بن حيان عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فاتاه مرتين او ثلاثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق فجعل الناس يسالونه فيخبرهم خبره فجعل الناس يلعنونه فعل الله به وفعل فجاء اليه جاره فقال له ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه اسناده جيد ومحمد حسن الحديث وله ايضا وللترمذي وقال حسن غريب عن عبد الله بن عمرو انه ذبح شاة فقال اهديتم لجارنا اليهودي فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل الحديث وقال البخاري في التاريخ

في الكنى ابو عمر هو البجلي قال علي بن حكيم لاودي ثنا شريك عن ابي عمر عن ابي جحيفة قال شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم جاره فقال له احمل متاعك فضعه على الطريق فمن مر به يلعنه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما لقيت من الناس قال ان لعنة الله فوق لعنتهم وقال ابن عبد البر كان داود عليه السلام يقول اللهم اني اعوذ بك من جار سوء عينه تراني وقلبه لا ينساني وقال ابو الدرداء مكتوب في التوراة ان ازهد الناس في العالم جيرانه وقال عكرمة ان ازهد الناس في عالم جيرانه ... في عالم جيرانه وقال الحسن البصري ... قال ابن عبد البر قال رجل لسعيد بن العاص والله اني لاحبك فقال ولم لا تحبني ولست لي بجار ولا ابن عم كان يقال الحسد في الجيران والعداوة في الاقارب قال الشاعر

اتنحلني وانت حرمة جاري … وحقيق علي حفظ الجوار
ان للجار ان تغيب عينا … حافظا للمغيب والاسرار
ما ابالي ان كان للباب ستر … مسبل ام بقي بغير ستار

وقال الاخر

ناري ونار الجار واحدة … واليه قبلي تنزل القدر
ما ضر جارا لي اجاوره … ان لا يكون لبابه ستر
اعمى اذا ما جارتي برزت … حتى يواري جارتي الخدر

وقال الاخر

اقول لجاري اذا اتاني معاتبا … مدلا بحق او مدلا بباطل
اذا لم يصل خيري وانت مجاور … اليك فما شري اليك بواصل

ومن كلام علي بن ابي طالب رضي الله عنه الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق اخذه شاعر فقال

يقولون قبل الدار جار موافق … وقبل الطريق النهج انس رفيق

وقال الاخر

اطلب لنفسك جيرانا تجاورهم … لا تصلح الدار حتى يصلح الجار

وقال الاخر

يلومونني ان بعت بالرخص منزلي … وما علموا جارا هناك ينغص
فقلت لهم كفوا الملام فانها … بجيرانها تغلو الديار وترخص

وقال الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى ولكن حسن الجوار الصبر على الاذى ... كل مومن منافق يوذيه وقال عمر بن الخطاب من حق الجار ان تبسط اليه معروفك وتكف عنه اذاك ... ابن ابي العاص ما بقي من كرم اخوانك قال الافضال على الاخوان وترك اذى الجيران قال الشاعر

سقيا ورعيا لاقوام نزلت بهم … كان داري اغترابي عندهم وطني
اذا تاملت من اخلاقهم خلقا … علمت انهم من حلية الزمن

وقال الاخر

اذا ما رفيقي لم يكن خلف ناقتي … له مركب فضلا فلا حملت رجلي
ولم يك من زادي له نصف مزودي … فلا كنت ذا زاد ولا كنت ذا فضل
شريكين فيما نحن فيه وقد ارى … علي له فضلا بما نال من فضلي

وقال الاخر

نزلت على اهل المهلب شاتيا … غريبا عن الاوطان في بلد محل
فما زال بي اكرامهم وافتقادهم … وبرهم حتى حسبتهم اهلي

ويروى ذكر ابن عبد البر ثلاث اذا كن في الرجل لم يشك في عقله وفضله اذا حمده جاره وقرابته ورفيقه
كدر العيش في ثلاث الجار السوء والولد العاق والمرأة السيئة الخلق ثلاث لا يأنف الكريم القيام
عليهن ابوه وضيفه ودابته ويأتي هذا المعنى في مخالطة السلطان قبل فصول الباس رحمة اسنانا تقبيح
في حمية اصلنا والحمق في السلطان وقلة الحيا في ذوي الاحساب والبخل في ذوي الاموال والفتوة في
الشيوخ والحرص في العلما والقرا وفيهما اسفه من هدية باسنا والموضات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن
شاة دليل على ... واخاه الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن
العظم قليل اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة وهو الظلف ونونه زائدة
وقيل اصلية ووحر الصدر بالتحريك غشه ووساوسه ولاحمد حديث عمر لا يشبع الرجل دون جاره
قال في المستوعب وحسن الجوار مامور به فان للجار حقا وحرمة ثم ذكر كما ذكر الحسن وزاد في آخره ما لم يعط بيده
وجاء رجل الى ابي العباس احمد بن يحيى ثعلب يشاوره في الانتقال من محلة الى اخرى لتاذي الجوار فقال العرب
تقول صبرك على اذى من تعرفه خير لك من استحداث من لا تعرفه وكان لشيخنا تقي الدين يقول هذا
المعنى ... ويروى البيهقي في مناقب الامام احمد عن عثمان بن زائدة قال العافية عشرة اجزاء تسعة منها
في التغافل وروى احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ... ما كثرت النعم على قوم قط الا كثر اعداؤها
وقد ذكرت خبر حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه قالوا يا رسول الله وكيف
يذل نفسه قال يتعرض من البلاء ما لا يطيق وقال بعضهم

ان الهوان حمار الحي يألفه	والحر ينكره والفيل والاسد
ولا يقيم بدار الذل يعرفها	الا الاذلان عير الحي والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته	وذا يشج فلا يرثي له احد
اذا كنت في دار يهينك اهلها	ولم تك مكبولا بها فتحول
... على ... تفارقه	ان الملاقي قد تنقد نوافذها تكلف
في الناس ... والارض واسعة	فيها لمن كان ذي لب ومنصرف
... ارض قوم	فليس عليك تخرب حيث حج
... ارضكم ...	كغير الارض قد ذرته الرياح
... تنكرت عن حالها	فدع الديار واسرع التحويلا
ليس المقام عليك حقا واجبا	في منزل يدع العزيز ذليلا
وكنت اذا ضاقت على محلة	تيممت اخرى ما علي تضيق
وما خاف بين الله والناس عامل	لدى التقى او في المحامد يسوق
ولا ضاق فضل الله عن متعفف	ولكن اخلاق الرجال تضيق
اذا كنت في دار فحاولت رحلة	فدعها وفيها ان اردت معاد
اصبر على حدث الزمان فانما	فرج الشدائد مثل حل عقال

فاذا الكريم رأى بلدة	فاشدد عليك بعاجل الترحال
ان المقام على الهوان مذلة	والعجز آفة حيلة المحتال
لا يمنعك خفض العيش في دعة	نزوع نفس الى اهل واوطان
تلقى بكل بلاد ان نزلت بها	اهلا باهل وجيرانا بجيران

وقال ابن عبد البر حين رحل من اشبيلية

وقائلة ما لي اراك مرحلا	فقلت لها صبرا وعي القول مجملا
تنكرت من كنا نسر بقربه	وعاد زعاقا بعد ما كان سلسلا
وحق لجار لم يوافقه جاره	ولا لايمته الدار ان يترحلا
...	اذا ... الشر ان يتحولا
بليت بحمص والمقام ببلدة	طويلا لعمري مخلق يورث البلا
اذا هان حر عند قوم اتاهم	ولم ينأ عنهم كان اعمى واجهلا
ولم تضرب الامثال الا لعالم	ولا عتب الانسان الا ليعقلا

قال ابن عبد البر قيل للاوزاعي قدم رجل الى ضيفه الكامخ والزيتون وعنده اللحم والعسل والسمن فقال الاوزاعي هذا بالله ولا باليوم الآخر ... ع

طعامي طعام الضيف والرحل رحله	ولم يلهني عنه غزال مقنع
احدثه ان الحديث من القرى	وتعلم نفسي انه سوف يهجع
يسائل الضيف ما ابي ...	فليس يعلم خلق ابيا الضيف
يغشون حتى ما تهر كلابهم	لا يسألون عن السواد المقبل
وقد عرفت كلابهم ...	... منهم ... اهلي
اضاحك ضيفي قبل انزال رحله	ويخصب عندي والمحل جديب
وما الخصب للاضياف ان يكثر القرى	ولكنما وجه الكريم خصيب

وقيل ضيفك ... ولكن منك ... الحديث ... وقيل

تراهم خشية الاضياف خرسا	يصلون الصلاة بلا اذان
... فان الشيخ ...	لصافي اخلاق الرجال سروق
... هو ...	على الكسب العالي الرفيع شفيق

فصل قال المروذي قال ابو عبد الله كانك بالموت وقد فرق بيننا انما ما اعدل بالفقر شيئا
انا افرح اذا لم يكن عندي شيء اني لا اتمنى الموت صباحا ومساء اخاف ان افتتن في الدنيا قال مسروق
انما تحفة المؤمن قبره وقال اسحاق بن هاني قال ابو عبد الله قال الحسن اهينوا الدنيا فوالله لاهنا ما تكون
حين تهان وقال ... الغنام العافية وقال له رجل اوصني قال اعزم ... الله حيث ما كنت يعز كالله
وقال ابراهيم الحربي سمعت احمد بن حنبل يقول ... ان ... الدنيا ... رجال وعند صدورهم
العداوة وقال ابراهيم بن هاني اختفى عندي احمد بن حنبل ... ثم قال لي اطلب لي موضعا حتى ادور

قلت إني لآمن عليك يا أبا عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختفى في الغار ثلاثة أيام وليس ينبغي أن تتبع
سنة رسول الله في الرخاء وتترك في الشدة وطلبه المأمون فمات قبل أن يصل إليه رحمه الله قال صالح قال أبي وكنت أدعو الله
أن لا أراه حدثني أبو سامر سليمان عن فرات بن سلمان عن ميمون بن مهران قال ثلاثة لا تبلون نفسك بهن
لا تدخل على سلطان وإن قلت آمره بطاعته ولا تدخل على امرأة وإن قلت أعلمها كتاب الله ولا تصغين سمعك
لذي هوى فلا تدري ما يعلق بقلبك منه قال صالح سمعت أبي يقول رحم الله عمي لقد أعطيت المجهود من نفسي
ولوددت أني أنجو من هذا الأمر كفافا لا علي ولا لي وروى الخلال عن محمد بن موسى عن أبي جعفر محمد بن زهير أن رجلا
أتى أحمد فسأله عن شيء فأجابه فقال الرجل جزاك الله عن الإسلام خيرا فغضب وقال له من أنا حتى يجزيني الله عن
الإسلام خيرا الذي في خزانة جلوسك قال رجل لعمر بن عبد العزيز جزاك الله عن الإسلام خيرا وقال
إبراهيم بن عبد الله عن أحمد ما سمعت كلمة كانت أقوى في قلبي وأثر فيني في المحنة من كلمة سمعتها من أعرابي
في رحبة طوق قال لي يا أحمد إن يقتلك الحق مت شهيدا وإن عشت عشت حميدا وقال إسحاق بن حنبل عم أحمد
يا أبا عبد الله قد أعذرت فيما بينك وبين الله وقد أجاب أصحابك واليوم بقيت في الحبس والكرب فقال يا عم إذا أجاب
العالم تقية والجاهل يجهل فمتى يتبين الحق فأمسك عنه وقال ابن المنادي دخل أحمد بن داود الحداد على أبي عبد الله
الحبس قبل الضرب فقال له في بعض كلامه يا أبا عبد الله عليك عيال ولك صبيان وأنت معذور كأنه يسهل عليه
الإجابة فقال له أحمد بن حنبل إن كان هذا عقلك فقد استرحت وقال أبو جعفر الرازي كان إسحاق بن إبراهيم
يقول أنا والله لرأيت من أحمد وقارا تعجبت منه بعدما خفض وانفقد بعد ذلك له وهو لا يفطن لذلك الذهول
عقل من حضره وما رأيت يوما كان أعظم من ذلك وقال الحسن بن الصباح البزار أحد الأئمة الأعلام كان ها هنا سيدنا
وشيخنا أحمد بن حنبل وقال كان هاهنا أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وكنا نرجو أن يحفظ الله بهما إنهما
ماتا وبقي سري فأخاف أن تحول لحفظ الله بسري وقد قال أبو الفضل الحسن بن محمد بن أعين سمعت أحمد
[illegible] لولا بشر لعني الحافي وما نرجوه استغفارا لنا لكان في عظمه وقال أبو زرعة قلت لأحمد بن حنبل
[illegible] سنو المعتصم وسيف الواثق فقال لو وضع الصدق على جرح لبرأ وقال خلف جاءني أحمد بن حنبل
يحدثني أبي عوانة فاجتهدت أن أرفعه فأبى وقال لا أجلس إلا بين يديك أمرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه
[illegible] محمد بن عمر أبو الحسن العطار أنه رأى أحمد بن حنبل أخذ لداود بن عمرو بالركاب ذكره الحافظ
[illegible] فيمن روى عن أحمد وذكره أيضا أن أحمد بن سعيد الرباطي لا ندولي الرباطات فقصب
[illegible] أحمد بن حنبل يقول أخذنا العلم بالذل فلا ندفعه إلا بالذل وقال الرباطي قدمت على أحمد
بن حنبل فجعل لا يرفع رأسه إلي فقلت يا أبا عبد الله إنه يكتب عني بخراسان وإن عاملتني بهذه المعاملة
رموا بحديثي فقال لي أحمد وهل بد من يوم القيامة أن يقال أين عبد الله بن طاهر وأتباعه فانظر أين
تكون منهم فقلت يا أبا عبد الله إنما ولاني أمر الكتابة دخلته قال فجعل يكرر ذلك علي وينبغي
أن يخفض صوته قال الشيخ تقي الدين رفع صوته على غيره علم كل عاقل أنه قلة احترام
له كلام وما رفع صوته سعد على أبي جهل قال له بعض قريش لا ترفع صوتك على أبي الحكم
وقد قال الله واغضض من صوتك أي انقص منه ومنه قول غضضت بصري وفلان يغض

بصره

بصوت فلان أي أن أنكر الأصوات أي أقبح يقال أتانا فلان بوجه منكر أي قبيح وقال المبرد تأويله أن الجهر
بالصوت ليس بمحمود وإنه داخل في باب الصوت المنكر وقال ابن قتيبة عرفه قبح الأصوات في الحمير الصوت
~~أصوات في الخلقة~~ بقبح أصوات الحمير أنها عالية قال ابن زيد لو كان رفع الصوت خيرا ما جعله الله للحمير
وقال سفيان الثوري صياح كل شيء تسبيح لله إلا الحمار فإنه ينهق بلا فائدة ذكر ذلك ابن الجوزي
وقال ابن عقيل في الفنون ما وجدت ترجمة أحمد أنه كان مستندا وذكر حنبل بن طهمان أنه رآه فارغ الظهر عن
الاستناد وقال لا ينبغي أن يجري ذكر الصالحين ونحن مستندون قال ابن عقيل فاحتججت من هذا
حسن الأدب فيما يفعله الناس عند إمام العصر من النهوض لسماع توقيعاته وقد ذكر هذا الحافظ من الأصحاب
فيمن روى عن أحمد في ترجمة أبي زرعة الرازي قال سمعت أحمد بن حنبل وذكر عنده إبراهيم بن طهمان وكان متكئا
من علة فاستوى جالسا وقال لا ينبغي أن يذكر الصالحون فيتكأ وقال الشافعي لا يطلب هذا العلم أحد بالملك وعزة
النفس فيفلح ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم وتواضع النفس أفلح وقال أبو توبة البغدادي
رأيت أحمد بن حنبل عند ابن عيينة في المسجد الحرام فقلت يا أبا عبد الله هذا سفيان بن عيينة في ناحية المسجد
يحدث فقال إن هذا يفوت وذاك لا يفوت وروي عن ابن عباس قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الأ
نصار هلم فلنسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم اليوم كثير قال واعجبا لك يا ابن عباس أترى الناس يفتقرون
إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيهم قال فترك ذلك وأقبلت أنا أسأل أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الحديث فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فآتي بابه وهو قائل فأتوسد ردائي على بابه تسفي الريح
علي من التراب فيقول يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك ألا أرسلت إلي فآتيك فأقول أنا أحق أن آتيك
فأسألك عن الحديث قال فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني فيقول هذا
الفتى كان أعقل مني وفي الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ على أبي بن كعب لم يكن الذين كفروا وأن الله
أمره بذلك قال بعضهم لتعليمه وقال بعضهم ليسن التواضع في أخذ الإنسان من العلم عن أهلها
دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك وليتنبه الناس بكل فضيلة
فيجتهدون في الأخذ عنه وإنما خص هذه السورة لاقتضائها مع اختصارها إنها جامعة
علي بن الحسين زين العابدين يدخل المسجد فيشق الناس حتى يجلس في حلقة زيد بن أسلم
فقال إن العلم يبتغى ويؤتى ويطلب من حيث كان وكان عروة بن الزبير يقول لبنيه
وأنا اليوم كبار قوم وأنتم ستكونون مثلنا أن تعلموا ولا خير في كبير لا علم عنده وقد
لقد رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من أصحابه يستمعون لحديثه وينصتون له فيهم
وعن الأصمعي قال من لم يحتمل ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل أبدا وقال عبد الله بن المعتز المتواضع أكثرهم علما كما أن المكان
المنخفض أكثر البقاع ماء وقد نظم أبو عامر النسوي فقال

العلم يأتي كل ذي ○ خفض ويأبى كل آبي ○ كالماء ينزل في الوهاد ○ وليس يصعد في الروابي

وكذلك ينبغي أن يحتمل الطالب ما يكون من الشيخ أو من بعض الطلبة فإنما يفوته العلم فتفوته الدنيا والآخرة
مع حصول الطلب لهذا وطلبه وشماتة الأعداء الأربعة المأمور بالاستعاذة منهن في الصحيحين

نحو قول السلام نعوذ بالله من جهد البلا ودرك الشقا وسوء القضا وشماتة الاعدا وقد قيل
[illegible] تجالسني بنار يه • اجل اليّ من انس الصديق • وتزرقه كاعذبي الليل عنبر • اعز اليّ من عد الرقيق • ورز[illegible]
[illegible]مة عالم في الحذميني • الذ اليّ من شرب الرحيق • وقال ان [illegible] غضب الاعمش يوما على رجل من الطلبة فقال
وغضب علي قلبك لم اعد اليه فقال له الاعمش اذا هو احمق مثلك يترك ما ينفعه لسوء خلقي ذكره البيهقي

فصل قال عبد الله كان ابي احب الناس الى الوحدة وقال لم ير احد ابي الا في مسجد او حضور جنازة
او عيادة مريض وكان يكره المشي في الاسواق وقال الميموني [illegible] عنه ريتا الوحدة اروح لقلبي وقال المروذي
ذكرت لابي عبد الله عبد الوهاب عليه [illegible] فقال [illegible] فذكر بعضهم اللقا وقال بشر [illegible] لي والتزم له
وكم بالعجز لعزة عما والفقيد الذي يحيا [illegible] وقال لي ابو عبد الله قل لعبد الوهاب احمل ذكرك فاني انا قد بليت با
لشهرة وقال عنه عن احمد طوبى لمن اخمل الله ذكره ونقل عنه عن احمد انه قال اشتهي ما لا يكون اشتهي
مكانا لا يكون فيه احد من الناس وقال ابو عبد الله احمد بن محمد [illegible] قلت لابي عبد الله اني احب ان اتيك فاسلم عليك
ولكن اخاف ان يكره الرجل فقال انا اكره ذلك وقال الاثرم سمعت الهيثم بن خارجة قال لابي عبد الله انت عروس
تزار ولا تزور ومن نظر في سيرة ابي عبد الله وترجمته مما سبق وما يأتي مما لم نذكره وجد همته في الخيرات
والقطعا لطاعات من اعلا الهمم وانه يصدق عليه ما رواه الحاكم في تاريخه عن الاصمعي ان دغفلا دخل على
معاوية فقال له [illegible] بيت [illegible] قال [illegible] له همم لا منتهى لكبارها • وهمته الصغرى اجل من الدهر
• له راحة لو ان معشار جودها • على البر كان البر اندى من البحر • وقال صالح كان ابي اذا دعا له رجل يقول
الاعمال بخواتيمها وقال رجل للامام احمد يا ابا عبد الله بلغني انك رجل من العرب فمن اي العرب انت فقال لي يا ابا
النعمان نحن قوم مساكين وما تصنع بهذا فكان ربما جاءني [illegible] عال ان يجيزني فيعيد علي
مثل ذلك الكلام ولا يخبرني بشيء وقال عبد الله بن الرومي كنت كثيرا ما ارى ابا عبد الله احمد بن حنبل يعني وهو
[illegible] في المسجد فقال انه مسجد آبائي وقال الخلال ثنا المروذي قال حضرت [illegible] وسئل
[illegible] وقال ابو عبد الله اما ما نحن فيه قال شيخنا احمد بن حنبل فيها كذا وكذا فجعل [illegible] يديه ولم
[illegible] فلما مضى الشيخ اليها فقال هذا لو اخذته عن رأيي لكان يعني يطول [illegible] قلت له احمد بن حنبل
[illegible] جاء الى ابي عبد الله فقال ان لي والدة مقعدة تسألك ان تدعو لها فكأنه غضب وقال
[illegible] تدعو لي هذه مبتلاة وانا معافى ثم دعا لها وعوفيت وجاء رجل الى ابي عبد الله
[illegible] عبيد الله بن عبد الرحمن الى ابي عبد الله [illegible] فاهدى الى ابي عبد الله ثوبا فاعطاه رجلا
[illegible] فذهب به الى السوق فقومه فذهب [illegible] في بضعة عشر درهما فحمل ابو عبد الله حتى اشتراه
ثوب بين ومقنعة او ثوبا ومقنعة وبعث به اليه ثم اذن له في [illegible] قال عبد الله رأيت ابي اذا ختم
اكثر ذلك يقرأ القرآن وقال الاثرم ربما يترك اصحاب الامام احمد شيئا ليس لها حجة تتبعه عند [illegible] مخافة
ان يغيروا احمد بن حنبل وقال احمد بن الحسن الترمذي رأيت ابا عبد الله يشتري من السوق الخبز ويحمل
بنفسه في الزنبيل ورأيته يشتري الباقلا غير مرة ويجعله في [illegible] ويمشي [illegible] فحمله وهو اخذ
بيد عبد الله ابنه وقال صالح كان ابي ربما خرج الى البقال فيشتري حزمة حطب فيحملها وقال الخلال

اخبرنا المروذي

اخبرنا المروذي سمعت ابا عبد الله يقول كان يحيى بن يحيى قد اوصى لي بجبة قال فجاءني بها وارد
ان اخذها قال وكانت [illegible] الجبة فقالت هذا ثوب صالح قد صلى فيها قال فاخذتها ومعها [illegible]
وقال الفضل بن زياد عن احمد بن حنبل ما اعظم بركة المعزل وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول الخوف منعني اكل
الطعام والشراب فما اشتهيه وقال الخلال اخبرني ابو بكر بن صدقة سمعت محمد بن عبد الرحمن الصيرفي قال قال
احمد بن حنبل انا وعبد الله بن سعيد الجمال وذلك في اخر المائتين فقال ابو عبد الله لعبد الله بن سعيد يا ابا محمد
ان اقواما يسألون ان احدث حتى [illegible] ذلك قال فسكت عبد الله واطال السكوت قال فقلت انا لابي عبد الله
اجيبك انا قال تكلم قال فقلت له ان كنت تشتهي ان تحدث فلا تحدث وان كنت تشتهي ان لا تحدث فحدث
قال فكان ابا عبد الله استحسن ذلك قال فلما انبسط في الحديث قال فظننت انه كان لا يشتهي ان يحدث
وقيل لبشر بن الحارث يا ابا نصر الرجل يكون عنده علم من القران فترى له ان يجلس فيعلم الناس قال ان كان
يحب ذلك فلا يجلس. فصل قال الامام احمد رحمه الله سبحانك ما اغفل هذا الخلق عما امامهم الخائف منهم
مقصر والراجي متوان وقال المروذي سمعت ابا الامام احمد قال الخوف منعني عن اكل الطعام مما اشتهيه فاذا
ذكرت الموت هان علي كل شيء وقد تقدم قال ابراهيم الحربي سمعت احمد يقول اذا احببت ان يدوم الله لك على ما تحب فدم
له على ما يحب والخير فيمن لا يرى لنفسه خيرا وروى الحاكم في تاريخه عن وكيع سمعت سفيان يقول لا يتقي الله
احد لم اتقاه الناس [illegible] ابو داود عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العالم بن العالم قال سمعت سفيان بن عيينة
يقول من استغنى بالله احوج الله عز وجل الناس اليه وقال ابن هانئ قال لي ابو عبد الله ينبغي للمؤمن ان يكون
رجاؤه وخوفه واحدا وفي نسخة عنه فايهما غلب صاحبه هلك انتهى كلامه وينبغي ان يكون رجاؤه للراجي
اكثر وقطع به صاحب النظم وقال احمد لرجل وصحبه ما خفت اهلا وقد قيل • فما في الارض اشجع من بريء • ولا في الارض اخوف من مريب •
قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس كان يقال من خاف الله ورجاه امنه من خوفه ولم يحرمه رجاه قال وكتب بعض
العلماء الى اخوانه اما بعد فانه من خاف الله خاف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله اخافه الله من كل شيء وللمحمود [illegible]

خف الله وارجوه لكل عظيمة ... ولا تطع النفس اللجوج فتندما
وكن بين هاتين من الخوف والرجا ... وابشر بعفو الله ان كنت مسلما
ولما قسا قلبي وضاقت مذاهبي ... جعلت الرجا مني لعفوك سلما
تعاظمني ذنبي فلما قرنته ... بعفوك ربي كان عفوك اعظما

وقال منصور الفقيه

واني لاجو الله حتى كانما ... ارى بجميل الظن ما الله صانع
وقطعت رجائي من بني ادم طرا ... فاصبحت من رق الرجال هم حرا
وعدل ياسي بينهم فاجلهم ... اذا ذكروا قدرا كادناهم قدرا
غني عنهم بالله لا متعاليا ... على احد منهم ولا قاليا هجرا
وكيف يعيب الناس بالمنع مؤمن ... يرى النفع ممن يملك النفع والضرا
عليه اتكالي في الشدائد كلها ... وصبري به عند الشدائد لي ذخرا

وانشد بعضهم وهو عبد الله بن محمد بن ابي يوسف

اسير الخطايا عند بابك واقف ... على حذر مما به انت عارف
يخاف ذنوبا لم يغب عنك غيها ... ويرجوك فيها فهو راج وخائف

فمن ذا الذي يرجى سواك ويتقى ... ومالك في فصل القضاء مخالف
فيا سيدي لا تخزني في صحيفتي ... إذا نشرت يوم الحساب الصحائف
وكن مؤنسي في ظلمة القبر عندما ... يصد ذوو القربى ويجفو المؤالف
لئن ضاق عني عفوك الواسع الذي ... أرجي لإسرافي فإني لتالف

فصل قال المروذي سألت أبا عبد الله أيما أحب إليك أبدأ ابني بالقرآن أو بالحديث قال لا بالقرآن قلت أعلمه كله قال إلا أن يعسر فتعلمه منه ثم قال لي إذا قرأ أولا تعود القراءة ثم لزمها وعلى هذا أتباع الإمام أحمد إلى زماننا هذا وسيأتي قريبا قول ابن المبارك أن العلم يقدم على نفل القرآن وهذا متعين إن كان مكلفا لأنه فرض فيقدم على النفل وكلام أحمد والله أعلم إنما هو في الصغير كما هو ظاهر السياق والذي سأل ابن المبارك كان رجلا فلا تعارض وأما الصغير فيقدم حفظ القرآن لما ذكره أصحاب المعنى ولأنه عبادة يمكن إدراكها والنزاع فيها في الصغر غالبا والعلم عبادة العمر الأرفع فيجمع بينهما بحسب الإمكان وهذا أصح وقد يحتمل أن يكون لا العلم أولى لمسيس الحاجة إليه في الصغر [illegible] وبقدر ما يعتني به يحفظ القرآن ولهذا أن يقصر في العلم من يجب عليه طلبه من المتفقه وحفظ القرآن حتى يشتغل بحفظه من يجب عليه الاشتغال في العلم كما هو معلوم في العرف والعادة وقال ابن هانئ لأحمد ما معنى لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار قال هذا يرجى لمن القرآن في قلبه أن لا تمسه النار في إهاب يعني في قلب رجل وقال أيضا في جلد وقال إسماعيل الشالنجي سألت أبا عبد الله والذي يجب على الإنسان من تعلم القرآن والعلم قال ما لا بد له منه في صلاته وإقامة دينه وأقل ما يجب على الرجل من تعلم القرآن فاتحة الكتاب وسورتان كذا وجدته ولعله وسورة والأولى أن ربما وجهه معانيه أنه يجب حفظه ما بلغ أن يجزئه في صلاته وهو الفاتحة خاصة على الأشهر عن أحمد والمسألة معروفة في الفقه وقد قال ابن حزم في الإجماع اتفقوا على أن حفظ شيء من القرآن واجب ولم يتفقوا على ماهية ذلك الشيء ولا كميته بما يمكن ضبطه إلا أنهم اتفقوا على أن من حفظ أم القرآن وبسم الله الرحمن الرحيم وسورة أخرى معها فقد أدى فرض ذلك وأنه لا يلزمه أكثر من ذلك واتفقوا على استحباب حفظه جميعه وأن ضبط جميعه واجب على [illegible] متعين وروى الخلال عنه أنه سئل عن رجل يحفظ القرآن وهو يكتب الحديث يختلف إلى المسجد يقرئه [illegible] الحديث أن يطلبه فإن طلب الحديث فاته المسجد وإن جلس في المسجد فاته الحديث [illegible] تأمر بهذا أو بهذا فاعتمد على القرآن مرارا كل ذلك يجيبني جوابا واحدا أو بهذا وسأل رجل ابن المبارك يا أبا عبد الرحمن في أي شيء أجعل فضل يومي في تعلم القرآن أو في تعلم العلم قال هل تحسن من القرآن ما تقيم به صلاتك قال نعم قال عليك بالعلم وقال الشالنجي قال أحمد في رواية أحمد بن الحسين وقيل له طلب العلم فريضة قال نعم لأمر دينك وما تحتاج إليه مما ينبغي أن تعلمه وقال في رواية أبي الحارث يجب على الإنسان أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه ولا تفريط في ذلك قلت فكل العلم يقوم به دينه قال الفرض الذي يجب عليه في نفسه لا بد له من طلبه قلت مثل أي شيء قال الذي لا يسعه جهله صلاته وصيامه ونحو ذلك وقال عبد الله سألت أبي عن الرجل يجب عليه طلب العلم قال أما ما يقيم به دينه من الصلاة والزكاة وذكر شرائع الإسلام

فقال

فقال ينبغي أن يتعلم ذلك وقال ابن منصور لأبي عبد الله تذاكر بعض ليلة أحب إليك من إحيائها قال العلم الذي ينتفع به الناس من أمر دينهم قلت الصلاة والصوم والحج والطلاق ونحو هذا قال نعم قال الخلال معناه قائم [illegible] قال ابن منصور قال لي إسحاق بن راهويه طلب العلم واجب لم يصح الخبر فيه إلا أن معناه قائم يلزمه طلب ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته وزكاته إن كان له مال وكذلك الحج وغيره قال فإذا وقعت فلا حاجة للوالدين في ذلك وأما من خرج يبتغي علما فلا بد له من الخروج بإذن الأبوين لأنه فضيلة فالنوافل لا تبتغى إلا بإذن وقال المروذي لأبي عبد الله الرجل يطلب العلم ويستأذن والدته فتأذن له وهو يعلم المقام أحب إليها قال إن كان جاهلا لا يدري كيف يطلق ولا يصلي فطلب العلم أحب إلي وإن كان قد عرف فالمقام عليها أحب إلي وروى الخلال عنه أن رجلا سأله أبي يطلب العلم وأمي تمنعني من ذلك حتى أشتغل في التجارة قال لي دارها وارضها ولا تدع الطلب وقال له رجل غربت عن بلدي طلب العلم أحب إليك أم أرجع إلى محتاج قال إذا كان طلب العلم مما لا يجد بدا تطلبه فلا بأس وسأله رجل فقال أعمل وليس أدري شيئا ما تأمرني فقال أبو عبد الله عليك بالعلم وقال إسحاق بن إبراهيم سألت أبا عبد الله عن الرجل يكون له أبوان موسران يريد طلب الحديث ولا يأذنان له قال فإن كان له [illegible] منه بقدر ما ينفعه العلم لا يعدله شيء وفي الصحيحين عن معاوية مرفوعا من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وعن عمر مرفوعا إن الله يرفع بهذا العلم أقواما ويضع به آخرين وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا من سلك طريقا يبتغي به علما سهل الله له طريقا إلى الجنة رواهما مسلم وقال ابن مسعود إن أحدا لم يولد عالما وإنما العلم بالتعلم وقال اغد عالما أو متعلما أو مستمعا ولا تكن الرابع فتهلك وقال حماد بن زيد عن الحسن قال أبو الدرداء كن عالما أو متعلما أو محبا أو متبعا ولا تكن الخامس فتهلك قال الحسن هو المبتدع وقال البيهقي وروي مثله عن ابن مسعود وروي مرفوعا وهو ضعيف قال أبو الدرداء العالم والمتعلم في الأجر سواء وسائر الناس همج لا خير فيهم وقال الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يحتاج إليه وقال عبد الرزاق عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن مسعود عليكم بالعلم قبل أن يقبض وقبضه ذهاب أهله وعليكم بالعلم وإياكم والتنطع والتعمق والبدع وعليكم بالعتيق فإنه سيجيء أقوام يتلون كتاب الله وينبذونه وراء ظهورهم وقال الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما مثل العلماء في الأرض مثل النجوم في السماء إذا رآها الناس اقتدوا بها وإذا عميت عليهم تحيروا وعن أبي أمامة مرفوعا فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير رواه الترمذي وقال صحيح غريب وعن أبي الدرداء مرفوعا إن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه نحوه وأما ما يذكره بعض الناس علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل فلم أجد له أصلا ولا ذكر له في الكتب المشهورة المعروفة ولا يصح وروى الخلال عن أنس قال طلب العلم فريضة وروي من حديث سليمان بن أرقم عن ثابت عن أنس

تزويج

١١١

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: طلب العلم فريضة على كل مسلم. كلهم ثقات إلا سليمان فإنه مختلف فيه، قال أحمد
لا بأس به ما أسأله لكنه يفرط في التشيع، وضعفه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس بذاك، وقال أبو حاتم
ليس بالمتين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: أحاديثه حسان. ورواه حسان بن سيارة عن
... لكن حسان ضعيف. قال ابن شاهين: وهذا حديث غريب، أصح ما في هذا الباب. ورواه ابن ماجه
من رواية حفص بن سليمان القاري وهو متروك عندهم، وفيه: وواضع العلم عند غير أهله
كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب. وقال ابن عبد البر: عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة كلها
معلولة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم من جهة الإسناد. وقال الترمذي: ثنا محمد
بن حاتم المؤدب ثنا علي بن ثابت ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان سمعت عطاء بن قرة سمعت عبد الله
[بن ضمرة سمعت] أبا هريرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالم ومتعلم. إسناده جيد
وعبد الرحمن حديثه حسن، قواه الأكثر. قال الترمذي: حسن غريب. ورواه ابن ماجه من حديثه. وروى ابن ... الشخير
ابن أخ لي يتعبد فقال: أي بني، فضل العلم أحب إلي من فضل العبادة. وقال مهنا: قلت لأحمد: حدثنا ما أفضل الأعمال؟
قال: طلب العلم. قلت: لمن؟ قال: لمن صحت نيته. قلت: أي شيء يصحح النية؟ قال: ينوي يتواضع وينفي عنه الجهل
وقال الحسن بن ثواب: قال لي أحمد بن حنبل: ما أعلم الناس في زمان أحوج منهم إلى طلب الحديث من هذا الزمان. قلت: ولم؟ قال:
ظهرت بدع، فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها. وقال ابن هانئ: لا أعلم على وجه الأرض عملا أفضل من طلب العلم والحديث
لمن اتقى الله وحسنت نيته. وقال سفيان: ما أعلم شيئا يراد الله به أفضل من طلب العلم. وروي عن مجاهد: طلبنا هذا العلم
وما لنا فيه كبير نية ثم رزق الله النية بعد. وروي هذا المعنى عن جماعة منهم حبيب بن أبي ثابت وسماك بن حرب
وقال يزيد بن هارون: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يردنا إلا إلى الله. وقال عبد الرزاق: أنا معمر قال: كان يقال: إن الرجل
ليطلب العلم لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله. وروى الخلال: [ثنا] الحربي ثنا عباس بن عبد العظيم ثنا يحيى بن عثمان
... سفيان: إن هؤلاء أصحاب الحديث يطلبونه بغير نية. فقال: طلبهم له نية. إسناده صحيح
... إنما فضل العلم على غيره لأنه يتقى به. وعن الحسن قال: ليتقي الله بهذا العلم أقوام يطلبونه
... وليست لهم فيه نية، ... حتى يكون عليهم حجة. وعن ابن المبارك قال: ما شيء أفضل
من طلب العلم لله، وما شيء أبغض إلى الله من طلب العلم لغير الله. وقال أحمد: حدثنا يونس وسريج بن النعمان قالا ثنا
فليح عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي طوالة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة. ورواه أبو داود وابن ماجه
من حديث فليح، وهو وإن كان من أصحاب الصحيحين فقد تكلم فيه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. وفي معناه عن ابن عمر
مرفوعا: من تعلم علما لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار. رواه الترمذي وقال: حسن غريب. وعن
جابر مرفوعا: لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا لتحدثوا به في المجالس، فمن فعل ذلك فالنار
النار. رواه جماعة منهم البيهقي، وانفرد ابن ماجه عن الستة فرواه عن محمد بن يحيى عن سعيد بن أبي مريم
عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر. ورواه ابن وهب عن ابن جريج مرسلا، ويحيى بن أيوب
هو الغافقي وإن كان من رجال الصحيحين فقد تكلم فيه أحمد وأبو حاتم والدارقطني وابن القطان وغيرهم
وذكر جماعة

ذلك هذا الخبر من مناكيره. وعن كعب بن مالك مرفوعا: من طلب العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو يصرف به وجوه
الناس إليه أدخله الله النار. رواه الترمذي وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك
عندهم. وفي مسلم عن أبي هريرة مرفوعا حديث الثلاثة الذين هم أول من تسعر بهم النار: المجاهد المرائي ليقال
والمنفق المباهي ليقال إنه جواد، والرجل الذي يقول: فتعلمت العلم وقرأت القرآن، فيقول الله: كذبت
أردت أن يقال فلان جريء وفلان عالم وفلان قارئ، وقد قيل، ثم يسحب على وجهه حتى يلقى في النار. وعن
زيد بن أرقم مرفوعا: كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع
ودعوة لا يستجاب لها. ورواه أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس مرفوعا وفيه: وعمل
لا يرفع، بدل: ونفس لا تشبع. وعن ابن مسعود كان يقول: تعلموا، فمن علم فليعمل. وكان يقول: إني لأحسب الرجل
ينسى العلم للخطيئة يعملها. وعن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن أبي هريرة مرفوعا: لا تزول قدما عبد يوم
القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ما ذا عمل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه،
وعن جسمه فيما أبلاه. إسناده جيد، وسعيد وثقه غير واحد، ووثقه ابن حبان ولا وجه لقول أبي حاتم: مجهول
وروى حديثه هذا الترمذي وقال: حسن صحيح. وروى البيهقي بهذا المعنى من حديث معاذ بن ... وهو كذاب عندهم
عن المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه
وأما ما روى الطبراني والبيهقي وغيرهما من حديث ابن المبارك عن الثوري عن سماك بن حرب عن ثعلبة بن الحكم قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة: إني لم أجعل حكمي وعلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم
على ما كان منكم ولا أبالي. فالظاهر أنه غير صحيح، ويدل عليه الأخبار السابقة، ولو صح فالمراد به العلماء الأخيار. وقد قال
البيهقي: ولا أراه محفوظا. وروى ابن عدي والبيهقي وغيرهما من رواية صدقة بن عبد الله عن طلحة بن زيد وهو كذاب
متروك بالاتفاق عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري مرفوعا: يقول الله تعالى: إني لم
أضع علمي فيكم إلا لعلمي بكم، ولم أضع علمي فيكم لأعذبكم، انطلقوا فقد غفرت لكم. وقال: ويقول الله
لا تحقروا عبدا آتيته علما فإني لم أحقره حين علمته. قال ابن عدي: هذا الحديث بهذا الإسناد
وذكره في ترجمة طلحة بن زيد. ... البيهقي وإنما ... وبعض هذا عن أبي عمر الصنعاني
كان يوم القيامة عزل الله العلماء فإذا فرغ ... قال: لم أجعل حلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أدخلكم
الجنة بما فيكم. وقال ابن المبارك: إذا لم يكن عند الرجل مال لم يجب عليه أن يتعلم الزكاة، فإذا كان
عنده مائتا درهم وجب عليه أن يتعلم كم يخرج وأين يضع وسائر ذلك
على هذا. وعن عطاء قال: من جلس مجلسا للذكر كفر عنه سبعين مجلسا من مجالس الباطل، فإذا كان ذلك المجلس
في سبيل الله كفر سبعين ألف مجلس من مجالس الباطل. قال عطاء: ومجالس الذكر مجالس الحلال والحرام، كيف تصلي
كيف تحج، كيف تنكح، كيف تطلق، كيف تبيع، كيف تشتري. وقال إسحاق بن إبراهيم: قلت لأبي عبد الله
قوم يكتبون هذا الحديث ولا أرى أثره عليهم ولا أرى لهم وقارا. فقال أبو عبد الله: يؤولون في الحديث
إلى خير. وقال: دخلت عليه يوما ومعي كتاب له قد رميت به من قامتي فانتهرني وقال: ترمي كلام الأبرار
وقال الشعبي: زين العلم حلم أهله. وقال الحسن: إن هذا العلم لا يصلح إلا لمن فيه عقل ونسك فاكسوهم

١١٢

يطلبه من الاعتزال والانسلاخ منه وقال ابن وهب عن الثوري عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال لم تر
شيء ازين من حلم الى علم وقال ابو داود قلت لاحمد كتبت الحديث بنيه قال شرط النية شديد ولكن حبب
اليّ فجمعته وقال ابنه سالت ابي عن رجل ملك خمسمائة درهم وهو رجل جاهل ايحج بها او يطلب العلم
فيحج لانه يجب فرضه ويشغله ان يطلب العلم وقال المروذي قيل لاحمد رجل له خمسمائة درهم ترى
ان يصرفه في الغزو والجهاد او يطلب العلم قال اذا كان جاهلا يطلب العلم احب الي وقال في رواية يوسف
ابن موسى يعجبني ان يشتغل عن طلب العلم الا من جاهل وقال الربيع سمعت الشافعي يقول طلب العلم
افضل من الصلاة نافلة وذكر البيهقي قال مطرف بن الشخير فضل العلم خير من فضل العبادة
وخير دينكم الورع وروي مرفوعا باسانيد ضعيفة وهو صحيح عن مطرف ذكره البيهقي وقال
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن مطرف قال حظ من علم احب الي من حظ عبادة سمعت ابن عباس يقول مذاكرة
العلم ساعة احب الي من احياء ليلة وروي من طريق آخر عن ابن عباس مثله وقال ابن وهب اخبرني عتبة بن نافع
عن زيد بن اسلم ان ابن مسعود كان يقول لان اجلس مجلس فقه ساعة احب الي من صيام يوم وقيام ليلة وقال الاوزاعي
سال رجل ابن مسعود اي الاعمال افضل قال العلم فكرر عليه ثلاثا كل ذلك يقول العلم ثم قال ويحك ان مع العلم
بالله ينفعك قليل العمل وكثيره ومع الجهل بالله لا ينفعك قليل العمل ولا كثيره وقال ابو نضرة عن ابي سعيد
مذاكرة الحديث افضل من قراءة القرآن وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ما عبد الله بمثل الفقه ذكر ذلك
البيهقي وقال البخاري في التاريخ في ترجمة عمرو بن مرة قال احمد ثنا يحيى بن سعيد سمعت الاعمش ثنا عمرو بن مرة
سمعت ابا عبيدة قال قال ابو موسى لمقعد كنت اقعده مع عبد الله احب الي من عمل سنة في نفسي وكان يحيى يقول
سمعت ابا موسى فلم يقله لنا وقال يعلى عن الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن ابي موسى وهذا اتم قال لما حمله
من علمه وهو به حسنة قال ابن شهاب العلم افضل من العمل لمن جهل والعمل افضل من العلم لمن علم وقال حرب سمعت احمد
الناس محتاجون الى العلم قبل الخبز والماء لان العلم يحتاج الناس اليه في كل ساعة والخبز والماء في اليوم
مرتين وقال ابن هانئ قيل لابي عبد الله لرجل الحديث بعد ما يظن انه قد انتفع به قال العلم لا يعدله شيء
وفي رواية المروذي ليس قوم عندي خير من اهل الحديث ليس يعرفون الا الحديث وقال في رواية ابي الحارث اهل
[illegible] افضل من تكلم في العلم وقال ابو اسماعيل الترمذي سمعت احمد وقال له رجل ان رجلا قال لاصحاب الحديث
قوم سوء فقال هذا زنديق وقال الثوري [illegible] الحديث انه سلاح وقال ابن المبارك ما ادري لاي شيء
[illegible] ما اريد ان احدث به ولا اعمل به ولكن اعده لان اخواني يقع في الشيء فاجد له مخرجا
وقيل لاحمد الى متى يكتب الرجل قال حتى يموت قالوا نحن الى الساعة نتعلم وللترمذي حديث ابي سعيد
وقال حسن غريب لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة وروى مالك [illegible]
عن عمر قال تفقهوا قبل ان تسودوا وذكره البخاري تعليقا بصيغة الجزم قال الخطابي في كتاب العزلة
من لم يحتمل ذل التعلم في صغره استحيا ان يتعلم بعد ان كبر السن [illegible] قال وبلغني عن سفيان الثوري
قال من ترأس في حداثته كان ادنى عقوبته ان يفوته حظ كثير من العلم وعن ابي حنيفة قال من طلب
الرياسة بالعلم قبل اوانه لم يزل في ذل ما بقي وقيل للمبرد لم صار ابو العباس ثعلب احفظ منك

بعد بـ[illegible] والشعر قال لاني ترأست وانا حدث وترأس وهو شيخ انتهى كلام الخطابي وروى البيهقي
قول عمر المذكور من حديث وكيع عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن الاحنف بن قيس عنه قيل معناه قبل ان تزوجوا وقال الشافعي
اذا ترأست فلا سبيل الى التفقه وروى الحاكم في تاريخه عن زفر قال قال ابو حنيفة يا زفر لا [illegible]
قيل وقيل فيستخف بك [illegible] قال ينبغي للعالم ان يضع التراب على راسه تواضعا لله وقال المروذي
قيل لابي عبد الله قيل لابن المبارك كيف تعرف العالم الصادق قال الذي يزهد في الدنيا ويقبل على آخرته فقال
ابو عبد الله نعم هكذا يريد ان يكون وقال الفضيل يغفر لسبعين جاهلا قبل ان يغفر لعالم واحد
وقال احمد ثنا سفيان بن عيينة سمعت فضيل بن عياض قال يغفر للجاهل سبعين ذنبا قبل ان يغفر للعالم
ذنب واحد وقال احمد ايضا حدثنا سيار بن حاتم ثنا جعفر بن سليمان ثنا ثابت عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله يعافي الاميين يوم القيامة ما لا يعافي العلماء وذكر الذهبي هذا الخبر في ترجمة جعفر من المناكير
قال وقيل الحفاظ حدث به عن جعفر وسيار وقد وثقه ابن حبان وغيره وقال الازدي عنده مناكير قال
البيهقي محمول ان صح على العالم الفاجر ونقل المروذي عن احمد قال العالم يقتدى به ليس العالم مثل الجاهل وهذا معنى
ما روي عن ابن المبارك وغيره ونقل عن احمد ايضا قيل له من نسال بعدك قال عبد الوهاب يعني الوراق فقيل انه
ضيق العلم قال رجل صالح مثله يوفق لاصابة الحق وقال ابن عقيل في الفنون لا ينبغي الخروج عن عادات
الناس الا في الحرام فان الرسول صلى الله عليه وسلم ترك الكعبة وقال لولا حدثان قومك في الجاهلية وقال
عمر لولا [illegible] لكتبت آية الرجم وترك احمد الركعتين قبل المغرب لانكار الناس لها وذكر في الفصول عن
الركعتين قبل المغرب وغير ذلك امامنا احمد ثم تركه واعتذر بتركه بان قال رأيت الناس لا يعرفونه
وكره احمد قضاء الفوائت في مصلى العيد وقال اخاف ان يقتدي به بعض من يراه ورواه البيهقي وغيره من طرق
شعبة عن نافع عن اسلم ان عمر راى على طلحة ثوبا مصبوغا فقال ما هذا قال انه ممدر فقال انكم ايها الرهط ائمة
يقتدي بكم الناس وان جاهلا لو راى هذا الثوب على طلحة ثوبه مصبوغ فلا يلبس احد منكم من هذه الثياب
[illegible] وقال الاوزاعي كنا نمزح ونضحك فلما صرنا يقتدى بنا خشيت ان لا يسعنا التبسم
الثوري لو صلح القرا صلح الناس وقال الشافعي يعجبني ان يكون صاحب الحديث مكتفيا لان الآفات
اليهم والسنة الناس اسرع واذا احتاج ذل وقال ابو داود السجستاني ما اقتصر على العالم
ومطعم دون [illegible] وقال الاعمش عن زيد بن وهب رايت بين كتفي عمر اربع عشرة رقعة بعضها
من ادم وقال [illegible] اسحاق ابن [illegible] انس رأيت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين
بين كتفيه ثلاث رقاع لبد بعضها فوق بعض وقال سليمان بن حرب لو نظرت الى ثياب شعبة لم تساو
عشرة دراهم ازاره ورداؤه وقميصه كان يكثر الصدقة وقال علي بن ثابت رايت الثوري في طريق
مكة فقومت كل شيء عليه حتى نعليه درهما واربع دوانق وقال الثوري ينبغي لحامل القرآن ان
يعرف بليله اذا الناس نائمون وبنهاره اذا الناس مفطرون وبكائه اذا الناس يضحكون وبحزنه
اذا الناس يفرحون وقال الثوري العالم طبيب هذه الامة والمال الداء فاذا كان الطبيب يجر الداء الى
نفسه كيف يعالج غيره وعن عيسى عليه السلام انه قال يا معشر الحواريين ارضوا بدني الدنيا مع سلامة

الدين كما رضي اهل الدنيا بدني الدين مع سلامة الدنيا وروى ابن بطة عن عمر انه كتب الى ابي موسى ان الفقه ليس
بسعة الهذر وكثرة الرواية انما الفقه خشية الله وروى ايضا عن ابي حازم قال لا يكون العالم عالما حتى
يكون فيه ثلاث خصال لا يحتقر من دونه في العلم ولا يحسد من فوقه ولا يأخذ على علمه دنيا وروى ايضا
[عن] الحسن قال الفقيه الورع الزاهد المقيم على سنة محمد صلى الله عليه وسلم الذي لا يسخر ممن اسفل منه ولا يهزأ بمن
فوقه ولا يأخذ على علم علمه الله حطاما وقال ايضا ما رايت فقيها قط وروى البيهقي عنه كان الرجل
يطلب العلم فلا يلبث ان يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره ويده وقال ابن المبارك عن مالك
ابن دينار رسالة الحسن ما عقوبة العالم قال موت القلب قلت وما موت القلب قال طلب الدنيا بعمل الآخرة وقال الاوزاعي
بلغني انه قال ويل للمتفقهين لغير العبادة والمستحلين المحرمات بالشبهات وقال ان حقا
على من طلب العلم ان يكون له وقار وسكينة وخشية وان يكون متبعا لآثار من مضى قبله وقال الربيع سمعت
الشافعي يقول احذر ان اطلب العلم بغير نية ان لا ينتفع به وقال الشافعي زينة العلم الورع والحلم
وقال ايضا ليس العلم ما حفظ العلم ما نفع وقال ايضا لا يحسن الاسلام الا بالتقوى لله سبحانه والطاعة السنة
والخشية وقال ابو قلابة لايوب اذا احدث لك الله علما فاحدث فيه عبادة ولا يكن همك ان تحدث به الناس وقال احمد
ابن حنبل سمعت وكيعا يقول قال لنا سفيان الثوري اذا هممتم طلب العلم حتى اعود لكم انا مغزلي فان كتبت
عشرة احاديث فانظر هل في نفسك زيادة فاتبعه والا فلا تتعنى وقال الفضيل بن عياض يعني العلماء
فيما مضى كانوا اذا تعلموا عملوا واذا عملوا شغلوا واذا اشتغلوا فقدوا واذا فقدوا طلبوا واذا طلبوا
هربوا وقال عمر تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم وتواضعوا لمن تعلمكم وتواضعوا لمن تعلمونه
ولا تكونوا من جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم مع جهلكم وقالت عائشة تغفلون عن اعظم العبادة التواضع
وقال الشعبي اتقوا الفاجر من العلماء والجاهل من المتعبدين فانهما آفة كل مفتون وقال الثوري نعوذ بالله
[من فتنة] العالم الفاجر والعابد الجاهل فان فتنتهما فتنة لكل مفتون ذكر ذلك البيهقي وقال الفضيل
[illegible] ان الله يحب العالم المتواضع ويبغض العالم الجبار رويناه في الجزء من فضول كسب المال فالائمة المضلين
[illegible] كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده مرفوعا اني اخاف على امتي من بعدي زلة العالم
[و] حكم جائر وهوى متبع وفي لفظ بهذا الاسناد اتقوا زلة العالم وانتظروا فيئته كثير كذاب متروك
وهذا اثر وكثير في ترجمته قد صحح له الترمذي وعن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا ان اشد
ما اتخوف على امتي ثلاث زلة عالم وجدال منافق بالقرآن ودنيا تقطع اعناقكم فاتهموها على انفسكم
يزيد ضعيف ولم يترك وقال داود بن ابي هند قال عمر بن الخطاب يفسد الناس ثلاث ائمة مضلون وجدال المنافق
بالقرآن والقرآن حق وزلة العالم وقد قال منصور عن شقيق عن ابي الدرداء اني لآمركم بالامر
وما افعله ولكن لعل الله ان يأجرني فيه قال البيهقي محمول على المستحبات او انه قاله على وجه التواضع
وقال ابو داود الطيالسي ثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن ابي اسحاق عن سويد بن غفلة
عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله اتدري اي الناس اعلم قلت الله ورسوله اعلم قال فان
اعلم الناس اعلمهم بالحق اذا اختلف الناس وان كان مقصرا في العمل وان كان يزحف على استه

وقال البخاري

البخاري في عقيل منكر الحديث وروى عن ابي اسحاق وتكلم فيه ابن حبان وقال البيهقي عن عمر موقوفا ان مما اخ[اف]
الجبر على ظاهره وسيكون تركه العمل له منه يستطرف ثبته ولما حج سالم الخواص لقي ابن عيينة في
السوق فانكر عليه كونه في السوق فانشد ابن عيينة : خذ من علومي وان قصرت في عملي : ينفعك علمي ولا
وكما اما قول بعض المتأخرين : خذ من علومي ولا تنظر الى عملي : واقصد بذلك وجه الواحد الباري : وان م[ررت]
باشجار لها ثمر : فاجن الثمار وخل العود للنار : فالمراد ان كان اهلا لاخذ العلم عنه ولكنه مقصر في العمل
والا كان مردودا على قائله وقال في الرعاية في كتاب الجهاد ومن لزمه تعلم شيء وقيل او كان في حقه فرض كفاية
وقيل او نفلا ولا يحصل له في بلده فله السفر في طلبه بغير اذن ابويه وبقية اقاربه انتهى كلامه
وكلام احمد السابق في رواية اسحاق بن ابراهيم يدل لهذا القول وعزاها عن احمد يحيى انما قال القاضي
وما يجب تحريم ترك التعليم والتعلم لما يجب تعلمه وتعلمه نحو ما يتعلق بمعرفة الله ومعرفة
الصلوات وجملة الشرائع وما يتعلق بالفرائض ويلزم الاب الخروج لتعلم ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
في الصبي واضربوهم عليها لعشر فاولى ان يضرب المكلف على تعلم ذلك واوجب على الامام ان يتعاهد
المعلم والمتعلم كذلك ويرزقهما من بيت المال لان في ذلك قواما للدين فهو اولى من الجهاد لانه ربما نشأ
الولد على مذهب فاسد فيتعذر زواله من قلبه وروى البيهقي حديث منصور عن ربعي عن علي قوا انفسكم
واهليكم نارا قال علموهم وادبوهم وروى الخلال في اخلاق الامام احمد انه قال خرجت الى الكوفة فكنت في بيت
تحت رأسي لبنة فحممت فرجعت الى امي ولم اكن استأذنتها وقال الفضيل العلماء ربيع الناس اذا رآهم
المريض لا يشتهي ان يكون صحيحا واذا رآهم الفقير لا يشتهي ان يكون غنيا وعن الشعبي قال شرار
كل ذي دين علماؤهم غير المسلمين وروى الخلال ثنا مهنا ثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم قال قال
عبد الله كفى بخشية الله علما وبالاغترار بالله جهلا وعن ابي الدرداء قال لا يكون الرجل عالما حتى يكون
عاملا وقالت عائشة ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينسب احدا الا الى الدين رواه ابو داود
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لساد[وا]
ولكنهم وضعوه لاهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم رواه الخلال وروى ابن ماجه والبيهقي و[illegible]
من رواية معاوية بن سلمة النصري عن نهشل وهو كذاب متروك عندهم وعن الاسود عن ابن مسعود
قال لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا اهل زمانهم ولكن اتوا به اهل الدنيا فاستخفوا
سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل الهموم هما واحدا كفاه الله سائر همومه ومن تشعبت به الهموم
في احوال الدنيا لم يبال الله في اي اوديتها هلك وفي حواشي تعاليق القاضي ابي يعلى ذكر [illegible]
في كتاب السلطان عن علي رضي الله عنه قال لو ان حملة العلم حملوه بحقه لاحبهم الله وملائكته واهل
طاعته ولكن حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس وقال مالك دخلت على الرشيد ان احدثه
فقلت يا امير المؤمنين ان العلم يؤتى ولا يأتي فصار الى منزلي فاستند معي الى الجدار
فقلت له يا امير المؤمنين ان من اجلال الله اجلال ذي الشيبة المسلم فقام فجلس بين يدي قال فقال بعد مدة
يا ابا عبد الله تواضعنا لعلمك فانتفعنا به وتواضع لنا علم سفيان بن عيينة فلم ننتفع به

وروى نحو ما روى عن مالك عن سليمان بن حرب مع طاهر بن عبد الله بن طاهر وروي أن طاهر بن عبد الله كان
طمع ان يسمع من ابي عبيد فطمع ان يأتيه في منزله فلم يفعل ابو عبيد فقدم علي بن المديني وعباس العنبري
فأرادا ان يسمعا غريب الحديث فكان يحمل كل يوم كتابه ويأتيهما في منزلهما فيحدثهما فيه وروي الشافعي
وغيره ان المهدي لما قدم المدينة حاجا جاءه مالك فسلم عليه فأمر المهدي ابنيه موسى الهادي
وهارون الرشيد ان يسمعا منه فطلباه اليهما فامتنع فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا امير المؤمنين
ان للعلم نضارة يؤتى اهله وفي رواية العلم اهل ان يوقر ويؤتى اهله فأمرهما والدهما بالمصير اليه فسأله
مؤدبهما ان يقرأ عليهما فقال ان اهل هذه القرية يقرأون على العالم كما يقرأ الصبيان على المعلم فاذا اخطأوا
أفتاهم فرجعوا الى الخليفة فعاتبه المهدي في ذلك فقال يا امير المؤمنين سمعت ابن شهاب يقول جمعنا
هذا العلم من رجال في الروضة وهم يا امير المؤمنين سعيد بن المسيب وابو سلمة وعروة والقاسم بن محمد وسالم
بن عبد الله وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار ونافع مولى ابن عمر وابن هرمز ومن بعدهم ابو الزناد وربيعة
ويحيى بن سعيد وابن شهاب كل هؤلاء يقرأ عليهم ولا يقرأون فقال المهدي فهؤلاء قدوة صيروا اليه
فاقرأوا عليه ففعلوا وقال سفيان بن عيينة ولو ان اهل العلم طلبوه لما عند الله لهابهم الناس ولكن
طلبوا به الدنيا فهانوا على الناس وقال سفيان ما زال العلم عزيزا حتى حمل الى ابواب الملوك فأخذوا
عليه اجرا فنزع الله الحلاوة من قلوبهم ومنعهم العمل به قال ابن الجوزي ينبغي للعالم ان يصون العلم ولا
يبتذله ولا يحمله الى الناس خصوصا الى الامراء وروي عن القاضي ابي الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني انه انشد لنفسه

يقولون لي فيك انقباض وانما	رأوا رجلا عن موقف الذل احجما
أرى الناس من داناهم هان عندهم	ومن اكرمته عزة النفس اكرما
ولم اقض حق العلم ان كان كلما	بدا طمع صيرته لي سلما
وما كل برق لاح لي يستفزني	ولا كل من في الارض ارضاه منعما
اذا قيل هذا منهل قلت قد ارى	ولكن نفس الحر تحتمل الظما
ولم ابتذل في خدمة العلم مهجتي	لاخدم من لاقيت لكن لاخدما
أأشقى به غرسا واجنيه ذلة	اذا فاتباع الجهل قد كان احزما
ولو ان اهل العلم صانوه صانهم	ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن اذلوه فهانوا ودنسوا	محياه بالاطماع حتى تجهما

وروي ان محمد بن سليمان امير البصرة الى حماد بن سلمة يطلب منه الحضور اليه لاجل مسألة وقعت فارسل اليه حماد
انا ادركنا العلماء وهم لا يأتون احدا فان وقعت مسألة فأتنا فسلنا عما بدا لك والقصة مشهورة
وفيها ان محمد بن سليمان جاء فجلس بين يديه ثم ابتدأ فقال ما لي اذا نظرت اليك امتلأت رعبا فقال
حماد سمعت ثابت البناني يقول سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العالم اذا اراد بعلمه
وجه الله هابه كل شيء واذا اراد ان يكثر به الكنوز هاب من كل شيء والقصة طويلة وفيها انه عرض
عليه اربعين الف درهم فلم يقبلها لنفسه ولا ليقسمها ويفرقها وانشد بعضهم ✱ ✱ ✱

اذا شئت ان تستقرض المال منفقا	على شهوات النفس في زمن العسر
فسل نفسك الانفاق من كنز صبرها	عليك وارفاقا الى زمن اليسر
فان فعلت كنت الغني وان ابت	فكل منوع بعدها واسع العذر

وقال ابو الحارث لابي عبد الله فترى للرجل ان يرحل لطلب العلم قال نعم قد رحل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن بعدهم وروي عنه الخلال انه سئل عن رجل يقيم ببلده وينزل في الحديث درجة قال ليس طلب العلم هكذا
لو طلب العلم هكذا لمات انما يؤخذ العلم عن الاكابر وعن سعيد بن المسيب قال ان كنت لاسافر مسيرة
الليالي والايام في الحديث الواحد وقال ابو قلابة لقد اقمت بالمدينة ثلاثة ايام ما لي حاجة الا رجل يقدم عنده
حديث فأسمعه وعن الشعبي قال لو ان رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى اليمن فسمع كلمة تنفعه فيما
يستقبل من امره ما رأيت سفره ضاع ومن الصحيحين حديث الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين عبد مملوك ادى حق الله وحق مواليه ورجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي
ورجل كانت له امة فأدبها واحسن تأديبها ثم اعتقها فتزوجها ثم قال الشعبي خذها بغير شيء فقد كان
الرجل يرحل في مثلها الى المدينة يعني من الكوفة واشار البخاري الى حديث عبد الله بن انيس وان جابرا رحل اليه
شهرا في حديث واحد وهذا الحديث رواه احمد من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله الانصاري
انه ابتاع بعيرا وسار شهرا الى عبد الله بن انيس في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يوم القيامة
انا الله انا الملك انا الديان وذكر الحديث وقد رحل الشافعي واحمد وغيرهما من الائمة قديما وحديثا رحمة الله
عليهم وعن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس
من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فأعطنا مرتين فتغير وجهه ثم دخل عليه ناس
من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك
لنتفقه في الدين ولنسألك عن اول هذا الامر قال كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء
ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء ثم اتاه رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت
فانطلقت اطلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت انها قد ذهبت ولم اقم قال ابن هبيرة
فيه الرحلة في طلب العلم وجواز السؤال عن كل ما لا يعلمه وجواز العدو وان ضياع العلم الى ما يخاف فوته
لان عمران قام من المجلس لاجل ناقته فلم ينكر عليه وجواز ايثار العلم على ذلك لقول عمران وددت انها
ذهبت ولم اقم وقال مهنا سألت احمد عن حديث معاذ بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل
الجاهلين فقلت لاحمد هو كلام موضوع قال لا هو صحيح فقلت له ممن سمعته انت قال من غير واحد قلت من قال حدثني
به مسكين الا انه يقول معاذ عن القاسم بن عبد الرحمن ثم رواه الخلال من حديث معاذ عن ابراهيم عن النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه احمد بن عدي الحافظ عن عبد الله البغوي ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد ثنا
بقية بن الوليد ثنا معاذ بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكره قال البيهقي وتابعه اسماعيل بن عياش عن معاذ ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبد الرحمن

في التقدم اشياخهم عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي من اوجه ضعيفة قال البيهقي واعتنى ابن عبد البر بهذا الحديث
وحاول تصحيحه واحتج به من ان كل حامل للعلم معدلا وهو عدل والله اعلم ومعاذ بن رفاعة مختلف فيه قال احمد
وابن عوف وابو داود لا باس به قال ابن المديني وابو نعيم ثقة قال العقيلي ليس بحديث وضعفه
ابن معين وقال الجوزجاني ليس بحجة وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال ابن حبان منكر الحديث
ونقل المروذي ويوسف بن موسى عن احمد انه قيل له رجل اراد ان يصوم يوما تطوعا فافطر لطلب العلم قال اذا
احتاج الى طلب العلم هو احب الي فقيل له لان طلب العلم افضل قال نعم وقال المروذي سمعت ابا عبد الله يسعل كيف
يوجد العلم قال ينظر ما كان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن فعن اصحابه فان لم يكن فعن التابعين
وقال ابو داود سمعت ابا عبد الله يسئل اذا جاء الشيء عن الرجل من التابعين لا يوجد فيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يلزم الرجل ان ياخذ به قال لا ولكن لا يكاد يجيء شيء عن التابعين الا وجد فيه شيء عن
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الفضل بن زياد سمعت احمد بن حنبل وقد قيل اصحاب الحديث بايديهم
المحابر فاومى اليها وقال هذه سرج الاسلام يعني المحابر وقال ابن الجوزي قال الشافعي لولا المحابر لخطبت
الزنادقة على المنابر وروي باسناده عن عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت ابي قال رآني الشافعي وانا في مجلسه
وعلى قميصي حبر وانا اخفيه فقال لم تخفيه وتستره فان الحبر على الثوب من المروة لان صورته في الابصار
سواد وفي البصائر بياض قال ابن الجوزي وينبغي تجويد الخط وتحقيقه دون المشق والتعليق
ويكره تضييق السطور وتدقيق القلم فان النظر الى الخط الدقيق يؤذي قال حنبل بن اسحاق
رآني احمد بن حنبل وانا اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل احوج ما تكون اليه يخونك قال ابن الجوزي وقد كان
بعضهم يضيق السطور لعدم الكاغد وقد رايت في وجه من خط ابي عبد الله الصوري احد وثمانين سطرا
وقال المروذي عن احمد انا اطلب العلم الى ان ادخل القبر وقال صالح راى رجل محبرة مع ابي
فقال له يا ابا عبد الله انت قد بلغت هذا المبلغ وانت امام المسلمين فقال مع المحبرة الى المقبرة وقال احمد
... آخر ما يخرج من قلوب الصديقين حب الرياسة وذكر له الصدق والاخلاص فقال بهذا ارتفع القوم وروى ابن
الجوزي باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي قال كان الرجل من فوقه في العلم كان يوم غنيمة واذا لقي من هو
مثله دارسه وتعلم منه فاذا لقي من دونه تواضع له وعلمه قال ابن عبد البر في بهجة المجالس وقال الاحنف
مذاكرة الرجال تلقيح لعقولها وياتي بنحو كراسة ما يتعلق بهذا **فصل** قال ابو يعلى الموصلي
سمعت احمد بن حنبل يقول خرجت في وجه الصبح فاذا انا برجل مسبل منديله على وجهه فناولني رقعة فلما
اسفر الصبح قراتها فاذا فيها مكتوب

عش موسرا ان شئت او معسرا	لا بد في الدنيا من الغم
وكلما زادك من نعمة	زاد الذي زادك في الهم
اني رايت الناس في دهرنا	لا يطلبون العلم للعلم
الا مباهاة لاصحابهم	وعدة للخصم والظلم

قال وظننت ان محمد بن يحيى الذهلي ناولني فلقيته فقلت له الرقعة التي ناولتني فقال ما رايتك

ما ناولتك

ناولتك رقعة فعلمت انما عظة لي وقال الحافظ تقي الدين بن الخضر فيمن روى عن احمد محمد بن فروان
قاضي تكريت قال كتب رجل من اخوان ابي عبد الله احمد بن حنبل اليه ايام المحنة

هذي الخطوب ستنقضي يا احمد	فاذا جزعت من الخطوب فمن لها
الصبر يقطع ما ترى فاصبر لها	فعسى بها ان تنجلي ولعلها

فاجابه احمد

صبرتني ووعظتني فانا لها	فستنجلي لا بل اقول لعلها
ويحلها من كان يملك عقدها	ثقة به اذ كان يملك حلها

١١٦

فصل وقال ابو الحارث سمعت ابا عبد الله يقول انما العلم مواهب يؤتيه الله من احب من خلقه
وليس يناله احد بالحسب ولو كان بالحسب كان اولى الناس به اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال احمد
ابن ابي الحواري قال لي احمد بن حنبل يا احمد حدثنا بحكاية سمعتها من استاذك ابي سليمان الداراني فقال احمد
قل سبحان الله بلا عجب فقال احمد بن حنبل سبحان الله وطولها بلا عجب فقال احمد بن ابي الحواري ابو سليمان
يقول اذا اعتقدت النفوس على ترك الآثام جالت في الملكوت وعادت الى ذلك الوجه لعبد بطرائف الحكمة من غير
ان يؤدي اليها عالم علما فقام احمد بن حنبل ثلاثا وقعد ثلاثا وقال ما سمعت في الاسلام بحكاية اعجب
من هذه الي ثم ذكر احمد بن حنبل عن يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من عمل بما يعلم اورثه الله علم ما لا يعلم ثم قال احمد بن حنبل لاحمد بن ابي الحواري صدقت يا احمد وصدق
شيخك قال ابو نعيم عقب ذلك ذكر احمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى بن مريم عليه السلام فوهم
بعض الرواة انه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم فوضع هذا الاسناد فيمن روى عن احمد في ترجمة احمد بن ابي الحواري
فصل نقل الميموني عن الامام احمد انه سئل عن حديث فقال سلوا اصحاب الغريب فاني اخاف ان اتكلم في
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن فاخطئ وقال ابو الوليد سمعت شعبة قال سالت الاصمعي عن حديث ... النبي
صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي ما معنى يغان قال قال لي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت نعم فقال لو كان عن غير النبي صلى الله عليه وسلم لفسرت ذلك ولكن عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اجترئ عليه
وعن الاصمعي عن معتمر بن سليمان عن ابيه قال كانوا يتقون حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما يتقون تفسير القرآن
وكان احمد يجيء الى ابي عبيد يساله في الغريب روى ذلك الخلال وقال ابو داود وقلت كان بكتاب الغريب الذي وضعه
القاسم بن سلام قال قد كثرت جدا اشتغال الانسان عن معرفة العلم لو كان تركه على ما كان اولا
فصل قال ابن عباس رضي الله عنهما اذا ترك العالم لا ادري اصيبت مقاتله كذا قال علي بن حسين
وقال مالك كان يقال اذا اغفل العالم لا ادري اصيبت مقاتله وقال ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امام المسلمين
وسيد العالمين يسئل عن الشيء فلا يجيب حتى ياتيه الوحي من السماء وقال الشعبي لا ادري نصف العلم
وقال ايضا في رواية المروذي كان مالك يسئل عن الشيء فيقدم ويؤخر يتبهت وهؤلاء يقيسون على قوله
ويقولون قال مالك وباسناد حسن عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال من علم الرجل ان يقول لما لا يعلم
الله اعلم لان الله عز وجل قال لرسوله قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وصح عن ابن عمر قال

العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولا ادري وقال احمد في رواية المروذي ليس كل شي ينبغي ان
[يتكلم] فيه وذكر احاديث النبي صلى الله عليه وسلم كان يسئل فيقول لا ادري حتى اسال جبريل وقال عبد الله سمعت ابي
[يقو]ل كان سفيان لا يكاد يفتي في الطلاق ويقول من يحسن ذا من يحسن وقال في رواية ابي الحارث وددت انه
[لا] يسالني احد عن مسئلة او ما شي اشد علي من ان اسال عن هذه المسائل البلايا يخرجه الرجل عن عنقه
ويقلدك وخاصة مسائل الطلاق والفروج نسال الله العافية ونقل الاثرم عنه انه سالته عن شي فقلت كيف
هو عندك فقال وما عندي انا سمعته يقول يعني انما هو العلم ما جاء من فوق وقال سفيان لقد كان
الرجل يستفتى فيفتي وهو يرعد وقال سفيان من فتنة الرجل اذا كان فقيها ان يكون الكلام احب اليه من
السكوت وقال المروذي قلت لابي عبد الله ان العالم يظنونه عنده كل شي فقال قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الذي
يفتي في كل ما يستفتونه لمجنون وانكر ابو عبد الله على من يتهجم في المسائل والجوابات وسمعت ابا عبد الله يقول
ليتق الله عبد ولينظر ما يقول وما يتكلم فانه مسئول وقال من افتى الناس ليس ينبغي ان يحمل الناس على مذهبه
ويشدد عليهم وقال في رواية ابن القاسم انما ينبغي ان يومر الناس بالامر البين الذي لا شك فيه وليت الناس
اذا امروا بالامر الصحيح ان يجاوزوه ونقل محمد بن ابي طاهر عنه انه سئل عن مسئلة في الطلاق
فقال سل غيري ليس لي ان افتي في الطلاق بشي وقال في رواية ابن منصور لا ينبغي ان يجيب في كل ما يستفتى
وصح عن مالك انه قال ذل واهانة للعلم ان تجيب كل من سالك وقال ايضا كل من اخبر الناس بكل ما سمع
فهو مجنون وقال احمد في رواية احمد بن علي الابار وقال له رجل حلفت بيمين لا ادري ايش هي فقال ليت
انك اذا دريت دريت انا وقال في رواية الاثرم اذا هاب الرجل شيئا فلا ينبغي ان يحمل على ان يقوله وعن
سعيد بن المسيب قال قال عمر اذا رايتم القاري يلوذ بالسلطان فهو لص واذا رايتموه يخالط الاغنيا
فهو مراي وقال الميموني جلست مع ابي عبد الله في المقبرة فما فتح بحديث وكنت اسايله ويجيبني
[فقا]ل لي كنت امضي مع المروذي الى المقابر ويصلي على الجنايز فاقول عليه ونحن قعود بين القبور الى ان يفرغ
[م]ن الميت وقال في رواية المروذي ان الذي يفتي الناس يتقلد امرا عظيما او قال يقدم على امر عظيم ينبغي
[لمن] افتى ان يكون عالما بقول من تقدم والا فلا يفتي وقال في رواية الميموني من تكلم في شي ليس له فيه امام
اخاف عليه الخطا وقال الثوري لا نزال نتعلم ما وجدنا من يعلمنا وقال احمد نحن الى الساعة نتعلم وسال
اسحاق بن ابراهيم عن الحديث الذي جاء اجراكم على الفتيا اجراكم على النار ما معناه قال ابو عبد الله يفتي بما لم يسمع
قال محمد بن ابي حرب سمعت ابا عبد الله وسئل عن الرجل يفتي بغير علم قال يروى عن ابي موسى قال يمرق من دينه
ونقل المروذي ان رجلا تكلم بكلام احدث عليه ابو عبد الله قال هذا من حب الرياسة وسئل عن الشي
الذي لا يحسن فيحمل نفسه على الجواب ونحو هذا عن حماد قال كنت اسال ابراهيم عن الشي فيعرف في وجهي
اني لم افهم فيعيده حتى افهم رواه الخلال وغيره وقال ابن وهب عن يونس عن الزهري ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه حدث رجلا بحديث فاستفهمه الرجل فقال الصديق هو كما حدثتك اي ارض تقلني
اذا قلت بما لا اعلم وروى بعضهم عنه من حديث عن ابي هريرة مرفوعا من افتى بفتيا بغير علم كان اثم ذلك
على الذي افتاه رواه احمد وابو داود وروى ابو داود الاول وابن ماجه وهو حديث جيد له طرق

مذكورة في حواشي المنتقى قال مسلم البطين عن عزرة التميمي قال قال علي وابردها على الكبد ثلاث مرات
ان يسئل الرجل عما لا يعلم فيقول الله اعلم وعن علي ايضا خمس لو سافر الرجل فيهن الى اليمن لكن عوضا من سفره
لا يخشى الا ربه ولا يخاف الا ذنبه ولا يستحي من لا يعلم ان يتعلم ولا يستحي من يعلم اذا سئل عما لا يعلم
ان يقول الله اعلم والصبر من الدين بمنزلة الراس من الجسد اذا قطع الراس نتن الجسد وقال الثوري عن الاعمش
عن ابي وايل عن ابن مسعود قال من افتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون وقال مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن عباس مثله
وقال الزهري عن خالد بن اسلم اخي زيد بن اسلم قال كنا مع ابن عمر فسال اعرابي اسرية النعم فقال لا ادري قال انت
لا تدري قال نعم اذهب الى العلما فسلهم فلما اقبل الرجل قبل ابن عمر يده فقال نعما قال ابو عبد الرحمن سئل عما لا يدري
فقال لا ادري وقال سفيان بن عيينة والثوري عن عطا بن السايب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال ادركت عشرين
ومائة من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منهم من احد يحدث بحديث الا ود ان اخاه كفاه اياه ولا
يستفتى عن شي الا ود ان اخاه كفاه الفتوى هذا لفظ رواية الثوري ولفظ ابن عيينة اذا سئل احدهم
عن المسئلة ردها هذا الى هذا حتى ترجع الى الاول وقال ابو حصين عثمان بن عاصم التابعي الجليل
ان احدهم ليفتي في المسئلة ولو وردت على عمر لجمع لها اهل بدر وقال القاسم وابن سيرين لان يموت الرجل
جاهلا خير له من ان يقول ما لا يعلم وقال مالك عن القاسم بن محمد ان من اكرام المرء لنفسه ان لا يقول الا ما
احاط به علمه وقال سعيد بن جبير ويل لمن يقول لما لا يعلم اني اعلم وقال مالك من فقه العالم ان يقول لا اعلم
فانه عسى ان يتهيا له الخير وقال احمد بن حنبل سمعت الشافعي سمعت مالكا سمعت محمد بن عجلان يقول اذا ترك
العالم لا ادري اصيبت مقاتله ورواه اسحاق بن راهويه عن ابن عيينة عن داود بن ابي زيد الزبير عن مالك عن ابن عجلان
قال سال رجل عمرو بن دينار عن مسئلة فلم يجبه فقال الرجل ان في نفسي منها شيئا فاجبني فقال ان يكن
في نفسك منها مثل ابي قبيس احب الي من ان يكون في نفسي منها مثل الشعرة وقال ابن مهدي سال رجل مالك بن انس
عن مسئلة فطال ترداده اليه فيها والح عليه فقال ما شا الله يا هذا اني لم اتكلم الا فيما احتسب
فيه الخير ولست احسن مسئلتك هذه وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول العجلة في الفتوى نوع من الجهل
والخرق وكان يقال التاني من الله والعجلة من الشيطان كذا وجدت هذه الخرق قال وكانت كذلك
فقال الجوهري الخرق بالتحريك الدهش من الخوف او الحيا وقد خرق بالكسر فهو خرق واخرقته
انا اي ادهشته والخرق ايضا مصدر الاخرق وهو ضد الرفيق وقد خرق بالضم يخرق خرقا والاسم
الخرق وان كانت هذه اللفظة التخرق فالتخرق لغة في التخلق من الكذب والله اعلم ثم روى البيهقي
من حديث الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن سنان وهو ضعيف عندهم وحسن له الترمذي عن
انس مرفوعا التاني من الله والعجلة من الشيطان وقال محمد بن المنكدر العالم بين الله وبين خلقه فلينظر
كيف يدخل بينهم وقال يحيى بن سعيد كان سعيد بن المسيب لا يكاد يفتي فتيا ولا يقول
شيا الا قال اللهم سلمني وسلم مني ذكره البيهقي وغيره ولا سيما ان كان من يفتي يعلم من نفسه انه ليس
اهلا للفتوى لفوات شرط او وجود مانع والا يعلم الناس ذلك منه فانه يحرم عليه افتاوهم
في هذه الحال بلا اشكال فهو ساع الى ما يحرم لا سيما ان كان الحامل على ذلك غرض الدنيا واما

بلده فاذا نواتر كون ذلك حوطا ولعله عيره يكفيه وقد يكون ادنى الوجود من هو اولى منه قال ابن
الذي يحدث بالبلدة وبها من هو اولى منه بالحديث فهو احمق وقال ايضا اذا رايتني احدث في بلدة
بها مثل علي بن مسهر فينبغي للحيتي ان تحلق وامر يده على عارضيه ويأتي بنحو كراسين هذا المعنى
بل فضل قال جعفر بن درستويه وقال مالك ما افتيت حتى شهد لي سبعون اني اهل لذلك
وقال ابن عيينة وسحنون اجسر الناس على الفتيا اقلهم علما قال سحنون اشقى الناس من باع
اخرته بدنيا غيره وقال فتنة الجواب بالصواب اشد من فتنة المال وقال سفيان ادركت الفقها
وهم يكرهون ان يجيبوا في المسايل والفتيا حتى لا يجدوا بدا من ان يفتوا وقال اعلم الناس بالفتيا
اسكتهم عنها واجهلهم بها انطقهم فيها وبكى ربيعة فقيل وما يبكيك فقال استفتي من لا
علم له وظهر في الاسلام امر عظيم وقال بعضهم بعض من يفتي هاهنا احق بالسجن من السارق وفي الصحيحين
عن عبد الله بن عمر مرفوعا ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم حتى اذا لم
يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وفيهما ايضا عن
ابن مسعود مرفوعا ان بين يدي الساعة اياما يكثر فيها الجهل ويترك فيها العلم ويكثر فيها الهرج
والهرج القتل وفيهما عن انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل والزنا ويشرب
الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امراة القيم الواحد وعن ابي هريرة مرفوعا يتقارب
الزمان وينقص العلم وفي لفظ وينتقص العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا
وما الهرج قال القتل وعن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى السماء فقال هذا اوان
يرفع العلم من الناس فقال زياد بن لبيد يا رسول الله كيف وقد قرانا القرآن والله لنقرانه ولنقرينه
ابناءنا ونساءنا فقال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لاعدك من افقه اهل المدينة هذه
التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فما تغني عنهم وعن ابي الدرداء هذا وان تحلس العلم
بيان جيد الاسناد وروى الاول النسائي وغيره وروى الثاني الترمذي وغيره وقال
حسن غريب وقال شعبة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال قال ابو الدردا ما لي ارى علماءكم
يذهبون ولا ارى جهالكم يتعلمون ما لي اراكم تحرصون على ما قد تكفل لكم وتدعون ما امرتم
به تعلموا قبل ان يرفع العلم ورفع العلم ذهاب العلما لانا اعلم بشراركم من البيطار بالفرس
هم الذين لا ياتون الصلاة الا دبرا ولا يقرون القران الا هجرا ولا يعتق محررهم وقال الاعمش
عن ابي وايل عن ابن مسعود قال كيف انتم اذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير
ويتخذها الناس سنة فاذا غيرت قالوا غيرت السنة قالوا ومتى ذلك يا ابا عبد الرحمن قال
اذا كثر قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت امراؤكم وقلت امناؤكم والتمست الدنيا بعمل الاخرة
وقال قال الاوزاعي عن الزهري كان من مضى من علمائنا يقول الاعتصام بالسنة نجاة والعلم يقبض
قبضا سريعا ونعش العلم ثبات الدين والدنيا وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله ذكره البيهقي
وقال ابو نعيم بن حماد حدثنا عيسى بن يونس عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير

عن ابيه

عن ابيه عن عوف بن مالك مرفوعا تفترق امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنة على امتي قوم يقيسون
الامور برايهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال رواه البيهقي وقال تفرد به نعيم ابن حماد وقد سرقه
منه جماعة من الضعفا وهو منكر وفي غيره من الاحاديث الصحاح كفاية وقال محمد بن ابي حمزة المروزي
سالت يحيى بن معين عن هذا فقال ليس له اصل قلت فنعيم قال ثقة قلت كيف يحدث ثقة بباطل
قال شبه له وقال الخطيب وافقه على روايته سويد وعبد الله بن جعفر عن عيسى وقال ابن عدي رواه الحكم
ابن المبارك الخواسي ويقال لا باس به عن عيسى قال بعض المتاخرين هولاء اربعة لم يتفقوا عادة
على باطل فان كان خطأ فمن عيسى بن يونس رواه البيهقي من رواية ابن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي
ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لن يستكمل مومن ايمانه حتى
يكون هواه تبعا لما جئتكم به قال النووي حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح وروى البيهقي ان عمر
كان يقول اتقوا الراي في دينكم وكان ينهى عن المكاييل يعني المقايسة وفي الصحيحين او في
الصحيح ان عمر كان يقول يا ايها الناس اتهموا الراي على الدين فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطعت لرددت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم امره والله ورسوله اعلم وعن سهل بن حنيف نحو ذلك وقال علي لو كان الدين بالراي لكان مسح
اسفل الخف اولى من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح اعلى الخف وقال الشعبي هلكتم حين تركتم الاثار
واخذتم بالمقاييس وقال النخعي ان القوم لم يدخر عنهم شي خبي لكم لفضل عندكم وقال ابن سيرين
لا تجالس اصحاب الراي وقال سفيان الثوري انما العلم كله بالاثار وقال الاوزاعي عليك بالاثر وان رفضك
الناس واياك واراء الرجال وان زخرفوه بالقول فان الامر ينجلي وانت فيه على طريق مستقيم وقال الاوزاعي
اذا بلغك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث فاياك ان تاخذ بغيره فانه كان مبلغا عن الله تعالى وقال احمد ثنا
حجاج ثنا شريك عن الاعمش عن الفضيل بن عمرو قال اراه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال تمتع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عروة بن الزبير نهى ابو بكر وعمر عن المتعة فقال ابن عباس اراهم سيهلكون
اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون نهى ابو بكر وعمر حديث حسن ورواه في الموطا عن ... ان
النبي ... ان عثمان نهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلبى علي بهما وقال ما كنت لادع سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقول احد وقال رجل لابن عمر ان اباك نهى عنها فقال للرجل امر ابي يتبع ام امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال الرجل امر رسول الله فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي **فصل**
قال المروذي قال ابو عبد الله يعجبني ان يكون الرجل فهما في الفقه وقال عبد الله سمعت ابي يقول سمعت عبد الرحمن
ابن مهدي يقول عليكم بالفهم في الفقه مرتين وقال ابو بكر محمد بن يزيد المستملي سالت احمد عن عبد الرزاق
كان له فقه فقال ما اقل الفقه في اصحاب الحديث وقال ابراهيم بن هاني قال لي ابو عبد الله يا ابا اسحق ترك
الناس فهم القرآن وقال مالك ربما كانت المسئلة اذ انحط نزلت علي اسهر فيها عامة ليلي وقال صالح
سالت ابي عن الرجل يكون في القرية وقد يرد اكذب ووردت عليه مسئلة فيها احاديث مختلفة كيف
يصنع قال لا يقول شيا وقال اسحق بن ابراهيم قيل لابي عبد الله يكون الرجل في القرية فيسأل عن الشي
الذي فيه اختلاف قال يفتي بما يوافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة امسك عنه قيل له

فيهما في عليها الا وعن ابي هريرة من علمه الله علما فليعلمه الناس واياه ان يقولوا ما لا علم له به فيصير من المتكلفين و
الدين وقال مهنا سألت احمد عن مسئلة فقال قد ترك الناس هذا اليوم ومن يعمل بهذا اليوم قلت له ان من ترك
الناس هذا فلا يترك معرفة علم يعرفه الناس حتى لا يموت قال نعم حدثني بقية بن الوليد قال قال الاوزاعي تعلم من
الحديث ما لا يؤخذ به كما تعلم ما يؤخذ به فقال احمد يقول لتعرفها وقال احمد ما سعيد بن جبير من علم اختلاف
الناس فقد فقه وعن قتادة قال قال سعيد بن المسيب ما رأيت احدا سأل عما يختلف فيه منك قال قلت
انما يسأل من يعقل عما يختلف فيه فاما ما لا يختلف فيه فلم يسأل عنه وروى احمد عن سعيد بن جبير قال اعلم
الناس اعلمهم بالاختلاف وعن عمر قال من رق وجهه رق علمه وعن الشعبي مثله وروى الخلال ذلك ايضا وقال
الثوري الملائكة لا حيز وقال مجاهد لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر وعن عمر لا تعلم العلم لتماري به ولتباهي به
ولا تتركه حياء من طلبه ولا زهادة فيه ولا رضى بالجهل به ذكر ذلك البيهقي

فصل

قال المروذي قال ابو عبد الله سألني رجل مرة عن يأجوج ومأجوج امسلمون هم فقلت له احكمت العلم حتى
تسأل عن ذا وقال ايضا قال ابو عبد الله سأل بشر بن السري سفيان الثوري عن اطفال المشركين فصاح به وقال
يا صبي انت تسأل عن ذا وقال حنبل سمعت ابا عبد الله وسأله رجل عن الذي ولي قضاء حلب قال يا ابا
عبد الله ذراري المشركين والمسلمين لا ادري ايهما سأل عنه فصاح به ابو عبد الله وقال له هذه مسائل
اهل الزيغ ما لك ولهذه المسائل فسكت وانصرف ولم يعد الى ابي عبد الله بعد ذلك حتى خرج ونقل ابن الحكم
عن احمد انه سئل عن مسئلة في اللعان فقال سل عما ابتليت به ونقل عنه ابو داود وسأله رجل
عن مسئلة فقال له دعنا من هذه المسائل المحدثة وخذ في شيء فيه حديث وقال الاثرم سمعت احمد
سئل عن مسئلة فقال دعنا ليتنا نحسن ما جاء فيه الاثر وقال مهنا سألت احمد عن رجل اشترى من رجل
داره سنة بعبد فلم يسكن الدار وابق العبد فقال دعنا من هذه المسائل وسألت احمد عن المريض
في رمضان يضعف عن الصوم قال يفطر قلت يأكل قال نعم قلت ويجامع امرأته قال لا ادري فاعدت
عليه فحول وجهه عني وقال احمد بن حيان القطيعي دخلت على ابي عبد الله فقلت اتوضأ بماء النورة
فقال ما احب ذلك قلت اتوضأ بماء الباقلا قال ما احب ذلك قال ثم قمت فتعلق بثوبي وقال ايش
تقول اذا دخلت المسجد فسكت فقال ايش تقول اذا خرجت من المسجد فسكت فقال اذهب فتعلم هذا
وعن ابن شبرمة قال قال لي اياس ابن معاوية اياك وما يستبشع الناس من الكلام وعليك بما يعرف
الناس من الفقه وعن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يكره ان يفتي برأيه او في امر فيه خصومة وروى
احمد من رواية ليث عن طاوس عن ابن عمر قال لا تسألوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلعن من سأل عما لم يكن
وروى ايضا باسناد حسن عن ابن عباس قال ما رأيت قوما كانوا خيرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألوا
الا عن ثلاث عشرة مسئلة حتى قبض كلهن في القرآن وما كانوا يسألون الا عما ينفعهم وروى ايضا من رواية
مجالد عن عامر عن جابر قال ما نزل البلاء الا بكثرة السؤال وروي كلا ولذلك وقد تقدم ذلك انه يكره عند احمد
السؤال عما لا ينفع السائل ويترك ما ينفعه ويحتاجه وان العامي يسأل عما ابتلي به وقد قال تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الآية واحتج به الشافعي على كراهة السؤال عن الشيء

قبل وقوعه

قبل وقوعه وفي حديث اللعان فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة
مرفوعا قال كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وفي لفظ ان الله كره لكم ثلاثا
وفيهما عن سعد مرفوعا قال ان اعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته قال [illegible]
قال الخطابي وغيره هذا الحديث فيمن سأل تكلفا او تعنتا لا حاجة به اليه فاما من سأل لضرورة بان وقعت
له مسئلة فسأل عنها فلا اثم عليه ولا عتب لقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر وقال البيهقي في كتاب المدخل كره السلف
السؤال عن المسئلة قبل كونها اذ لم يكن فيها كتاب ولا سنة وانما تنال بالاجتهاد لانه انما يباح للضرورة
ولا ضرورة قبل الواقعة وقد يتغير اجتهاده عندها واحتج بحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
وقال طاوس عن عمر قال لا يحل لكم ان تسألوا عما لم يكن وعن ابن وهب اخبرني الليث ابن بكر عن عبد الرحمن بن شريح
ان عمر قال واياكم وهذه العضل فانها اذا نزلت بعث الله لها من يقيمها او يفسرها وروي عن ابي بن كعب
نحو ذلك وقال ابن مهدي عن حماد بن زيد عن الصلت بن راشد قال سألت طاوسا عن شيء فقال ان كان هذا
قلت نعم فحلفني فحلفت له فقال ان اصحابنا حدثونا عن معاذ انه قال ايها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله
فيذهب بكم ها هنا وها هنا فانكم ان لم تعجلوا لم ينفك المسلمون ان يكون فيهم من اذا سئل سدد او قال
وفق وروى اسامة بن زيد عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الكلام
قال ابو الزبير قال وعلى ذلك وضع الفقهاء مسائل الاجتهاد واخبروا برأيهم فيها وقال عكرمة قال لي ابن عباس
انطلق فافت الناس من سألك عما يعنيه فافته ومن سألك عما لا يعنيه فلا تفته فانك تطرح عن نفسك
ثلثي مؤنة الناس ورواه الحاكم في صحيح تاريخه وفيه انطلق فافت الناس وعوده قال قلت لو ان هذا الناس
مثلهم مرتين لافتيتهم [illegible] وروى احمد ومسلم من حديث ابي سعيد لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه
وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقد اذن عليه السلام في الكتابة
ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة قوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه ولاحمد وابي داود من حديث عبد الله بن عمرو انه
صلى الله عليه وسلم ادنى باصبعه الى فيه وقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حق وامر عليه السلام بالكتابة
في غير حديث فاما قول العالم للناس سلوني ففي الصحيحين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سلوني فهابوه
ان يسألوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال يا رسول الله ما الاسلام الحديث اي سلوني عما تحتاجون اليه فلا تعارض
بينه وبين ما في الصحيحين عن انس قال نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فكان يعجبنا ان يجيء الرجل
من البادية العاقل فيسأله الحديث وفي البخاري وغيره في تفسير سورة الكهف في الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولمسلم عن ابي هريرة قال كنا قعودا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم معنا ابو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بين اظهرنا فخشينا ان يقتطع دوننا وفزعنا فقمنا واول الحديث يقال قعدنا حوله وحواليه بكسر
اللام ويقال نحن بين اظهركم وظهرانيكم بفتح النون اي بينكم الفزع يكون بمعنى الروع
وبمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الاغاثة وفي هذا الخبر اهتمام الاتباع بحقوق متبوعهم
والاعتناء بتحصيل مصالحهم ودفع المفاسد عنهم وفيه ان ابا هريرة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا للانصار
وهو البستان وانه عليه السلام اعطاه نعليه وقال اذهب بنعلي اي علامة من لقيت

وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وانه لقيتم فاخبره قال فضرب عمر بيده
بين ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا ابا هريرة وفي قوله فاجهشت بكاء وفي بعض النسخ فجهشت
في تغير وجهه وتهيأ للبكاء وانه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك يا عمر على ما فعلت فقال يا رسول الله بابي وامي
بعثت ابا هريرة اي بكذا قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلهم وفي هذا الخبر فوائد **فصل** روى الاوزاعي عن عبد الله بن
سعد ولم يرو عنه غير الاوزاعي فلهذا قيل مجهول وقال ابن حبان في الثقات يخطئ عن الصنابحي
عن معاوية مرفوعا نهى عليه السلام عن الاغلوطات رواه ابو داود ورواه غيره نهى عن الغلوطات
قال الاوزاعي شداد المسائل وصعابها واحدة الاغلوطات اغلوطة وهي التي يغالط بها وجمع الغلط
على اغاليط لقول حذيفة عن عمر حدثته حديثا ليس بالاغاليط وقال الحسن البصري شرار
عباد الله يتبعون شرار المسائل يعمون بها عباد الله وقال رجل للشعبي اني خبأت لك
مسائل فقال اخبأها لابليس حتى تلقاه فتسأله عنها وقال مالك العلم والحكمة نور يهدي الله به من
يشاء وليس بكثرة المسائل وقال مالك قال بعضهم ما قلت العلم الا تعلمت ما يحتاج اليه الناس
وذكر ابو عبد الله صاحب الروم كتب الى معاوية يسأله عن افضل الكلام ما هو والثاني والثالث
والرابع وكتب اليه يسأله عن اكرم الخلق على الله وعن اكرم الاماء على الله وعن اربعة من الخلق لم يركضوا في
رحم وعن قبر سار بصاحبه وعن المجرة وعن القوس وعن مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع فيه قبل
ذلك ولا بعده فلما قرأ معاوية الكتاب اخزاه الله وما علم ما هاهنا قيل اكتب الى ابن عباس فكتب
اليه يسأله عن ذلك فقال ابن عباس افضل الكلام لا اله الا الله كلمة الاخلاص لا يقبل عمل الا بها والتي تليها سبحان
الله وبحمده صلاة الخلق والتي تليها الحمد لله كلمة الشكر والتي تليها الله اكبر فاتحة الصلاة والركوع
والسجود واكرم الخلق على الله ادم عليه السلام فاما الاربعة الذين لم يركضوا في رحم فادم وحواء
والكبش الذي فدي به اسماعيل وعصا موسى حيث القاها فصارت ثعبانا مبينا واما القبر
الذي سار بصاحبه فهو الحوت الذي التقم يونس واما المجرة فباب السماء واما القوس فامان
لاهل الارض من الغرق بعد نوح واما المكان الذي طلعت فيه الشمس ولم تطلع فيه قبله ولا بعده فالمكان
الذي انفرج من البحر لبني اسرائيل مع موسى فلما قدم الكتاب ارسله الى ملك الروم فقال لقد علمت ان
معاوية لم يكن له بهذا علم وما اصاب هذا الا رجل من اهل بيت النبوة كذا ذكره ابن عبد البر
هذا الاثر وبعضه صحيح وبعضه باطل وهو ما ذكر في ادم ومريم وبعضه بكذا وبغيره وبعث ملك
الروم الى معاوية بقارورة فقال ابعث لي فيها من كل شيء فبعث الى ابن عباس فقال املأها ماء فلما ورد به
على ملك الروم قال لله ابوه ما ادهاه فقيل لابن عباس كيف اخترت ذلك فقال لقوله تعالى وجعلنا من الماء
كل شيء حي وعن يحيى بن اكثم قال قال لي المامون من تركت بالبصرة فوصفت له مشايخ منهم سليمان بن حرب
فقلت هو ثقة حافظ للحديث عاقل في نهاية الستر والصيانة فامرني بحمله اليه فكتبت اليه فقدم
فادخلته اليه وفي المجلس ابن ابي دواد وثمامة واشباه لهم فكرهت ان يدخل مثله بحضرتهم

فلما دخل

فلما دخل سلم فاجابه المامون ورفع مجلسه ودعا له سليمان بالعز والتوفيق فقال ابن ابي دواد يا امير المؤمنين
يسأل الشيخ عن مسألة فنظر اليه المامون نظرة تخيير له فقال يا امير المؤمنين حدثنا حماد بن زيد قال
قال رجل لابن شبرمة اسألك قال ان كانت مسألتك لا تضحك الجليس ولا تزري بالمسؤول فسل وحكي
اياس بن معاوية من المسائل ما لا ينبغي للسائل ان يسأل عنها وللمجيب ان يجيب عنها
مسئلة من غير هذا فليسأل قال فهابوه فما نطق احد منهم حتى قام وولاه قضاء مكة فخرج اليها وفي
الصحيحين ان عبد الله بن مسعود سأله رجل كيف تقرأ هذا الحرف الفا تجده ام ياء من ماء غير آسن او ياسن فقال
عبد الله وكل القرآن قد احصيت غير هذا الحرف قال اني لاقرأ المفصل في ركعة فقال هذا كهذ الشعر ان قوما يقرؤون
القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع وقال في شرح مسلم هذا محمول على انه فهم منه
انه غير مسترشد في سؤاله اذ لو كان مسترشدا لوجب جوابه وهذا ليس بجواب وفي البخاري عن يوسف بن ماهك
ان رجلا عراقيا قال لعائشة اي الكفن خير قالت ويحك وما يضرك قال يا ام المؤمنين اريني مصحفك قالت لم قال
لعلي اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف قالت وما يضرك ايه قرأت قبل الا ان قال فاخرجت له المصحف فاملت
عليه آي السور فاما رمي الشيخ المسألة بين اصحابه ومن يحضره من الطلبة ليختبر ما عندهم فحسن لحديث طرح
النبي صلى الله عليه وسلم شجرة لا يسقط ورقها هي مثل المؤمن وانه وقع في نفس ابن عمر انها النخلة ولم يتكلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة متفق عليه ثم ان اصاب واحد واخطأ غيره جاز مدح المصيب ليزداد رغبة
وحرصه ويجتهد ايضا المخطئ لحصول المصلحة بذلك ونفع ما فيه من كثرة الاذى وهذه المسألة
تشبه مدح الامين والشهود والمصيب في السبق وعيب المخطئ وهو مكروه وقال ابن عقيل لا يجوز وروى مسلم
عن ابن ابي عتيق واسمه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق قال تحدثت انا والقاسم وهو ابن محمد بن ابي بكر
الصديق عند عائشة حديثا وكان القاسم رجلا لحانا وروي لحنة بفتح اللام وتشديد الحاء اي كثير اللحن
في كلامه وروي لحنة بضم اللام واسكان الحاء وروي بفتح الحاء وهو بمعنى التسكين وقيل لحنة هو المخطئ للناس
قال ابن ابي عتيق وكان القاسم لام ولد فقالت له عائشة ما لك لا تحدث كما يحدث ابن اخي هذا اما اني قد علمت
من اين اتيت هذا ادبته امه وانت ادبتك امك قال فغضب القاسم واضب عليها بفتح الهمزة وفتح
الضاد المعجمة وتشديد الباء اي حقد فلما رأى مائدة عائشة قد اتي بها قام قالت اين قال اصلي قالت اجلس
قال اني اصلي قالت اجلس غدر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه
الاخبثان غدر بضم الغين المعجمة وفتح الدال اي يا غادر وهو ترك الوفاء يقال لمن غدر غادر وغدر
واكثر ما يستعمل في النداء بالشتم قال في شرح مسلم وانما قالت له غدر لانه مامور باحترامها لانها ام المؤمنين
وعمته واكبر منه وناصحة له ومؤدبة فكان حقه ان يحتملها ولا يغضب عليها انتهى كلامه وعلى هذا ينبغي للتلميذ ان يصبر
ويحتمل ولا يغضب لئلا يفوته العلم ولا يكثر ما لعنه قال الزهري كان ابو سلمة بن عبد الرحمن يحاور وكان كثيرا ما
يخالف ابن عباس فحرم لذلك من ابن عباس علما كثيرا وسأل ابن سيرين ابن عمر اطالة القراءة في سنة الفجر
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة قلت لست عن هذا اسالك فقال انك
لضخم الا تدعني استقرئ لك الحديث ثم ذكره وفيه تاديب السائل والتلميذ وقوله بديد

١٢٠

عليه

ليعلم ولا يعيب

وناصحة

بوحدة مفتوحة وهاء ساكنة مكرر وقيل معناه مه مه زجر وكف قال ابن السكيت هي لتفخيم
ومعناه بخ بخ وقوله انه انه لتفخيم اشارة الى العقاد وقلة الاشتغال هذا الوصف يكون غالبا وانما
ذكر لانه قطع للكلام وعاجله وقوله استقرئ بالهمزة من القراءة ومعناه اذكره على وجه
له وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب يا ابا المنذر اي آية من كتاب الله معك اعظم قلت الله لا اله الا هو
الحي القيوم فضرب في صدري وقال ليهنك العلم يا ابا المنذر رواه مسلم **فصل** ذكر ابو العالية
البراء بتشديد الراء وبالمد كان يبري النبل تاخير ابن زياد الصلاة فذكرت ذلك لعبد الله بن الصامت
فعض على شفته وضرب فخذي وقال سألت ابا ذر كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك
فقال صل الصلاة لوقتها فان ادركت الصلاة معهم فصل ولا تقل اني قد صليت فلا اصلي قال في شرح
مسلم قوله فضرب فخذي اي للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له وفي قصة تخيير النبي صلى الله عليه وسلم
نساءه لما بدأ بعائشة وقالت اختار الله ورسوله والدار الآخرة واسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت قال لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها ان الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن
بعثني معلما ميسرا رواه مسلم من حديث جابر وفي الصحيح من حديث عائشة انها قالت لا تخبر نساءك
اني اخترتك فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل ارسلني مبلغا ولم يرسلني
متعنتا **فصل** قال المروذي سئل ابو عبد الله عمن تكلم في الوساوس والخطرات فنهى عن مجالستهم
وقال للسائل احذرهم وقال سمعت ابا عبد الله يقول جاءني الارمينيون بكتاب ذكر الوساوس والخطرات
وغيره قلت فاي شيء قلت لهم قال قلت هذا كله مكروه وقال في موضع آخر للمروذي عليكم بالعلم
عليكم بالفقه وقال اسحاق بن ابراهيم سمعت احمد بن حنبل يقول من تكلم في الخطرات الذين يقولون ما نقول التابعين
وقال احمد بن القاسم سمعت ابا عبد الله ورجل يسأله من اهل الشام رجل غريب فذكر ابن ... ارى وقوما
معه هنالك يتكلمون بكلام قد وضعوه في كتاب ويتذاكرونه بينهم فقال ما هو قال يقولون المحبة
من افضل الطاعة فلموضع الحب درجة كذا فلم يدعه ابو عبد الله يستتم الكلام وقال هذا السرع كلام
العلم لا يلتفت الى من قال هذا وانكر ذلك وكرهه وقال ابو زرعة الرازي وسئل عن الحارث المحاسبي
وكتبه فقال للسائل اياك وهذه الكتب هذه كتب بدع وضلالات عليك بالاثر فانك تجد فيه
ما يغنيك قيل له في هذه الكتب عبرة فقال من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه الكتب
عبرة بلغكم ان سفيان ومالكا والاوزاعي صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس
ما اسرع الناس الى البدع انتهى كلامه ويحفظ عن احمد النهي عن كتب كلام منصور بن عمار والاستماع
للقاص به قال القاضي ابو الحسين انما رأى امامنا احمد الناس يلهجون بكلامه قد اشتهروا به حتى
دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكررون فيها ذكر استها فكره لهم ان يلهوا
بذلك عن كتاب الله ويشتغلوا به عن حفظ السنة واحكام الملة لا غير **فصل**
قال المروذي سمعت ابا عبد الله يقول يعجبني القصاص لانهم يذكرون الميزان وعذاب القبر
قلت لابي عبد الله فترى الذهاب اليهم فقال اي لعمري اذا كان صدوقا لانهم يذكرون

المراث

الميزان وعذاب القبر قلت له كنت تحضر مجالسهم وتأتيهم قال لا قال وشكا رجل الى ابي عبد الله الوسوسة
فقال عليك بالقصاص ما انفع مجالسهم وقال في رواية جعفر بن محمد ما احوج الناس الى قاص صدوق
وقال في رواية علي بن زكريا التمار وسئل عن القصاص والمعبر فقال يخرج المعبر ولا يخرج القاص
وقال انا يعجبني القاص في هذا الزمان لانه يذكر الشفاعة وعذاب القبر وقال في رواية اسحاق
ما انفعهم للعامة وان كان عامة ما يحدثونا به كذبا وقال في رواية ابي الحارث اكذب الناس القصاص والسؤال
وسئل عن مجالس القصاص فقال اذا كان القاص صدوقا فلا ارى بمجالسته باسا وروى الخلال عن انه
صلى في مسجد فقام سائل فسأل فقال ابو عبد الله اخرجوه من المسجد هذا يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ... بلغنا ان ابا عبد الله سألوه عن القصص فرخص فيه فقلت له حدثنا عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يخرج من المسجد يقول ما اخرجني الا القصاص ولولاهم ما خرجت
فقال يعجبني القصاص اليوم لانهم يذكرون عذاب القبر ويخوفون الناس فقلت له حدثنا حمزة قال
جاءنا سفيان ها هنا فقلنا نستعمل القصاص يوجهونا فقال ولوا البدع ظهوركم قال احمد
نعم هذا مذهب الثوري وقال احمد ثنا هشيم ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة سمعت كردوس
بن قيس وكان قاص العامة بالكوفة يقول اخبرني رجل من اصحاب بدر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لان اقعد في مثل هذا المجلس احب الي من ان اعتق اربع رقاب قال شعبة فقلت اي مجلس قال كان
قاص صالح احد ... كردوس كلاما وعبد الملك من الثقات الكبار وقال ايضا حدثنا ابو المغيرة ثنا صفوان
ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن الحارث بن معاوية الكندي انه ركب الى عمر بن الخطاب يسأله
عن ثلاث خلال فقدم المدينة فسأله عمر ما اقدمك فقال لأسألك عن ثلاث فقال له الثالثة عن
القصص فانهم ارادوني على القصص فقال ما شئت كأنه كره ان يمنعه قال انما اردت ان انتهي الى
قولك اخشى عليك ان تقص فترتفع عليهم في نفسك ثم تقص فترتفع حتى يخيل اليك انك فوقهم
بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت اقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك اسناد جيد وروى الخلال عن يونس
بن عبيد انه رأى رجلا في حلقة المعتزلة فقال له ... فقال ان كنت لا بد فاعلا فعليك
بحلقة القصاص وروي ايضا عن زياد النميري وهو ضعيف انه اتى انس بن مالك فقال اقصص
وقص فقلت كيف والناس يزعمون انه بدعة فقال لو كان بدعة ما امرناك به ليس من ذكر الله بدعة
قال فقصصت فجعلت اكثر قصصي دعاء رجاء ان يؤمن قال فجعلت ابصره وهو يؤمن وقال
للاوزاعي كان الحسن اذا قص القاص لم يتكلم فقيل له في ذلك فقال اجلوا الذكر لله تعالى وروى
ابو داود عن محمد بن خالد عن علي بن مسهر عن عباد بن عباد الخواص عن يحيى بن ابي عمرو السيباني
عن ابي عمر الشيباني عن عوف بن مالك الاشجعي مرفوعا لا يقص الا امير او مأمور او مختال عمرو
تفرد عنه ونقله ابن حبان وباقيه صدوق ثنا ... صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن عوف وقد تابعه
عبد الله بن زيد ونقل ابن يزيد قاضي مسلمة بالقسطنطينية عن عوف وقال في النهاية
اي لا ينبغي ذلك الا الامير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا او مأمور بذلك والقص

١٢١

ليستا ويكون القاص محتالا يفعل ذلك ليكبر على الناس او مرائيا وقيل اراد الخطباء لان الامراء
كانوا يلونها ويعظون الناس فيها ويقصون عليهم اخبار الامم السالفة قال ومنه الحديث القاص
ينتظر المقت لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان قال ومنه الحديث ان بني اسرائيل لما
قصوا هلكوا وفي رواية لما هلكوا قصوا اي اتكلوا على القول وتركوا العمل فكان ذلك سبب
هلاكهم او بالعكس لما هلكوا بترك العمل اخلدوا الى القصص وسئل الاوزاعي عن القوم فيما
مرون رجلا فيقص عليهم فقال اذا كان ذلك يوما بعد الايام فليس به باس وقال حبيب
ابن الشهيد قال انسان لابن سيرين ان ابا مجلز كان لا يقعد الى القاص قال يقعد اليهم هو
خير منه وعن الحسن قال القصص بدعة ونعم البدعة كم من دعاء مستجاب واخ مستفاد وقال
حنبل فكنت لعرفي القصاص قال القصاص الذي يذكر الجنة والنار والتخويف ولهم نية وصدق الحديث
فاما هؤلاء الذين احدثوا من وضع الاخبار والاحاديث فلا اراه قال ابو عبد الله ولو قلت
ايضا هؤلاء لا يستمعهم الجاهل والذي لا يعلم فلعله ينتفع بكلمة او يرجع عن امر يكره ان يمنعوا
وقال ربما جاءوا بالاحاديث الصحاح وروى احمد عن غضيف بن الحارث قال بعث الي عبد الملك
بن مروان قال يا ابا سليمان انا جمعنا الناس على امرين فقال وما هما قال رفع الايدي على المنابر
يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر فقال اما انهما امثل بدعتكم ولست مجيبكم الى شيء منهما
قال لم قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث قوم بدعة الا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة
خير من احداث بدعة وقال ابو عبد الله لا احب ان يعمل الناس ولا الطير الموعظ اذا وعظ وروى
حنبل من رواية ابي جعفر الرازي ماهان عن الربيع بن انس قال مر علي رضي الله عنه على قاص
فقام اليه فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال فتعرف المحكم من المتشابه قال لا قال هذا الرجل الا
قال الا خذ بيده فرفعها وقال الا ان هذا يقول اعرفوني اعرفوني وباسناد صحيح عن
ابي عبد الرحمن السلمي قال انتهى علي الى رجل وهو يقص فقال علمت الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت
واهلكت وعن ابن عباس معناه وعن عائذ بن عمرو انه قال للقاص هل تعرف الناسخ من المنسوخ
قال لا قال فعلام تقص عليهم وتزهدهم عن دينهم وانت لا تعرف حلال الاسلام من حرامه وعن
عبد الله بن مسعود قال اذا سمعتم السائل يحدث باحاديث في طينة يوم الجمعة فاحذروه ما يحصى
وروى ذلك الخلال قال الشيخ تقي الدين قال الامام احمد اكذب الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم
السؤال والقصاص فيجب منع من يكذب مطلقا فكيف اذا كان يكذب وبال ويتخطى وكيف
من يكذب على رؤوس الناس في مثل يوم الجمعة ومنع من يكذب من اعظم الواجبات بل وينهى من روى
ما لا يعرف احدق صوام بكذب انتهى كلامه وقال ابن عقيل في الفنون ولا يصلح للكلام على
العوام ملحد ولا ابله وكلاهما يفسد ما يحصل لهم من الايمان فالذي مخبو تحت لسانه ولا
بد ان ينكشف قصده من صفحات كما قيل اول نده وقال زما اخوفني عليهم كانت الدنيا اكبر
همه ان تكون غاية حظه قال وسئل عن قوم يجتمعون حول رجل يقرا عليهم احاديث

هو

هو فتنة فقال هذا وبال على الشرع او نحو ذلك فان جماعة من العوام تفرقوا عن مجلس مثل هذا وهو
يقول البعض استغفر مما فعلت كثيرا ولم اعلم ان الشرع قد نهى عنه قيل له وما هو قال كنت اذا ما دقرا
حقه ثم جاء هو قد نهى الشرع عنه فانه قد روى لنا الشيخ عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسقين احدكم ماءه
زرع غيره وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع وشرط وقد كنت اشرط الخيار لبعض فاستغفر الله من ذلك فمفسد
اذا ورد ويسمعه العوام كان فتنة عندهم لاحكام الشرع وانما المروي ان كان قد ورد ان يبين خصوص مراده
المخصص وتقييد المطلق بتقييده والا فيخاطر وربما قرا يمين الرحمن من اليمن والحجر الاسود يمين الله
ومعلوم ان من اعتقد ظاهر هذا فقد كفر قال ابن الجوزي في كتاب السر المكتوم لا يصلح لايداع الا
سرا لكل احد ولا ينبغي لمن وقع بكنز ان يكتمه مطلقا فربما ذهب هو ولم ينتفع بالكنز وكما انه لا ينبغي
للعالم ان يخاطب العوام بكل علم فينبغي ان يخص الخواص باسرار العلم لا يحتمل حمل هؤلاء ما لا يحتمله
اولئك وقد علم تفاوت الافهام وقد قال تعالى ولو ردوه الى الرسول الاية وقال وما يعقلها الا العالمون وقال
ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الاية وقال عليه السلام ليليني منكم اولو الاحلام والنهى وقال ابو هريرة سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين بثثت احدهما ولو بثثت الاخر لقطع هذا الحلقوم وهذا اشكل فيقال كيف
كتم العلم ولا احسب هذا الا ما يتعلق بالامر قوله اذا بلغ بنو ابي العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا وقيل
ذكر قتل عثمان او ما سيظهر من الفتن ومن التفصيل تكلم القصاص عند العوام بجهلة بما لا ينفعهم وانما ينبغي
ان يخاطب الانسان على قدر فهمه ومخاطبة العوام صعبة فان احدهم ليرى رايا يخالف فيه العلماء ولا ينتهي
ولقد رايت امراة قالت لولدها من غير زوجها هذا زوجي كافر قال وكيف قالت طلقني بكرة وقد جامعني
في الليل فقال انا اقتله وما علمت ان الرجعية زوجة وانه قد اشهد على رجعتها من غير علمها لانه
يعتقد ان الوطء رجعة وانه قد اشهد ورأى رجل رجلا يأكل في رمضان فهم بقتله وما علم انه مسافر فالويل
للعلماء من مقاساة الجهلة ثم روى باسناد وهو ضعيف عن ابن عباس مرفوعا ما انت محدث قوما حديثا
لم تبلغه عقولهم الا كان على بعضهم فتنة وكان ابن عباس يسر الى قوم ولا يحدث قوما
وقال عمر وعظ العوام التحذير من الخوض في الاصول فانهم لا يفهمون ذلك لكنه يوجب الفتنة وربما كفروا مع
كونهم جهلة وينبغي ان يمدح جميع الصحابة رضي الله عنهم ولا يتعرض بتخطئة احد منهم فقل ان يرجع
ذو هوى عن عصبية وان كان عاميا فانه يستفيد بكلام الناس بما قد رسخ في قلوبهم غيره الا البغض
والوقيعة فيه فان سال ذو هوى تلطف في الامر واشار له الى الصواب وذكرت مرة ان جماعة من العلويين
خرجوا على بني فعاداني العلويون وقلت ما اسلم ابو طالب فزادت عداوتهم ولا ينبغي للواعظ ان
يتعرض لغير الوعظ فانه يعادى وما يتغير ذو عصبية واعلم ان اغراض اهل العلم للعوام لا تقدر
العلماء على تغييرها فقد رايت من الوعاظ من كان معروفا بالتشيع ذكر يوما ان علي بن ابي طالب
يوما شرب الخمر حين كانت مباحة فرجموه وسبوه وسئل اخر هل يسمع النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة الجمعة صلاة من يصلي عليه فقال ليس هذا الصحيح فضجوا بلعنته وقال اخر اول من اسلم من
الصبيان علي فغضب قوم وقالوا انه لم يحكوا مثلا فالحذر من مخاطبتهم بما لا يحتمل

وقد جرت فتن بين اهل الكرخ وبين اهل باب البصرة سنين قتل فيهما من الفريقين خلق كثير لا يدري
بما قتلوا ولا المقتول وانما كانت لهم اهوا من الصحابة فاستباحوا بها هو بهم القتل فاجد ذكر العوام
ومخلوق جملة فقد قال الشاعر

فسد الزمان فلا كريم يرتجى   منه النوال ولا مليح يعشق

فصل قال ابو داود باب الهدي في الكلام ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ثنى محمد يعني ابن سلمة
عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عمر بن عبد العزيز عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء ابن اسحاق مدلس
ثم رواه من حديث مسعر سمعت شيخا في المسجد سمعت جابر بن عبد الله يقول كان في كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترتيل او ترسيل ثم رواه من حديث سفيان عن اسامة هو ابن زيد عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفهمه كل من يسمعه وقالت كان يحدث حديثا لو عده
العاد لاحصاه وقالت انه لم يكن يسرد الحديث كسردكم متفق عليه وللبخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا

فصل عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل
بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها اسناده جيد رواه احمد وابو داود والترمذي وحسنه قال
في النهاية هو الذي يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلا بلسانها لفا وروى
الترمذي عن احمد بن منيع عن يزيد بن هارون عن ابي غسان محمد بن مطرف عن حسان بن عطية عن ابي امامة
الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق
كلهم ثقات وفي اطراف الحافظ ابن عساكر حسان لم يسمع من ابي امامة قال الترمذي حسن غريب وانما جعل
الحيا وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لان المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي فصار كالايمان
الذي يقطع بينها وبينه وانما جعله بعضه لان الايمان ينقسم الى ائتمار بما امر الله وانتهاء
عما نهى عنه فاذا حصل الانتهاء بالحيا كان بعض الايمان والعي قلة الكلام والبذاء الفحش في الكلام
وروى الترمذي ثنا احمد بن الحسن بن خراش البغدادي ثنا حبان بن هلال ثنا مبارك بن فضالة
حدثني عبد ربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من احبكم
الي واقربكم مني مجلسا يوم القيامة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم مني يوم القيامة
الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون
فما المتفيهقون قال المتكبرون مبارك تكلم فيه جماعة من جهة التدليس وقد زال
قال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه وروى بعضهم عن مبارك عن محمد بن المنكدر عن جابر ولم
يذكر عبد ربه وهذا اصح قال في النهاية الثرثار الذي يكثر الكلام تكلفا وخروجا عن الحق والثرثرة
كثرة الكلام وترديده والمتشدق المتوسع في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل المستهزئ
بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم قال والمتفيهق الذي يتوسع في الكلام ويفتح
فاه به ماخوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع يقال افهقت الاناء ففهق يفهق فهقا

ثم روى ابو داود

ثم روى ابو داود في هذا الباب وهو باب ما جاء في التشدق في الكلام ثنا ابن السرح ثنا ابن وهب
عن عبد الله بن المسيب عن الضحاك بن شرحبيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم صرف الكلام
ليسبي به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا عبد الله بن المسيب
تفرد عنه ابن وهب وذكره ابن حبان في الثقات وصرف الحديث ما يتكلفه الانسان من الزيادة فيه على قدر الحاجة
وانما كره لما يدخله من الريا والتصنع ولما يخالطه من الكذب يقال فلان لا يحسن صرف الكلام اي فضل
بعضه على بعض وهو من صرف الدراهم وتفاضلها ذكره في النهاية والصرف التوبة وقيل النافلة والعدل
الفدية وقيل الفريضة وتكررها كان اللفظتان في الحديث وروى ايضا ثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني انه قرا في
اصل اسماعيل بن عياش وحدثه محمد بن اسماعيل ابنه قال حدثني ابي حدثني ضمضم عن شريح بن عبيد ثنا ابو ظبية
ان عمرو بن العاص قال يوما وقام رجل فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رايت او امرت ان اتجوز في القول فان الجواز هو خير محمد بن اسماعيل ليس بذاك
وضمضم مختلف فيه وعن معاوية قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشققون الكلام تشقيق الشعر
رواه احمد وعن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبا فعجب الناس
لبيانهما فقال ان من البيان لسحرا او ان من بعض البيان لسحرا رواه احمد والبخاري وابو داود وغيرهم
قال في النهاية اي منه ما يصرف قلوب السامعين وان كان غير حق وقيل معناه ان من البيان ما
يكتسب به من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ويجوز ان يكون في معرض المدح لانه
يستمال به القلوب ويترضى به الساخط ويستنزل به الصعب والسحر في كلامهم صرف الشيء
عن وجهه وقال ابن عبد البر تاولته طائفة على الذم لان السحر مذموم وذهب اكثر اهل العلم وجماعة
اهل الادب الى انه على المدح لان الله مدح البيان واضافه الى القرآن قال وقد قال عمر بن عبد العزيز
لرجل ساله عن حاجة فاحسن المسالة فاحسن قوله فقال هذا والله السحر الحلال وقال علي بن العباس الرومي

وحديثها السحر الحلال لو انها   لم تجن قتل المسلم المتحرز

وقال الحسن الرجال ثلاثة
رجل بنفسه ورجل بلسانه ورجل بماله ونظر معاوية الى ابن عباس فاتبعه بصره ثم قال متمثلا

اذا قال لم يترك مقالا لقائل   مصيب ولم يثن اللسان على هجر
يصرف بالقول اللبيب اذا انتحى   وينظر في اعطافه نظر الصقر

والحسان في ابن عباس رضي الله عنهما

اذا قال لم يترك مقالا لقائل   بملتقطات لا ترى بينها فصلا
شفى وكفى ما في النفوس فلم يدع   لذي اربة في القول جدا ولا هزلا

قال ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا سعيد بن محمد ثنا ابو تميلة ثنى ابو جعفر النحوي عبد الله
ابن ثابت ثنى صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من البيان
سحرا وان من العلم جهلا وان من الشعر حكما وان من القول عيالا فقال صعصعة بن صوحان
صدق نبي الله صلى الله عليه وسلم اما قوله ان من البيان سحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو الحن بالحجج

١٢٣

باطلًا بالحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وأما قوله إن من العلم جهلًا فتكلف العالم إلى علم
ما لا يعلم فيجهله ذلك. وأما قوله من الشعر حكمًا فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس
وأما قوله من القول عيالًا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده وقد نهى عن ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحدثوا الناس بما لا يعلمونه وقوله لا تعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها ولا تمنعوها
أهلها فتظلموهم قال وقد ضرب لذلك مثل أنه كتعليق اللآلي في أعناق الخنازير ويأتي بنحو كراسه
من حدث بما لا تحتمله عقولهم أبو جعفر تفرد عنه أبو تميلة وأما صعصعة فثقة شهد صفين مع
علي أميرًا وقال في النهاية إن من العلم جهلًا قيل هو أن يتعلم ما لا يحتاج إليه كالنجوم وعلوم الأوائل ويدع
ما يحتاج إليه في دينه من علم القرآن والسنة قال والحكم العلم والفقه والقضاء بالعدل وهو مصدر حكم يحكم
وروى أحمد والبخاري وغيرهما من حديث أبي بن كعب أن من الشعر حكمة قال في النهاية هو بمعنى الحكم ومنه
الحديث الصمت حكم وقليل فاعله وقال إن من القول عيالًا يقال علت الضالة أعيل عيلًا إذا لم تدر أي
جهة تبغيها كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريده ولك في عروة مرسلًا الشعر كلام
فحسنه حسن وقبيحه قبيح ووصله الدارقطني بذكر عائشة ورواه أيضًا من حديث عبد الله بن عمرو
ومن حديث أبي هريرة ولأحمد والبخاري ومسلم وغيرهم من حديث أبي هريرة لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له
من أن يمتلئ شعرًا ولأحمد ومسلم من حديث أبي سعيد بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عرض
شاعر ينشد فقال خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان إذ عرض شاعر ينشد فقال خذوا
الشيطان أو أمسكوا الشيطان لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا ولأحمد
من حديث أبي هريرة امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار وعن الشريد قال كنت رديف النبي صلى الله
عليه وسلم يومًا فقال هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت قلت نعم فأنشدته بيتًا فقال هيه فأنشدته
بيتًا فقال هيه فأنشدته بيتًا فقال هيه حتى أنشدته مائة بيت فقال إن كاد ليسلم
في شعره رواه مسلم وغيرهما ولما دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله ... اليوم نضربكم على تنزيله
ضربًا يزيل الهام عن مقيله ... ويذهل الخليل عن خليله

فقال عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر فقال خل عنه يا عمر فلهي أسرع
فيهم من نضح النبل رواه النسائي والترمذي وصححه من حديث أنس قال وقد روي في غير هذا
الحديث أنه دخل مكة في عمرة القضاء وبين يديه كعب بن مالك وهذا أصح عند بعض أهل الحديث
لأن عمرة القضاء كانت بعد مؤتة وقال الأسود بن سريع [illegible] حمدت ربي بمحامد
ومدح وإياك فقال إن ربك يحب المدح هات ما امتدحت به ربك فأنشدته فاستأذن
رجل فاستنصتني له فتكلم ساعة ثم خرج فأنشدته ثم استأذن رجل فاستنصتني له
فقلت من هذا فقال هذا رجل لا يحب الباطل هذا عمر بن الخطاب رواه أحمد ثنا حسن بن موسى
ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عنه علي بن زيد مختلف فيه وأكثرهم

لينه

لينه وروى له مسلم واقتصر ابن الجوزي على من ضعفه عقب هذا الخبر ورواه النسائي عن علي بن حجر عن ابن
علية عن يونس عن الحسن عنه قال ابن معين وابن المديني لم يسمع الحسن من الأسود وعن البراء أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحسان يوم قريظة اهج المشركين فإن جبريل معك رواه أحمد والبخاري وفي الصحيحين
من حديث هجاهم حسان فشفى واشتفى وروى أحمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب
عن أبيه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل قد أنزل في الشعر ما أنزل فقال إن المؤمن يجاهد بسيفه
ولسانه والذي نفسي بيده لكأن ما ترمونهم به نضح النبل حديث صحيح حدثنا يحيى بن آدم ثنا شريك
عن محمد بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال عمار لما هجانا المشركون شكونا ذلك
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم قولوا لهم كما يقولون لكم قال فلقد رأيتنا نعلمه إماء المدينة محمد لم أجد له
ترجمة وباقيه حسن وسبق ما يتعلق بالمواعظ في أوائل الأمر بالمعروف في الإنكار على الولاة وعن
أبي هريرة مرفوعًا إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا واستعينوا بالغدوة
والروحة وشيء من الدلجة وفي لفظ سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد
تبلغوا رواهما البخاري المدين من حرج على ما لم يسم فاعله وروي منصوبًا وروي ولن يشاد الدين أحد وقوله
إلا غلبه الدين لكثرة طرقه والغدوة أول النهار والروحة آخره والدلجة آخر الليل والمراد العمل وقت النشاط
والنشاط كان المسافر يسير في هذه الأوقات وعن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هلك المتنطعون
قالها ثلاثًا رواه أحمد ومسلم المتنطعون المبالغون في الأمور وروى أبو داود في باب الحسد ثنا
أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء أن سهل بن أبي أمامة حدثه أنه دخل
هو وأبوه على أنس بن مالك فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم
فإن قومًا شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها
ما كتبناها عليهم إسناده جيد وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا وما انتقم لله زاد مسلم وما ضرب شيئًا بيده ولا امرأة ولا خادمًا
إلا أن يكون يجاهد في سبيل الله وفي الصحيحين من حديث أنس يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا
وروى أحمد ثنا أبو سلمة الخزاعي ثنا أبو هلال عن حميد بن هلال العدوي عن أبي قتادة عن الأعرابي الذي سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن خير دينكم أيسره وروى أبو يزيد أنا محمد بن إسحاق عن داود
بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله أي الأديان أحب إلى الله قال الحنيفية السمحة
وذكره في المختار من طريقه محمد بن إسحاق مدلس وعن أبي هريرة مرفوعًا مثل الذي يجلس يسمع
الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع كمثل رجل أتى راعيًا فقال يا راعي اجزر لي شاة من غنمك فقال
اذهب فخذ بأذن خيرها فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم رواه ابن ماجه وعن سهل بن سعد
مرفوعًا اللهم لا يدركني زمان أو لا تدركوا زمانًا لا يتبع فيه العليم ولا يستحيى فيه من الحليم قلوبهم
قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب وعن أبي هريرة مرفوعًا إذا تمنى أحدكم فلينظر ما يتمنى فإنه
لا يدري ما يكتب له من أمنيته رواهما أحمد

فصل في قراءة التوراة

الخيل والزبور ونحو ذلك كما يفعله بعض القصاص سئل الإمام أحمد عن هذه المسألة في رواية إسحاق بن
منصور فقال هذه مسألة مسلم وعقبة وظاهره الانكار ذكره القاضي ثم احتج بانه عليه السلام لما رأى في يد عمر قطعة
من التوراة غضب وقال ألم آت بها بيضاء نقية الحديث وهو مشهور رواه أحمد وغيره وهو من رواية مجالد عن جابر
الجعفي وهما ضعيفان ولأنها كتب مبدلة مغيرة فلم يجز قراءتها والعمل عليها قال وهذه المسألة جرت بين شيوخنا
العكبريين فكان ابن هرمز والد القاضي أبي الحسين يقص بهذه الكتب وكانت معربة فانكر عليه أبو عبد الله بن بطة ذلك
وصنف فيه جزءا وذكر فيه ما حكيناه من رواية إسحاق وذكر فيه عن أحمد رواية ابن يحيى الناقد قال سمعت أحمد يقول الا
شتغال بهذه الأخبار القديمة يقطع عن العلم وذكر حديث عمر وذكر أيضا باسناده أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل مسجد دمشق فإذا كعب يقص فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قص بغير كتاب الله وسنة نبيه
خاصمته بوارسه فما رؤي كعب في ذلك المجلس بعد وباسناده أن رجلا أهدى إلى عائشة هدية فقالت لا حاجة لي في هديته
بلغني أنه يتبع الكتب الأول والله تعالى يقول أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ذكره القاضي
في الجزء الثاني من الجامع عند الكلام على القراءة في المصحف وسبق أول الكتاب في بيان الأذن بقوله عليه السلام
حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج وكلام أحمد رحمه الله تعالى **فصل** في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه
أنه كان يذكر كل خميس فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن إنا نحب حديثك ونشتهيه ولوددت أنك
حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهة أن أملكم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة
علينا وذكر البيهقي وغيره عن ابن مسعود قال حدث الناس ما أقبلت عليك قلوبهم إذا حدقوك بأبصارهم وإذا انحرفت
عنك قلوبهم فلا تحدثهم وذلك إذا اتكأ بعضهم على بعض قال عكرمة عن ابن عباس حدث الناس كل جمعة مرة فإن أكثرت
فمرتين فإن أكثرت فثلاث ولا تمل الناس من هذا القرآن ولا تأتي القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم قال أنصت فإذا
أمروك فحدثهم وهم يشتهونه وإياك والسجع في الدعاء فإني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلونه
رواه أحمد وعن عمر كان يقول على المنبر أيها الناس لا تبغضوا الله إلى عباده فقيل كيف ذاك أصلحك الله قال يجلس أحدكم
قاصا فيطول على الناس حتى يبغض إليهم ما هم فيه ويقوم أحدكم إماما فيطول على الناس حتى يبغض إليهم ما هم فيه
وقالت عائشة لعبيد بن عمير إياك وإملال الناس وتقنيطهم وكان الزهري إذا سئل عن الحديث يقول أحمضوا اخلطوا
الحديث بغيره حتى تنفتح النفس وقال الزهري نقل الضجر ليس من تكرير الحديث قال ابن عبد البر كان يقال ستة
إذا أهينوا فلا يلوموا إلا أنفسهم الذاهب إلى مائدة لم يدع إليها وطالب الفضل من اللئيم والداخل بين اثنين في
حديثهما من غير أن يدخلاه فيه والمستخف بالسلطان والجالس مجلسا ليس له بأهل والمقبل بحديثه
على من لا يسمع منه ولا يصغي إليه قال ابن عبد البر في بهجة المجالس كان علي بن أبي طالب يقول إن هذه القلوب
تمل كما تمل الأبدان فابتغوا لها طرائف الحكمة وقال ابن مسعود أريحوا القلوب فإن القلب إذا أكره عمي
وقال أيضا إن للقلوب شهوة وإقبالا وفترة وإدبارا فخذوها عند شهوتها وإقبالها وذروها عند
فترتها وإدبارها وفي صحف إبراهيم عليه السلام وعلى العاقل أن يكون له أربع ساعات ساعة يناجي فيها ربه
وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل فإن هذه
الساعة عون له على سائر الساعات وقال عمر بن عبد العزيز تحدثوا بكتاب الله وتجالسوا وإذا مللتم

فحديث

فحديث من أحاديث الرجال حسن جميل وقال أيضا لابنه عبد الملك يا بني إن نفسي مطيتي وإن حملت
عليها فوق الجهد قطعتها وقال بعضهم حادثوا هذه القلوب بالذكر فإنها تصدأ كما يصدأ الحديد
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم إن هذه القلوب ~~بالذكر فإنها تصدأ~~ تصدأ كما يصدأ الحديد قالوا فما
يا رسول الله قال تلاوة القرآن وكان يقال التفكر نور والغفلة ظلمة وفي البخاري من حديث أبي جحيفة
سلمان لأبي الدرداء إن لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولأهلك عليك حقا فأعط كل ذي
حق حقه وقول النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان وروى الحاكم في تاريخه باسناد عن سنيد قال لا تنسى شيئا
فتقول سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم إلا ذكرته وكان مالك بن أنس إذا جلس
مجلسا لا ينطق بشيء حتى يقولها وروي أيضا عن الأعمش جواب الأحمق السكوت عنه وقال الأعمش
السكوت جواب والتغافل يطفئ شرا كثيرا ~~وقال الأعمش السكوت جواب والتغافل يطفئ شرا كثيرا~~ ورضى
المتمني غاية لا تدرك واستعطاف المحب عون للظفر ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه **فصل**
قال مهنا سألت أبا عبد الله عن الرجل يجلس إلى القوم فيدعو هذا ويدعو هذا ويقولون ادع أنت قال لا أدري ما هذا
وقال أبو منصور لأبي عبد الله تكره أن يجتمع القوم يدعون ويرفعون أيديهم فقال ما أكرهه للإخوان إذا لم يجتمعوا
على عمد إلا أن يكثروا وقال ابن منصور قال إسحاق بن راهويه كما قال وإنما معنى إلا أن يكثروا إلا أن يتخذوها عادة
حتى يكثروا وقال أبو العباس الفضل بن مهران سألت يحيى بن معين وأحمد بن حنبل قلت إن عندنا قوما يجتمعون
فيدعون ويقرءون القرآن ويذكرون الله تعالى فما ترى فيهم قال فأما يحيى بن معين فقال يقرأ في المصحف ويدعو بعد
الصلاة ويذكر الله في نفسه قلت فأخ لي يفعل هذا قال انهه قلت لا يقبل قال عظه قلت لا يقبل أهجره
قال نعم ثم أتيت أحمد فحكيت له نحو هذا الكلام فقال لي أحمد أيضا يقرأ في المصحف ويذكر الله في نفسه ويطلب
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فأنهاه قال نعم قلت فإن لم يقبل قال بلى إن شاء الله تعالى فإن هذا محدث الاجتماع
والذي تصف قلت فإن لم يفعل أهجره فتبسم وسكت وعن معمر أن عمر بن عبد العزيز كان حسن الصوت
بالقرآن قال فخرج يوما فقرأ وجهر بصوته فاجتمع الناس له فقال سعيد بن المسيب فتنت الناس قال
فدخل وسكت سأله المروذي عن القوم يجتمعون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا قال أرجو أن لا يكون
به بأس وقال المروذي قال لي أبو عبد الله كنت أصلي فرأيت إلى جنبي رجلا عليه كساء ومعه فتيان يدعون
ويقرءون فدعوت معهم فلما قمت رأيت جماعة يدعون فأردت أن أعدل إليهم ولولا مخافة الشهرة لقعدت معهم
وروى الخلال عن الأوزاعي قال وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس فيصلون ويذكرون الله ما أنعم عليهم كما قالت الأ
نصار وقال في رواية عبد الله سمعت إسماعيل ثنا أيوب عن محمد بن سيرين قال نبئت أن الأنصار قبل قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قالوا لو نظرنا يوما فاجتمعنا فيه فذكرنا هذا الأمر الذي أنعم الله به علينا
فذكر الحديث وفيه أنهم اجتمعوا يوم الجمعة في بيت سعد بن زرارة وذبحت لهم شاة وكفتهم
قال الشيخ تقي الدين فقيد أحمد الاجتماع على الدعاء إذا لم يتخذ عادة وعن ابن مسعود أنه لما اتخذ أصحابه مكانا
يجتمعون للذكر فخرج إليهم فقال يا قوم لأنتم أهدى من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أو لأنتم على شعبة
ضلال ومذهب الشافعي والجمهور أنه يستحب الاجتماع لتلاوة القرآن للخبر المشهور وقال مالك

وتأوله بعض أصحابه وكان يحيى بن سعيد القطان إذا قرئ عليه القرآن يسقط إلى الأرض حتى يكاد
يذهب وكان عبد الرحمن بن مهدي يبكي ويشير بسقوط يحيى وقال أحمد في رواية المروذي لو قدر أحد أن يدفع
أحد لدفعه يحيى ويأتي في آداب القراءة قبل فصول الطب وقال عبد الله ما رأيت أبي يبكي في حديث إلا
لحديث توبة كعب ه **فصل** قال المروذي لا ينبغي للرجل إذا لم يعرف الحديث أن يحدث به
من لا يعرفه واسترجع وقال مالك لا يؤخذ العلم من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث
وقال الأثرم قال أبو عبد الله الحديث شديد سبحان الله ما أشده أو كما قال ثم قال يحتاج إلى ضبط وذهن
وكلام يشبه هذا ثم قال ولا سيما إذا أراد أن يخرج منه إلى غيره كما قال إذا حدث ثم قال هو في الحديث مستور فإذا أحدث
خرج منه إلى غيره لم يدر ما كان فيه وكلام نحو هذا وعن جعفر بن برقان قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز وقال ما كان من
أهل الفقه من جندك فلينشروا ما علمهم الله في مساجدهم ومجالسهم والسلام وقال أحمد لابنه عبد الله اقفُ أصحاب
الحديث وأكرمهم فإن إبراهيم بن أبي بكر بن عياش لم يكن يقعد أصحاب الحديث ويجفوهم فلم يفلح ومشهور عن أنس أنه كان
إذا سئل عن مسألة يقول سلوا مولانا الحسن فإنه غاب وحفظنا وحفظ ونسينا **وقال** الصاحب
أبو القاسم بن عباد ما عبر الإنسان عن فضل نفسه بمثل ميله إلى الفضل وأهله وكان أبو الحسين محمد بن محمد النوقاتي بنون
مفتوحة وقاف بعدها ألف وتاء باثنتين من فوق نسبة إلى نوقات موضع بسجستان ويشتبه بالنوقاني
بنون بعد الألف بلدة من مدن طرسوس كان حافظاً فطناً لمعنى وقال

ما عبّر الإنسان عن فضل نفسه ◦ بمثل اعتقاد الفضل في كل فاضل
وإن أخس النقص أن يرمي الفتى ◦ قذى النقص عنه بانتقاص الأفاضل

وهذا المعنى لبعض الناس
إلى أبي القاسم بن عباد وقال عن الحافظ أبي عبد الله بن منده أنه جمع كتاباً في التشبيه فاستدعاه وبحث عنه والصق
وكان ابن عباد معتزلياً وقال كيف ينعم على رجل بما أودع كتابه الآية المحكمة أو أخبار صحيحة ودخل ابن منده
على ابن عباد فقام له وأكرمه فلما خرج قيل له قد أكرمت رجلاً من مشبهة لا يحسن شيئاً إنما يعرف جماعة من محمد وأحمد وعلي
ليس يعرف جماعة من محمد وأحمد لا أعرفهم فلم علي بذلك مزية وقد قال الصاحب بن عباد من لم يكتب الحديث لم
يعرف حلاوة الإسلام ولما أراد أن يملي ويروي الحديث امتنع من حضور الديوان وأظهر التوبة لتنسك
والتورع فلما شاع ذلك عنه أحضر الفقهاء واستفتاهم بالكتابة عن مثله فأفتى مجالس ذكر ذلك الحافظ
عبد القادر الرهاوي في كتاب تاريخ المادح والممدوح وقاله يحيى بن عمار السجزي وشال الطاهر الري فأرسل إليه
الصاحب بن عباد ضيافة فأبى أن يقبلها قال ووددت أني ضربت بكل سوط ضربه أحمد بن حنبل عشرة
أسواط واسترحت من عداوة هؤلاء القوم وروى الحاكم ثنا [illegible] عن ابن المبارك قال من بخل بالعلم ابتلي
بثلاث إما أن يموت فيذهب علمه وإما أن ينسى حديثه وإما أن يبتلى بالسلطان وقال ابن المبارك
أكثر خلوج العلم **فصل** قال مهنا سمعت أبا عبد الله يقول كان إسماعيل بن علية يصنع في الحديث
ما لا يحل له من الشفاعة ونحن على الباب نتصور وقال في رواية الفضل بن زياد كان لا ينصفهم في الحديث يعني
إسماعيل قلت كيف كان لا ينصف قال كان يحدث بالشفاعات قلت فإن كان رجل له إخوان يخصهم بالحديث
لا ترى ذلك قال ما أحسن الإنصاف ما أرى يسلم أهل الحديث من هذا قلت وإن كان رجل يقرب رجلاً
ما يقربه

ما يقربه ويبعد آخر ما يقربه ما تقول فيه فقال ينبغي أن ينصف بين الناس قلت له إنه يأخذ عليه
ما يقربه إلا أنه يرجو أن يكون عاملاً به ويأخذ على هذا أقل إلا أنه لا يبغضه يبلغ هذا في العمل ما ترى فيه
أحسن الله أن يضاف في كل شيء وقال في رواية المروذي عيسى كان منتصباً للناس وحفص كان يحدث
وروى الخلال أخبرني العباس بن محمد الدوري ثنا أبو سليمان الأشقر قال كنا عند حماد بن زيد بالبصرة فجعل يقبل على
البصرة ويحدثهم فقلنا تقبل على هؤلاء وتدعنا قال أهل بلدي أحق بالحديث منكم وسمعت العباس بن محمد الدوري
يقول ربما كنا عند أحمد بن حنبل أيام الحج فيجيء أقوام من الحجاج فيقبل عليهم ويحدثهم فربما قلت له في ذلك فيقول هؤلاء
قوم غرباء وإلى أيام يخرجون وعن سفيان الثوري أنه جاء إلى يونس فأخذ يسأله ويملي عليه ومعه ألواح فلما هم
بالقيام قالوا يا أبا [illegible] فلا تحدثنا وتحدث سفيان قال سفيان غريب وعن أبي الدرداء قال لن تزالوا بخير ما دام
العالم فيكم بينكم يعلم لا يحيف وعن أبي العالية في قوله تعالى ولا تصعر خدك للناس قال يكون الغني والفقير عندك
في العلم سواء وقال ابن عون كلموا محمد في رجل يحدثه فقال لو كان رجل من الزنج لكان عندي وعبد الله سواء وقال جعفر
ابن محمد من الضعف الناس من نفسه قضي به كما هكذا لغيره وقال الشاعر

إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته ◦ على طرف الهجران إن كان يعقل

وقالوا ثلاثة من حقائق الإيمان الاقتصاد في الإنفاق والابتداء بالسلام والإنصاف من نفسك وقال مالك بن دينار
وليس في الناس شيء أقل من الإنصاف وقال جعفر بن سعد ما أقل الإنصاف وما أكثر الخلاف وإنما هو كل شيء
حتى القداة حتى لا أسأل الكوز فإذا أردت أن تشرب منه جاءت إليك وإذا أردت أن تصبح رأس الكوز لتخرج
رجعت وقال الشاعر

احمِ الكرام المنصفين وصلهم ◦ واقطع مودة كل من لا ينصف

وقال أبو العتاهية

إذا لم يكن لك حسن فهم ◦ أسأت إجابة وأسأت سمعا

وعن أبي عوانة أنه حدث قوماً ومنع آخرين فسمع هشيم رجلاً بشفاعة أحمد وعن أبي عاصم أنه كان إذا
جاءه كم من قبل السلطان أو شفاعة حدثه مع أصحاب الحديث ولم يحدثه دونهم ولم يخصه **فصل**
جاء رجل إلى أحمد بن حنبل فقال لو جئتكم إلى المنزل وحدثتكم لكنتم أهلاً لذلك وقال عروة [illegible] يأتوني فيلقوا مني
وعن عبد الله أنه كان [illegible] الأمر على حديثه وقال أحمد في رواية حبيش جاء زهير إلى ابن أبي زائدة برجل
فقال حدثه قال حتى أسأل عنه فقال الزهير حتى يحدث الناس يتعلمون هذا فقال ابن أبي زائدة وحتى يحدث الناس
يسبون أبا بكر وعمر وقال أيوب سأل رجل سعيد بن المسيب عن حديث فمنعه فقال له لو حدثته فقال الدليس كل الأجر
تقوى على وكذا روي عن أحمد وعن أحمد قال يعمار ويروى عن أيوب قال لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون أو لا يعرفون
فتضروهم ويجيء عن مسروق قال لا تنشر ذلك إلا عند من يبغيه رواه أحمد في رواية حنبل وقال يعني
الحديث وقال شعبة أتاني الأعمش وأنا أحدث قوماً فقال ويحك تعلق اللؤلؤ في أعناق الخنازير وقال مهنا
لأحمد ما معنى قوله فقال أحمد يقول لا ينبغي أن يحدث إلا لمستأهل وقال عبد الله حدثني أبي ثنا [illegible] قال
سفيان قال عيسى عليه السلام للحكمة أهل فإن وضعتها في غير أهلها ضيعت وإن منعتها أهلها ضيعت
وكن كالطبيب يضع الدواء حيث ينبغي وقال عبد الملك بن عمير كان يقال إن من البر أن تحدث من ليس بأهل
ومن [illegible] قال آفة العلم أن تخزنه ولا تحدث به ولا تنشره وقال إبراهيم النخعي حدث حديثك من

١٢٦

من تشبيه ومن لا تشابهه تشتهيه ومن لا تشتهيه فانك تحتظر حتى كانك امامك تقرع
ورو ذلك الخلال وقال عبد الرزاق عن معمر عن رجل هو عمرو بن عبد الله عن عكرمة قال قال عيسى عليه السلام
لا تطرح اللؤلؤ الى الخنازير فان الخنزير لا يصنع باللؤلؤ شيئا ولا تعط الحكمة لا من لا يريدها فان
الحكمة خير من اللؤلؤ ومن لا يريدها شر من الخنزير وقال مالك اذل واهانة للعلم ان يتكلم به عند من لا
يطيعه وقال كثير بن مرة الحضرمي لا تحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبونك ولا تحدث بالباطل عند الحكماء
فيمقتوك ولا تمنع العلم اهله فتأثم ولا تحدث به غير اهله فتجهل ان عليك في علمك حقا كما ان عليك
في مالك حقا ذكره البيهقي وغيره وروى الخلال في الاخلاق ان ابراهيم بن شماس كان يعطيه ان يجز لسان
من طلبه للحديث فلم يحدثهم يعني وكيع بن الجراح سبعة ايام فقال الشاء دعه ثم بعد حدثهم وفي
الصحيحين في قول ابن عباس لعمر رضي الله عنه ان الموسم يجمع الرعاع والغوغاء فامهل حتى تقدم المدينة
فتخلص باهل الفقه فقدمنا المدينة وذلك ان عمر قبل مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى
قدم المدينة قال ابن الجوزي في هذا تنبيه على ان لا يودع العلم عند غير اهله ولا يحدث القليل
الفهم بما لا يحتمله فهمه قالوا الرعاع السفلة والغوغاء نحو ذلك واصل الغوغاء صغار الجراد
قال ابن عقيل في مولد به ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
ذلك مع المعجز صلى الله عليه وسلم شهد الحق له لولا اتفاقه للخلق لانفضوا عنه ولم يقنع بالمعجز في
تحصيلهم لا تقنع انت بالعلوم وتظن انما كافيهم فاحوش الناس الى الدين بل احسن ذلك وجملة
بالاخلاق الجميلة فصل قال الامام احمد بلغني عن ابن عيينة قال الغلام استاذ
اذا كان ثقة وقال علي بن المديني لبئ اسال احمد بن حنبل عن مسألة فبعثني الى ان
اسال ابا عاصم وابا داود ان العلم ليس بالسن وروى الخلال حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال قال عمر ان العلم ليس على حداثة السن ولا قدمه ولكن الله يضعه حيث يشاء وقال وكيع
لا يكون الرجل عالما حتى يسمع ممن هو اسن منه وممن هو مثله وممن هو دونه في السن هذه طريقة الامام
احمد على ما ذكره البيهقي في مناقبه وغيره وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق
ان سبعة من العلماء ماتوا كل واحد منهم وله ستة وثلاثون سنة فعجبت من قصور اعمارهم مع
بلوغهم الغاية فيما كانوا فيه فمنهم الاسكندر ذو القرنين وقد ملك ما ذكره الله وابو مسلم
الخراساني صاحب الدولة العباسية وابن المقفع صاحب الخطابة والفصاحة وسيبويه
صاحب التصانيف والتقدم في العربية وابو تمام الطائي في علم الشعر وابراهيم النظام في علم
الكلام وابن الراوندي في المخاريق وله كتاب الدامغ فيما ازرى به اهل الخلاعة ولم يجد الائمة كلامه
وكان القرا اصحاب مجلس عمر ومشورته كهولا كانوا او شبانا وكان وقافا عند كتاب الله رواه البخاري
وفي الصحيحين عن ابن عباس قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف قال ابن
الجوزي في كشف المشكل فيه تنبيه على اخذ العلم من اهله وان صغرت اسنانهم او قلت
اقدارهم وقد كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل فقيل له تقرا على هذا الغلام الخزرجي

قال انما اهلكت الناس

قال انما اهلكت الناس فصل قال ابن عقيل في الفنون من اكبر ما يفوت الفوائد ترك التلمح
للمعاني الصادرة كليس بحد للكلمة التي يتغنى من احد اللؤلؤة وجدتني اراني من بليه كلما سمعت
كلمة بقيت من قلبها مدة وهي ان امرأة كانت تقول على شغلها وتترنم به
كم كنت بالله اقول لك ان للتواني غائله وللنصح خبرة تعقب تفضيل قليل فاوقعهما من تجد
عليها لنا لامور غدا تتبين مخاطرها بين يدي الله تعالى وروى ابن ماجه والاسناد ضعيف عن ابي هريرة
مرفوعا الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها فهو احق بها فصل قال الفضل سمعت ابا
عبد الله وسئل عن احمد بن محمد صاحب المغازي فقال لهذا السئل عنه جيرانه فاذا اثنوا عليه قبلتم
وروى الخلال حديثا اسماعيل عن ايوب عن ابي قلابة قال خير الناس خيرهم لاهله وخيرهم لجيرانه قال هو اعلم به
وروى ابن ماجه ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال رجل للنبي
صلى الله عليه وسلم كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اذا اسأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون
قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت اسناده جيد ورواه الطبراني من حديث جامع بن شداد
عن كلثوم الخزاعي وروى احمد بحديث الاول ولفظه اذا سمعتم ولم يقل جيرانك وقد سبق ما يتعلق بهذا بنحو كراسين
وقال سفيان الثوري اذا رأيت الرجل محببا الى جيرانه فاعلم انه مداهن فصل قال ابو داود سمعت ابا عبد الله
قيل له الرجل يكتب عن الرجل لكي يقضي له حاجة فقال اذا كان عنده ثقة يكتب عنه قلت ليس هو عنده في موضع
يكتب عنه يقول اكتب ثم ارمي به فكره ذلك وكتبنا نخاف ان يكره من يأكل بالعلم فقال الخاف وقال الفضل بن زياد
سمعت ابا عبد الله قيل له الرجل لا يكون ثقة في الحديث فتعرض للرجل الحاجة ايكتب عنه لمكان حاجته فقال ان كان
ثقة يكتب عنه وان لم يكن ثقة فلا وفي البخاري عن ابي هريرة قال ان كنت لاستقرئ الرجل الآية هي معي كي
ينقلب بي فيطعمني قال ابن هبيرة فيه دليل على جواز ذكر الرجل شيئا من الذكر والقرآن لمقصود يقصده
الانسان يستجلب به لفعاله او يدفع به ضرورة قال ولم ينكر على ابي هريرة منكر وقيل لابي زرعة كتبت
عن يحيى بن اكثم فقال ما اطعمته في هذا قط ولقد كان شديد الآي بلى لقد مرضت مرضة ببغداد فما احسن
احسن فكان يوليني من التعاهد والافتقاد وحدث ذات يوم عن الحارث بن عمرة الكشي حديثا في الاشربة
فقال بعيش وصحف فيه فقال النعيش من اسامي العبيد ومحلي فقلت له ثنا احمد بن حنبل والقواريري قال
ثنا الحارث بن مرة فرجع لما ورد عليه احمد والقواريري قال ابو زرعة حيلة ان رضيت فصل قال بكر بن محمد
عن ابي عبد الله سمعه وسئل عن رجل اوصى ان تجعل ان يدفن كتبه قال ما ادري ما هذا وقال الاثرم قلت
لابي عبد الله دفن دفاتر الحديث قال ارجو ان لا يكون به باس وقال في رواية ابي طالب وقد سأله عن محو
كتب الحديث قال سماه الله بمحو السنة والعلم قلت ما تقول قال لا وقال ابو طالب سألت ابا عبد الله ما ترى في
دفن العلم اذا كان الرجل يموت وان ليس له خلف يقوم به ويخاف عليه الضيعة قال لا يدفن لعل ولده
ينتفع به عبيدة اوصى ان تدفن والثوري لم يكن له ولد ولعل غير ولده ينتفع به قلت يباع قال لا يباع
العلم ولكن يدعه لولده ينتفع به او غير ولده ينتفع به وقال في رواية المروذي وقد سأله عن رجل اوصى
ان يدفن كتبه قال ما يعجبني دفن العلم قال المروذي سألت ابا عبد الله عن رجل اراد يدفن كتبه وله اولاد فاحرق

هلبا ثم قال العلم ينتفع به ثم ان كان فيها منفعة عرضت فما كان فيها من شيء حسن من مسائله وحل احمد
بن ابي الحواري كتبه الى البحر فغرقها وقال انما فعلت هذا لان ما تبكي ولا استخفافا بحقك ولكن كنت اطلب
ان اهتدي بك الى ربي فلما هديت بك الى ربي استغنيت عنك **فصل** قال صالح سالت ابا عبد الله
عن رجل اوصى ابوه اذا هو مات ان يدفن كتبه قال ان لا يعبد فتوابه ما اشتهي ان اد فنها ارجو اذا كانت
ما ينتفع بالنظر فيها ورشد رجوت ان شاء الله وسالة المروذي عن رجل اوصى ان تدفن كتبه بعد موته وله
اولاد قال فيهم من ادرك قلت نعم قال دعه كتب هذه الكتب قال عن قوم صالحين قال اجعلها فيه ما اكره
ان اتكلم فيها فاستعظم من ان يجيب من ان تدفن او تترك قال الخلال والذي اذهب اليه قوله في هذا
انه ان كانت صحفا احاديث انما لا تباع ولا تمحى ولا تحرق الشك لاني لا ادري لعلها من اللتين عني لعله
قد اوصى بسببه في ابواب البر وقد توقف ابو عبد الله عنه والاحوط في هذا ان تدفن صحفا اشبه من هذا الزمان
فصل وروى الخلال عن ابي العباس الدوري سمعت يحيى يقول قال يحيى بن سعيد القطان ما رايت
مثل سفيان الثوري كنت اذا سالته عن الحديث لم يكن عنده اشتد عليه وكان مسعر لا يبالي ان لا يكون عنده
وقال رجل لاحمد اريد ان اعرفه قال ان اردت ان تعرف الحديث فاكثر من الكتابة وقد دل هذا النص وغيره على كتابة
الحديث بل وكتابة العلم وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة اكتبوا لابي شاة وفيهما انه قال على ما في هذه الصحيفة
وفي البخاري عن ابي هريرة لم يكن احد اكثر حديثا مني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب وفي رواية
استاذن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتابة فاذن له وفي السنن ان عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله اكتب
عنك في الغضب والرضا فقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه الا حق واشار بيده الى فيه وعن
عمر وابن عباس وانس رضي الله عنهم قيدوا العلم بالكتاب وقال حنبل سمعت سعيد بن سليمان سمعت عبد الله بن المؤمل
عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيدوا العلم قلت وما تقييده قال الكتاب
ابن المؤمل ضعيف وللنسائي عن عمرو بن عثمان عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج اخبرني عطاء عن عبد الله بن عمرو
عن عبد الله بن عمرو وقال يا رسول الله ~~صلى الله عليه وسلم~~ انا نسمع منك احاديث ~~...~~ فتاذن لنا ان نكتبها
قال نعم وذكر الحديث قال النسائي منكر وهو عند ابي حفص وسمع انس وكتب من النبي صلى الله عليه وسلم وعرضها عليه
اما واثلة بن الاسقع على الناس الاحاديث وهم يكتبون بين يديه وقال ابو المليح يعيبون علينا
الكتاب والله يقول قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى وكان ابن عمر لا يخرج من بيته
غدوة ينظر في كتبه وقال بشير بن نهيك كتبت عن ابي هريرة كنت اسمعه ثم اتيته به فقلت هذا سمعته
منك قال نعم وعن الحسن بن علي انه امر بنيه وبني اخيه بكتابة العلم حتى يرووه او يضعوه في بيوتهم
وكتب ابن عباس كثيرا وكتب الناس عنده زيد بن ثابت وجابر والبراء وغيرهم من الصحابة وخلق
من التابعين لا يحصون كثرة وكتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم ان يجمع له السنن والاثار
فاني خشيت ذهاب العلم وروى مسلم عن ابي نضرة عن ابي سعيد مرفوعا ما كتب عني سوى القرآن فليمحه
وروى البيهقي عن ابي نضرة عن ابي سعيد انه قال لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف احفظوا منا كما
حفظنا من نبيكم صلى الله عليه وسلم وقال البيهقي هذا وذلك ان النهي انما كان خشية ان يختلط بكتاب الله

ارحم

لبـ ... مقابل

~~هذا النهي في طريق عبد الله~~ ثم روى من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عمر اراد
ان يكتب السنن فاستشار الصحابة فاشاروا عليه بذلك ثم استخار الله شهرا ثم قال اني ذكرت قوما
كانوا قبلكم كتبوا كتابا فاكبوا عليها وتركوا كتاب الله واني والله لا البس كتاب الله بشيء ابدا وعن ابن مسعود انه
كره كتابة العلم وكذا روي عن ابن عمر وابي موسى الاشعري والزهري وغير واحد انهم كرهوا
ذلك وقال ابو هريرة لا نكتب هذا ولا نكتم وقال ابن جريج اخبرني الحسن بن مسلم عن سعيد
ابن جبير ان ابن عباس كان ينهى عن كتابة العلم وقال انما اضل من كان قبلكم الكتب وقال البيهقي
وانما ذلك للمعنى الذي اشرنا اليه او نحوه وقال ايضا لعله صلى الله عليه وسلم اذن في الكتابة لمن خشي
عليه النسيان ونهى عن الكتابة لمن وثق بحفظه ونهى عن الكتابة من خاف الاتكال واذن
في الكتابة حين امن منه وقال الاوزاعي كان هذا العلم كريما يتلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل
فيه من ليس من اهله وقال ابو كريب كان عيسى عليه السلام يقول لا خير في علم لا يعبر معك الوادي ولا يعمر بك
النادي قال في شرح مسلم اجمعت الامة على استحباب كتابة العلم بعد ذلك واجابوا عن احاديث النهي
بجواب اختلاط القرآن بغيره قبل اشتهاره فلما اشتهر وامن ذلك جاز **والجواب الثاني**
ان النهي لمن تيسر له ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة وقال الثوري موقر معاني الحديث وتفسيره
اشد من حفظه وقال وكيع قال ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع وكان شعبة كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به
وسال مهنا لاحمد ما الحفظ قال الاتقان هو الحفظ وقال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ هو الاتقان ولا يكون اماما
في العلم من يحدث بكل ما سمع ولا يكون اماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم وقال المروذي ان ابا عبد الله
قال ما انفع مجالس اصحاب الحديث قلت كيف مجالستهم وهم يغتابون قال انما انفع مجالستهم يذاكرون
الرجل الحديث بينهم وروى الخلال عن ابن سيرين قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في مسجد النبي
صلى الله عليه وسلم حلقا يتذاكرون الحديث ويتراجعون الشعر وروى احمد عن عبد الله هو ابن مسعود قال تذاكروا
الحديث فان حياته المذاكرة وعن علقمة قال اطيلوا ذكر الحديث لا يدرس وعن وهب بن منبه قال مجلس
يتنازع فيه العلم احب الي من قدره صلاة روى ذلك الخلال وذكر البيهقي في كتاب المدخل من حديث شعبة
عن علي بن الحكم عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلسوا كان حديثهم
يعني الفقه الا ان يقرا رجل سورة او يامروا احدهم ان يقرا سورة وعن علي رضي الله عنه تذاكروا الحديث
فانكم ان لم تفعلوا ذلك اندرس العلم وقال ابو سعيد تذاكروا الحديث فان الحديث يهيج الحديث وقال ابن عمر
الهاجري عن ابن عباس انه قال لسانا سؤولا وقلبا عقولا رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عنه
وروى احمد عن جرير عن مغيرة قال قال رجل لابن عباس بما اصبت هذا العلم قال بلسان سؤول وقلب عقول
وقال ابن وهب عن يونس قال الزهري العلم خزائن وتفتحها المسالة وروي عن الزهري انه كان يرجع
الى منزله وقد سمع حديثا كثيرا فيعيده على جارية له من اوله الى اخره كما سمعه ويقول
لها انما اردت ان احفظه وكان غيره يعيده على صبيان المكتب ليحفظه وقال الاوزاعي عن الزهري
افة العلم النسيان وقلة المذاكرة وعن محمد بن كعب مرسلا ما تجالس قوم فلم ينصح بعضهم لبعض

١٢٨

والوحنيفة وخلق بن سالم في جماعة يتذاكرون الحديث فسالهم عن الحائض تغسل الموتى وكانت
فلم يجبها منهم احد وجعل بعضهم ينظر الى بعض فاقبل ابو ثور فقالوا لها عليك بالمقبل فسالته
تغسل الميت لحديث عائشة اما ان حيضتك ليست في يدك ولقولها كنت افرق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالما وانا حائض قال ابو ثور فاذا فرقت راس الحي فالميت به اولى قالوا نعم رواه فلان وحدثنا به فلان ونعرفه
من طريق كذا وخاضوا في الطرق والروايات فقالت المراة فاين كنتم الى الان قال وقد كان بعض اكابرهم يسمى
من رد الفتيا فيلعقني بها لاحسن ذكره حتى ان امراة سالت علي بن ابي داود وهو في مجلسه نحو الف رجل فقالت
اني حلفت بصدقة ازاري فقال لها بكم اشتريته فقالت باثنين وعشرين درهما قال صومي اثنين وعشرين يوما
فلما ذهبت جعل يقول اراه غلطنا والله امرناها بكفارة الظهار حكاه ابراهيم الحربي ثم روى باسناده عن ابي زرعة
قال كتب الي ابو ثور لم يزل الهد الامر في اصحاب الحديث حتى اشغلهم عنه قصا عدد رواة من كذب علي متعمدا
فغلبهم هذا القوم عليه قال ابن الجوزي وقد قصد الحاجز قولا فالخطه

زوامل للاخبار لا علم عندها بمتقنها الا كعلم الاباعر
لعمرك ما يدري البعير اذا غدا باوساقه او راح ما في الغرائر

ثم ذكر العلوم وقال
ان الفقه عليه مدار العلوم فان اتسع الزمان للتزيد من العلم فليكن من الفقه فانه الانفع وقال ايضا لقد ادركنا
في زماننا من قرا من اللغة احمالا فحفظ بعض المتفقهه فساله عن الحسكة لو طعنت او تحتذها الحاجة فقال
هذا للمبالغة فو قال له الصبي الليس هنا فى ذكاة عجل عن العدو وعليه فغفل الشيخ ساعة ثم قال صدقت
وادركنا من قرا الحديث ستين سنة فدخل عليه رجل فساله عن مسئلة في الصلاة فلم يدر ما يقول وادركنا
من برع في علوم الفقه فكان اذا سئل عن حديث لا يدري ما يقول وادركنا من برع في علم التفسير فقال له رجل
اني ادركت ركعة من صلاة الجمعة ثم منعت الى الاخرى فما تقول فيه ولا امر على تخلفه ولم يدر
ما الجواب وادركنا من برع في علوم القراءة فكان اذا سئل عن مسئلة يقول عليك بفلان فهذه كلها
نقص قبيحه فلما رايت في الصبا ان كل من برع من اولئك في فن ما استنقص وانما عوقب بفضوله
عن المهم وما بلغ الغاية رايت ان اخذ المهم من كل فن هو المهم فان من اقبح الاشيا ان يطلب المحدث علو
الاسناد وحسن التصانيف فيه المصنفات الكبار ويطلب الاسانيد العوالي ويكتب فيذهب
العمر ويرجع كما كان ليس عنده الا اجزاء مصححه لا يدري ما فيها وقد يشهد لهما اعجب

واذا سالته عن علمه	قال علمي يا خليلي في سفط
في كراريس جياد احكمت	وبخط اي خط اي خط
واذا سالته عن مشكل	حك لحيته جميعا وامتخط

ويتعقبه حين فيفضحه في مسئلة عجز ذلك الشيخ عنها انما شرح في هذه الاشيا للتعلم
اشياء كلامه ولابي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة قائمة
او فريضة عادلة وللترمذي وقال حسن غريب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني ان قدرت
ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني وذلك من سنتي ومن احيا

الاذن ٥ ١ اسد ذلك المجالس البركة وعن ابن مسعود انه كان اذا قعد يقول انكم في ممر الليل والنهار في اجال
منقوصة واعمال محفوظة والموت ياتي بغتة فمن زرع خيرا يوشك ان يحصد رغبة ومن زرع شرا يوشك
ان يحصد ندامة ولكل زارع ما زرع لا يسبق بطي حظه ولا يدرك حريص ما لم يقدر له فمن اعطي خيرا
فالله اعطاه ومن وقي شرا فالله وقاه المتقون سادة والفقها قادة ومجالستهم زيادة
وقال البيهقي وروي عن ابن المبارك عن علي مرفوعا وهو ضعيف وقال علي بن المديني ثنا حسين بن عبد الرحمن
الرواسي ثنا زكريا بن ابي زائدة عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال جالسوا الكبرا وسائلوا العلماء
وخالطوا الحكما وقال البيهقي روي مرفوعا وهو ضعيف وقال لقمان يا بني جالس العلما وزاحمهم
بركبتيك فان الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الارض بوابل المطر قال البيهقي وروي مرفوعا
وهو ضعيف وعن الزهري قال منهومان لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا رواه الترمذي
وقال البيهقي وروي عن كعب من قوله وروى الحافظ ابن ابراهيم المقدسي انا ابو بكر انا عبد الغفار
ابن ابي الطيب المؤدب ثنا احمد بن احمد بن عثمان ثنا محمد بن احمد بن ابي الثلج ثنا جدي قال سالت احمد بن حنبل
قلت يا ابا عبد الله ايما احب اليك الرجل يكتب الحديث او يصوم ويصلي قال يكتب الحديث قال
قلت من اين فضلت كتابة الحديث على الصلاة والصوم قال لئلا يقول قائل اني رايت قوما على شيء فاتبعته

فصل قال احمد بن الحسن الترمذي سمعت ابا عبد الله يقول اذا كان يعرف الحديث ويكون معه فقه
احب الي من حفظ الحديث لا يكون معه فقه وقال الاثرم سال رجل ابا عبد الله عن حديث فقال ابو عبد الله
الله المستعان تركوا العلم واقبلوا على الغرائب ما اقل الفقه فيهم وقال الحسن بن محمد سمعت احمد بن حنبل
سئل عن احاديث غرائب فقال شيء غريب اي شيء يرجى به قال يطلب الرجل ما يريد فامر دينه
ما ينفعه وقال حرب رواته ابي داود يطلبون حديثا من ثلاثين وجها احاديث ضعيفة قال شيء
ينتفعون به ونحو هذا الكلام وقال ايضا من شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها
وقال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون غريب الحديث ذكره الخلال وروى احمد عن الربيع بن خثيم قال
ان من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل ننكره وان من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه
وقال علي بن الحسين زين العابدين العلم ما تواطت عليه الالسن وقال مالك شر العلم الغريب وخير
العلم الظاهر الذي قد رواه الناس وقال ابو يوسف القاضي من طلب الدين بالكلام تزندق ومن
طلب غريب الحديث كذب ومن طلب المال بالكيميا افلس وعن مالك مثله وقال ابن المبارك لنا في صحيح
الحديث شغل عن سقيمه وقال ابن مهدي لا ينبغي للرجل ان يشغل نفسه بكتابة الحديث
الضعيف فاقل ما في ذلك ان يفوته من الصحيح بقدره وقال ابن الجوزي قال احمد بن حنبل الاشتغال
بالاخبار القديمة يقطع عن العلم الذي فرض علينا طلبه وقال ما اكثر ما اكثر احد من الحديث فانجح
بنفسه الفقه وذكر كلاما كثيرا الى ان قال وقد اوغل خلق من المتاخرين في الكتابة بالظعنة
المستطرفات فشغلهم عن معرفة الواجبات حتى ان احدهم يسئل عن اركان الصلاة
فلا يدري كما بلغ قدا شرهه الى العدما ثم روى باسناده ان امراة وقفت على مجلس فيه يحيى بن معين

وابو خيثمة

يا سنتي فقتا حيا في ورا حيا في كان معي قرابته وقال الشافعي ليونس بن عبد الأعلى عليك
فإنه كما لتفاح الشام يحمل من عامه وقال ابن الجوزي في كتاب العلم الفقه عمدة العلوم وأملى الشافعي
مصعب بن عبد الله بن الزبير أشعار هذيل ووقائعها وأيامها حفظا فقيل له يا أبا عبد الله أين أنت بهذا
الذهن من الفقه قال إياه أردت وقال محمد بن الحسن كان أبو حنيفة يحثنا على الفقه وينهانا عن الكلام
وكان يقول لعن الله عمرو بن عبيد لقد فتح للناس الطريق إلى الكلام فيما لا يعنيهم وقال الربيع سمعت الشافعي
يقول ليونس بن عمرو وهو يذكر أشياء من الحديث فقال يا أبا يونس تريد تحفظ الحديث وتحفظ الفقه هيهات
وقال صاحب المحيط من الحنفية أفضل العلوم عند الجمهور بعد معرفة أصل الدين وأشكل العقد
معرفة الفقه والأحكام الفاصلة بين الحلال والحرام وروى الحاكم في تاريخه عن عبد العزيز بن يحيى قال قال لنا
سفيان بن عيينة يا أصحاب الحديث تعلموا معاني الحديث فإني تعلمت معاني الحديث ثلاثين سنة
قال وقالوا عمرو بن دينار عن من وقال أبو حيان النحوي المتأخر الشهير في أثناء كلام له وأما
أن صاحب تصانيف يتعاطى ويتفرغ في علوم كثيرة فهذا لا يمكن أن يبلغ الإمامة في شيء منها وقد قال العقلاء
ازدحام العلوم كالإيجاد يشتغل بعضه ولا ينسب إلى الحيرة وقد نظمت أبياتا في شأن من ينفع
ويأخذ العلم من الصحف بفهمه

يظن الغمر أن الكتب تهدي	أخا فهم لإدراك العلوم
وما يدري الجهول بأن فيها	غوامض حيرت عقل الفهيم
إذا رمت العلوم بغير شيخ	ضللت عن الصراط المستقيم
وتلتبس العلوم عليك حتى	تصير أضل من توما الحكيم
قال حمار الحكيم توما	لو أنصفوني لكنت أركب
لأنني جاهل بسيط	وصاحبي جاهل مركب
إذا لم يكن حفظا وعيا	فجمعك للكتب لا ينفع
وتحضر بالجهل في موضع	وعلمك في الكتب مستودع
ومن كان في عمره هكذا	يكن دهره القهقرى يرجع
فدع عنك الكتابة لست منها	ولو سودت وجهك بالمداد
وللعلم رجال يعرفون بها	ولله دواوين كتاب وحساب

سرقة الأقوال بعضهم

وقال بعضهم

فصل قال ابن الجوزي ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه وقال أحمد بن حنبل
إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم والحديث يفسر بعضه بعضا وقال عبد الرحمن بن مهدي لأن أعرف
علة الحديث هو عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثا ليست عندي انتهى كلامه وقال سفيان
الثوري عن ابن عمر عن منذر أبي يعلى الثوري عن الربيع قال إن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار
نعرفه وإن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل ننكره وقال نعيم بن حماد قلت لعبد الرحمن بن مهدي
كيف تعرف صحيح الحديث من خطئه فقال كما يعرف الطبيب المجنون وذكر البخاري عن ابن المديني

عن عبد الرحمن

عن عبد الرحمن بن مهدي وسأل رجل عن ذلك فقال عبد الرحمن أرأيت لو أتيت الناقد فأراك
درهما فقال هذا جيد وهذا ستوق وهذا نبهرج أكنت تسأله عن ذلك أو كنت تسلم
فقال بل كنت أسلم الأمر إليه قال فهذا كذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبرة وعن ابن مهدي
علمنا بالحديث إلهام الجاهل وجاء رجل إلى أبي زرعة فقال ما الحجة في تعليلكم الحديث فقال الحجة
في ذلك أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته ثم تقصد محمد بن مسلم بن وارة فتسأله عنه
فيعلله ثم تقصد أبا حاتم الرازي فيعلله ثم تنظر فإن وجدت بيننا اختلافا في علته فاعلم
أن كلا منا تكلم على مراده وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم ففعل الرجل
ذلك فاتفقت كلمتهم فقال أشهد أن هذا العلم إلهام رواه الحاكم والبيهقي والخطيب وغيرهم وقال
أبو زرعة الدمشقي سمعت أحمد بن أبي الحواري يقول سمعت الوليد بن مسلم يقول سمعت الأوزاعي يقول كنا نسمع الحديث
فنعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزيف على الصيارفة فما عرفوا منه أخذنا وما أنكروا منه تركنا وقال الأعمش
كان إبراهيم صيرفي الحديث فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا أتيته فعرضته عليه وقال قبيصة
بن عقبة رأيت زائدة يعرض كتبه على سفيان الثوري ثم تفتت الرجل في المجلس فقال زائدة
لا تعرض كتبك على الجهابذة كما تعرض وقال أبو الزناد كنا نأتي الأعمش فيحدثنا فيكثر ثم نأتي سفيان
الثوري فنذكر له تلك الأحاديث فيقول ليس هذا من حديث الأعمش فنقول أحدثنا بها فيقول ليس
هذا من حديثه [illegible] حدثنا وقال ابن معين لولا الجهابذة
كثر الستوق والزيوف في رواة الشريعة ما يحفظ قول شريح إن للأثر جهابذة كجهابذة الورق
وقال الربيع قال الشافعي لا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في
الخاص القليل من الحديث وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث ما لا يجوز
أن يكون مثله أو يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه وقال البيهقي ومن ذلك حديث
يحيى بن آدم يعني ما يأتي في الحديث الضعيف في أدب الدعاء والقرآن فإن كان رواته ثقات فهو
مما لا يجوز أن يكون مثله إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر بتصديق من أخبر عنه ما لم يعلمه
وقد رواه عن يحيى بن آدم وهو ثقة ولكن اختلف عليه فيه وأرسله بعضهم وهو أشبه
والحفاظ أرسلوا المرسل الذي يتوهم ثم ذكر البيهقي أحاديث أخر معللة إلى أن ذكر الحديث
المذكور من هذا الكتاب في كفارة المجلس والله أعلم وسبق قبل هذا بنحو كراسة في طلب العلم
حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله فصل قال ابن الجوزي ومن العلوم التي يلزم صاحب
الحديث معرفتها الإعراب لئلا يلحن ولو روى حديثا على الصحة كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن
انتهى كلامه وكذا قال ابن عبد البر كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن قال وكتب عمر إلى أبي موسى
أما بعد فتفقهوا في السنة وتفقهوا العربية أما الأول فرواه أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الله
بن إدريس عن نافع عن ابن عمر بإسناد جيد وروى الثاني عن عيسى بن يونس عن ثور عن يحيى
بن سعد قال كتب عمر فذكره وهو منقطع ورواه ابن أبي شيبة عن عمر أنه قال تعلموا العربية فإنها

...ت العقل وتزيده في المروة واسناده جيد ضعيف قال ابن عبد البر روي عن شعبة مثل الـ
...م الحديث ولا يتعلم النحو مثل البرنس لا راس له وقال عبد الملك اللحن في الكلام اقبح من اثر الجدري
...عه وقال ابن شبرمة اذا سرك ان تعظم في عين من كنت في عينه صغيرا او يصغر في عينك
...ن فتعلم العربية فانها تجريك على المنطق وتدنيك من السلطان قال الشاعر

النحو يصلح من لسان الالكن ... والمرء تعظمه اذا لم يلحن
لحن الشريف يحطه من قدره ... فتراه يسقط من لحاظ الاعين
وترى الدني اذا تكلم معربا ... نال المهابة باللسان المعلن
واذا طلبت من العلوم اجلها ... فاجلها منها مقيم الالسن

وذكر ابن عبد البر لما ان احد قال لهذا لو كان ممتديا للتار فاجلها منها مقيم للدين وما قاله حق
قال وقالوا العربية تزيد في المروة وقالوا من احب ان يجل في اعين الكبر فليتعلم النحو كذا قال
وقال ابو جعفر النحاس روي ان المامون كان يتفقد ما يكتب به الكتاب فيسقط من لحن ويحط مقدار
من اتي بما غيره اجود منه في العربية فكان الكتاب يتبارون على النحو لما كان الروساء يتفقدون هذا
منهم ويعرفون له الفضل كما قال الفضل بن محمد جاءني رسول الرشيد فنهضت وقد خلت وسلمت عليه وهو
بيده ومحمد عن يمينه والمامون عن يساره والكسائي بين يديه يطارحهم معاني القرآن والشعر
فقال لي الرشيد كم اسم في فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم فقلت ثلاثة اسما يا امير المؤمنين اسم الله عز وجل
والكاف الثانية اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء هو الميم اسم الكفار فقال الرشيد واومى بيده الى الكسائي
ثم التفت الى محمد فقال افهمت قال نعم قال فاورده علي ان كنت صادقا فرده علي ما لفظت به فقال احسنت
امتع الله بك ثم اقبل علي فقال انه يقول

نفلق هاما لم تنله اكفنا ... باسيافنا هام الملوك القماقم

فقلت الفرزدق يا امير المؤمنين قال كيف نفلق هاما لم تنله كفه فقلت على التقديم والتاخير كانه قال
نفلق باسيافنا من الملوك القماقم هاما لم تنله اكفنا على التعجب والاستفهام فقال اصبت ثم اقبل
على الكسائي فحادثه ساعة ثم التفت الي فقال اعندك مسئلة قلت نعم لصاحب هذا البيت فاعاهات
فقلت

اخذنا باطراف السما عليكم ... لنا قمراها والنجوم الطوالع

قال الرشيد قد افادنا هذا الشيخ
في هذه المسئلة قال اعلمنا علي بن حمزة ان القمرين هاهنا الشمس والقمر كما قالوا سيرة العمرين يريدون
ابا بكر وعمر كما قيل ما الطول الاسودين يريدون الليل والنهار قلت ازيد يا امير المؤمنين في السوال قال زد قلت
فلم استحسنوا هذا قال لما اجتمع شيئان من جنس واحد فكان احدهما اشهر من الاخر غلب الاشهر
لان القمر اشهر عند العرب لانسه وكثرة بروزهم فيه ومشاهدتهم اياه دون الشمس في اكثر الاوقات
وتلك القصة من قولهم العمران لطول خلافة عمر وكثرة الفتوح فيها وكذلك الليل لانهم فيه افزع وسهرهم فيه
اكثر فقلت اخبر يا امير المؤمنين عن هذا قال ما اعلمه ثم التفت الى الكسائي فقال اتعرف من هذا عن ما قلناه
ما ادرستاه قال لا يا امير المؤمنين وهو وفاق المعنى فاسئل عني فكيلا ثم قال اتعرف حيه الله اكبر

...ن هذا قلت نعم يا امير المؤمنين بلغت الغاية التي فخرنا بها قائل هذا الشعر قال فقل قلت الشمـ
مراد بها ابراهيم الخليل والقمر ابن محمد صلى الله عليه وسلم والنجوم انت والخلفاء من ابائك ومن يكون من ولدك
قال فتهلل وجهه وقال حسن والله فالعلم كثير لا يحاط به ولعل هذا الشيخ لم يسمع هذا فيقصد ما ... وان
لا يبلغ الى غاية الفخر ثم رفع راسه الى الفضل بن الربيع فقال يحمل الى منزل الشيخ عشرة الاف درهم فتقدم عنه
قال ابو جعفر النحاس وعمره ومن امتنع من النحويين من ملازمة السلطان اجلالا للعلم وعز نفس الخليل
ابن احمد وبكر بن محمد المازني وقال بعض العلماء كان الخليل من الزهاد المنقطعين الى العلم ومن خيار عباد الله المتقشفين
في العبادة ارسل اليه سليمان بن حبيب المهلبي لما ولي فنثر بين يدي رسوله كثيرا او امتنع من اتيانه وقال

ابلغ سليمان اني عنه في سعة ... وفي غنى غير اني لست ذا مال
شحا بنفسي اني لا ارى احدا ... يموت هزلا ولا يبقى على حال
والرزق عن قدر لا الضعف ينقصه ... ولا يزيدك فيه حول محتال
والرزق يغشى اناسا لا اطماع لهم ... كالسيل يغشى اصول الدندن البالي
كل امرئ بسبيل الموت مرتهن ... فاعمل لنفسك اني شاغل بالي
والفقر في النفس لا في المال نعرفه ... ومثل ذاك الغنى في النفس لا المال

واما المازني فاستشخصه الواثق الى سر من رأى لان جارية غنت ومن المستاره

اظلوم ان مصابكم رجلا ... اهدى السلام تحية ظلم

فقال لها الواثق رجل فقالت لا اقول الا كما علمته فقال الملحن كيف هو يا فتى فقال هو حمزان كما قلت فقالت الجارية
علمني اعلم الناس بالعربية المازني فامر باشخاصه فاستشخص قال احمد بن يحيى فلقيني يعقوب بن السكيت
فسالني فاجبته بالنصب فقال لابن حمدان قلت ظلم ثم اتى المازني فاجاب بما قلت جاريته قال المازني
قال لي ابن قادم ولابن سعدان لما اتي بي الي كيف تقول نفقتك دينارا اصلح من درهم فقال دينار اقلت
كيف تقول ضربك زيدا خير لك فنصب فقلت فرق بينهما فانقطع وكان ذلك عند الواثق وحضر ابن السكيت
فقال لي الواثق هات مسئلة فقلت ليعقوب ما وزن نكتل من الفعل قال نفعل قال الواثق
غلطت ثم قال فسره فقلت نكتل تقديره نفتعل نكتيل فانقلبت الياء الفا لفتحة ما قبلها فصار
لفظها نكتال فاسكنت اللام للجزم لانه جواب الامر وحذفت الالف لالتقاء الساكنين فقال هذا
هو الجواب فلما خرجنا عاتبني يعقوب فقلت والله ما قصدت تخطئتك ولكن كان من نفسي هيبة الجواب ولم
اظن انما لقرب منك قال وحضر يوما اخر واجتمع جماعة نحويي الكوفة فقال لي الواثق يا مازني هات
مسئلة فقلت ما تقولون في قوله وما كانت امك بغيا ولم يقل بغية وهي صفة مونث فاجابوا
بجوابات ليست بمرضية فقال لي الواثق هات الجواب فقلت لو كانت بغيا على تقديره فعيل بمعنى فاعله
لحقتها الهاء اذا كانت منقوله بمعنى امرأة قتيل وكف خضيب وتقدير بغيا هاهنا ليس بفعيل
انما هو فعول وفعول لا تلحقه الهاء في وصف التانيث نحو امراة شكور وبئر شطون اذا كانت
بعيدة الرشا وتقدير بغيا بغوي فقلبت الواو ياء ثم ادغمت الياء في الياء نحو سيد وميت فاستحسن

١٣١

ثم استأذنته في التزويج فقال الأمة عندنا فقلت يا أمير المؤمنين إن لي بنية أشفق اعينهى
إني بها قد قالت مثلما قالت ابنة الأعشى للأعشى

يا أبتا إذا جزت البلاد | ونجفى وتقطع منا الرحم

وقد قالت

ولولا بنيّ وقد قربت مرتحلا | يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي | نوما فإن لجنب المرء مضطجعا

فوالله ما أخطأ في نفسي فأمر لي بجائزة وأذن
لي في الانصراف قال أبو جعفر النحاس وفر أبو عمرو بن العلاء من الحجاج قال فبينا أنا أسير إذ سمعت رجلا ينشد

ربما تجزع النفوس من الأمر | له فرجة كحل العقال

قد مات الحجاج فلم أدر بأيهما كنت أفرح بموت
الحجاج أو بقوله فرجة قال أبو جعفر وعبيد الله بن إسحاق أحد القراء والنحويين كان ممتنعا بجانبه قليل
الغشيان للسلطان حتى ذكر الفرزدق وعزه بالكبر وهجاه قال أبو جعفر ومن النحويين من سارع
إلى السلاطين ولم يحمد العاقبة منهم سيبويه وابن السكيت كما حدثنا علي بن سليمان نا أحمد بن يحيى ومحمد
بن يزيد قالا ورد سيبويه إلى العراق فشق أمره على الكسائي فأتى جعفر بن يحيى والفضل بن يحيى فقال أنا
وليكما وصاحبكما وهذا الرجل قد قدم ليذهب محلي قالا فاحتل لنفسك فسنجمع بينكما فجمعا عند
البرامكة وحضر سيبويه وحده وحضر الكسائي ومعه الفراء وعلي الأحمر وغيرهما من أصحابه فسأله
كيف تقول كنت أظن العقرب أشد لسعة من الزنبور فإذا هو هي أو هو إياها فقال أقول فإذا
هو هي فقال أخطأت ولحنت فقال يحيى هذا موضع مشكل فمن يحكم بينكم قالوا هؤلاء الأعراب بالباب
فأدخل أبو الجراح وجماعة معه فسئلوا فقالوا نقول فإذا هو إياها فانصرف المجلس على أن سيبويه
قد أخطأ وحكم عليه فأعطاه البرامكة وأخذوا له من الرشيد وبعث به إلى بلده فيقال إنه ما لبث إلا يسيرا
حتى مات كمدا وقال علي بن سليمان وأصحاب سيبويه إلى هذه الغاية لا اختلاف بينهم أن الجواب ما قال
سيبويه وهو فإذا هو هي وهذا موضع الرفع قال أبو جعفر وأما ابن السكيت فحدثني محمد بن
الحسين بن الحسن حدثني عبد الله بن عبد العزيز النحوي قال قال لي يعقوب بن السكيت أريد أن أشاورك
في شيء قلت قل قال إن المتوكل قد دناني وقربني وندبني إلى منادمته فما ترى قلت لا تفعل
وكرهت له منادمته فدافع يعقوب ثم لم تطاوعه نفسه فأتاني وقلت يا أخي احذر على نفسك
فإن للسلطان وأكره أن تنزل به بلية فحمله حب ذلك على أن خالفني فقتله من أول مرة
لشيء جرى بينه وبينه في أمر الحسن والحسين رضي الله عنهما وكان أولاده وكان ابن السكيت يتشيع
فقتله قال أبو جعفر ومن النحويين من قرب من السلاطين فحظي عندهم منهم علي بن حمزة قال أبو جعفر
أقام الكسائي بالبصرة عشرين سنة ثم رحل إلى الكوفة وأخذ عنه أهلها لعلو أقدمهما فقد حكم بالناظر
فقد صار النحو كله من البصرة لأن الكسائي منهم تعلم ثم قرأ على الأخفش كتاب سيبويه وتكرر له
دفع إليه مائتي دينار قال أبو جعفر وليس أحد من الرؤساء المتقدمين في النحو إلا بصري حتى كان يحتج في
اللغة يؤخذ عنهم لفصاحتهم وكانوا لا يأخذون إلا عن الفصحاء من الأعراب ولهم السبق [illegible]
والتقديم منهم أبو الأسود وأبو عمرو وسمعت علي بن سليمان يقول سادني أن هذا البلد أربع جلالة

ولم

محله ترك الكسائي وهو أستاذه فلم يرو عنه حرفا واحدا مع حاجته إليه في
كتاب القرآن قال أبو جعفر ثم رجع عن أبي الحسن أنه إنما ترك الرواية عنه لأنه سمعه يقول
سيدي الرشيد فتركه وقال إن إنسانا مقدار الدنيا عنده أن يجل من أجلها هذا الإجلال لحري
عنه شيء من العلم قال أبو جعفر وقد كان الأصمعي متصلا بالرشيد وكان يقدمه ويتكلم في مجلسه وقد ذكر
عن القاسم بن محمد مخبره أنه قال النحو أوله شغل وآخره بغي ورد أبو جعفر على ذلك وسبق ما فضول
الكلام في الكتابة ويأتي بعد هذه كراسة إليها وذكر أبو جعفر في باب الاصطلاح المحدث الذي استعمله خطأ
قال واستعملوا بحذف ذلك بغير لام وهذا من اللحن القبيح الذي ينعكس معه المعنى فيصير جزاء والمراد الأمر
وإن جزم أيضا فخطأ لأن الأمر لا يكون بغير لام إلا في شذوذ واضطرار على أنه حكي عن علي بن سليمان أنه لا يجوز
عندنا ولا عند أصحابه حذف اللام من الأمر الغائب لأن الحروف لا تضمر ولأن عوامل الأفعال أضعف من عوامل
الأسماء وإنما أنشد فيه من الشعر ليس بحجة لأنه لا يعرف قائله وهو محمد تفد نفسك كل نفس كذا قال وقد قال
الله ﷻ يحذر المنافقون أن تنزل عليهم قيل هو خبر من الله عن حالهم وقال الزجاج إنه أمر من الله لهم بالحذر
فتقديره ليحذر المنافقون وقال ابن الأنباري العرب ربما أخرجت الأمر على لفظ الخبر فيقولون رحم الله المؤمن
ويعذب الكافر يريدون يرحم ويعذب فيسقطون اللام ويجرونه مجرى الخبر في الرفع وهم لا ينوون
إلا الدعاء والدعاء مضارع للأمر وأما الجزم بلام الأمر مقدرة فيجوز كثيرا مطردا بعد أمر كقوله تعالى قل لعبادي الذين
آمنوا يقيموا الصلاة والأشهر أنه جواب قل والتقدير قل لهم أقيموا الصلاة يقيموا أي إن قلت لهم يقيموا
ورده قوم بأن قول الرسول صلى الله عليه وسلم لهم لا يوجب أن يقيموا واختار ابن مالك هذا الرد ولم يره
أبو البقاء لأنه لم يرد بالعباد الكفار بل المؤمنين بدليل قوله قل لعبادي الذين آمنوا وإذا أمرهم الرسول امتثلوا
وقيل يقيموا جواب أقيموا المحذوف أي إن تقيموا يقيموا ورد بوجود مخالفة جواب الشرط في الفعل والفاعل
لأحدهما فلا يجوز قم تقم وبأن الأمر المقدر للمواجهة ويقيموا على لفظ الغيبة وهو خطأ إذا كان الفاعل
واحدا ويجوز الجزم بلام الأمر مقدرة قليلا بعد قول ليس بأمر ذكره ابن مالك ولا يجوز الجزم بها بلا أمر
ولا قول ولا ضرورة والله أعلم وإنما ذكرت ذلك لكثرة كتابة [illegible] بعيد ذلك ونحوها وكثرته بين لا يعرف
لا يهتدون لكثرة ويتوقفه عليه من لا يعلم والله أعلم **فصل** قال إسحاق بن إبراهيم سمعت ابن زنجويه
يقول يا أبا عبد الله يجيء الحديث فيه اللحن وشيء فاحش فترى أن يغير أو يحدث به كما سمع قال يغيره شديدا إن
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يكونوا يلحنون وإنما يجيء اللحن ممن هو دونهم وقال ابن الجوزي وينبغي لصاحب
الحديث أن يصلح اللحن في كتابه وذكر ذلك عن جماعة وكان أحمد يفعله قال ويصلح الغلط الذي لا يشك فيه
وذكره عن جماعة والأولى أن لا يحدث حتى يتم له العلم سنة إلا أن يحتاج إليه فقد حدث بندار وله ثمان
عشرة سنة وحدث البخاري وما في وجهه شعرة ويكره أن يحدث بحضرة من هو أسن منه وأعلم فقد كان
الشعبي إذا حضر مع إبراهيم لم يتكلم إبراهيم وقال سفيان الثوري لسفيان بن عيينة ما لك لا تحدث قال أما
وأنت حي فلا وقال سمرة بن جندب لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فكنت أحفظ عنه فما
يمنعني من القول إلا أن هاهنا رجالا هم أسن مني متفق عليه وقال ابن هبيرة فيه أنه ينبغي على المحدث

وفي الشيوخ وانهم اذا رأى عندهم ما عنده لم يزاحمهم بالرواية لهم فانه يعرض ان يعيش بعدهم فيروي
عنهم بعدهم فيكون ذلك لهم في موضعه وان مات قبلهم لم تكن تعرف روايته عالية عن الشيوخ طائلا والله اعلم
فيتوجه هذا المعنى بعض كراسين في فصل قال ابن عباس اذا ترك العالم لا ادري حتى ظهرهم ذلك انه يرد
على القاري الغلط الخطا كما على عادة الحفاظ العلما وقد قال ابن طاهر المقدسي الحافظ سمعت ابا اسحاق الحبال المصري يقول
لم يكن في الدنيا مثل ابي القاسم سعد بن علي الزنجاني في الفضل وكان يحضر معنا المجالس ويقرأ الخطا بين يديه فلا
يرد على احد شيئا ولو قرئ بين يديه الكفر الا ان يسئل فيجيب . ذا سيل شراحاب ورأى يوما بعض الصالح
يتبعون الاغلاط ليبادروه بالرد على القاري ولا يحسنون الادب ومراد ابي اسحاق والله اعلم ان ابا القاسم
لا يبادر بالرد ولعله يكتفي بغيره ولهذا قال ولو قرئ بين يديه الكفر ومعلوم ان مثل هذا الا يحل عدم
انيابه والسكوت عنه وقال ابن طاهر سمعت المعتبر بالحجاز هياج بن عبيد امام الحرم ومفتيه يقول يوم لا ارى
فيه سعد بن علي الزنجاني لا اعتد اني عملت خيرا قال ابن طاهر وكان هياج يعتمر كل يوم ثلاث عمر ويواصل الصوم
ثلاثة ايام ويدرس دروس ومع هذا الكل يعتقد ان نظره الى الشيخ سعد والجلوس بين يديه اجل من سائر عمله
قال ابن طاهر سمعت ابا عبد الله محمد بن احمد الكرخي يقول لما عزم الشيخ سعد على الاقامة بالحرم والمجاورة به عزم
على نفسه نيفا وعشرين عزمة انه يلزم نفسه من المجاهدات والعبادات ومات بعد ذلك باربعين سنة
ولم يحل منها عزيمة واحدة رحمه الله **فصل** قال جعفر بن درستويه كنا نأخذ المجلس في مجلس
علي بن المديني وقت العصر اليوم لمجلس غد فنقعد طول الليل مخافة ان لا نلحق من الغد موضعا
نسمع فيه ورأيت اما شيخا في المجلس يبول في طيلسانه ويدرج الطيلسان مخافة ان يؤخذ مكانه ان قام
للبول وذكر غير واحد انه كان في مجلس يزيد بن هارون يحزر بسبعين الفا وامر المعتصم بحزر مجلس عاصم بن علي
فحزر رواد المجلس عشرين الفا ومائة الف واملى البخاري ببغداد فاجتمع له عشرون الفا وقال الفضل الزهري
كان في مجلس جعفر الفريابي من اصحاب المحابر حدود عشرة الاف ما بقي منهم غيري سوى من لا يكتب
واملى ابو مسلم الكجي في رحبة غسان فكان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه
وكتب الناس عنه قياما بايديهم المحابر ثم مسحت الرحبة وحسب من حضر بمحبرة فبلغ ذلك نيفا واربعين
الفا محبرة سوى النظارة قال ابن الجوزي وقد كانت الهمم في طلب العلم كما قد ذكرنا ثم صارت تقل الرغبات
حتى اضمحلت فحكى شيخنا ابو جعفر بن ... المغازلي قال كنا في حلقة ابن يوسف نسمع الحديث فطلبنا محبرة
نكتب بها بالاسماع فما وجدنا قال وقد كان الخلفا والامرا يغبطون المحدثين على هذه المرتبة ثم يرونها
باسناده عن محمد بن سلام الجمحي انه قال قيل للمنصور هل من لذات الدنيا شيء لم تنله قال بقيت خصلة ان اقعد
في مصطبة وحولي اصحاب الحديث فيقول المستملي من ذكرت يرحمك الله قال فغدا عليه الندما وابناء الوزرا
بالمحابر والدفاتر فقال لستم بهم انما هم الدنسة ثيابهم المتشققة ارجلهم الطويلة شعورهم برد الافاق
ونقلة الحديث وقال يحيى بن اكثم قال لي الرشيد ما انبل المراتب قلت ما انت فيه يا امير المؤمنين قال فتعرف
اجل مني قلت لا قال لكني اعرفه رجل في حلقة يقول حدثنا فلان عن فلان قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت يا امير المؤمنين هذا خير منك وانت ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي عهد المسلمين

بلغ ح

اليهم

قال

قال خير ويلك هذا خير مني لان اسمه مقترن باسم رسول الله لا يموت ابدا ونحن نموت ونفنى والعلما
باقون ما بقي الدهر وقال المأمون ما طلبت مني نفسي شيئا الا قدرت عليه ما خلا هذا الحديث فاني احب ان اقعد
ويقال لي حدثكا فاقول حدثني فلان قيل له يا امير المؤمنين فحدث قال لا يصلح الملك والخلافة مع الحديث وقال
يحيى بن اكثم وليت القضاء وقضاء القضاة والوزارة وكذا وكذا ما سررت بشيء كسروري بقول المستملي من ذكرت
رضي الله عنك **فصل** تقدم في النية الكلام في النية للعلم والحذر من الريا وقال الحافظ ابو الخطاب يا قوم قد
علمتم ان الاعمال بالنيات وقد فهمتم قوله الا لله الدين الخالص وقد سمعتم عن السلف انهم كانوا لا يعملون ولا يقولون
حتى تتقدم النية وتصح افتذهب زمانكم بالمقاتة في الجدل والصياح وترتفع اصواتكم عند اجتماع العوام
تقصدون المغالبة ثم يتقدم احدكم على الفتوى وليس من اهلها وقد كان السلف يتدافعونها ويا معشر المتزهدين
انه يعلم الله الحق في النظر سواء الفقر ولباسكم وانتم تشتهون شهوات وتظهرون التخشع والبكاء في الجلوات
دون الخلوات كان ابن سيرين يضحك ويقهقه فاذا خلا بكى فاكثر وقال سفيان لصاحبه ما اوجدك الثقل والناس يرونك
اليد فذري طلبا ذلاه ما حزن بها   فدع الكلام ولا تبع الحواجب
الا للمرائين يوم يحصل ما في الصدور وتبلى السرائر والعقائد فان اعلاها لا اعمال الظواهر فاتقوا الله في سرائركم
وتداركوا ما فاتكم واستقيموا على الجادة ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله **فصل**
سأل رجل ابا عبد الله عن ابن البختري فقال كان كذابا يضع الحديث فقال الرجل ابن عمه لي قال ابو عبد الله المسكين
ولكن ليس في الدين محاباة وقال مهنا سألت ابن معين عن الواقدي قال ليس بشيء واحب ان تقيني قلت لم
قال لان ابنه احد لي قلت فدعه وسأل رجل احمد عن موسى بن المبارك فقال ما يقنع بهذا الا ابا عبد الله فقال هو من
الكذابين وقال يحيى بن سعيد سألت شعبة وسفيان بن سعيد وسفيان بن عيينة ومالك بن انس عن الرجل
يحدث بالحديث يخطي فيه او يكذب فيه فقالوا جميعا بين امره قال احمد في رواية مهنا هو كما قالوا فقلت له
اما تخاف ان تكون هذه الغيبة قال لا هذا دين ونقل عمر بن احمد انه سأله عن معنى الغيبة فقال اذا لم
ترد عيب الرجل قلت قد جاء نعي فلان لم يسمع وفلان يخطي قال لو ترك هذا لم يعرف الصحيح من غيره وقال
شعبة وقيل له تتكلم في ابان بن ابي عياش قال ما ارى ان يسعني السكوت عنه وقد سبق هذا للعري ولا اشبا
في فصول النهي والامر بالمعروف وقيل ليحيى بن سعيد اما تخشى ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك
عند الله قال لان يكونوا خصمي احب الي من ان يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم حدثت عني حديثا ترى انه كذب
وقال بعض الصوفية لابن المبارك وقد تكلم في المعلى بن هلال يا ابا عبد الرحمن تغتاب فقال له اسكت
اذا لم نبين كيف نعرف الحق من الباطل وقال ان هذا ليس هذا الغيبة وفي هذا المعنى احاديث واثار كثيرة
وقال ابو الحارث سمعت ابا عبد الله غير مرة يقول ما تكلم احد في الناس الا سقط وذهب حديثه قد كان بالبصرة رجل
يقال له الافطس وقد كان يروي عن الاعمش والناس وكانت له مجالس وكان صحيح الحديث الا انه كان لا يسلم
على لسانه احد فذهب حديثه وذكره وقال في رواية الاثرم وذكر الاصمعي فقطرو واسمه عبد الله بن مسلمة فقال كان
سقط بلسانه فليس نسمع احدا يذكره وتكلم يحيى بن معين في ابي بدر وقد دعا عليه قال احمد اراه
استجيب له والمراد بذلك والله اعلم عدم التثبت والغيبة بغير حجة وقال ... عن عبد الله بن مسلم

١٣٣

نطس كان عنده حديث قال لكنه كان يتكلم في عبد الواحد بن زياد القطان وذكر له يونس بن ابي اسحاق
اينتهي يونس حتى يقول سمعت البرا قال ابو زرعة فانظر كيف يرد امره قال ابو زرعة كراهة ان يتكلم في هذا الا من
الديانة فانما يعطب نفسه وكان الشربي ومالك يتكلمون في الناس على الديانة فينفذ قولهم وكلام لم
يتكلم فيه على غير الديانة يرجع الامر عليه قال ابو زرعة وذكر ابا قتادة الحراني فقال سمعت ابن نفيل يقول قرا
يعني ابا قتادة كتاب مسعر فبلغ ويشكر ابو نعيم فقال ما هذا فقال ابو زرعة وذكر ابن نفيل ابو ماماتت
سنشر كذا الشرعنه فقيل له حتى مات ابو قتادة فقال انما نسل عن تاريخ العلما فظننت انه سلط عليه
وذلك ان ابن نفيل حدث فقيل لابي قتادة حدث ابن نفيل فقال ابن اخت ذلك الصبي يعني سعيد بن حفص
فجعلت اعجب من استخفافه هذا به ثم سلط عليه فيما ترى انتهى كلامه واعلم ان ابا قتادة واسمه عبد الله بن واقد
ضعيف فتركه عند الايمة وكذبه بعضهم وقواه احمد وكذا ابن معين في رواية ولا رواية له في الكتب الستة
وما كشفه عن هذه حاله لا يحل له ان يتكلم في الجرح والتعديل لا سيما بغير انصاف فهذا حاله
لا يحل له فمن عظم الايمة واشد اعلم والتقوا على وهو ابو جعفر عبد الله بن محمد بن نفيل النفيلي الحراني
وسعيد بن حفص ثقة توفي سنة بضع وثلاثين ومائتين فلم يعزهما كلام ابي قتادة والغرض معرفنا
اسر العقوق والستر وقد قال ابو زرعة ذكرت لابي جعفر النفيلي ان احمد بن حنبل حدثنا عن ابي قتادة
فاغتم وقال قد كتبت اليه ان لا يحدث عنه وانما كان حدث عنه في المذاكرة فصل قال احمد من رواية
الاثرم ليس ينبغي لاحد ان ينكر حديثا يلحق كان وكيع لا يقول ليس هذا عندنا ولا يقول لم نسمع به يسكت
قال ابو عبد الله وكان ابن مهدي ذكر له عن ابن المبارك عن رقبة عن سعيد بن جبير اذا امر بالحديث ثم انكر لم تقم عليه فانكره
انكارا شديدا ثم نظر فوجده في كتابه وقال ما سمعنا لاحمد كان عندي يغلط قال ليس هو من الناس
قال البربطي سمعته يعني يقول حدث الثقة هذه الكتب ولم اقر فيها وابدا ان يوجد فيها الخطا لان الله تعالى يقول
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فما وجدتم في كتبي هذه مما يخالف الكتاب والسنة فقد رجعت
عنه وقال حنبل سمعت ابا عبد الله يقول ما رايت احدا اقل خطا من يحيى بن سعيد يعني القطان ولقد اخطا في احاديث
قال ابو عبد الله ومن يعرى من الخطا والتصحيف وقال اسحاق بن ابراهيم عن احمد كان وكيع يحفظ عن المشايخ
ولم يكن يصحف وكلام من كتب يتكل على الكتاب يصحف ونقل اسحاق ايضا عن احمد ما اكثر ما يخطى شعبة في اسامي
وقال عباس الدوري سمعت يحيى يقول من لا يخطى في الحديث فهو كذاب وقال عبد الرحمن بن مهدي من يبرئ نفسه من الخطا
فهو مجنون وقال مالك من ذا الذي لا يخطى فصل قال الصاغاني رايت احمد بن حنبل عند ابي كامل
جزا عمر وكتبه ثم قال ابو كامل يا ابا عبد الله ها هنا فابى حتى كتب المجلس وهو قايم وقال ابو النضر العجلي
سمعت ابا عبد الله يقول بلغني ان حماد بن زيد سئل عن حديث فقال لا يخطى تسال عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانت قايم فقال حنبل سمعت ابا عبد الله يقول انما يحيى الناس بالمشايخ فاذا ذهب المشايخ تماذا العيش
قال الحافظ تقي الدين بن المحفظ حق نسمية من روى عن احمد قال الحربي سمعت احمد بن حنبل يقول انما الناس
بشيوخهم فاذا ذهب الشيوخ فمع من العيش وعن ابن سيرين قال ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذون
دينكم ذكره مسلم في مقدمة مسلم عن ابي سعيد المسيحي حدثنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن المسيب

بكرام

ن رافع عن عامر بن عبدة قال قال عبد الله هو ابن مسعود ان الشيطان ليتمثل في صورة فياتي القوم
فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه ولا ادري
يحدث عامر تزد عنه المسيب وروى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يكون
في اخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم وفي لفظ يكون في اخر الزمان
دجالون كذابون ياتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم لا يضلونكم ولا يفتنونكم
وقال مالك للرجل اطلب هذا الامر عند اهله وقال مالك ايضا لسفيان بن عيينة انك امرؤ ذو هيبة وكبر
فانظر عمن تاخذ وقال مالك لا يوخذ العلم عن اربعة ويوخذ عمن سواهم لا يوخذ عن معلن بالسفه
ولا عن جرب عليه الكذب ولا عن صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ولا عن شيخ له فضل وعبادة
اذا كان لا يعرف ما يحدث به وقال مالك ايضا ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذون دينكم لقد ادركنا
في هذا المسجد سبعين ممن يقول قال فلان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان احدهم لو ايتمن على
بيت مال لكان به امينا فما اخذت منهم شيئا لم يكونوا من اهل هذا الشان ويقدم علينا محمد بن شهاب
الزهري وهو شاب فنزدحم على بابه وقال يحيى القطان كم من رجل صالح لو لم يحدث لكان خيرا له
وقال ايضا ما رايت الكذب في احد اكثر منه فيمن ينسب الى الخير قال البيهقي لانهم اشتغلوا
بعبادة عن ضبط الحديث واتقانه فادخل عليهم الكذابون ما ليس من حديثهم ومنهم قوم توهموا
ان في وضع الاحاديث في الترغيب والترهيب اجرا وجهلوا ما في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كبير الاثم وروى الخلال عن ابن عباس مرفوعا لا تاخذوا العلم الا عمن تجيزون شهادته وروي
عن الحسن وابن سيرين مرسلا وقال بهز بن اسد دين الله احق ان يطلب عليه العدول وقال هشيم عن مغيرة
عن ابراهيم النخعي كانوا اذا اتوا الرجل لياخذوا عنه نظروا الى سمته والى صلاته والى حاله ثم ياخذون عنه
وقال الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا يوخذ العلم الا عمن شهد له بطلب العلم وقال ابن لهيعة من اخواننا
من نرجوا بركة دعائه ولو شهد عندنا على شهادة ما قبلناها واشترط الشافعي ان يكون حافظا
ان حدث من حفظه حافظ الكتاب ان حدث من كتابه وروي عن مالك نحو هذا لئلا يدخل عليه ما ليس من حديثه
وقال الامام احمد يكتب الحديث عن الناس كلهم الا عن ثلاثة صاحب هوى يدعو اليه او كذاب او رجل
يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل وقال سفيان الثوري لا يوخذ الحلال والحرام الا عن الروسا المشهورين بالعلم
الذين يعرفون الزيادة والنقصان ولا باس بما سوى ذلك من المشايخ وقال سعيد بن عبد العزيز عن
سليمان بن موسى قال كانوا يقولون لا تاخذوا العلم الا عن الصحفيين وقال عبد الله بن المبارك قال ابو حنيفة
تكتب الاثار عمن كان عدلا في هواه الا الشيعة فان اصل عقدهم تضليل اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ومن اتى السلطان طايعا حتى انقادت العامة فهذا لا ينبغي ان يكون من ايمة المسلمين وقال حرملة
سمعت الشافعي يقول ما في اهل الاهوا قوم اشهد بالزور من الرافضة وقال شعبة عن ابي اسحاق
عن سعيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال لا يزال الناس بخير ما اخذوا العلم عن اكابرهم وعن علمائهم
وامنائهم فاذا اخذوه عن اصاغرهم وشرارهم هلكوا وقال ابن طاهر المقدسي سمعت ابا محمد السمرقندي

فظ الحسن بن احمد سمعت ابا العباس المستغفري الحافظ سمعت ابا عبد الله محمد بن اسحاق بن منده الحافظ
اذا رايت في اسناد حديث فلان الزاهد فاغسل يدك من ذلك الاسناد **فصل**
في الحال في اخلاق الامام احمد عن ابراهيم قال كانوا اذا اتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا الى صلاته والى سمته
والى هيئته ثم يأخذون عنه وقد سبق عن الاعمش قال كانوا يتعلمون من الفقيه كل شيء حتى لباسه ونعله
وقيل لابن المبارك الى اين تريد قال الى البصرة فقيل له من بقي فقال ابن عون آخذ من اخلاقه آخذ من آدابه
وقال عبد الرحمن بن مهدي كنا نأتي الرجل فانه تزيد علمه ليس الا ان نتعلم من هديه وسمته ودله وكان علي
ابن المديني وغير واحد يحضرون عند يحيى بن سعيد القطان ما يريدون ان يسمعوا شيئا الا ينظروا الى
هديه وسمته وقال عبد الله بن احمد سمعت ابن علي المديني يقول رايت في كتابي سنة اخذ من هيئة عبد الله
واخلاقه وقد وليت احد يفعل كذا ويفعل كذا وبلغني عنه كذا وكذا قال شعر
اذا اعجبتك طباع امرء ○ فكنه يكن منك ما يعجبك ○ فليس على المجد والمكرمات ○ حجاب اذا جئته يحجبك ○
فصل قال المروزي سمعت البخاري يقول دخلت بغداد ثمان مرات في كل ذلك اجالس احمد بن حنبل
فقال لي في آخر ما ودعته يا ابا عبد الله تترك العلم والناس وتصير الى خراسان قال البخاري فانا الآن اذكر قوله
وقال ابراهيم بن خرزاذ دخل احمد بن حنبل وخلف بن سالم حاجب فقال احمد بن حنبل للرجل اما من هذا البلد
فان هذا اهل بلد يضيع فيه العلم **فصل** قال المروذي انه سال ابا عبد الله عن الحديث الذي جاء من سئل
عن علم فكتمه الجم بلجام من نار فرفعه ولم يرده سئلت عن شيء الا احب فيه اذا علمت ولم يرد المجلس
في مسجد الجامع لمكان الشهرة ولم يكره ان احدثهم اذا ارادوا ذلك مني وان كنت متعلما وقال الخلال سمعت
ابا بكر احمد بن محمد بن صدقة يقول قال ابو عبد الله الاحاديث فيمن كتم علما الجمه الله بلجام من نار رواه الصحيح منها شيء قال
ابو داود باب كراهية منع العلم ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد ثنا علي بن الحكم عن عطاء عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيامة ورواه ابن ماجه والترمذي
وحسنه من حديث علي بن الحكم له طرق الى علي بن الحكم وعلي من رجال البخاري ووثقه ابن سعد وابو داود وغيرهما
وقال ابو حاتم لا باس به صالح الحديث وقد رواه صدقة بن موسى وهو ضعيف عندهم عن مالك بن دينار عن عطاء
وقال ابن الجوزي في قوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب الاية
قال وهذه الاية توجب اظهار علوم الدين منصوصة كانت او مستنبطة وتدل على امتناع جواز
اخذ الاجرة على ذلك اذ غير جائز استحقاق الاجر على ما يجب فعله كذا قال ابن الجوزي وقد يستحق
الاجر على واجب فعله كاداء الشهادة وتحو ذلك على خلاف مشهور فيه ثم ذكر ابن الجوزي ما في الصحيحين
من حديث ابي هريرة انه قال انكم تقولون اكثر ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله الموعد وايم الله لولا آية
في كتاب الله ما حدثت لاحد شيئا ابدا ثم تلا ان الذين يكتمون الى آخرها وروى ابن ماجه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ان يتعلم المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم وعن ابي الدرداء
والحسن البصري وغيرهما هذا المعنى وقد ذكر الشيخ تقي الدين ذلك في بعض كلامه وقال ان كاتم
العلم يلعنه الله ويلعنه اللاعنون وان ذهب الا اذا لم يكن عذر وغرض صحيح في كتمانه والله اعلم
وقال اسحاق

قال سليمان الفارسي علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه وروي مرفوعا ولا يصح وقال الفضيل اول العلم
الصمت ثم استماعه ثم العمل به ثم نشره وعن المسيح من علم وعمل فذلك يسمى عظيما في ملكوت السماء
المسيح عليه السلام علم مجانا كما علمت مجانا وقال الزهري اياكم اياكم وغلول الكتب وقال ابن المبارك اذا كتم
عده ابتلي باحدى ثلاث اما يموت فيذهب علمه او ينسى او يتبع السلطان ذكر ذلك البيهقي وغيره وسبق هذا المعنى بنحو
في فضل جاه وجلال وقبله بنحو كراسة في فصل المروذي ويشترط فيهم للتعلم مسائل وسقط الفرض بذلك
على هذا ايد كلام امامنا واصحابنا وهو مذهب مالك واشترط الحنفية حفظه وله حفظه تبعا لا له
احد من عليه التعليم بقدر ما يحتاج اليه لاقامة فرائضه ولا يمكن بالحفظ وقال مهنا سالت احمد قال يحيى
ابن سعيد ربما جاءني انسان يسأل فلا احدثه ويجيء الانسان فلا احدثه وعن احمد انه سئل عن شيء بعد ما طرب فقال ليس
هذا زمان الحديث فقال له السائل يا ابا عبد الله علمك ان تمنعني هذا ينبغي لرجل اخبر سالك عن شيء فقال وما
حكم قال امتثل فسكت ابو عبد الله وعنه ايضا وقال له جماعة من سالك عن مسالة قال له قد قلت
اليوم لا احب في مسالة ولكن ترجعونه فاحببتكم ان شاء الله وقال الاثرم اتينا ابا عبد الله في عشر
الاضحى فقال قال ابو عوانة كنا ناتي الجريري في العشر فيقول هذه ايام شغل وللناس حاجات وابن آدم الى الملال
ما هو وقال محمد بن يحيى الكحال قلت لابي عبد الله كان لو اردت ان احمد على الحديث قال ليس اكرام لا يسر في وقال عبد الله
جاء رجل الى بابنا فقال لي ابي اخرج اليه قل فقل له السنة احدثك ولا احدث قوما انت فيهم فقلت
ما شانه يا ابت قال رايته يجيء على باب عفان وعن احمد انه خرج الى الكتاب ليحدث قال الراوي فاخرجنا
الكتب فاطلع رجل صاحب هيئة ولباس فنظر اليه احمد فاطبق الكتاب وغضب وقام فقال الرجل انا اذهب
تحدث القوم فقال ليس احدث القوم في معرفة وقال كنت احدث الناس رغبة في الاجر فانا ننا امنعهم
اليوم رغبة في الاجر فانا امنعهم اليوم رغبة في الاجر وعن الميموني انه سمع ابا عبد الله قال وخرج الينا
في حاجتنا فاني ذلك الينا واخبرنا بما يكره من ذلك لمكان السلطان قال ولولا ذلك لمجيء على ان اتيتهم
في منازلهم وقال ابن منصور قلت لاحمد ايسعك ان لا تحدث قال لم لا يسعني انا قد حدثت وقال ابو محمد بن مسلم
ابن راوله يا ابا عبد الله لم قطعت الحديث والناس يحتاجون فمن فعل هذا قد اقيم رباح بن زيد وحاتم
ابا حبيب يعني ابن هلال حدثنا ثم قطعا قال المروذي قال ابو عبد الله سالوني يعني في المسائل التي وردت عليه
من قبل الخليفة فلم اجب قلت فاي شيء امتنعت ان تجيب قال خفت ان تكون ذريعة الى غيرها
قال وسمعت ابا عبد الله وساله علي بن الجهم عن شيء فلم يجبه وقال قد فقدت بعض ذهني وساله
عبد الرحمن بن خاقان عن شيء فلم يجبه وقال فقد فقدت بعض ذهني وقال ابن الجوزي في اوائل صيد الخاطر
اني لا ارى ترك التحديث بعلة قول قائلهم اني اجد في نفسي شهوة للحديث لانه لا بد من وجود شهوة
الرياسة فانها جبلة في الطباع وانما ينبغي مجاهدتها ولا يترك حق لباطل **فصل**
قال المروذي سالت ابا عبد الله عن شيء من امر الغلات فقال لا تسالني عن هذا فانك لا تدركه وقال ابن عقيل في
الفنون حسام علي لم تقو يدك بجوهره وصفا بحرارته على الطلقة فجملة ان يرتضخ به ان ضعف
لا يحمله ولا يحتمله لما يفيده ولهذا قال عليه السلام نحن معاشر الانبياء امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم اشتمل من كلامه

١٣٥

الاجر فاده

عنه الخبر رواه ابو الحسن التميمي من اصحابنا في كتاب العقل له باسناده عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انا معاشر الانبياء نخاطب الناس على قدر عقولهم وقال ابن عقيل وا كمداه من مخالفة
لما نره واحصراه من اجل سماع ذي جهالة للحق والانكاره والله ما ان الخواص عباد الله يتطلبون لروحهم
ساحات من رؤوس الجبال والبراري والقفار لما يرونه من المنكرين لشانهم من الاغمار والسعيد الاكثر من يرغب
من فرش الزوجات الى خلوة بمسجد للترويح بتلك المناجاة فلا ينبغي للعاقل ان ينكر تكدر عيشه
وقال ايضا وقد يكون الانسان مسلما الا ان يضيق به عيشه لما دينا مبني على شعث الدنيا وصالح الاخرة
فمن طلب بها العاجلة اخطاه وروى الحافظ ضياء الدين في المختارة من رواية احمد بن زياد العسكري ثنا الاكوع
ابن مسلم ثنا ابو عبد الرحمن يزيد بن يزيد الرزاد عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم امرنا
معشر الانبياء ان نكلم الناس على قدر عقولهم ثم قال الحافظ الضياء الرزاد لم يذكره ابن ابي حاتم والحاكم
ابو احمد في كتاب الكنى وقال ابن الجوزي ولا ينبغي ان يملي ما لا تحتمله عقول العوام وقال النبي [illegible] قال علي رضي الله عنه حدثوا
الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون اتحبون ان يكذب الله ورسوله وقال ابن مسعود ما انت محدث قوما
حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان فتنة لبعضهم رواه مسلم في المقدمة وعزاه بعضهم الى البخاري وروى البخاري عن المقدام
ابن معدي كرب مرفوعا اذا حدثتم الناس فلا تحدثوهم بما يعزب عنهم ويشق عليهم ويستحق كراهية الكلام
في القصاص وما يتعلق بهم ولد تقدم مسلما وروى الحاكم في تاريخه باسناده عن ابي قلابة عن النضر بن شميل قال
سئل الخليل عن مسئلة فابطا بالجواب فيها قال فقلت ما في هذه المسئلة كل هذا النظر قال فرغت من المسئلة
وجوابها ولكني اريد ان اجيبك جوابا يكون اسرع الى فهمك قال ابو قلابة فحدثت به ابا عبيد فسر به وذكر في
تاريخ عبد الله بن احمد بن جعفر السرخسي ابو محمد الفقيه اخبرني محمد بن حامد ثنا عبد الله بن احمد سمعت الربيع
سمعت الشافعي يقول ان محمد بن الحسن كان يكلمنا على قدر عقله ما فهمنا عنه لكنه كان يكلمنا على قدر عقولنا
فنفهمه وروى مسلم عن قزعة قال اتيت ابا سعيد الخدري وهو مكثور عليه اي عنده ناس كثير فلما تفرق
الناس عنه قلت اسالك عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك في ذلك من خير فاعاد عليه ثم اجابه وذكر الحديث
قال في شرح مسلم معناه انك لا تستطيع الاتيان بمثلها وان تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله
فتكون قد علمت السنة وتركتها وسبق ما يتعلق بهذا في رد العالم المسئلة وسؤال من سأله وقال محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم حضرت الشافعي يوما يحدث وانا غلام فقال من حدثك قلت انت قال اما ما حدثتك من شيء
فهو كما حدثتك واياك والرواية عن الاحياء **فصل** وصنع ابو عبد الله بين يديه محبرة فقيل له
استمد منها فتبسم وقال قد روي عن زهير بن ابي خيثمة انه كانت معه محبرة فقالوا استمد منها
فقال انها عارية نقله المروذي وقال مهنا قلت لاسحاق بن راهويه يستمد الرجل من محبرة الرجل
قال لا يستمد الا باذنه قال الخلال اكره ان يستمد الرجل من محبرة الرجل الا باذنه وذكر ذلك و[illegible] قال مهنا
ابن ابراهيم المعروف بمربع كنت عند احمد بن حنبل وبين يديه محبرة فذكر ابو عبد الله حديثا فاستاذنته بان
استمد من محبرته فقال اكتب يا هذا فهذا ورع مظلم وقال محمد بن طارق البغدادي كنت جالسا الى جانب احمد
ابن حنبل فقلت يا ابا عبد الله استمد من محبرتك فنظر الي فقال لم يبلغ ورعي وورعك هذا وعن وكيع

وجاء اليه رجل

جاء اليه رجل فقال له اني اريد الكتب بحبرة فقال وما حبرتك قال كنت ثابتا من محبرتي في مجلس المعتمر فو
دخل منزله فاخرج صرة فيها دينار وقال له اعذرني فاني لا املك غيرها وقال يحيى بن زكريا بن يحيى لا
جئت يوما واحمد بن حنبل يملي فجلست اكتب فاستمديت من محبرة انسان فنظر الي احمد فقال يا يحيى استاذن
وقال ابراهيم الحربي لزمت احمد بن حنبل سنين فكان اذا خرج لنحدث يخرج معه محبرة مجلدة بجلد احمر وقلما فاذا
سقط واخفى في كتابه استعطه بقلم من محبرته يتورع ان ياخذ من محبرة احد شيئا وحكى ابن عقيل في باب الغصب
عن المفول عن القاضي انه قال وروي عن احمد منع الكتب من محبرة غيره لغير اذنه وفي رواية قال لم استاذنه
هذا هو الورع المظلم فحملنا الاول على كتب يطول والثاني على غمسة قلم لكتب كلمة وفي حق من ينبسط اليه ويأذن
له حكما وعرفا اشتمل كلامه والاولى ان يقال يحمل الاول على كتب يطول والثاني على كتب قليل لانه يتسامح به عادة
وعرفا ويحمل الاول على من يغلب على ظنه انه لا يطيب قلبه ولا ياذن فيه ويحمل الثاني على من يطيب به ويأذن فيه ١٣٦
فصل قال الخلال التوقي ان لا يترب الكتاب الا من المباحات ثم روى عن المروذي ان ابا عبد الله كان يحب
لا احب بشيء من تراب المسجد قال المروذي سمعت عبد الصمد [illegible] بن مقاتل سمعت ابي يقول رايتهم يكتبون الكتاب في دور السبيل
فاذا ارادوا ان يختموه ارسلوا الى البحر فاخذوا الطين وذكر بعض اصحابنا في كتاب فاتحة العلم ما يدل على ان هذا الحكم
وعن جابر مرفوعا تربوا صحفكم انجح لها فان التراب مبارك وعن زيد بن ثابت مرفوعا ضع القلم على اذنك فانه
اذكر للمالي رواهما الترمذي وضعفهما وروى ابن ماجه الاول قال ابن عبد البر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تربوا الكتب
وسجوها من اسفلها فانه انجح للحاجة وذكر ايضا الخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب
وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويفيض المال ويكثر التجار ويظهر القلم يعني الكتابة
كذا ذكره ابن عبد البر والصحيح المشهور يرفع العلم ويفيض المال [illegible] قال الحسن البصري لقد اتى علينا زمان وانما
يقال تاجر بني فلان وكاتب بني فلان ما يكون في الحي الا التاجر الواحد والكاتب الواحد وقال الحسن ايضا ياتي على الحي العظيم
ما يجد به كاتبا وفي الحديث المرفوع ايضا فشو القلم وفشو التجارة من اشراط الساعة معناه فشو العلم يعني ظهور الكتابة
وكثرة الكتاب وعن بعض الشيوخ المفسرين في قوله تعالى حاكيا عن يوسف عليه السلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ
عليم قال كاتب حاسب وقد كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابي بن كعب وزيد بن ثابت وعلي وعثمان وحنظلة
الاسيدي ومعاوية وعبد الله بن الارقم وكان كاتب المواظب على الرسائل والاجوبة وهو الذي كتب الوحي كله وامره النبي
صلى الله عليه وسلم ان يتعلم كتاب السريانية ليجيب عنه كتب اليهود فتعلمها في ثمانية عشر يوما وقال علي رضي الله عنه
لكاتبه عبيد الله بن ابي رافع اذا كتبت فالق دواتك واطل سن قلمك وفرج بين السطور وقارب بين الحروف
وقالت العرب القلم احد اللسانين وقالوا الخط الحسن يزيد الحق وضوحا وقال المامون الخط لسان اليد وهو افضل
اجزاء اليد وامر ابو جعفر المنصور بحبس طائفة من الكتاب عتب عليهم فكتب اليه بعضهم من طريق السجن
اطال الله عمرك في صلاح ٭ وعز يا امير المؤمنينا ٭ بعفوك نستجير فان تجرنا ٭ فانك رحمة للعالمينا ٭ ونحن الكاتبون وقد اسانا
٭ فهبنا للكرام الكاتبينا ٭ قال فعفى عنهم وامر بتخليتهم واسم الكاتب بالفارسية ديوان اي شيطان لحذقهم
بالامور ولطافتهم فسمي الديوان باسمهم كذا ذكره ابن عبد البر وقال ابو جعفر النحاس [illegible] احمد بن محمد
[illegible] سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة قال اكثر الديوان الاصل الذي يرجع اليه ويعمل بما فيه كما قال ابن عباس اذا

نثر في حوشي من غريب القرآن فالتمسوه في الشعر فان الشعر ديوان العرب اي اصله ويقال دوّن الد...
ثبته وا جعله اصلا وزعم بعض اهل اللغة ان اصله اعجمي وبعضهم يقول عربي وحجة من ذكره سيبويه في كـ...
...لم على ان اصله دوّان واستدل على ذلك بقولهم في الجمع دواوين وهذا قول حسن ابدلوا من احد الواوين يا...
...نظيره دينار الاصل فيه دنّار وكذا قيراط الاصل فيه قرّاط واما الفراء فزعم انك اذا سميت رجلا بديوان
وانت تريد كلام الاعاجم لم تصرفه وهذا اعتبار غلط لانك اذا سميت رجلا ديوانا على انه عجمي لم يجز الا صرفه
لان الالف واللام لا يدخلان فيه فقد صار بمنزلة طاوس وراقود وما اشبههما وان جعلته عربيا صرفته
... لان فعالا الدليل على ذلك قولهم دواوين وديوان بالفتح ولو كان بالفتح لم يجز قلب الواو ياء فان قيل
الياء اصل فهذا خطأ لو كان كذا لقيل في الجمع دياوين فقد يوان لا يقال كما لا يقال دينار ولا قيراط فزعم الاصمعي
ان اصله عجمي وروي ان كسرى امر الكتاب ان يجتمعوا في دار فيعملون حسابا للسواد في ثلاثة ايام واجتهدوا
فاشرف عليهم وبعضهم يعقد وبعضهم يكتب فقال بالفارسية ديوانه اي هؤلاء مجانين فلزم موضع الكتابة
هذا الاسم من ذلك الدهر ثم عربته العرب فقالت ديوان انتهى ما ذكره ابو جعفر قال والدفتر اسم عربي
لا نعلم له اشتقاقا وكان الواسطي يذهب الى ان كل اسم عربي فهو مشتق الا انه ربما غاب عن العالم شيء وهذه
عزه يقال الدفتر والدفتر وتفتر ثلاث لغات وقال الجوهري الدفتر واحد الدفاتر وهي الكراريس
قال ابو جعفر والكراسة معناها الكتب المضمومة بعضها الى بعض والورق الذي الصق بعضه الى بعض
مشتق من قولهم رسم مكرّس اذا الصقت الريح التراب به وقال الخليل الكراسة ماخوذة من اكراس الغنم وهو
ان يبول في الموضع شيئا بعد شيء فيتلبد انتهى كلامه وقال الماوردي اصل الكراسة ومنه قيل للصحيفة
يكون فيها علم مكتوب كراسة وقال الجوهري والكراسة واحدة الكراسي والكراريس والصحيفة الكتاب والجمع صحف وصحائف
قال ابو جعفر وقيل له مصحف لانه مجمع الورق الذي يصحف فيه من اصحف كما كرم من اكرم قال واصحف بفتح الميم جعله من صحفت مصحفا فجعلت
محلا ومن كسر الميم شبهه بمنعل واما السفر فمشتق من اسفر الشيء اذا تبين فهو الذي فيه البيان ومنه اسفر الصبح اذا تبين واسفرت
المرأة اذا اضاءت وسمي القلم قلما لانه يقلم اي يقطع ... ومنه قيل قلم الاظفار ... وقيل قطعة ليس بتام ... الانبوب وقيل القلم مشتق
من القلام وهو نبت ضعيف كما اخذ منه ورجل مقلم الاظفار من هذا اي ضعيف في الحرب ناقص ويقال رعف القلم اذا قطر
وارعف الرجل القلم اذا اخذ فيه مدادا كثيرا حتى يقطر وقيل استمد ولا ترعفه اي لا تكثر المداد حتى يقطر ويقال اذنبت
القلم فهو مذنب ذلك يا الرطب فيقال منه مذنب من ذنب ... ويقال حفي القلم يحفى حفوة وحفوة وحفيا وحفاوة
وحفا وهو وحفا مقصور فاما الحفا ممدود فمشي الرجل بلا نعل ويقال للقطعة التي تقوم الانبوبة شظية مشتق من شظى
الفرس تعرقب ويقال قلم هو ذنوب اذا كان طويل الذنب كما يقال فرس ذنوب ... للقلم سنان فاذا كان الايمن ارفع
قيل محرف وان استويا قيل قلم مستوي السنين واشحمت القلم تركت شحمه فلم احذه فان احذت شحمه قلت بطنته تبطينا ويقال
بريت القلم بريا وما سقط منه برايه وقيل يقال للقلم نفسه براية لان العرب تجعل فعالة لكل ما نقص منه فيقولون قلامة
وقراضة ذكره ابو جعفر وقال الجوهري قوره واقتوره واقتاره بمعنى قطعه مدورا ومنه قوارة القميص والبطيخ وقال
والقطاعة بالضم ما سقط عن القطع قال ابو جعفر يقال قططت القلم اي قطعت منه والقلم مقطوط وقطيط والمقط
الذي يقط القلم عليه بفتح الميم الموضع الذي يقط من راس القلم وهو مشتق من قططت اي قطعته وقال ابن قطاي الذي قطعت
الروية بيني وبينه والقط الكتاب بالجائزة لانه يقطع ومنه ليعطي الخطوط وثانيه وقط بمعنى حسب والمداة
جمعها.

فليع

القلم

المقط

...ا دويات في العدد القليل كذا قال ابو جعفر وفي الكثير دُوِي بضم الدال ويقال بكسرها ودوي ودوايا ويقال ادويت
اذا اخذتها وقد دوي الدواة اي عملها عملا فهو مدو مثل مقو للذي يعمل القنا ويقال لمن يبيعها دواء مثل تبان للذي يبيع
والذي يحملها او يمسكها داو مثل رامح للذي يحمل الرمح واشتقاق المداد من المدد للكاتب وهي جمع مدادة يذكر ويؤنث
الفراء اسمه يحيى بن زياد الكوفي توفي سنة سبع ومائتين ان جعلت المداد مصدرا لم تثنه ولم تجمعه ويقال امددت الدواة
اذا جعلت فيها المداد فان زدت على مدادها قلت مددتها واستمددتها منها اي اخذت فان اخذت مدادها كله قلت قفوت الاناء
اذا جعلت له قفرا ... والصوف المطبوع ... بالدواة فهو ليقة مشتق من قولهم ما يليق فلان بفلان اي ما يلصق به ويقال
العقت الدواة الاقة ولقتها ليقا ولوقتها ليقا اذا الصقت مدادها واصلحت ليقة الدواة انعاما اي زدت في ليقتها وانعم الشيء
اذا زاد ومنه الحديث وان ابا بكر وعمر منهم وانعما اي زادا على ذلك ومنه سمعة المداد سحما انعما قيل للغلام اسم المداد حبر
قال ويقال للعالم حبر وحبر قال وانما ارادوا مداد حبر فحذفوا مدادا ثم جعلوا مكانه حبر كقوله تعالى واسال القرية قال الاصمعي ليس هذا بشيء
انما هو لتاثيره يقال على اسنانه حبرة اذا كثرت فيها الصفرة حتى تضرب الى السواد قال محمد بن يزيد وانا احسب انه انما سمي حبرا لانه
يحبر به الكتب قال ابو جعفر النحاس من حسن تقدير الكاتب ان لا يفرق بين المضاف والمضاف اليه في سطر وكذا عزه الله عز وجل
وكذا احد عشر لانه كاسم واحد ويستحسن المشق في الشيء والسين الا في اواخر الكلم نحو الناس واصل المشق في اللغة الخفة يقال
مشق بالرمح ومشق الرجل الرغيف اذا اكله اكلا حقيقا ثم سمي مشقا للكاتب اذا اضعف يده وهذا اختيار محدث من اجازه سا...
الكتاب المتقدمين فكانوا يكرهون المشق ... هو المستعين ... خطه ودليل على ... بما يكتبه و ... تذكره
... ان يكتب بسم الله الرحمن الرحيم ويستحسنون اذا وقع السين والشين في كلمة ان يعيد الكاتب فصلا بعده ويستحسنون في الكتابة
نحو من ان يرفع الواو من السطر الثالث فرقا بين ذلك وبين السين والشين ويستحسنون ان تكون الكاف غير مشقوقة اذا كانت
طرفا عندهم ويجيزون تعليقها اذا كانت متوسطة ولا تعلم اذا كانت طرفا ويستحبون ان تكون الالفاظ سهلة يجري عرفه بشعبة
ومما يستحسنون لابراهيم بن ... تبرقيعه الكاتبة ابان والتتبع لحواشي الكلام طمعا في نيل البلاغة فان ذلك
العي الاكبر وعليك بما سهل مع تجنبك الالفاظ السفل وكذا ما روي من صفة يحيى بن زياد الكاتب فانه قال احذر من الكلام
مقاده واسهل معاده وساقه احسن مساق فاسترجع به القلوب النافرة واستدر به الابصار الطامحة وقال الجاحظ
لم ار قوما امثل طبقة في البلاغة من الكتاب وذلك انهم التمسوا ما لم يكن متوعرا من الالفاظ وحشيا ولا ساقطا عاميا
وقال محمد بن الفضل صاحب كتاب الديباج يجب للكاتب ان يعدل بكلامه عن الغريب الحوشي والعامي السوقي والرذل
السليقي ويجانب التقعر ويجب ان يحمل نفسه في تنزيل الالفاظ وسئل اعرابي من ابلغ الناس قال اسهلهم لفظا واحسنهم
بديهة وقد سبق في فصول رد السلام رد جواب الكتاب وما يتعلق بذلك وروى ابو داود في الخراج عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب
عن ابي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده وفي نسخة عن ابيه عن جده ان
النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال له افلحت يا قديم ان مت ولم تكن اميرا ولا كاتبا ولا عريفا رواه احمد عن احمد بن عبد الملك
الحراني عن محمد بن سلمة الامرشي عن سليمان بن صالح عن جده صالح قال البخاري فيه نظر وقال ابن حبان في الثقات يخطئ
فصل قال الخلال الكراهية النظر في كتاب الرجل الا باذنه قال ابو بكر بن عسكر كنت عند ابي عبد الله وعنده الهيثم بن خارجة فذهبت
انظر في كتاب ابي عبد الله فكره ابو عبد الله ان انظر في كتابه واطلع عبد الرحمن بن مهدي في كتاب ابي عوانة ...
فاستغفر الله مرتين وقال احمد في رواية حنبل في رجل رهن مصحفا هل يقرأ فيه قال اكره ان ينتفع من الرهن بشيء
وقال في رواية عبد الله في الرجل يكون عنده مصحف رهن لا يقرأ الا باذنه وقال في رواية اسحق بن ابراهيم في الرجل ...

١٣٧

ذه المصحف يستاذنه في القراءة فيه فان اذن له قرأ فيه قال القاضي في الجامع الكبير اما منعه من القراءة
فيه مع قولنا انه يلزمه بذله اذا طلبه للقراءة فمحمول على انه كان يجد مصحفا غيره وانما يلزمه بذله عند الحاجة اليه قال
الرعاية عند مسألة رهن المصحف ولا يقرأ احد في المصحف بلا اذن ربه وقيل بلى ان لم يضر ما لم يكن طلب احدهما الرواية
ان يجب بذله وقيل يجب وقيل عند الحاجة اليه وذكر بعضهم ان فيه ما هو ظاهر في ان النظر في كتاب الغير من كتب العلم يحرم
وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من نظر في كتاب غيره بغير اذنه فانما ينظر في النار قال ابن الاثير في النهاية هذا محمول على
الكتاب الذي فيه سر وامانة يكره صاحبه ان يطلع عليه وقال وقيل هو عام في كل كتاب وقال الخطابي هو في من نظر في
كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره وذكر كتاب حاطب بن ابي بلتعة وقصته وهذا متوجه مع العلم ومع
الظن فينظر ويحرم مع الشك والقصة في الصحيحين قال في شرح مسلم فيه هتك ستر المفسد اذا كان فيه مصلحة او كان
في الستر مفسدة ولا تفوت به مصلحة فصل قال الخلال كراهية حبس الكتاب قال المروذي قلت لابي عبد الله رجل
سقطت منه ورقة فيها احاديث فوائد فاخذتها ترى ان انسخها واسمعها قال لا الا باذن صاحبها وقال يونس
ابن يزيد قال لي الزهري اياك وغلول الكتب قال حبسها عن اهلها انتهى ما ذكره الخلال وقال الطحاوي وكان
الشافعي قد طلب من محمد بن الحسن كتاب السير فلم يجبه الى الاعارة فكتب اليه قل للذي لم تر عيني من رآه مثله
حتى كان من رآه قد رأى من قبله العلم ينهى اهله ان يمنعوه اهله لعله يبذله لاهله لعله فوجه اليه به في الحال
هدية لا عارية وقال ابن الجوزي ينبغي لمن ملك كتابا ان لا يبخل باعارته لمن هو اهله وكذلك ينبغي افادة
الطالبين بالدلالة على الاشياخ وتفهيمهم المشكل فان الطلبة قليل وقد عمهم الفقر فاذا بخل عليهم بالكتاب
والافادة كان سببا لمنع العلم قال سفيان تعلموا بركة العلم ليفيد بعضكم بعضا فانكم لا تبلغون ما تؤملون
وقال وكيع اول بركة الحديث اعارة الكتب وقال ابن المبارك من بخل بالعلم ابتلي بثلاث اما يموت فيذهب علمه او ينسى
او يتبع السلطان فصل بات عند الامام احمد رجل فوضع عنده ماء قال الرجل فلم اقم بالليل ولم
استعمل الماء فلما اصبحت قال لي لم لا تستعمل الماء فاستحييت وسكت فقال سبحان الله ما سمعت
بصاحب حديث لا يقوم بالليل وجرت هذه القصة معه لرجل اخر فقال الرجل انا مسافر فقال وان كنت مسافرا حج
مسروق فما نام الا ساجدا قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ولهذا يكره اهل العلم ترك قيام الليل وان كان في اهله مساكين
وقال بشر بن الحارث ينبغي لاصحاب الحديث ان ينزلوه بمنزلة الدراهم يعملون من كل مئتين خمسة وقال
سفيان في الانجيل لا تطلبوا علم ما لم تعلموا حتى تعملوا بما قد علمتم وصح عن الحسن قال كان الرجل يسمع الباب
من ابواب العلم فيعلمه فيعمل به خير له من الدنيا وما فيها لو كانت له فوضعها في الاخرة وقال ابو جعفر احمد بن بديل
لقد رايتنا ونحن نأتي اصحاب الحديث فنسمع الاصوات فلم يأت وقال عبد الله كان ابي ساعة يصلي العشاء الاخرة ينام
نومة خفيفة ثم يقوم الى الصباح يصلي ويدعو وقال ابراهيم بن شماس كنت اعرف احمد بن حنبل وهو غلام وهو
يحيي الليل فصل قال الخلال انا الدوري سمعت ابا عبيد القاسم بن سلام يقول ان من شكر العلم
ان يجلس مع رجل فيذاكره بشيء لا يعرفه فيذكر له الحرف فاستفيد ذلك فيذكر ذلك الحرف الذي سمعت منه ذلك الرجل
فيقول ما كان عندي من هذا شيء حتى سمعت فلانا يقول فيه كذا وكذا فاذا فعلت ذلك فقد شكرت
العلم ولا توهمهم انك قلت هذا من نفسك وقال ابن الجوزي واذا روى المحدث حديثا قد عرفه
السامع فلا ينبغي ان يداخله فيه قال عطاء بن ابي رباح ان الشاب ليحدثني بحديث فاستمع له كاني

لم اسمعه ولقد سمعته قبل ان يولد ثم روى باسناده عن خالد بن صفوان قال اذا رايت محدثا يحدثك حديثا قد
سمعته او يخبر خبرا قد علمته فلا تشاركه فيه حرصا على ان يعلم من حضرك انك قد علمته فان ذلك خفة فيك وسوء ادب
وروى ابو جعفر العكبري في الادب له عن ابن وهب قال اني لاسمع الرجل الحديث قد سمعته قبل ان يجتمع ابواه
كاني لم اسمعه ثم روى ما تقدم عن عطاء ثم قال سمعت ابا الحسن ابن عبد الله جليس ابي حامد الفقيه البغدادي يقول
عن سفيان الثوري انه قال لو تراه يعجب من حديثك ولعله ادرى به وروي ما تقدم عن خالد بن صفوان وروى ذلك
ابن بطة قال ابن الجوزي ومن المشكل ان يحدث على الطالب حتى ينتهي الحديث ثم يستفهم الشيخ بادب ولطف
ولا يقطع عليه في وسط الحديث قال ومن اصحاب الحديث من يتحدث في جزء ويوهم الشيخ انه جزء واحد ومثل
هذه الافعال لا يجوز اعتمادها وروى ابن بطة عن ابراهيم بن الجنيد قال حكيم لابنه تعلم حسن الاستماع كما تعلم حسن الكلام
فان حسن الاستماع امهالك للمتكلم حتى يفضي اليك بحديثه والاقبال بالوجه والنظر وترك المشاركة له في حديث انت
تعرفه وانشد ولا تشاركه في الحديث اهله وان عرفت فرعه واصله وروى ايضا عن الهيثم بن عدي قال قالت
الحكماء الاخلاق السيئة على كل حال مغالبة الرجل على كلامه والاعتراض فيه لقطع حديثه وروي ايضا عن مجاهد قال لقمان

لابنه اياك اذا سئل غيرك ان تكون انت المجيب كانك اصبت غنيمة او ظفرت بعطية فانك ان فعلت
ذلك ازريت بالمسؤول وعنفت السائل ودللت السفهاء على سفاهة حلمك وسوء ادبك يا بني ليشتد حرصك
على الشيء الا كف والادب النافع والاخوان الصالحين وقال ابن بطة كنت عند ابي عمر الزاهد فسئل عن مسألة
فبادرت انا فاجبت السائل فالتفت الي فقال لي تعرف الفضوليات يعني انت فضولي فاخجلني وذكر ذلك ايضا
ابو حفص العكبري في الادب له فصل في طبقات القاضي ابي الحسين زهير بن ابي زهير نقل عن امامنا اشياء
منها قال قلت لاحمد ان فلانا يعني ابا يوسف رجل سعى في الاجود مثل المصانع والمساجد الا ان رجلا قال الي احد
لا لا نعرف او لي به وكره ان يبذل الرجل وجهه ونفسه لهذا وذكره ايضا الخلال وابو يوسف هو الغسولي وقال
ما سمعت بشر بن الحارث وذكر له رجل يسال الناس فقال لبشر من يقتدي به في هذا قال يا لك بن دينار فقال
له بشر ادركنا ربعا من مالك بن دينار وسمعت بشرا يقول لا تفعل ولا تطلب من صاحب دنيا حاجة دعه حتى
يكون هو الذي يطلب اليك وكان المتوكل على الله يبعث يحيى بن خاقان الى الامام احمد كثيرا ويساله عن اشياء
قال المروذي قال لي ابو عبد الله قد جاءني يحيى بن خاقان ومعه شيء فجعل يقلب ابو عبد الله فقلت قالوا الف دينار
قال هكذا فرددتها عليه فبلغ الباب ثم رجع فقال ان جاءك احد من اصحابك بشيء تقبله قلت لا قال انما اريد ان اخبر الخليفة
بهذا قلت لابي عبد الله كان عليك لو اخذتها فقسمتها فكلح في وجهه وقال اذا انا قسمتها ايش كنت اريد ان اكون

وقال

له خبره قال ابو طالب لابي عبد الله رجل جاءني ومعه دراهم فقال لي خذ هذه الدراهم فتصدق بها في جيرانك
فانه بيت فلم يزل يطلب الي فاتيت فقال لا يحل لك ولا يحل لي يعني تتبع المساكين والفقراء فكم اخذتها
اكون قد اثمت اذ رددتها قال لم لا ياتمن فيسلم من هذا قد احسنت لو اخذتها لم تسلم وروي ايضا عنه
ابدا ان لم يتعرض له كان اسلم له وروى الخلال عن ابي الدرداء قال ما احب ان معاوية بعث الي بثلاثمائة الف دينار
فاتصدق بها فقيل له او لم توجر قال ان تركتها احب الي واعوذ به من نفسي فتحبط ذلك اجري
والا اتي احب الي وقال الخلال في الاخلاق نا ابراهيم بن جعفر بن حاتم ثنا محمد بن الحسن انا الجنيد عن هرون بن سفيان
المستملي قال جئت الى احمد بن حنبل حين اراد ان يفرق الدراهم التي جاءت من المتوكل فاعطاني مائتي درهم فقلت

عني قال الحسن ههنا غيرها قلت يا ابا عبد الله ليس والله اعطي شيئا احدهما قال هانئ لابيه ما
امراة مسكينة تكون معي في داري تمرضها وتولى بشري لما كبر فاعطها منه اذا اقمت فقال الا
نعطي غيرها **فصل** قال عبد الله بن احمد لما قدم ابو زرعة نزل عند ابي فكان كثير المذاكرة له فسمعت ابي يقول يوما ما صليت
غير الفرض استأثرت بمذاكرة ابي زرعة على نوافلي وروى الخلال في اخلاق احمد ان اسحاق قال كنا عند عبد الرزاق انا واحمد
ابن حنبل قال فمضينا معه الى المصلى يوم عيد فلم يكبر عبد الرزاق ولا انا ولا احمد بن حنبل فقال لنا رايت معمرا والثوري في هذا
اليوم كبرا فقلنا نحن نرى التكبير ولكن شغلنا باي شيء نبتدئ من الكتب وقال صالح بن موسى ابو الوجيه سمعت ابا عبد الله
يقول ومن [illegible] التصحيف لا يفلت احد منه وقال الخلال ابو طالب بن حرة الاذني قال حضرت احمد بن حنبل
فقال علامة المبتدع قطيعة كل خليط لا يريد ما يريد وفي طبقات القاضي ابي الحسين سا محمد بن ابي الصقر سا هبة الله
الشيرازي سنا علي بن محمد بن بطة سا سليمان الطبراني سا عبد الله بن احمد سا ابي قال قبور اهل السنة من اهل الكبائر روضة
وقبور اهل البدع من الزهاد حفرة فساق اهل السنة اولياء الله وزهاد اهل البدع اعداء الله وقال عبد الله
ابن احمد سئل ابي لم لا تصحب الناس قال لوحشة الفراق وروى ابن بطة عن محمد بن الحنفية قال وحشة الانفراد ابقى
للعز من مؤانسة اللقاء وقال عبد الله بن جعفر سمعت احمد بن حنبل يقول وسئل عن الرجل يكتب الحديث فيكثر قال ينبغي
ان يكثر العمل به على قدر زيادته في الطلب ثم قال سبيل العلم مثل سبيل المال ان المال اذا ازداد زادت زكاته
وفي طبقات القاضي ابي الحسين سا يوسف بن محمد المهرواني سا عبد الواحد بن عبد العزيز سمعت المطيع [illegible]
خليفة على المنبر يقول في يوم عيد سمعت شيخي عبد الله البغوي يقول سمعت الامام احمد بن حنبل
يقول اذا مات اصحاب الحديث فاذا الرجل ذل وقال عبد الله سئل ابي [illegible] سفيان بن عيينة قال قال [illegible] يعني موت
الرجل من اخواني كانما يسقط عضو من اعضائي **فصل** في شيء من الاستئذان كلام يتعلق بالحوائج
والمساعدة عليها وجاء رجل الى الحسن بن سهل يستشفع به في حاجة فقضاها فاقبل يشكره فقال له الحسن بن سهل علام تشكرنا
ونحن نرى ان للجاه زكاة كما ان للمال زكاة ثم انشأ يقول فرضت علي زكاة ما ملكت يدي
وزكاة جاهي ان اعين واشفعا فاذا ملكت فجد فان لم تستطع فاجهد بوسعك كله ان تنفعا قال القاضي المعافى بن زكريا
ولله در القائل واذا امرؤ اهدى اليك صنيعة من جاهه فكانها من ماله وروى ابن ابي شيبة في مصنفه وابن ماجه
من حديث موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف عن جمهان عن ابي هريرة مرفوعا لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم
وقال بعضهم واذا [illegible] السعادة احرستك عيونها نم فالمخاوف كلهن امان واصطد بها العنقاء فهي حبائل
واقتد بها الجوزاء فهي عنان وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة
قال اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء رواه البخاري ومسلم وفي لفظ فتؤجروا رواه احمد وابو داود
اشفعوا الي لتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء وعن معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يسالني
عن الشيء فامنعه كي تشفعوا له فتؤجروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا تؤجروا رواه النسائي
عن هرون بن سعيد الايلي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه همام عن معاوية اسناد جيد
وقال ابن عبد البر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استعينوا على حوائجكم بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود وقال محمد بن [illegible]
لقتيبة بن مسلم اني اتيتك في حاجة رفعتها الى الله قبلك فان ياذن الله فيها حمدنا الله وشكرناك وان لم ياذن الله فيها
لم تقضها وعذرناك وقال يونس انزلت بالله ابراهيم مسألة ما انزلتها [illegible] بالله فان قضاها حمدنا الله وشكرناه

هو

يعذر لها والامر الناهي اذا الى الله شيء حاجة صاحبه عن الامير العريض القدر ونهاه وقال ابو العتاهية
خير المذاهب في الحاجات انجحها واضيق الامر ادناه الى الفرج وكتب سوار بن عبد الله بن سوار القاضي الى محمد بن طاهر [illegible]
لنا حاجة والعذر فيها مقدم خفيف ومعناها عظيم الاجر فان تقضها فالحمد لله ربنا وان تكن الاخرى ففي اوسع العذر
على ان الرحمن معط ومانع وللرزق اسباب الى قدر تجري فجاءه محمد بن طاهر فلما تحقق [illegible] موجبا لقضائها
سريعا اليها لا يخاطبني فكر شكور بما قد فعل علينا بمثلنا وان لم يكن فيها [illegible] شكره مهنا قليل للذي قد رأيته
لحمده لا من لديه ولا ذخر وقال جعفر بن محمد حاجة الرجل الى اخيه فتنة له ان اعطاه شكر ما لم يعطه وان منعه ذم ما لم يمنعه
وقال خالد بن صفوان لا تطلبوا الحوائج عند غير اهلها ولا تطلبوها في غير حينها ولا تطلبوا ما لا تستحقون منها فان من
طلب ما لا يستحق استوجب الحرمان وقال رجل للعباس بن محمد ولعبد الله بن العباس اتيتك في حاجة صغيرة قال فاطلب
لها رجلا صغيرا وقيل لآخر اتيتك في حاجة صغيرة قال اذكرها عندي يقوم يصغرها الحاجات [illegible] كان يقال
لا تستعن ولا تستعن على رجل لك اليه حاجة وقال بعضهم اصل العبادة ان لا تسأل سوى الله حاجة فكل
احد غني الله عوض من كل احد وليس لاحد من الله عوض باحد وقال ابو الاسود اذا طلبت الى كريم حاجة فلقاؤه يكفيك والتسليم
واذا طلبت الى لئيم حاجة فالح في رفق وانت مديم وقال [illegible] لا تطلبن الى لئيم حاجة واقعد فانك قائما كالقاعد
يا خادع البخلاء عن اموالهم هيهات تضرب في حديد بارد وقال ابو العتاهية اقض الحوائج ما استطعت وكن لهم اخيك فارج
فلخير ايام الفتى يوم قضى فيه الحوائج وقال بعضهم قالوا من صبر على حاجة ظفر بها ومن ادمن قرع الباب يوشك ان يفتح له وقال علي
بن ابي طالب رضي الله عنه اصبر على مضض الادلاج في السحر وفي الرواح الى الحاجات والبكر لا تضجرن ولا يعجزك مطلبها فالنجح يتلف بين العجز والضجر
اني رايت وفي الايام تجربة للصبر عاقبة محمودة الاثر وقل من جد في امر يطالبه واستشعر الصبر الا فاز بالظفر
وقال سفيان الالحاح لا يفلح ولا يجلد الا على الله عز وجل وقال مورق العجلي ما تربى حاجة عشرين سنة ما انقطعت ولا ايست منها
وقال ابو العتاهية في الناس من تسهل المطالب احيانا عليه وربما صعبت وكم لذي حاجة يعذر تركها كم من يد لا تنالها طلبت
من لا يبيعك [illegible] معتذرا [illegible] ناقة على الدنيا بما رحبت وقال بعضهم استعينوا على نجاح الحوائج بالتحمل فذلك انجح لكم وقال اخر
من لم يكن [illegible] على الصديق لقاؤه واخو الحوائج وجهه مملول وكتب ابو العتاهية الى بعض اصحابه يعاتبه فقال
لئن عدت بعد اليوم اني لظالم سا صرف نفسي حين تبغي المكارم متى ينجح الغادي اليك بحاجة ونصفك محجوب ونصفك نائم
وسئل بعض الحكماء حاجة فامتنع فعوتب في ذلك فقال [illegible] وقال [illegible] العجم
من قال لا في حاجة مطلوبة فما ظلم وانما الظالم من يترك بعد نعم وقال اخر لا تبعدن نعم فاحشة فبلاء قد ان تحقق النعم
فاذا قلت نعم فاصبر لها بنجاز الوعد ان الخلف ذم **فصل** فيما يتعلق بهذا [illegible] والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في الانكار على ولاة الامور وفي ترجمة عبد الله بن عثمان عبدان شيخ البخاري روايته قال ما سالني
احد حاجة الا قمت له بنفسي فان تم والا قمت له بمالي فان تم والا استعنت له بالاخوان فان تم والا استعنت له
بالسلطان وينبغي ان لا يندم من رد شفاعته ولا يتاذى على من لم يقبلها وليفتح باب المعاذير وسيد الخلائق
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعظم حقا واولى بكل مؤمن بنفسه باجماع العلماء وقد روى البخاري عن عكرمة عن ابن عباس
قال كان زوج بريرة عبدا يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي
صلى الله عليه وسلم للعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعتيه فانه ابو ولدك قالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت فلا حاجة لي فيه والكلام [illegible]

مروره شفقا عليهم وعدم قبولها منه فاعرفوه جدا كما هو معلوم من احوالهم والله اعلم قال ابن الجوزي كان
قد عاهد الله ان لا يسأل احدا كتابا بشفاعة الا فعل فجاءه رجل فاخبره ان ابنه قد اسر ببلاد الروم وسأله
ان يكتب الى ملك الروم في اطلاقه فقال له ويحك ومن اين يعرفني واذا سال عني قيل هو مسلم فكيف يقضي حقي
فقال له اذكر العهد مع الله تعالى فكتب الى ملك الروم فلما قرأ الكتاب قال من هذا الذي قد شفع الينا قيل هذا رجل
قد عاهد الله ان لا يسأل كتابا بالشفاعة الا كتبه الى من كان فقال ملك الروم هذا حقيق بالاسعاف اطلقوا
اسيره واكتبوا جواب كتابه وقولوا له اكتب بكل حاجة لك فانا نشفعك فيها وباقي الكلام في الكرم والجود
وقال الامام احمد ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لله اقواما اختصهم بالنعم لمنافع العباد ما بذلوها فاذا منعوها نزعها منهم وحولها الى غيرهم ذكره في ترجمة
ابن الاخضر وغيره روى عن احمد في ترجمة احمد بن محمد بن نصر اللباد ابي نصير رواه عن احمد فصل قال ابو بكر
محمد بن عبيد الله المذكور عن احمد اذا سألتم الله حاجة فقولوا في عافية قال سليمان المقري قلت لاحمد بن حنبل يا ابا عبد الله
ايش تقول في رجل ليس عنده شيء وله قرابة وله ولية تراه يستقرض ويهدي لهم قال نعم رواه الخلال فصل
قال القاضي ابو الحسين في ترجمة ابي الفضل عبد الرحمن المتطبب وقال ابو العباس ثنا محمد بن احمد بن الصلت سمعت
عبد الرحمن المتطبب يعني يطبب السنة يقول دخلت على احمد بن حنبل اعوده فقلت كيف تجدك فقال انا بعين الله
ثم دخلت على بشر بن الحارث فقلت كيف تجدك قال احمد الله اليك اجد كذا اجد كذا فقلت اما تخشى
ان يكون هذا شكوى فقال ثنا المعافى بن عمران عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة والاسود قالا سمعنا
عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الشكر قبل الشكوى فليس بشاك ودخلت على احمد
ابن حنبل فحدثته فكان بعد ذا اذا سألته قال احمد الله اليك اجد كذا اجد كذا وقال الخلال حدثنا عبد الرحمن هذا كان يانس به
احمد وبشر بن الحارث ويختلف اليهما واظن ان ابا الحسين نقل هذا من كتاب الخلال وهذا الخبر [illegible]
وقال الشيخ مجد الدين في شرح الهداية ولا باس ان يخبر بما يجده من الم ووجع لغرض صحيح لا لقصد شكوى
واحتج احمد بقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة لما قالت وارأساه قال بل انا وارأساه واحتج ابن المبارك بقول
ابن مسعود للنبي صلى الله عليه وسلم انك لتوعك وعكا شديدا فقال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم
متفق عليه وقال ابن عقيل في الفنون قوله تعالى لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا يدل على جواز الاستراحة
الى نوع الشكوى عند مس البلوى ونظيره يا اسفى على يوسف مسني الضر ما زالت الكلمة حين تعاودني
انتهى كلام ابن عقيل وقال رجل للامام احمد كيف تجدك يا ابا عبد الله قال بخير في عافية فقال له حممت البارحة
قال اذا قلت انا في عافية فحسبك لا تخرجني الى ما اكره قال ابن الجوزي اذا كانت المصيبة مما يمكن كتمانها
فكتمانها من اعمال الله الخفية وقال ابن الجوزي في موضع شكوى المريض مخرجة من التوكل وقد كانوا يكرهون
انين المريض لانه يترجم عن الشكوى وذكر هذا النص عن احمد وقالوا واما وصف المريض للطبيب
ما يجده فانه لا يضره انتهى كلامه وقال عبد الله بن احمد قال بشر بن الحارث قلت للامام احمد يا ابا عبد الله انين
المريض شكوى قال ارجو ان لا يكون شكوى ولكنه اشتكاء الى الله وذكر غير واحد في انين المريض روايتين
ورواية الكراهة عن طاوس وذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية ما ذكره غيره من ان الصبر واجب قال
والصبر الجميل صبر بغير شكوى الى المخلوق ثم حكى عن احمد ترك الانين لما حكي له عن طاوس كراهة

قالوا

قالوا وانما الشكوى المنافية للصبر الجميل وقال ابن الجوزي في قوله تعالى يا اسفى على يوسف فان قيل هذا
الشكوى فاين الصبر فالجواب من وجهين احدهما انه شكى الى الله لا اليه والثاني انه اراد به الدعاء فالمعنى
ارحم اسفي على يوسف وقال ابن الانباري وتحمل ... وتفوت النفوس من المكروه والبلا الا عجب ولا لوم
اذا لم تنطق به اللسان بكلام محرم ولم يشك من ربه فلما كان قوله يا اسفى شاكيا الى ربه كان غير ملوم
فصل قال ابن عقيل في الفنون النعم اضياف وقراها الشكر والبلايا اضياف وقراها الصبر فاجتهد ان ترحل
الاضياف شاكرة حسن القرى شاهدة بما تسمع وترى من حسن ظنك به انه يبلغ من لطفه ان وصل اليه
اذا كربت فقال ولا تقل لها ارحلي فاذا اخرت عنه رحمها انه لا يعنف لان افعاله تاكل اقواله وقال
الشيخ تقي الدين من تمام نعمة الله على عباده المؤمنين ان ينزل بهم من الشدة والضر ما يلجئهم الى توحيده فيدعونه مخلصين
له الدين ويرجونه لا يرجون احدا سواه فتتعلق قلوبهم به لا بغيره فيحصل لهم من التوكل عليه والانابة اليه
وحلاوة الايمان وذوق طعمه والبراءة من الشرك ما هو اعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف او الجدب او الفقر وما
يحصل لاهل التوحيد المخلصين لله الدين فاعظم من ان يعبر عنه مقال ولكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر ايمانه
ولهذا قيل يا ابن ادم لقد بورك لك في حاجة اكثرت فيها من قرع باب سيدك وقال بعض الشيوخ انه ليكون لي الى الله
حاجة فادعوه فيفتح لي من لذيذ معرفته وحلاوة مناجاته ما لا احب معه ان يعجل قضاء حاجتي خشية ان تنصرف عني
ذلك لان النفس لا تريد الا حظها وقد قال صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد
نبيا وقال الخ وجد طعم الايمان فوجد المؤمن حلاوة الايمان في قلبه وذوق طعمه امر يعرفه من حصل له هذا الوجد
وهذا الذوق فالذي يحصل لاهل الايمان عند تجريد التوحيد بجذب قلوبهم الى الله وحده واقبالهم عليه دون ما سواه
بحيث يكونون حنفاء له مخلصين له الدين الى ان قال وهذا هو حقيقة الاسلام الذي بعث به الرسل وانزل به
الكتب وهو قطب القرآن الذي يدور عليه رحاه والله اعلم فصل قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا الآية الى غير ذلك من الآيات
وصح عنه عليه السلام الامر بالصبر في احاديث منها ما رواه مسلم وغيره من حديث ام سلمة ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول
انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا اجره الله في مصيبته واخلف له خيرا منها
وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر وجزم في نوع من
المستوعب وغيره بتقديره هو خيرا قال عليه السلام واعلم ان النصر مع الصبر وان مع العسر يسرا فاذا علم العبد انه وما
يملكه لله سبحانه حقيقة لانه اوجده وتعبده وصاحبه ويحفظه في حال وجوده ولا يتصرف فيه العبد الا بما ساغ
له وانه يرجع الى الله ولا بد فردا كما قال ويأتينا فردا وقوله ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وان
ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه كما قال عليه السلام وكما قال تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض
ولا في انفسكم الا في كتاب الآية وان الله لو شاء جعل مصيبته اعظم مما هي وانه ادخر له عليها اعظم من فوات
مصيبته وان المصيبة لا تختص به فيتأسى باهل المصائب ومصيبة بعضهم اعظم وان سرور الدنيا مع قلته
وانقطاعه منغص وقد روي عن ابن مسعود قال لكل فرحة ترحة وما ملئ بيت فرحا الا ملئ ترحا وقال ابن
سيرين ما كان ضحك قط الا كان بعده بكاء وقد شاهد الناس من تغير الدنيا باهلها ما يكره العجائب
وقالت هند بنت النعمان بن المنذر لقد رأيتنا ونحن من اعز الناس واشدهم ملكا ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا

من اعقل الناس وانه حق على الله ان لا يملأ دارا حبرة الا ملأها عبرة وبكت اختها حرقة بنت النعمان
ما وهي في عزها فقيل ما يبكيك لعل احدا اذاك قالت لا ولكن رايت غضارة في اهلي وقل ما امتلات
دار سرورا الا امتلات حزنا والغضارة طيب العيش تقول بنو فلان مغضورون وقد غضرهم الله وانهم
في غضارة من العيش وفي غضراء العيش اي في خصب وخير وقال الاصمعي لا يقال اباد الله خضراءهم ولكن اباد الله غضراءهم
اي هلكهم خيرهم وغضارتهم وقالت حرقة ايضا ما نحن فيه اليوم خير مما نحن فيه بالامس انا نجد في الكتاب انه ليس من اهل
بيت يعيشون في حبرة الا سيعقبون بعدها عبرة وان الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه الا بطن لهم بيوم
يكرهونه ثم قالت ٭ وبينا نسوس الناس والامر امرنا ٭ اذا نحن فيهم سوقة نتنصف ٭ فاف لدنيا لا يدوم نعيمها ٭ تقلب تارات بنا وتصرف ٭
تنصف اي نخدم وعلم العبد ان الجزع لا يرد المصيبة بل هو مرض يزيدها وانه يسر عدوه ويسيء محبه وان فوات ثوابها
بالجزع اعظم منها ومن بيت الحمد الذي بني له في الجنة على حمده واسترجاعه وفي البخاري عن ابي هريرة مرفوعا
يقول الله تعالى ما لعبدي المومن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة وفي الترمذي وقال غريب
عن جابر مرفوعا يود ناس يوم القيامة ان جلودهم كانت تقرض بالمقاريض في الدنيا لما يرون من ثواب اهل البلاء
وفي الصحيحين عن ابي هريرة مرفوعا ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى
الشوكة يشاكها الا كفر الله من خطاياه وعن سعد بن ابي وقاص قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء
ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل من الناس يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان في دينه صلابة زيد في بلائه وان كان
في دينه رقة خفف عنه وما يزال البلاء بالمومن والمومنة في جسده وفي ماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة صححهما
الترمذي ورواه النسائي وابن ماجه واحمد وروى البخاري عن ابي هريرة مرفوعا من يرد الله به خيرا يصب منه
وعن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجبا لامر المومن ان امره كله له خير ان اصابته سراء شكر كان
خيرا له وان اصابته ضراء صبر كان خيرا له وليس ذلك لاحد الا للمومن رواه مسلم ولاحمد عن انس مرفوعا
عجبت للمومن ان الله لم يقض له قضاء الا كان خيرا له وعن ابي سعيد مرفوعا اشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون
ان كان احدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح احدكم بالرخاء مختصر من ابن ماجه وعن شداد مرفوعا يقول الله تعالى اذا ابتليت
عبدا من عبادي مومنا فحمدني على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه كيوم ولدته امه من الخطايا رواه احمد وعن
محمد بن اسحاق عن رجل من اهل الشام يقال له منظور عن عمه عامر مرفوعا ان المومن اذا اصابه سقم ثم اعفاه الله منه
كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل وان المنافق اذا مرض ثم اعفي كان كالبعير عقله اهله
ثم ارسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه رواه ابو داود ولمسلم من حديث عائشة ما من مسلم يشاك شوكة
فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وكم كفران فاتت حتى عصى بذلك لانه اسخط ربه
وفوات لذة عاقبة الصبر واحتسابه اعظم مما اصيب به ولو تم وعلم ان في الله خلفا من كل فائت
انخلع منه وقد روى الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي سمعوا قائلا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة
وخلفا من كل هالك ودركا من كل ما فات فبالله فثقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب
وعلم العبد ان حظه من المصيبة ما يحدثه من خير وشر وعن محمود بن لبيد مرفوعا ان الله
اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط اسناده جيد وهو اسناد حديث اذا احب
الله عبدا حماه الدنيا ولذلك اسناد اخر قال البخاري وغيره لمحمود صحبة وقال ابو حاتم وغيره
لا صحبة

صحبة له رواه الترمذي واحمد وزاد ومن جزع فله الجزع وعن انس مرفوعا ان عظم الجزاء مع عظم البلاء
وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وعنه ايضا اذا اراد الله بعبده
خيرا عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد بعبده الشر امسك عنه حتى يوافي به يوم القيامة رواهما الترمذي
وقال حسن غريب وروى ابن ماجه الاول وروى احمد الثاني من حديث عبد الله بن مغفل وعلم ان اجر
الصبر وهو خير مثاب وفي الصحيحين حديث انس انما الصبر عند الصدمة الاولى وقال الاشعث بن قيس انك
ان صبرت ايمانا واحتسابا والا سلوت سلو البهائم وعلم ان الذي ابتلاه احكم الحاكمين وارحم الراحمين
ليمتحن صبره ويسمع تضرعه ونحوه فقد قال الله تعالى ولقد اخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون
وقال تعالى واخذناهم بالعذاب لعلهم يرجعون قال الشيخ عبد القادر يا بني ان المصيبة ما جاءت لتهلكك
وانما جاءت لتمتحن صبرك وايمانك يا بني القدر سبع والسبع لا ياكل الميتة فالمصيبة كير العبد اما ان يخرج ذهبا
او فضة خبثا كما قيل ٭ سبكناه ونحسبه لجينا ٭ فابدى الكير عن خبث الحديد ٭ اللجين الفضة
جاء مصغرا مثل الثريا وكميت وعلم انه لولا المصائب لبطر وبغى وطغى فحميته منها من ذلك وتطهيره مما فيه
فسبحان من يرحم ببلائه ويبتلي بنعمائه كما قيل ٭ قد ينعم الله بالبلوى وان عظمت ٭ ويبتلي الله بعض القوم بالنعم ٭
وعلم ان مرارة الدنيا حلاوة الاخرة والعكس بالعكس ولهذا قال عليه السلام الدنيا سجن المومن وجنة الكافر وقال
حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات ومعلوم ان العاقل من احتمل مرارة ساعة لحلاوة الابد
وذل ساعة لعز الابد هذا من لطف الله به حتى نظر في العواقب والغايات والناس الا من عصم الله اثروا العاجل
لما هذبه ~~ضعف الايمان~~ وضعف الايمان وعلم انه يحب ربه والمحب يوافق المحبوب وانه ان اسخطه فهو كاذب
في محبته ولهذا كان عمران بن حصين يقول في مرضه احبه الي احبه اليه وكذا ابو العالية وقال ابو الدرداء اذا قضى
قضاء احب ان يرضى به وعلم ان مراتب الكمال منوطة بالصبر والعكس بالعكس واقل الاحوال ان لا يتهم ربه
في قضائه له كما روى احمد عن ابي امية سمعت عبادة بن الصامت يقول ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا نبي الله اي العمل افضل قال الايمان بالله وتصديق به وجهاد في سبيله قال اريد اهون من ذلك يا رسول الله قال
السماحة والصبر قال اريد اهون من ذلك يا رسول الله قال لا تتهم الله في شيء قضى لك ابن لهيعة فيه كلام
مشهور وعن محمد بن خالد السلمي عن ابيه عن جده مرفوعا ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها
ابتلاه الله في جسده او في ماله او في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله رواه احمد
وابو داود وعن شيخ من بني مرة عن بلال بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى مرفوعا لا يصيب المومن نكبة فما فوقها
او دونها الا بذنب وما يعفو الله عنه اكثر رواه الترمذي وقال غريب فاذا علم العبد هذه الامور ونظر فيها
وتاملها صبر واحتسب وحصل له من خير الدنيا والاخرة ما لا يعلمه الا الله والناس فيها متفاوتون كغيره من الامور
وسياتي اخر فصول التداوي فصل في داء العشق له مناسبة وتعلق بهذا والله اعلم ولابي عبد الله محمد بن احمد
الظاهري لنفسه ٭ يقولون لي في الصبر روح وراحة ٭ ولا عهد لي بالصبر مذ خلق الحب ٭ ولا شك ان الصبر كالمر طعمه
٭ وان سبيل الصبر ممتنع صعب ٭ وقد قال ابو الفرج بن الجوزي في كتاب السر المصون اعلم ان من طلب افعاله من حيث
العقل المجرد فقلما يجد معترضا وهذه حالة قد شملت خلقا كثيرا من العلماء والجهال اولهم ابليس فانه نظر بمجرد
عقله فقال كيف تفضل الطين على جوهر النار وفي ضمن اعتراضه ان حكمتك خطأ وان رايي صواب

١٤١

لعنت انا ابليس كنت اقول له حدثنا عن خصامك هذا الذي رمقت به ان النار على الطين هو وهبه لك
حصل لك من غير موهبة فالذي سعول وهبه لي فاما الفهم الذي لا اتركه حكمته فترى
ـة الصواب ويرى هو الخطا ويتبع ابليس في تعفيله واعتراضه خلق كثير مثل ابن الراوندي والمعري ومن نحوه
ذا كان لا يخطي لم رزقت عاقله ورزقت مجنونا ورزقت احمقا فلا ذنب يا رب السماء على امرؤ رأى منك ما لا يشتهي فتزندقا
وقال ابو علي بن مقلة يقول يا رب تخلق اقمار ليل واغصان بان وكثبان رمل وتبدع في كل طرف بسحر
وفي كل قد رشيق بشكل وتنهى عبادك ان يعشقوا فيا حاكم العدل ذا حكم عدل وقال ابو طالب المكي
نعق الناس على المخلوق احزن الخالق قال ابن الجوزي دخلت على صدقة بن الحسين الحداد وكان فقيها غير انه كان
كثير الاعتراض وكان عليه جرب فقال هذا ينبغي ان يكون على جمل لا علي وكانت تتفقده بعض الاكابر ما كول
فيقول بعث لي هذا على الكبر وقت لا اقدر على اكله وكان رجل يصحبني قد قارب ثمانين سنة كثير الصلاة
والصوم فمرض واشتد به المرض فقال لي ان كان يريد ان اموت فيميتني فاما هذا التعذيب فما له معنى
والله لو اعطاني الفردوس كان مكفورا ورأيت آخر يتزيا بالعلم اذا ضاق عليه رزقه يقول ايش هذا
التدبير وعلى هذا كثير من العوام اذا ضاقت ارزاقهم اعترضوا وربما قالوا ما نريد نصلي واذا رأوا رجلا
صالحا يؤذى قالوا انما يستحق هذا القدر وكان قد جرى في زماننا تسلط من الظلمة فقال بعض
من يتزيا بالدين هذا حكم بارد وما فهم ذلك المحروم ان الله يملي للظالم وفي الحديث من يعمل اسوا [illegible]
في خلوه الا الحيات والعقارب وما علم ان ذلك اكثر في العقوبة المالك ويلغني عن بعض من يتزيا بالعلم انه قال
اشتهيت ان يجعلني وزيرا فادبر وهذا امر قد شاع فلهذا امددت النفس فيه واعلم ان المعترض
قد ارتفع ان يكون شريكا وعلا على الخالق بالتحكم عليه وهؤلاء كلهم كفرة لانهم رأوا حكمة الخالق قاصرة
واذا كان توقف القلب عن الرضا بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم يخرج عن الايمان قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم الآية فكيف يصح الايمان مع الاعتراض على الله تعالى وكان في زمن ابن عقيل رجل رأى نعمة
على غاية من السعة فقال وارحمتي لك واقلة حيلتي في اقامة التاويل لمعذبك فقال له ابن عقيل ان لم تقدر
على حمل هذا الامر لاجل رقتك لحيواناتك ومناسبتك لجنسه فعندنا عذر يوهن تحكم الصانع وحكمته توجب عليك
التأويل فان لم تجد استطرحت لناظر العقل حيث خانك العقل عن معرفة الحكمة في ذلك واعلم ان رضى العقل
بافعال الحق تعالى سبحانه اولى العبادات واشق هذا اصعبها ثم ذكر كلام ابن عقيل وفيه وقد نبهنا على
العجز عن ملاحظة العواقب فقال تعالى وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى
ان تحبوا شيئا وهو شر لكم ففي عقولنا قوة التسليم وليس فيها قدرة الاعتراض [illegible]
وقد يدعو الانسان فلا يجاب فيتذمر وهو يدعي الطاعة فيتوقف فالعجب ممن يعتقد ان يتقصوا الموالي اقتضاء
العزيم ولا يتقصون انفسهم بحقوق المولى قال ابن الجوزي ومن تامل دقائق حكمته ومحاسن صنائعه ازعجه
حبه الى الهيام [illegible] فان المعاني المستحسنة تحت اكرام الصور ولهذا احببنا ابا بكر وعمر وعثمان وعليا رضي الله
عنهم لمعانيهم لا لصورهم فكيف لا تقع المحبة المختصة بالكامل المنزه عن نقص حولا اسفا للغافلين عنه
دواهي لمن هلك به وقال ابن الجوزي قبل ذلك من نظر الى افعاله بمجرد العقل انكرها وما هو علم انه مالك
حكيم وان حكمته قد تخفى سلم لما لم يعلم علته بافعاله مسلما الى حكمته وقد قال بعض الحكماء لم يتحرر
سلم لمالكه

يعقله من عقله هلك بعقله وهذا كلام في غاية الحسن فانا اذا قلنا للعقل هو حكيم قال الاشارة في ذلك اني
قد رأيت عجائب افعاله المحكمة فعلمت انه حكيم فاذا رأيت ما يضاد ما ظاهره ينافي الحكمة نسبت العجز
ولو لم يكن ذلك الا ان المراد تسليم العقول لما ينافيها وذلك عبادة العقل وصار هذا كما خفي عن موسى
حكمة فعل الخضر وقد يخفى على العامي حكمة ما يفعله الملك فقد قال المتنبي يدق عن الافكار ما انت فاعل
وقال ابن عقيل في الفنون الواحد من العوام اذا رأى مراكب مقلدة بالذهب والفضة ودارا مشيدة مملوءة
بالخدم والزينة قال انظر الى ما اعطاهم مع سوء افعالهم ولا يزال يلعنهم ويذم معطيهم ويشنع حتى يقول
فلان يصلي الجماعات والجمع ولا يؤذي الذر ولا يأخذ ما ليس له ويؤدي الزكاة اذا كان له
مال ويحج ويجاهد ولا ينال خلة بقلة ويظهر الاعجاب كانه ينطق عن تخاليه انه لو كانت الشرائع حقا لكان
الامر بخلاف ما ترى وكان الصالح غنيا والفاسق فقيرا فذاك الا انه لخط ان الله اعطاهم اموال الايتام والوقوف
بان ياكل الربا ويفسد العقود وهذا [illegible] فتيات ويجوز ويسخط في غير موضعه فان الله كما اعطاه بالتهي
لنهي وحرمان اخذ المال الحرام واكله بغير حق فلو كان متضعف العقل له تدبير هذا التاديب حلو بالتمني
والوعيد حقا والشبان ملعونين هذا الكفر وهذا يزكي النهي ومن الفساد في هذا الاعتقاد انه
لا يبقي في العقل نعمة الى دلالة تامة على شريعة او حكم فان ينبوع الثقة ومصدرها انما هو من قبل انه
سبحانه لا يؤيد غير الصادق ولا يلبس الحق بالباطل فاذا لم تستقر هذه القاعدة فلا ثقة وقال ايضا
اذا تامل المتدبر افعال الخلق في مقابلة انعام الحق استكثر لهم نسم الهواء واستقل لهم من الله اكثر البلاء اذا رأى
هذه الدار المزخرفة بانواع الزخارف المعدة لجميع التعاريف واصطباغا واشربة وادوية واقواتا
وادامها وفاكهة الى غير ذلك من العقاقير ثم ازجى السحاب بالغيوث في زمن الحاجات ثم تطيب الامزجة
واحيا النبات وخلق هذه الابنية على احسن اتقان وتسخير الرياح لنسيم المعد للانفاس الى غير
ذلك من النعم ثم نعمة العقل والذهن ثم سائر الآيات الدالة على الصانع ثم انزل الكتب التي تحث على الطاعات
وتردع عن المخالفة ثم تلطف بالملك واباحة الشرك مع الاكراه وامر بالجمعة وقضاء بعده في ساعة السحر
بنفس ما يمنعهم من السعي في انواع العبادات وعفو الكل ما هو انه وارتكبوا كلهم وتحصوا استحقوا الحرمة
كتابه فانا استقل لهم كل محنة [illegible] لانتم الرحلة حتى العبد حتى يكون في مقام احتمال احواله واشيائه
اخلاقه واقراحه وتسلط اعدائه بيتوت المتلقي والمتوقي فتلقى النعم بالشكر لا بالبطر وتمامنا
في تحريك الرعن وعند المصائب مستسلما ناظرا الى المبتلي بعين الكمال وعند نشاط الغضب متلقيا
المحكم للحلم وعند الشهوات مستحضر الوعد والوعيد فبمثل هذه الجواهر الرجال في هذه المعادن ثم الطهارة
بابتلائه ليعطي عليها جزيل ثوابه ويجعلها حجة على بقية عباده ومن قال زنوا الكلم من المبادي ما دون
وفي الثواني ما قد هذب في الوسط عند محاويج لو حبس عنكم نسيم الهواء لاحسستم جيفا ولو ملك منكم البعوضة
فضلا عن السباع لاكلتكم كونوا معترفين لا عارفين وقال لا عندك ذخاير وواليه ما بد لا تقنعها
في الترهات ودموع ووجا ونفوس بائسة لا تجري الدموع الا على ما فات ونفوت ولا ترق الدماء الا على محاجة
الاعداء وعلاء كلمتنا وانفاقه يسر الادخار فنحن متى لا تكتنز لصعدا الا لسوق اليها والتاسع علينا كم
تخلع عليكم خلعة نفيسة تبتذلها في الاقذار وتخلعها في خدمة الاغيار اشتغلت بالحمد

١٤٢

الاطفال بالمعب فانتك اوقات لا تتلافى الى ان قال كسرنا عليك لعبة مثل ان تسلبك ولد
اه اخذت تظيع الدموع وتخرق الجيوب والاشتغال اوقات فانت اما رايت للمذاكرين هذا نوع هلكت
بهلكته وهذا القول زينت فطرتي زاهد فيها حبة تفرخانية فيما عاهدت وصاحب
شرع يقيم لها التاويل ويقول العلات قبلت وذلك مصر على التشفي من النفس المخالفة للحق اثاره سلط
هذه البلاوي ليظهر هذه الجواهر في الصبر عليه والعبرة ترى لو دام الخليل والذبيح في كتم العزم كان وجد حدثه
الجان قال مقدار الولد كالشاة المعدة للذبح انحل واهذا الجوهر الذي اظهره الامتحان ملائكة الرحمن قالوا اتجعل فيها
من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك اين التسبيح من عزم الذابح وبذل الذبيح لقد تركت
هذه المكارم رؤس الملائكة نناسية تخاطبهم بهاه من اربعين ونصف دينار من عشرين وتعجب من قدر تعلم
يحنقي ان السيادة رجل ابحر الحدي فاملكه فتاخر الاخرة دان هذا خلاف العقل والشرع انتهى كلامه
قال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة وقال وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت
ايديكم ويعفو عن كثير وقيل لابي سليمان الداراني ما بال العقلاء ازالوا اللوم عمن اساءهم قال لانهم علموا ان الله
انما ابتلاهم بذنوبهم وقرئ هذه الاية ولابن ماجة والترمذي من حديث انس كل بني آدم خطاء وخير الخطائين
التوابون وله من حديث ابن عباس مرفوعا ما من الناس احد الا وقد اخطا او هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا
وللترمذي وقال حسن صحيح عن ابن عباس الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان تغفر اللهم تغفر جما واي عبد لك لا الما **فصل** تستحب عيادة المريض قال بعض
الاصحاب وتكره وسط النهار نص عليه وقال الاثرم قيل لابي عبد الله فلان مريض وكان عند ارتفاع النهار في
الصيف فقال ليس هذا وقت عيادة قال القاضي وظاهر هذا كراهة العيادة في ذلك الوقت
انتهى كلامه الاصحاب ولم ولو قيل يستحب العيادة بكرة او عشية لما فيه من تكثير صلاة الملائكة فقال المروذي
عدت مع ابي عبد الله مريضا بالليل وكان في شهر رمضان ثم قال لي في شهر رمضان تعاد بالليل وروى ابو داود
عن سهل بن بكار عن ابي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ام العلاء عمة حزام بن حكيم الانصاري قالت عادني رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا مريضة فقال ابشري يا ام العلاء فان مرض المسلم يذهب الله به خطاياه كما تذهب
النار خبث الحديد حديث حسن وانشدوا منثرهم الله مرض الحبيب فعدته فمرضت من حذري عليه
فاتى الحبيب يعودني فشفيت من نظري اليه **فصل** قال الحسن بن عبد الوهاب الوراق رايت ابي اذا وقعت
منه مقطعة فاكثر لا يأخذها ولا يامر احدا ان يأخذها فقلت له يوما يا ابت الساعة سقطت منك
هذه القطعة فلم لا تأخذها فقال رايتها ولكن لا اعود نفسي ان اخذ شيئا من الارض كان لي او لغيري وهذا راي
من عبد الوهاب والاولى اخذ ما لا يجب التقاطه لانه من حصول المنفعة له ولغيره من غير ضرر وكذا اخذها
وقع من بيته من تركه لما فيه من اضاعة المال **فصل** قال علي بن المديني قال لي احمد بن حنبل اني لاحب
ان اصحبك الى مكة فانه يمنعني من ذلك الا اني اخاف ان املك او تملني فلما ودعته قلت يا ابا عبد الله
توصيني قال نعم الزم التقوى قلبك واجعل الاخرة امامك وروي بخلاف الى الادب من محنة قال قلت للحسن
اني اريد ان احج الى مكة قال فلا تصحب رجلا يكرم عليك فيقطع الذي بينك وبينه ومن جواهر قال قلت
لصديق لي من قريش فقال لا واضعفه الراي فانظر الى بن ابي من راست مقال الودع المودة على حاله

قال الفضل بن القرشي يعقله وعن طاوس انه اقام على صاحب له مريض حتى فاته الحج وقال المروذي
ابا عبد الله يقول كنت رافقت يحيى ونحن بالكوفة فمرض فتركت سماعي ورجعت معه الى بغداد قال فما
يحيى يشكر لي ذلك **فصل** قال ابن منصور سالت ابا عبد الله عن حسن الخلق قال ان لا تغضب ولا تحقد قال
المعاملة بين الناس في الشرى والبيع فلم يرد لنا قال اسحاق بن راهويه هو بسط الوجه وان لا تغضب ونحو ذلك
ذكره الخلال وروى البيهقي في مناقب الامام احمد عن اسحاق بن راهويه انه سال الامام احمد عن حسن الخلق
فقال هو ان تحتمل من الناس ما يكون اليه وروى الخلال عن سلام بن ابي مطيع في تفسير حسن الخلق فانشد الست
تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله ورضي الفضيل انه قال لم ساء خلقه ساء دينه
وحسبه ومروته وقال ابن المبارك مهما سالته احدهم رجل ظاهر وتقدير على وقوع في عند السلطان عن علم
عند السلطان قال الابدان اشغل فيه ان قريش قلت يسرفني في الليل والمراة ادس اليهم يوقفه على كرقد
قال ان وقع في شي فعند رده ان تستغفر له فانه يستغفر من كلامه وروي عن واحد واسناده ضعيف
عن ابي هريرة مرفوعا انكم لن تسعوا الناس باموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق وروى ابو جعفر
العكبري في الادب له باسناده عن عائشة مرفوعا انكم لن تسعوا الناس باموالكم فليسعهم منكم طلاقة الوجه وحسن البشر
وفي حسن الخلق احاديث كثيرة فمن الصحيح اوحدها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان خياركم احاسنكم اخلاقا وفي
بعض طرق البخاري ان خياركم احسنكم اخلاقا ما استطعتم وقال ابو داود ثنا محمد بن عثمان الدمشقي ابو الجماهر ثنا ابو كعب
ايوب بن محمد السعدي ثنا سليمان بن حبيب المحاربي عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا زعيم ببيت
في ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وان كان مازحا وببيت في اعلا
الجنة لمن حسن خلقه ابو كعب تفرد عنه ابو الجماهر لكنه ثقة وعن سلمة بن وردان عن انس مرفوعا من ترك الكذب
وهو باطل بني له في ربض الجنة ومن ترك المراء وهو محق بني له في وسطها ومن حسن خلقه بني له في اعلاها سلمة ضعيف
عندهم رواه ابن ماجة والترمذي وحسنه وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم احسنت خلقي فاحسن
خلقي وعن عائشة مرفوعا مثله رواهما احمد وصحح ابن حبان خبر ابن مسعود ورواه البيهقي في كتاب الدعوات ولا
قال فيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نظر وجهه في المراة وذكره ورواه ابو بكر ابن مردويه في كتاب الادعية من حديث
ابي هريرة وعائشة ونحو خبره وحرم وجهه على النار قال الحسن والقرطبي في قوله تعالى وثيابك فطهر اي خلقك فحسن
وعن عائشة مرفوعا الشوم سوء الخلق رواه احمد والشوم ضد اليمن تقول تشاءمت بالشي ولا تيمنت به وعن ابن
مسعود مرفوعا حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس رواه احمد والترمذي وقال البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احسن الناس وجها واحسنهم خلقا رواه البخاري وغيره قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم قيل دين الاسلام
وقيل ادب القرآن وقال الماوردي الطبع الكريم فسمي خلقا لانه يصير كالخلقة في صاحبه فاما ما طبع عليه فيسمى
الخيم فيكون الخيم الطبع الغريزي والخلق الطبع المتكلف اشتهر كلامه وقال الجوهري الخلق والخلق السجية وفلان
يتخلق بغير خلقه اي يتكلفه قال الشاعر * يا ايها المتحلي غير شيمته * ان التخلق ياتي دونه الخلق * قال والخيم عن الكسر السجية
والطبيعة لا واحد له من لفظه فهذا على الترادف خلاف ما قاله الماوردي وقال في النهاية الخلق بضم اللام وسكونها
الدين والطبع والسجية وحقيقته انه لصورة الانسان الباطنة وهي نفسه واوصافها ومعانيها المختصة
بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة واوصافها ومعانيها ولها اوصاف حسنة وقبيحة والثواب

قاب يتعلقان باوصاف الصورة الباطنة اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة الظاهرة ولهذا تكررت الاحاديث
في حسن الخلق وذم سوء الخلق ولمسلم عن عائشة انها سئلت عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن
اي كان متمسكا بادابه واوامره ونواهيه وما يشتمل عليه من المكارم والمحاسن والالطاف وفي حديث ابي قتادة في
قصة نومهم عن صلاتهم الفجر لما انتهوا وقد عطشوا فقالوا هلكنا فقال لا هلك عليكم وهو الهلاك ثم قال اطلقوا لي غمري بضم الغين
المعجمة وفتح الميم وبالراء وهو القدح الصغير ودعا بالميضاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وابو قتادة يسقيهم
فلم يعد ان راى الناس ماء في الميضاة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الملأ كلكم سيروى قال
ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي
اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله قال ان ساقي القوم اخرهم شربا قال فشربت وشرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم الملأ بفتح الميم واللام واخره همزة منصوب معناه احسنوا الخلق
والعشرة يقال ما احسن ملأ فلان اي خلقه وعشرته وما احسن ملأ بني فلان اي عشرتهم واخلاقهم كان يقال
من ساء خلقه قل صديقه قال محمد بن حازم وما اكتسب المحامد طالبوها * بمثل البشر والوجه الطليق وقال الاخر
خالق الناس بخلق حسن * لا تكن كلبا على الناس يهر وقال الاخر وما حسن ان يمدح المرء نفسه * ولكن اخلاقا تذم وتمدح
ولابي داود عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عائشة
مرفوعا ان الرجل ليبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم كلهم ثقات والمطلب حسن الحديث وثقه الاكثر وقال ابو
زرعة ارجو ان يكون سمع من عائشة وقال ابو حاتم لم يدركها وعن ابي الدرداء مرفوعا ما من شيء في الميزان
اثقل من خلق حسن اسناد جيد رواه ابو داود والترمذي وصححه وللترمذي من رواية باسناد حسن معنى حديث
عائشة وقال غريب من هذا الوجه وعن ابي هريرة مرفوعا انه سئل عن اكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله
وحسن الخلق وسئل عن اكثر ما يدخل الناس النار فقال الفم والفرج رواه جماعة منهم الترمذي وصححه
وعن ام سلمة انها قالت يا رسول الله المرأة تتزوج الاثنين والثلاثة والاربعة ثم تدخل الجنة ويدخلون معها
من يكون زوجها قال انها تخير فتختار احسنهم خلقا ثم قال يا ام سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والاخرة
في اسناده سليمان بن ابي كريمة وهو ضعيف وعن ميمون بن ابي شبيب عن معاذ وابي ذر مرفوعا اتق الله
حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن سند جيد الى ميمون وميمون حسن الحديث
وضعفه ابن معين ولم يسمع منهما رواه الترمذي وحسنه ورواه احمد من حديث ميمون عن معاذ وفي الصحيحين
من حديث عدي بن حاتم اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ولمسلم من حديث ابي ذر
لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق روي بسكون اللام وكسرها وبزيادة ياء طليق
ولابن ماجه من حديث ابن عمر ان رجلا قال يا رسول الله اي المؤمنين افضل قال احسنهم خلقا وعن اسامة بن شريك
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عنده كانما على رؤوسهم الطير حديث وفي اخره قالوا ما خير ما اعطي الناس
يا رسول الله قال خلق حسن حديث صحيح رواه احمد وابن ماجه ولابن ماجه باسناد ضعيف من حديث ابي ذر
لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف
الاذى وطلاقة الوجه رواه الترمذي من حديث عبد الله بن المبارك وحكي في شرح مسلم في باب كثرة حيائه
صلى الله عليه وسلم ان القاضي عياضا قال حكى الطبري خلافا للسلف هل هو غريزة ام مكتسب وتقدم في الماوردي
فيكون

فيكون هذا وهذا كما قيل ان العقل غريزة ومنه ما يستفاد بالتجارب وغير ذلك وهو متوجه وعن
الزهري عن ابي الدرداء مرفوعا اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا واذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا تصدقوا
فانه سيصير الى ما جبل عليه منقطع وهو ثابت الى الزهري رواه احمد وروى هذا المعنى ابو حفص العكبري في الادب
له عن عبد الله بن مسعود من قوله قال انكم لا تستطيعون ان تغيروا خلقه وروى ابو حفص ايضا عن هشام بن عروة عن
ابيه قال مكتوب في الحكمة ليكن وجهك بسطا وكلمتك طيبة تكن احب الى الناس من الذي يعطيهم العطاء وذكر
ابن عبد البر قول سفيان بن عيينة من حسن خلقه ساء خلقه خادمه وكان بين سعيد بن العاص وقوم من اهل المدينة
منازعة فلما ولي معاوية المدينة ترك المنازعة وقال لا انتصر لنفسي وانا وال عليهم قال ابن عقيل في الفنون هذه
والله مكارم الاخلاق وروى الخلال عن سهل بن سعد مرفوعا ان الله كريم يحب الكرم ومعالي الاخلاق ويكره سفسافها
وروى ايضا عن جابر مرفوعا ان الله يحب مكارم الاخلاق ويكره سفسافها السفساف الامر الحقير والردي
من كل شيء وهو ضد المعالي والمكارم وقد قيل اذا ما اتت من مسيء بفعله * ففعلك من فعل المسيء قريب
وقيل ايضا واذا ارتقت منال الاشراف * فعليك بالاسعاف والانصاف * واذا بغى باغ عليك فخله * والدهر فهو له مكافي
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من ذنب احرى ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من
البغي وقطيعة الرحم رواه احمد وابو داود وابن ماجه والترمذي وصححه من رواية عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن عن ابيه
ولم يرو عنه غير ابنه عيينة ووثقه ابو زرعة وعن ابي بكرة ولمسلم وابي داود وغيرهما عن عياض بن حمار
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغي احد على احد قال
الشيخ تقي الدين في اقتضاء الصراط المستقيم فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين نوعي الاستطالة لان المستطيل
ان استطال بحق فهو المفتخر وان استطال بغير حق فهو الباغي فلا يحل لا هذا ولا هذا ولمسلم من حديث ابي
هريرة ما تواضع احد لله الا رفعه الله ويأتي في احاديث اللباس واخر الكتاب لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة
من كبر ولا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا قال الاحنف بن قيس يا عجبا من ابن ادم المغرور الذي خلق من نطفة ثم يصير
جيفة منتنة لا يدري بعد ذلك ما يفعل به وقيل لعيسى عليه السلام طوبى لبطن حملك فقال طوبى لمن علمه الله كتابه ولم يكن
جبارا وقال مالك بن دينار كيف يتيه من اوله نطفة مذرة واخره جيفة قذرة وهو فيما بين ذلك يحمل العذرة
وقال المنصور * بتيه وجسمك من نطفة * وانت وعاء لما تعلم * وكان يقول الا ثلاث يسلم الناس منها شح مطاع
وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وقال جعفر بن محمد علم الله ان الذنب خير للمؤمن من العجب ولولا ذلك ما ابتلي المؤمن بذنب
وقال الشاعر ومن امن الافات عجبا برايه * احاطت به الافات من حيث يجهل * وذكر ابن عبد البر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حسب الا في التواضع ولا نسب الا بالتقوى ولا عمل الا بالنية ولا عبادة الا باليقين وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من عظم الله عليه فليطلب بالتواضع شكرها وانه لا يكون شكورا حتى يكون متواضعا وقال عبد الله بن
مسعود ان من التواضع الرضا بالدون من شرف المجلس وان تسلم على من لقيت وقال عبد الله بن المبارك التعزز
على الاغنياء تواضع كان يقال الغنى في النفس والكرم في التقوى والشرف في التواضع وكان سليمان بن داود عليهما السلام
يجيء الى اوضع مجالس بني اسرائيل ويقول مسكين بين ظهراني مساكين وكان يقال ثمرة القناعة الراحة وثمرة التواضع
المحبة وقال لقمان لابنه تواضع للحق تكن اعقل الناس وقال ابو الدرداء ليس الذي يقول الحق ويفعله بافضل من الذي
يسمعه فيقبله وقال بعض الحكماء اذا تنسك الشريف تواضع واذا تنسك الوضيع تكبر وقال الفلاسفة اذا

١٤٤

مرفوعا

على احد

من النعمة تواضع لمن لا يكرمه وبغض من يبغضه وقال بزرجمهر وجدنا التواضع مع الجهل والبخل
أحمد من الكبر مع الأدب والسخاء وقال ابن السماك للرشيد تواضعك في شرفك أشرف من شرفك قال ابن عبد البر
روي من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعجبكم إسلام الرجل حتى تعلموا ما عقدة عقله من هذا الحديث رواية إسحاق
بن أبي فروة مذكورة في ترجمته وهو متروك قال ابن عبد البر وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في صحف موسى وحكمة
داود عليهما السلام حق على العاقل أن يكون له أربع ساعات ساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي
فيها ربه وساعة يفضي فيها إلى إخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه وساعة يخلي فيها
بين نفسه ولذاتها فيما يحل ويجمل فإن هذه الساعة عون له على الساعات وعلى العاقل أن يكون عارفا بزمانه مالكا للسانه
مقبلا على شأنه قال بعضهم أوحى الله إلى موسى أتدري لم رزقت الأحمق قال العلم العالم أن الرزق ليس بالاحتيال
وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث من جمعهن فقد جمع الدنيا والآخرة عقل يداري به الناس وحلم يداري به
السفيه وورع يحجزه عن المحارم افتخر رجلان عند علي بن أبي طالب فقال [illegible] إن يا حاد بالله
وأرواح في الناس تكن عمل فكما صدوا أن يكن لكما خلق فلكما شرف وإن يكن لكما دين فلكما كرم وإلا فالحمار
خير منكما ولستما خيرا من أحد وقال أبي العاقل الذي لم يحرمه نصيبه من الدنيا حظه من الآخرة وقال علي
في وصية لابنه لا مال أعود من العقل ولا فقر أشد من الجهل ولا وحشة أوحش من العجب ولا مظاهرة كا
لمشاورة ولا حسب كحسن الخلق وكان يقال إذا كان علم الرجل أكثر من عقله كان قمنا أن يضره علمه قال الشاعر
ولا خير في حسن الجسوم وطولها * إذا لم يزن حسن الجسوم عقول * وقال مطرف بن الشخير عقول كل قوم على قدر زمانهم
كان يقال خصال ست تعرف في الجاهل الغضب في غير شيء والكلام في غير نفع والعطية في غير موضعها
وإفشاء السر والثقة بكل أحد ولا يعرف صديقه من عدوه وقال يحيى بن خالد ثلاثة أشياء تدل على
عقول أربابها الكتاب على مقدار عقل كاتبه والرسول على مقدار عقل مرسله والهدية على قدر عقل مرسلها
قيل لأبي هريرة ما حد الحمق قال لا حد له وقال بعضهم الحمق الكساد يقال انحمقت السوق إذا كسدت ومنه
الرجل الأحمق كأنه كاسد العقل لا ينتفع برأيه ولا بعقله والحمق ألف الغرور ويقال لسرنا في ليال حمقات
إذا كان القمر فيهن يسير بغيم أبيض رقيق فيغتر الساري بذلك يظنون أن قد أصبحوا فيسيروا حتى
يملوا قال ومنه أخذ الاسم للأحمق لأنه يغرك في أول مجلسه بتعاقله فإذا انتهى إلى آخر كلامه تبين حمقه
وقال الجوهري في الصحاح الحمق والحمق قلة العقل وقد حمق الرجل بالضم حماقة فهو أحمق وحمق أيضا
بالكسر يحمق حمقا مثل غنم فهو حمق وامرأة حمقاء وقوم ونسوة حمق وحمقى وحماقى وحمقت السوق
بالضم أي كسدت وأحمقت المرأة إذا جاءت بولد أحمق فهي محمق ومحمقة فإن كان من عادتها يقال تلد
الحمقى فهي محماق ويقال أحمقت الرجل إذا وجدته أحمق وحمقته تحميقا نسبته إلى الحمق وحامقته
إذا ساعدته على حمقه واستحمقته أي عددته أحمق وتحامق فلان إذا تكلف الحماقة ويقال حمقت
السوق بالكسر وانحمقت أي كسدت وانحمق الثوب أي أخلق وذكر المشرق بن شعيب أن عمر بن الخطاب
قال لكاهن والله لأحتال أن يخدع وأعقل من أن يخدع وقال الحجاج يوما العاقل من يعرف عيب نفسه فقال له
عبد الملك فما عيبك قال أنا حسود حقود فقال عبد الملك ما في إبليس شر من هاتين وقال الحسن
البصري صلة العاقل إقامة دين الله وهجران الأحمق قربة إلى الله وإكرام المؤمن خدمة لله وتواضعا له

[illegible]

كان يقال إذا تم العقل نقص الكلام قال الشاعر * إنما الإنسان عقله * ولا خير في عبد إذا لم يكن له فضل
فإن كان للإنسان عقل فإنه هو الفضل والإنسان من بعد فضل * وقال آخر وليس جمال المرء إلا ففعله * إذا لم يكن للمرء عقل يزينه
وقال آخر تحامق مع الحمقى إذا ما لقيتهم * ولاقهم بالعقل إن كنت ذا عقل * فإني رأيت المرء يشقى بعقله كما كان دون اليوم يسعد
وكان الحسن البصري إذا أخبر عن أحد بصلاح قال كيف عقله ما يتم دين امرئ حتى يتم عقله وقال الأوزاعي قيل لعيسى عليه السلام
يا روح الله إنك تبرئ الأكمه والأبرص وتحيي الموتى بإذن الله فما دواء الأحمق قال ذلك الذي أعياني قال زيد بن أسلم قال لقمان
لابنه يا بني لأن يضربك الحكيم خير من أن يدهنك الأحمق وقال عبد العزيز خصلتان لا تعدمك من الأحمق الالتفات
الالتفات وسرعة الجواب وقال سهل بن هارون ثلاثة من المجانين وإن كانوا عقلاء الغضبان والعريان والسكران
سمع الأحنف رجلا يقول ما أبالي أمدحت أم هجيت فقال استرحت من حيث تعب الكرام وقال الشاعر استراح
من لا عقل له وقالت العرب حماقة من لا عقل له قال الشاعر كم كان بالأحمق من ولده * تزداد أضعافا على كثره * ومن يكن له درهم يزداد بانه على فقره
لا خير فيمن لم يكن عاقلا يمد رجليه على قدره * وروى الحاكم في تاريخه عن ابن المبارك وقيل له ما خير ما أعطي الإنسان قال غريزة عقل
قلت فإن لم يكن قال حسن أدب قلت فإن لم يكن قال أخ شفيق يستشيره قلت فإن لم يكن قال صمت طويل
قلت فإن لم يكن قال موت عاجل ومن ظاهر حمقه استعمل معاوية رجلا من كلب فذكر المجوس يوما فقال لعن الله
المجوس ينكحون أمهاتهم والله لو أعطيت عشرة آلاف درهم ما نكحت أمي فبلغ ذلك معاوية فقال قبحه الله أترونه لو زادوه فعل
قيل لابن رعبة الموسوس أيما أفضل غيلان أم معلى فقال أما علي قال ورفوا أي قال لأنه لما مات غيلان ذهب معلى إلى جنازته
فلما مات معلى لم يذهب غيلان إلى جنازته رفع رجل ببغداد إلى بعض ولاتها على جار له أنه يتزندق فقال له الوالي
عن قولك الذي ينسبه إلى الزندقة فقال هو مرجئي ناصبي رافضي من الخوارج يبغض معاوية بن الخطاب الذي
قتل علي بن العاص فقال له الوالي ما أدري على أي شيء أحسدك على علمك بالمقالات أم على بصرك بالأنساب
دخل رجل من العامة الجهلة الحمقى على شيخ من شيوخ أهل العلم فقال أصلح الله الشيخ قد سمعت في السوق
الساعة شيئا منكرا ولا أنكره أحد قالوا وما سمعت قال سمعتهم يسبون الأنبياء قال الشيخ ومن المشتوم
من الأنبياء قال سمعتهم يشتمون معاوية قال يا أخي ليس معاوية بنبي قال فضربه نصفا نبي لم يشتم وقال عمر
بن بحر ذكر لي بعض الإخوان أنه جرى عنده ذكر الشيعة يوما فغضب وشتمهم وذكر ذلك كالمنكر عليهم
فحاسبهم إنكاره سببا فقال لي يوما ما سبب إنكاره على الشيعة في لعنهم قال الملان الشين في أول
كلمة لأني لم أجد ذلك قط إلا في مسخوطة مثل شؤم وشر وشيطان وشيخ وشغب وشعث وشرك وشتم
وشقاق وشطرنج وشين وشوشة وشوهة وشوك وشكوى وشنآن فقلت له إن هذا أكثر ما طول
إن هذا العقوم يقيم الله لهم مما مع هذا الدا سم فزارة صاحب المظالم بالبصرة على رأس من الصلاة فقيل له في
ذلك فقال كأن على يمين أن لا أكلمه قال فزارة في محلته يوما لو غسلت يدي ما بين مرة ما
تنظفت حتى أغسلها مرتين وفيه يقول الشاعر ومن للظالم أن كنت [illegible] على المظالم بالفزارة * ولرجل
معلى قضاة الأهواز فابطأ عليه رزقه وحضر عيد الأضحى وليس عنده ما يضحي به ولا ينفق فشكى ذلك إلى زوجته
فقالت لا تغتم فإن عندي ديكا جليلا قد سمنته فإذا كان عيد الأضحى ذبحناه فلما كان يوم الأضحى وأراد
والديك للذبح طار على سطوحهم الجيران فطلبوه وفشا الخبر في الجيران وكانوا مياسير فرقوا للقاضي
ورقوا لقلة ذات يده فأهدى إليه كل واحد كبشا فاجتمعت في داره كباش كثيرة وهو في المصلى لا يدري

ما التي تعزله وراء ما فيه من الاشاحي قال ام ابي هند رحمه الله فقالت له اهدي الينا فلان وفلان حتى سمت جماعة
قال ويحك اما تستعظمين بديك هذا فقد يا ساقا لا يكش وحده وقد فديت وبكسا هذا الندم قال لها الاحلام و
للمومن فوقه قد لين وحزم في دين وايمان في يقين وحرص على العلم واقتصاد في النفقة وبذل في السعة وقناعة
في الفاقة ورحمة للمجهود واعطاء كريم وبر من استقام به وقال الاشعث بن قيس يا قوم انما انا رجل منكم ليس
لي فضل عليكم ولكني ابسط لكم وجهي وابذل لكم مالي واقضي لكم حقوقكم واحوط حريمكم فمن فعل مثل فعلي فهو مثلي ومن
زاد علي فهو خير مني ومن زدت عليه فانا خير منه قيل له يا ابا محمد ما يدعوك الى هذا الكلام قال احضهم على مكارم الاخلاق
وسئل عبد الله بن عمر عن السودد فقال الحلم السودد وقال [illegible] معشر قريش نعد الحلم والجود السودد ونعد العفة
واصلاح المال المروءة وقال ابو عمرو بن العلاء كان اهل الجاهلية لا يسودون الا من كانت فيه ست خصال وتمامها
في الاسلام سابعة السخاء والنجدة والصبر والحلم والبيان والحسب وفي الاسلام زيادة العفاف ذكر لعبد الله
بن عمر ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية رضي الله عنهم فقال كان معاوية اسودهم وكانوا اخير منه وذكر ابن عبد البر
عن النبي صلى الله عليه وسلم كان [illegible] الا [illegible] وكيف اذا [illegible] السيد وقال صلى الله عليه وسلم
للانصار من سيدكم قالوا الجد بن قيس على بخل فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي داء ادوى من البخل سيدكم عمرو بن الجموح
فقال شاعرهم في ذلك وقال رسول الله والحق قوله لمن قال منا من تسمون سيدا فقالوا له الجد بن قيس على التي نبخله فيها وان كان اسودا
فتى ما تخطى خطوة لدنية ولا مد في يوم الى سوءة يدا فسود عمرو بن الجموح لجوده وحق لعمرو ذي الندى ان يسودا
اذا جاءه السؤال انهب ماله وقال خذوه انه راجع غدا فلو كنت يا جد بن قيس على التي على مثلها عمرو لكنت مسودا
وقال بعضهم السودد [illegible] ولا [illegible] كعتبة بن ربيعة وغيره
سب الشعبي رجل فقال له ان كنت كاذبا فغفر الله لك وان كنت صادقا فغفر الله لي وقال الفضل بن [illegible]
شهدت عمرو بن عبيد ورجل يشتمه فقال له [illegible] على ما ذكرت من خطأ قال [illegible] عمرو بن عبيد
على هاتين الكلمتين وقال الاحنف ما نازعني احد الا اخذت في امري باحد ثلاث فقال ان كان
فوقي عرفت له قدره وان كان دوني اكرمت نفسي عنه وان كان مثلي تفضلت عليه اخذ هذا المعنى محمود الوراق
فقال سالزم نفسي الصفح عن كل مذنب وان كثرت منه علي الجرائم وما الناس الا واحد من ثلاثة شريف ومشروف
ومثل مقاوم فاما الذي فوقي فاعرف فضله والزم فيه الحق والحق لازم واما الذي دوني فان قال صنت عن
مقالته نفسي وان لام لائم واما الذي مثلي فان زل او هفا تفضلت ان الفضل بالحلم حاكم وقال عبيد بن برص
اذا انت لم تعمل برأي ولم تطع اولي الرأي لم تركن الى امر مرشد ولم تجتنب ذم العشيرة كلها وتدفع عنها باللسان وباليد
وتحلم عن جهالها وتحوطها وتقمع عنها نخوة المتهدد فلست ولو عللت نفسك بالمنى بذي سودد باد ولا قرب سودد
وقال آخر اذا هلكت اسد العرين ولم يكن لها خلف في الغيل ساد الثعالب كذا العز [illegible] اذا غاب لم يكن له خلف [illegible] الكواكب
وقال بعض الحكماء من اشتهى المكارم فليجتنب المحارم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشج عبد القيس ان فيك خلتين يحبهما الله ورسوله
او قال يرضاهما الله ورسوله الحلم والاناة قال يا رسول الله اشيء جبلني الله عليه ام اخترعته من نفسي قال
بل شيء جبلك الله عليه فقال الحمد لله الذي جبلني على ما [illegible] وعلى خلق يرضاه الله ورسوله والحديث صحيح في الصحيحين
او في الصحيح قال الشعبي زين العلم حلم اهله قال رجاء بن ابي سلمة الحلم ارفع من العقل لان الله تعالى تسمى به كان الاحنف
[illegible] اعجب ام حلم قال اني لاجد ما تجدون ولكني صبور وقال معاوية اني لارفع نفسي ان يكون ذنب اوزن من حلمي

وقال عمر بن عبد العزيز ما قرن شيء الى شيء احسن من حلم الى علم ومن عفو الى مقدرة وقال ابو العتاهية
فيا رب هب لي منك حلما فانني ارى الحلم لم يندم عليه حليم ويا رب هب لي منك عزما على التقى
اقيم به ما عشت حيث اقيم الا ان تقوى الله اكرم نسبة تسامى بها عند الفخار كريم وقال آخر
ارى الحلم في بعض المواطن ذلة وفي بعضها عز يسود فاعله وانك لا تلقى لها حيث يجهل ما دما
عليه ولا باس على الحلم صاحبه كان عبد الله بن عمر اذا سافر سافر معه بسفيه فقيل له في ذلك فقال
ان جاءنا سفيه كان لنا ما ندرؤه به سفيها قال عمرو بن كلثوم الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
وقال بعضهم ولربما اعتصم الحليم بجاهل [illegible] ومر قوم بدير راهب وفيهم غلام
كبير فنزل اليهم الراهب من صومعته ورحب بهم وتلقاهم بالبشر والكرامة فاقاموا عنده كل النهار
الى الليل فقام رجل منهم في حالهم واصلاح شانهم فلما ان ارادوا ان يشربوا جاء بالاقداح فتقدم لهم
فلما اضاء الضوء التفت الى احدهم فقال لكم الشيخ المشار اليه فاشار احدهم الى الشيخ فتكلم معه الراهب
بكلام فصيح ثم قال للشيخ يا سيدي هذه النار التي طلعت واشعلت منها [illegible] ام من الكرامة ام من
الحديد فسكت الشيخ فلم يتكلم وكان مع الشيخ رجل سفيه فتكلم وابلغ فقال يا الراهب لقد [illegible]
على مقام لم يكن لك الا سألتني عن هذا السؤال فقال لم اعرف ان عندك علما من ذلك قال ان عندي ذلك
تكلم الراهب فلما فرغ من ذلك قال السفيه وكانوا اتقوه ما هذا الذي على صدرك فطاطا الراهب ونظر
الى ما اشار اليه السفيه فصفعه السفيه صفعة على [illegible] علوا شديدا ثم قال للراهب اهذا الحر من ناحية
ام من يدي ام من العصبة قال فافحم الراهب فلم يستطع جوابا وعلم ان الحلم [illegible] ما يراه الناس فتقول منه
حلم يصفح بالعفو واحلم وتقول حلمت تكذا وحلمت [illegible] ولا تقول حلم لرجل بالكسر [illegible] قال الشاعر
تحلم عن الادنين واستبق ودهم ولن تستطيع الحلم حتى تحلما وتحلم اي تكلف من نفسه ذلك وليس به وحلمت الرجل
تحليما جعلته حليما والحلم الذي يامر بالحلم والحلم بالتحريك ان يفسد الاهاب [illegible] تقول منه حلم الاديم
بالكسر وينبغي ان يستعان بسفيه ان يأخذ على يديه ولا يطلع عاقلا [illegible] لسلطه فان ذلك
في الغالب يكون [illegible] اكثر من نفعه [illegible] بالنسبة الى الآخرة وربما انتشر الفساد وعظم وتعب
الكبير في استدراكه وقد لا يمكنه ذلك فتعلم ان هذا [illegible] الاهتمام الواجب وهذا امر واضح معلوم
لا يخفى على ذي قلب نظره وقد قال جرير [illegible] المشهور ابني حنيفة احلموا سفهاءكم اني اخاف عليكم ان اغضبا
[illegible] ما يتعلق بهذا [illegible] يتعلق بطاعة الوالدين وبر
[illegible] وذكر ابن عبد البر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حسب المرء دينه وكرمه وتقواه
ومروءته عقله [illegible] انه قال للرجل [illegible] المروءة والصلاح في الدين
واصلاح المعيشة وسخاء النفس وصلة الرحم فقال عليه السلام هكذا هو عندنا في حكمة آل داود
تذاكروا المروءة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما مروءتنا فانا نعفو عمن ظلمنا ونعطي من حرمنا ونصل من
قطعنا وسئل عبد الله بن عمر عن المروءة فقال العفاف واصلاح المال سأل معاوية الحسن بن علي عن
المروءة فقال حفظ الرجل نفسه واحرازه دينه وحسن قيامه بضيعته وترك المنازعة وافشاء السلام
واما الكرم فالتبرع بالمعروف واعطاؤك قبل السؤال والاطعام في المحل واما النجدة فالذب عن الجار

طن والاقدام على الاريبة قال طلحة بن عبيد الله جلوس الرجل ببابه من المروءة وليس من المروءة حمل الكيس في الكم
سئل عن المروءة فقال التفقه في الدين وبر الوالدين والصبر على النوائب ويروى عن الاحنف قال لا مروءة لكذوب
ولا اخا لملول ولا سودد لسيئ الخلق وسئل ابن شهاب الزهري عن المروءة فقال اجتناب الريب واصلاح
المال والقيام بحوائج الاهل وقال الزهري ايضا الفصاحة من المروءة وقال ابراهيم النخعي ليس من المروءة كثرة
الالتفات في الطريق وقال عمرو من كمال المروءة ان تصون عرضك وتكرم اخوانك وتقيم في منزلك وذكرت
الفتوة عند سفيان الثوري فقال ليست الفتوة بالفسق ولا الفجور ولكن الفتوة كما قال جعفر
بن محمد طعام موضوع وحجاب مرفوع ونائل مبذول وبشر مقبول وعفاف معروف واذى مكفوف وقال محمد
ابن داود من كان فرايا فليكن عفيفا قال منصور ... لفقيه فضل التقى ... فضل الانسان ويحسب
اذا هما لم يحملا الى العفاف والادب وقال اخر وليس فتى الفتيان من راح واغتدى لشرب صبوح او لشرب غبوق
ولكن فتى الفتيان من راح واغتدى لضر عدو او لنفع صديق وروي عن احمد وجماعة من السلف المزاح
في بعض الاوقات وحديث ابن عمر مرفوعا اني لامزح ولا اقول الا حقا رواه احمد والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة
اني لا اقول الا حقا وقال بعض اصحابه انك تداعبنا قال اني لا اقول الا حقا هو حديث ابن المبارك عن اسامة بن زيد
الليثي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة واسامة وان كان من رجال مسلم فقد ضعفه الاكثر وعن انس ان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاستحمله فقال انا حاملوك على ولد الناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة
فقال وهل تلد الابل الا النوق رواه احمد وابو داود والترمذي وقال صحيح غريب ولابي داود والترمذي
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين يعني يمازحه وكان رجل من اهل البادية اسمه زاهر
يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم الهدية من البادية فيجهزه اذا اراد ان يخرج فقال ان زاهرا باديتنا ونحن
حاضروه وكان دميما فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه ولا يبصره الرجل
فقال ارسلني من هذا فالتفت فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لا يالو ما الصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم
حين عرفه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشتري العبد فقال يا رسول الله اذا والله تجدني كاسدا فقال لكن عند الله
لست بكاسد او قال لكن عند الله انت غال رواه احمد من حديث انس الدميم بالدال المهملة في الخلق
بفتحها القصر والقبيح وبالذال المعجمة في الخلق بضمها وقال محمود بن الربيع اني لاعقل مجة مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه مسلم والبخاري في وجهي قال في شرح مسلم قال العلماء المج طرح الماء من الفم بالتزريق وهذا ... ملاطفة
الصبيان وتانيسهم واكرام ابائهم بذلك وجواز المزاح وروى الترمذي عن زياد بن ايوب عن عبد الرحمن
المحاربي عن الليث عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه
عبد الملك هو ابن جريج لم يسمع من عكرمة قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وسبق ما يتعلق بهذا في فصول
الكذب وذكر ابن عبد البر قول ابن عباس المزاح بما يحسن مباح وقد مزح النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقل الا حقا قال غالب
القطان اتيت محمد بن سيرين وكان مزاحا فسالته عن هشام بن حسان فقال توفي البارحة اما شعرت انا لله وانا اليه راجعون
فقال الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها وفي الحديث ان عيسى عليه السلام كان يضحك
وكان يحيى عليه السلام يبكي ولا يضحك فكان خيرهما المليح وقال الخليل بن احمد الناس في سجن ما لم يتمازحوا
ومزح الشعبي يوما فقيل له يا ابا عمرو وتمزح قال ان لم نكن هكذا متنا من الغم كان محمد بن سيرين يداعب ويضحك

يسيل لعابه فاذا رآه تدلع له شيئ من ريقه كانت الثريا اقرب اليه من ذلك قال ابن عبد البر وقد كره جماعة من العلماء الخوض في المزاح لما فيه
العاقبة من التوصل الى الاعراض واستجلاب الضغائن وفساد الاخاء كان يقال لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح وكان يقال
لو كان المزاح فحلا ما لقح الا الشر قال سعيد بن العاص لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدني فيجترئ عليك وقال ميمون بن مهران
اذا كان المزاح امام الكلام فآخره الشتم واللطام وقال جعفر بن محمد اياكم والمزاح فانه يذهب بماء الوجه كان خالد بن صفوان
يكره المزاح ويقول يصعط احدكم اخاه بأحر من الخردل ويفرغ عليه اشد من المرجل ويقول انما مازحته وقال ابراهيم النخعي لا يكون
المزاح الا من سخف او بطر السخف بضم السين رقة العقل وقد سخف الرجل بالضم سخافة فهو سخيف وساخفته
ما معشر قال ابو هفان • مازح صديقك ما احب مزاحا • وتوقين في المزاح جماحا • فلربما مزح الصديق بمزحة • كانت لباب عداوة مفتاحا
وقال اخر لا تمزحن فاذا مزحت فلا يكن • مزحا تضاف به الى سوء الادب • واحذر ممازحة تعود عداوة • ان المزاح على مقدمة الغضب
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اياكم وكثرة الضحك فانه يميت القلب ويذهب بنور الوجه وقال عمر من كثر ضحكه استخف به ...
وقال بعض الحكماء اياك والمشي في غير ارب والضحك من غير عجب وقال بعض الشعراء الكبر ذل والتواضع رفعة والمزح والضحك الكثير سقوط
والحرص فقر والقناعة عزة واليأس من صنع الاله قنوط وقال اخر فاياك اياك المزاح فانه يجرئ عليك الطفل والدنس النذلا
ويذهب ماء الوجه بعد بهائه ويورثه من بعد عزته ذلا وقال محمود الوراق تلقى الفتى يلقى اخاه وخدنه في لحن منطقه بما لا يغفر
ويقول كنت ممازحا وملاعبا هيهات نارك في حشاه تسعر الهبتها وطفقت تضحك لاهيا عابه وفؤاده يتفطر اوما علمت ومثل جهلك غالب
ان المزاح هو السباب الاكبر قال الجوهري المزح الدعابة وقد مزح يمزح والاسم المزاح والمزاحة ايضا واما المزاح بالكسر فهو مصدر
مازحه وهما يتمازحان قال ابن عبد البر قال الواقدي احب لمن يدوم له ود اخيه فلا يمازحه ولا يعده موعدا فيخلفه وسبق
الكلام في ضحكه عليه السلام حتى بدت نواجذه في فصول التوبة في ان سيئة التائب هل تبدل حسنة وقد ضحك المقداد
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم حتى القي الى الارض رواه مسلم من حديث المقداد في قصة طويلة في اداب الاطعمة وروى الخلال
فيمن روى عن احمد باسناده عن ابي مسعود ... صاحب احمد بن الفرات قال كنا نتذاكر الابواب فخاضوا في باب
فذاكروا فيه خمسة احاديث قال فجئتهم بسادس فنخس ابو عبد الله احمد بن حنبل في صدري لاني نبهته وقد قال ابو الفرج
ابن الجوزي ... الصحيح انما يخالط فالعزلة للعالم ... ولا عز ولا شرف ولا راحة وسلامة افضل من العزلة فانه ينال بها
سلامة بدنه ودينه وجاهه عند الله وعند الخلق لان الخلق يهون عليهم من يخالطهم ولا يعظم عندهم قدر
المخالط ولهذا عظم عليهم قدر الخلفاء لاحتجابهم واذا رأى العوام احد العلماء مترخصا في امر هان عندهم فالواجب عليه
صيانة علمه واقامة قدر العلم عندهم فقد قال بعض السلف كنا نمزح ونضحك فاذا صرنا يقتدى بنا فما اراه يسعنا
وقال سفيان تعلموا هذا العلم واكظموا عليه ولا تخلطوه بهزل فتمجه القلوب فمراعاة الناس لا ينبغي ان تنكر
وقد قال عليه السلام لعائشة لولا حدثان قومك بكفر لنقضت الكعبة وجعلت لها بابين وقال احمد في الركعتين
قبل المغرب • رأيت الناس يكرهونها فتركتها فلا تسمع من جاهل يرى مثل هذه الاشياء رياء انما هذه صيانة للعلم الى
ان قال ... تخليط الطبيب الامر بالحمية فلا ينبغي للعالم ان ينبسط عند العوام حفظا لهم ومتى اراد مباحا فليستتر به
عنهم وهذا القدر الذي لاحظه ابو عبيدة حين رأى عمر بن الخطاب قد قدم الشام راكبا على حمار ورجلاه من جانب
فقال يا امير المؤمنين يتلقاك عظماء الناس فما احسن بالاحسن الا ان عمر اراد به تأديب ابي عبيدة بحفظ الاصل
فقال انا قوم اعزنا الله بالاسلام فمهما طلبنا العزة في غيره اذلنا الله والمعنى ينبغي ان يكون طلبكم
العز بالدين لا بالصور والالات وان كانت الصور تلاحظ ... وقد سبق هذا المعنى بنحو ثلاث كراريس

١٤٧

بصنع المعتم والله أعلم **فصل** عن عمران مرفوعا الحياء لا يأتي إلا بخير الحياء كله خير وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء يقول إنك لتستحيي حتى كأنه يقول قد أضر بك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان رواه أحمد والبخاري ومسلم وفي الصحيحين أن عمران لما حدث قال بشير بن كعب
إنا لنجد والشين للمعجمة بن كعب إنه مكتوب في الحكمة أن منه وقارا ومنه سكينة فقال عمران أحدثك عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك ولمسلم أن بشيرا قال إنا لنجد في بعض الكتب والحكمة أن منه سكينة
ووقارا لله ومنه ضعف بفتح الضاد وضمها فغضب عمران حتى احمرتا عيناه وفي بعض النسخ ورواه
أبو داود وعنده احمرت وقال ألا أراني أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه فأعاد عمران
فما زلنا نقول إنه منا يا أبا نجيد إنه لا بأس به وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من
العذراء في خدرها فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه وعن أنس مرفوعا ما كان الفحش في شيء إلا شانه وما كان
الحياء في شيء إلا زانه رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب وعن أبي هريرة مرفوعا الحياء من الإيمان والإيمان
في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار رواه أحمد والترمذي وقال حسن صحيح ولابن ماجه منه من حديث أبي بكرة مثله وفي الموطأ
مرسلا أن لكل دين خلقا وإن خلق الإسلام الحياء ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس ومن حديث أنس وللحياء
حدود في الاستحياء قال الواحدي قال أهل اللغة الاستحياء من الحياء فاستحيا الرجل من قوة الحياء فيه لشدة علمه بمواقع
العيب قال غير واحد قد يكون الحياء من تخلق واكتساب كسائر أعمال البر وقد يكون غريزة واستعماله على مقتضى
الشرع يحتاج إلى كسب ونية وعلم وإن حمل شيء على ترك الأمر والنهي والإخلال بالحق فهو عجز ومهانة وتسميته
حياء مجاز وحقيقة الحياء خلق يبعث على فعل الحسن وترك القبيح والله أعلم وذكر ابن عبد البر عن سلمان عليه السلام
الحياء نظام للإيمان فإذا انحل النظام ذهب ما فيه ومن التحصد والناس التمس من قال الحياء وقالوا الوقار زين الله
من رزقه الله الوقار فقد رسم بسمة الحياء وقالوا من تكلم بالحكم لاحظته العيون بالوقار وقال الحسن
أربع من كن فيه كان كاملا ومن تعلق بواحدة منهن كان من صالحي قومه دين يرشده وعقل يسدده وحسب يصونه وحياء
يقوده وفي الصحيحين في الصحيح عن عائشة قالت نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يسألن
عن أمر دينهن وأن يتفقهن في الدين وقالت الحياء رأس مكارم الأخلاق ولمالك وفي الصحيحين عن أبي مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت
وقال حبيب إذا لم تخش عاقبة الليالي ولم تستحي فاصنع ما تشاء فلا والله ما في العيش خير ولا الدنيا إذا ذهب الحياء
يعيش المرء ما استحيا بخير ويبقى العود ما بقي اللحاء وقال أبو دلف العجلي إذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا
ولم ترع مخلوقا فما شئت فاصنع وقال صالح بن جناح إذا قل ماء الوجه قل حياؤه ولا خير في وجه إذا قل ماؤه
إذا رزق الفتى وجها وقاحا تقلب في الوجوه كما يشاء وقال الفرزدق يغضي حياء ويغضى من مهابته فلا يكلم إلا حين يبتسم
وقال الأصمعي سمعت أعرابيا يقول لابنه كساك الحياء ثوبه خفي عن الناس عيبه **فصل** كان ملوك فارس يعتبرون
أحوال الحواشي باعتناء التحفظ لتحط على أيدي الناس مستحسنات الجواري وإذا مرت بهم بالتدريج حتى إذا أطالوا الكلام فقد
تواري الشهوة فقتلوا أولئك وإذا أرادوا مطالعة عقائدهم أرسلوا نساء تتابعهم عن ذم الدولة وإذا أظهروا
ما في نفوسهم استأصلوهم قال ابن عقيل في الفنون فينبغي الحذر من هذه الأحوال ومن محض الرأي كانت
لا بد من الصواب وذكر ابن الجوزي هذا الفصل في غير موضع وذكر في ذلك حكايات قال ابن الجوزي لم أر من الأشياء

وقال الجرجاني عملا بالحزم وحذرا بحيازات والملك لله الذي بعل على الظواهر ويشوع من لم يجرب وقال ابن الجوزي
في كتاب السر المصون **فصل** مهم أفضل العقل ملك الحس والنظر في العواقب فإنه يحمل لا يرى إلا الحظ والعمل
بلا حظ الآخرة ويعمل على ما يتصوره أنه يقع فما ينبغي للعاقل أن يغفل عن تلمح العواقب فمن ذلك أن الإنسان تنام
في طلب العلم وإيثار عاجل الراحة يوجب حسرات دائمة لا تفي لذة البطالة بعشر معشار الحسرة ولقد كان
يجالس الحي وهو عامي فتبرما قوله في نفسه قد أدنيا في هذه اللحظة فإني تعبي في طلب العلم وإني لذة
بطالته ومن ذلك أن الإنسان قد يحمل بعض العلم فيستحيي من السؤال والطلب للأرشد والكلام يرى
بعين الجهل فيلقى من الفضيحة أن يسأل عن ذرة أضعاف ما أرزم بها ومن ذلك الطبع يطالب بالعمل بمقتضى حالته
الحاضرة مثل جواب جاهل وقت الغضب ثم يقع الندم فلو تأنى العاقل أنه لذة الحلم أوفى من الانتقام وربما أدركه
الحقد أي هل يتمكن فيما يؤذي الأذى له ومن ذلك أن يعادي الناس وما يأمن أن يرتفع المعادي فيؤذيه وإنما
ينبغي أن يضمر عداوة العدو ومن ذلك أن يحب شخصا فيفشي إليه أسراره ثم يقع بينهما عداوة فيظهر
ذلك عليه ومن ذلك أن يبذل المال الكثير فينفقه ناسيا أن ذلك يفنى فيقع له حوائج فيلقى الندم
أضعاف ما التذ به من النفقة فينبغي للإنسان أن يعرف ما لا يدوم السرور والعمر عن ذلك وعلى ذهاب الجاه
في الطلب مال يحفظ ما معه ومن ذلك أن ينبسط ذو الدولة في دولته فإذا عزل ندم على ما فعل وإنما
ينبغي أن يتصور العزل ويعمل بمقتضاه ومن ذلك أن يؤثر اللذة مطعم فيشبع فيفوته قيام الليل ويؤثر لذة النوم فيفوته
التهجد أو يأكل أو يجامع بشره فيمرض أو يشتري جارية سوداء أو يبني أبنية بها رفاه حملت فإنه يبيت سودا فيندم حسرة
ينقلب على صفة الزمان كلما لا تملك البيت وقد كان تحامنا من جامع سوداء في ذات يوم فيقطع به نسيم صاحب المحرز
وقاضي القضاة الدامغاني وكان تاجر قد علم له ولد أسود فلما رآه قال لعن الله شهوة ومن ذلك إشغال
العالم بصورة العلم وإنما يراد العمل به والإخلاص فيذهب الزمان في طلب مطلب منهم أن يرفع المحسن
إذا حصل ما في الصدور ومن ذلك أتباع العالم بطرق العلم فإن في مزاحمة الأملاك والنظر في عواقب
أحوالهم وتدبير الأسهل كالميل عن علم الحديث على الفقه ومعاداة للدرج سهل هذا العلو ومن ذلك الإيثار
من الجماع لا سيما بعبثه وإنه يضعف البدن ويؤذي فالطبع يرى اللذة الحاضرة والعقل يتأمل ويشرح هذا الطول
لكن قد نبهت على أصوله ولقد جئت يوما من شديد فتجلت راحة البرد فنزعت ثوبي فما بقيت بكم
أسرعت منه على الموت ولو صبرت ساعة رجعت ما لقيت فقد عاجل الدنيا عاجله يودع العقل يتلمح عواقبها وكيف علم
وقال أيضا تأملت اللذة فرأيتها بين حسي ومعنوي فالحسيات فليت شيء عند النفوس الشريفة إنما
تراد لغيرها كالنكاح للولد وخروج الفضول المؤذية والطعام للتغذي والتداوي والمال للإعداد للحوائج والاستغناء
بخلو وإن جعلت اللذات في تحصيل هذه الأشياء كالرطل حتى يحصلها وإن طلب منها مستعمل الالتذاذ
فإن للطبع حظا إلا أن كل لذة حسية لا تكاد تحصل إلا بآفات اللذات تعقب بلذة فإن النكاح لذة ساعة فلا زمة عاجلا
ذهاب القوة وتكلف العمل ومدارات المرأة والنفقة عليها وعلى الأولاد فاللذة خطفة برق والملازم لها
صواعق وما يلازم المطعم معلوم من الطهارة ومعلوم كثرة ما يلازم جمع المال من معانات النفس والخوض في الشهوات
وصرف القلب عن الفكر في الآخرة شغلا بالاكتساب وعلى هذا جميع اللذات الحسية فينبغي أن يتناول منها
الضروري فيحتج معانات مزورية فيحصل قناعة بمقدار الكفاية والعفة عن فضول الشهوات

الذي ... الامور المعنوية وهي العلم والادراك لحقائق الامور والارتقاء بالكمال عن النقص و...
لا عد الا انه قد يكون لذة المعنى اطيب لانها لا تقع الا من حق ذلك قد جهد والصبر على نيل اكثر فضله
وعن كل رذيلة والملاحظ لعواقب الامور على الجهد فلا تقصر عن بلوغ غاية تزداد بها فضلة ومن علم
ان الدنيا تزول وان مراتب الاخرى في الجنة على قدر اعمالهم في الدنيا ... اولئك قبل ان يصل هناك ليقيم
على مقصوده ... تفكر على ان كثيرا من اهل الجنة ينقص بالاضافة الى من هو اعلا منه غير انهم لا يعلمون بنقصهم
قد رضوا بحالهم واما اليوم يعلم ذلك لما طبع ... الى تحصيل افضل الفضائل واغتنام الزمن السريع من قبل
تجرع شرب الندم الفضيح من قبل تجرعه وقل لنفسك اي شيء ... فلان وفلان من الموتى فلهم فناء
اذا اعتبرت هذا الامر فلينه لك من بابه ... فليس على الجود والمكارم اذا جئتها حاجب يحجبك
وقال ايضا لذات الحس شهوانية وكلها ممزوجة بالكدر واما اللذات النفسية فلا كدر فيها كالاراء
الطيب والصوت الحسن واعلاه معرفة الخالق سبحانه من غلب على شهوات الحس ساوى رتبة البهائم ومن
غلب على شهوات النفس زاحم الملائكة وقال ايضا تفكرت يوما في ذات النائي دار المعاملة والارباح والفضائل
فمثلها كمثل مزرعة من احسن بذرها والقيام عليها اتفقت الا حصد ذكية والشرب متوافر كثير الريع ومتى اختل شيء من
ذلك اثر يوم الحصاد فالاعمال في الدنيا منها فرض وقد وقع فيه تفريط كثير من الناس ومنها فضيلة واكثر الناس متكاسل
عن طلب الفضائل والناس على ضربين عالم يغلبه هواه فيتولى عن المعروف ... لظن انه على الصواب وهذا الاغلب
على الخلق فالامير يراعي سلطنته ولا يبالي بمخالفة الشرع او يرى بجهله جواز ما يفعله والفقيه همته ترتيب
الاسؤلة ليقهر الخصم والقاص همته تزويق كلامه ليعجب السامعين والزاهد مقصوده تزيين
ظاهره بالخشوع لتقبل يده ويتبرك به والتاجر يمضي عمره في جمع المال كيف اتفق تفكره معروف في ذلك
عن النظر الى صحة العقود والمغرى بالشهوات منهمك على تحصيل غرضه كالمرح بالمطعم وتارة بالوطي
ونحو ذلك فاذا ذهب العمر في هذه الاشيا وكان القلب مشتغلا بالفكر في تحصيلها فمتى يتفرغ
لاخراج زيف المقصد فالصدور ... النقص ... ودمع المكمد ... باطن السر وجمع الزاد
للرحيل والبدار الى تحصيل الفضائل والمعاني ... وقدوم الاكثر بعد حسرات اما من التفريط
للواجب او التناسي على فوات الفضائل ... باهل الفهم اقطعوا العوائق عن المهم
قبل ان يقع الاستلاب بغتة على اشتات القلب وضاع الحال الرامز **فصل** لما صعد ابو الفرج
بن الجوزي منبر واسط ببغداد في سنة خمس وتسعين خلع عليه وجلس للناس يوم السبت واحسن
الكلام وكان مما انشد قول الرضا بن الموسوي

لا تعطش الروض الذي نبته * بصوب انعامك قد روضا
لا تبر عودا انت ريشته * حاشا لباني المجد ان ينقضا
ان كان لي ذنب تجرمته * فاستانف العفو وهب ما مضى
قد كنت ارجوك لنيل المنى * فاليوم لا اطلب الا الرضا

ثم انشد ايضا

شقينا بالنوى زمنا فلما * تلاقينا كانا ما شقينا
سخطنا عندما جنت الليالي * وما زالت بنا حتى رضينا

فصل ومن لم يحي بعد الموت يوما * فانا بعد موتنا حيينا

وروى الخلال حدثنا ... قال الامام احمد عن علي بن عبد الصمد الطيالسي قال مسحت يدي على احمد بن حنبل ثم مسحت
يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفض يده ويقول عمن اخذتم هذا وانكره
انكارا شديدا وقال المروذي في كتاب الورع سمعت ابا عبد الله يقول قد كان يحيى بن يحيى اوصى لي بجبة
فجاءني بها ابنه فقال لي فقلت رجل صالح قد اطاع الله فيها اتبرك بها قال فذهب فجاءني بمنديل ثياب فرددتها
مع الثياب وقال محمد بن الحسن بن هارون رايت ابا عبد الله اذا مشى في الطريق يكره ان يتبعه احد يعني الامام احمد
وقال عبد الكريم بن الهيثم ابو يحيى القطان العاقولي قال ابو بكر كان احمد جليل القدر قال واخبرني انه قال
كنت مع احمد فجعلت انا احرضه في الصف اجلالا له فوضع يده على يدي وقدمني الى الصف وقال
احمد بن داود المصيصي كنا عند احمد بن حنبل وهو يذكر قوله الحديث فذكر محمد بن عيسى النسابوري
حديثا فيه ضعف فقال له احمد لا تذكر مثل هذا فكان محمد بن يحيى دخله خجلة فقال له
احمد انما قلت هذا اجلالا لك يا ابا عبد الله وعن احمد انه قال كان معروف الكرخي من الابدال مجاب
الدعوة وذكر في مجلس احمد فقال بعض من حضره هو قصير العلم فقال له احمد امسك عافاك الله وهل
يراد بالعلم الا ما وصل اليه معروف وقال عبد الله قلت لابي هل كان مع معروف شيء من العلم
فقال لي يا بني كان معه راس العلم خشية الله تعالى وقال ابي ... على الامام احمد وقال سمعته منه كلمتين
ان عجبا في من علم انه اذا مات نسي فليتحسن ولا يبتئس **فصل** قال هشام بن منصور سمعت احمد بن حنبل
يقول لابنه ... ما قال لي يحيى بن ادم قلت لا قال يعجبني الرجل من ابغضه واكره ... علي كل من
معه حتى استريح منه ويعجبني الرجل الذي وده ... وقال يحيى بن نعيم لما خرج
احمد بن حنبل الى المعتصم يوم ضرب قال له العون الموكل به ادع على ظالمك قال ليس بصابر من دعى على ظالمه
يعني الامام احمد ان المظلوم اذا دعا على ظالمه ... الامام احمد ان المظلوم اذا دعا على من ظلمه فقد انتصر
وقال كما رواه الترمذي من رواية ابي حمزة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة مرفوعا من دعى على من ظلمه فقد
انتصر قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من حديث ابي حمزة وهو ميمون الاعور ضعيف لاسيما في روايته عن
ابراهيم النخعي واذا انتصر فقد استوفى حقه وفاته الدرجة العليا قال تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه
فاولئك ما عليهم من سبيل الى قوله ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وقال ابن الاعرابي رايت
في المنام كاني في مقبرة قبر الامام احمد فاذا به جالس على قبره وهو شيخ كبير السن فقال لي يا فلان قل لاخواننا
ومات اصحابنا ثم قال لي اذا اردت ان تنتصر تنصر فاذا دعوت فقل يا عظيم يا عظيم كل عظيم
ودع ما شئت تنصر وقال يحيى بن اكثم ذاكرت احمد بن حنبل يوما بعض اخواننا وتغيره علينا
فانشد ابو عبد الله يقول

وليس خليلي بالملول ولا الذي * اذا غبت عنه باعني بخليل
ولكن خليلي من يدوم وصاله * ويحفظ سري عند كل خليل

وينشد ... احمد انه كان يقول

تفنى اللذاذة ممن نال صفوتها * من الحرام ويبقى الاثم والعار
تبقى عواقب سوء من مغبتها * لا خير في لذة من بعدها النار

وقد رايت نقد البيتين لمسعر بن كدام الامام المشهور قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس كان ...

١٤٩

بن ادهم ... ان يكون لي فقه ابي حنيفة وحفظ سفيان وورع مسعر بن كدام وصوت شريك وقال
ابو عبد الله بن ابي هشام كنا عند احمد فذكروا الكتاب ودقة ذهنهم فقال انما هو التوفيق وقال عبد الله بن احمد
ولد لابي مولود فاعطاني عبد الاعلى رقعة الى ابي يحيى فرجعت بالرقعة الى ابي وقال ليس هذا كان عالم والمحدث هذا
كتاب وقال احمد اقامت ام صالح معي عشرين سنة فما اختلفت انا وهي في كلمة وقال المروذي دخلت يوما على احمد
فقلت كيف اصبحت فقال كيف اصبح من ربه يطالبه باداء الفرائض والملكان يطالبانه بتصحيح العمل ونفسه
تطالبه بهواها وابليس يطالبه بالفحشاء وملك الموت يطالبه بقبض روحه وعياله يطالبونه بنفقتهم
وقال رجل لبشر بن الحارث يا ابا نصر اني والله احبك فقال وكيف لا تحبني ولست لي بجار ولا قرابة وقال
ابراهيم بن جعفر قلت لاحمد بن حنبل الرجل يبلغني عنه صلاح فاذهب اصلي خلفه فقال لي احمد انظر ما هو اصلح لقلبك
فافعله **فصل** قال جعفر بن محمد الصائغ سمعت ابا عبد الله احمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر به وقال محمد
بن يحيى العابد سمعت احمد بن حنبل يقول كل شيء من الخير يبادر به فقيل له وترى في الخروج الى الثغر فقال لي بادر
بادر وهذا يحتمل انه لا استخارة فيه كما قال بعض الفقهاء لظهور المصلحة ويحتمل ان مراده بعد فعله ما ينبغي
فعله من صلاة الاستخارة وغيرها لقول جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
حديث صحيح رواه البخاري وغيره وقد استخارت زينب لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوجها قال في شرح مسلم
فيه استحباب صلاة الاستخارة لمن هم بامر سواء كان الامر ظاهر الخير ام لا قال ولعلها استخارت لخوفها
من تقصير في حقه صلى الله عليه وسلم وقال شيخ الاسلام ... عبد الله بن محمد الانصاري اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني
الحافظ من لفظه ... اخبرنا ابن البشر ثنا احمد بن محمد بن ابراهيم ثنا اسماعيل بن ابراهيم القطان ثنا سلمة بن شبيب
ثنا ابراهيم بن خالد الصنعاني حدثني عمر بن عبد الرحمن سمعت وهب بن منبه يقول قال داود عليه السلام
يا رب اي عبادك ابغض اليك قال عبد استخارني في امر فخرت له فلم يرض ظاهر اسناده حسن وقال
الخلال في الادب كراهية العجلة في الامور وروى عن عبد الله بن احمد حدثني ابي ثنا اسحاق بن عيسى الطباع سمعت
مالك بن انس عاب العجلة في الامور ثم قال قرأ ابن عمر البقرة في ثمان سنين وظاهر هذا ان الخلال
مخالفته لا تقتضيه وروى ابو داود ثنا الحسن بن محمد الصباح ثنا عفان ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الاعمش
عن مالك بن الحارث قال الاعمش وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد عن ابيه ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال التؤدة في كل شيء الا في عمل الآخرة لهم ثلاث وانات في مشيه وتؤدة في مشيه وهو افتعال وتفعل
من التؤدة واصل التاء فيها واو وقيل الاتئاد ... وقد سبق التأني في الفتيا في فضول
العلم وقول مالك انه نوع من الجهل والخرق وما رواه البيهقي وغيره عن سعد باسناده وهو ضعيف عندهم
وحسنه الترمذي عن انس مرفوعا التأني من الله والعجلة من الشيطان وذكرت من ...
ما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق يحب الرفق وقوله من يحرم الرفق يحرم الخير كله
فصل قال الخلال سمعت ... ان احمد سئل عن الزاهد يكون زاهدا ومعه مائة دينار قال نعم على
شريطة اذا زادت لم يفرح واذا نقصت لم يحزن قال وبلغني ان احمد قال السفيان حبه للرياسة
اعجب الى الرجل من الذهب والفضة ومن احب الرياسة طلب عيوب الناس او نحو هذا
قال ابو طالب سئل احمد وانا اسمع ما الزهد في الدنيا قال قصر الامل والاياس مما في ايدي الناس

وفي الصحيحين

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال حلوة خضرة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له
ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع وعن ابي ذر مرفوعا الزهادة
في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة ان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يدك وان تكون
في ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها ابقيت لك لان الله يقول لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
بما آتاكم رواه الترمذي وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وعمرو بن واقد منكر الحديث يعني الذي في اسناده وكذا قال
البخاري منكر الحديث وقال النسائي والدارقطني متروك وضعفه بعضهم ورواه ابن ماجه من حديثه قال الشيخ تقي الدين
اذا سلم قلبه من الهلع واليد من العدوان كان صاحب زهد وان كان معه مال عظيم بل قد يكون مع هذا زاهدا زهدا فوق
زهد هلوع كما قيل للامام احمد وذكر ما سبق في ذم الفضول وذكر الحديثين السابقين وما رواه الترمذي وحسنه واسناده جيد عن ...
عن ابي سعيد مرفوعا التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء وعن سفيان انه قيل له يكون الرجل زاهدا
ومعه مال قال نعم ان ابتلي صبر وان اعطي شكر وقال سفيان اذا بلغك عن رجل بالمشرق انه صاحب سنة وبالمغرب صاحب
سنة فابعث اليهما بالسلام وادع الله لهما فما اقل اهل السنة والجماعة قال القاضي ابو يعلى وذكر ابو القاسم القشيري
في كتاب الرسالة الى الصوفية وقال احمد بن حنبل الزهد على ثلاثة اوجه ترك الحرام وهو زهد العوام والثاني ترك الفضول
من الحلال وهو زهد الخواص والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله وهو زهد العارفين قال وسمعت محمد بن
الحسين يقول سمعت علي بن محمد ... يقول سمعت ابا سهل بن زياد يقول سمعت عبد الله بن احمد بن حنبل يقول سئل ابي ما الفتوة
فقال ترك ما تهوى لما تخشى وقال ابو العتاهية قد قلت عشرين الف بيت في الزهد وودت ان لي منها الابيات
التي لابي نواس يا ابا نواس توقر وتعز واتصبر ان يكن ساءك دهر فلما سرك اكثر
يا كبير الذنب عفو الله من ذنبك اكبر ورأى بعض اخوانه ابا نواس في النوم فقال له ما فعل الله بك قال
غفر لي بابيات قلتها وهي الآن تحت الوسادة فنظروا فاذا برقعة تحت وسادته في بيته فيها مكتوب

يا رب ان عظمت ذنوبي كثرة ... فلقد علمت بان عفوك اعظم
ان كان لا يرجوك الا محسن ... فمن الذي يدعو ويرجو المجرم
ادعوك رب كما امرت تضرعا ... فاذا رددت يدي فمن ذا يرحم
ما لي اليك وسيلة الا الرجا ... وجميل ظني ثم اني مسلم

١٥٠

وروي عن الامام احمد انه سئل عن الزهد فقال قصر الامل ورواه في موضع آخر عن سفيان عن الزهري انه قال ذلك
وقال عبد الله بن احمد ثنا ابي سمعت سفيان يقول ما ازداد رجل علما فازداد من الدنيا قربا الا ازداد من الله بعدا
وقال احمد بن عبد الله بن خالد بن ماهان المعروف بابن ... سئل احمد بن حنبل عن مسألة الورع فقال انا استغفر الله
لا يحل لي ان اتكلم في الورع وانا آكل من غلة بغداد لو كان بشر بن الحارث صلح ان يجيبك عنه لانه كان لا يأكل
من غلة بغداد ولا من طعام السواد ذكره ابن الاخضر فيمن روى عن احمد وروى الترمذي عن يزيد بن اخزم
عن ابراهيم بن ابي الوزير عن عبد الله بن جعفر المخرمي عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه عن ابن المنكدر عن جابر قال
ذكر رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد وذكر آخر برعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعدل بالرعة شيء
ابن نبيه تفرد عنه المخرمي وباقيه جيد قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى الخلال عن الفضيل
قال علامة الزهد في الناس اذا لم يحب ثناء الناس عليه ولم يبال بمذمتهم وان قدرت على ان

علم ما ينبغي أن أثني عليك به وما عليك أن تكون مذموما عند الناس إذا كنت محمودا عند الله وممن أخذ بهذا
أبو إسحاق بن شاقلا قال أحمد سمعت بعض بني يحيى بن بشر الحارث إبراهيم بن أدهم ما صدق الله عبد أحب الشهرة وقال المروذي
سمعت أبا عبد الله يقول أشتهي ما لا يكون بلى بالشهرة لم يأمن أن يفتنوني فكر في بدء أمري طلبت الحديث وأنا ابن ستة عشر سنة
قال ابن عقيل من الغرور أن الإنسان في عصرنا هذا يرى الزهد في شيء وإنما التقطع لفقد الذنب مخالطة
الغدر والتخلي عنهم براعة فرطت عجوزا ماكرة فلا عجب وقال ما قطع عن الله وحجر النفس على حب الله فهو الدنيا
المذمومة وإن كان أملاكا وفقرا وما أوصل إلى طاعة الله فهو الدنيا المحمودة وإن كثر وقال الواجب شكرها
من حيث هي نعمة الله وطريق الآخرة وذريعة إلى طاعة الله وكل خير يعود إلى الآخرة فهو شر كالسخي يعود إسرافا والتواضع
ذلا والشجاعة تهورا وقال بعضهم في قوله تعالى فلنحيينه حياة طيبة قال القناعة قال ابن عقيل وعلمت قدر الراحة
في القناعة والعز الذي في مدارجها علمت أنها العيشة الطيبة لأن القنوع قد كفى تكلف طلب ما عنده والطمع كالصائل
الرحمن ومن بلي بذلك أذهب وقته في حرص المطالب وفاتته الفضائل فأصبح كمن بلي بطفل يتصابى له
ويجتهد في تسكين طباعه تارة بلعبة تلهيه وتارة بشهوة وتارة بكلام الأطفال ومن كان دأبه البطالة
متى يذوق طعم الرجلة ومن كان في طبعه كذا أحق ما يستعمل عقله قال ابن عقيل وحياة الطيبة التفويض إلى الله كالصبي
حال التربية يفوض أمره إلى والديه ويثق بهما ويستريح من كد التفكر فلا يتحرك لنفسه مع تفويضه إلى من
~~يخلصه~~ يختار له المعوض وثوقا بالعوض إليه قال ابن عقيل وعندي نعم في الجنة أعلى الحياة الطيبة لأن الطيب
الصافي والصافي الجنة وقال الإنسان يحمد ما نقدت أحوال الناس ما فاهوا على خراب الديار وموت
الأقارب والأسلاف والتحسر على الأرزاق بذم الزمان وأهله وذكر نكد العيش فيه وقد رأوا من الهدام
الإسلام وشعث الأديان وموت السنن وظهور البدع وارتكاب المعاصي وتقضي العمر في الفارغ الذي لا يجدي
فلا أحد منهم ناح على دينه ولا بكى على فارط عمره ولا أسى على فائت دهره ولا أرى لذلك إلا قلة مبالاتهم
بالأديان وعظم الدنيا في عيونهم ضد ما كان عليه السلف الصالح يرضون بالبلاغ وينوحون على الدين
انتهى كلامه وقد تقدم نحو أول فصول طلب العلم حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ولمسلم حديث أبي هريرة الدنيا
سجن المؤمن وجنة الكافر وعن عائشة مرفوعا الدنيا دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له وأخذ بن لعم جابر ثمانا
فأدخل يده فيه فانتزعه عمر منه ثم بكى عمر وعنده نفر من المهاجرين الأولين فقالوا ما يبكيك وقد فتح الله
لك وأظهرك على عدوك وأقر عينك فقال عمر إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تفتح الدنيا على أحد
إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وأنا مشفق من ذلك وعن الضحاك بن سفيان أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال له يا ضحاك ما طعامك قال اللحم واللبن قال ثم يصير إلى ماذا قال إلى ما قد علمت قال فإن الله عز وجل
ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا وعن أبي بن كعب مرفوعا أن مطعم ابن آدم مثل للدنيا وإن قزحه وملحه
فانظر إلى ماذا يصير وعن مطرف بن الشخير عن رجل من الصحابة كان بالكوفة أمير فخطب يوما فقال
إن عطاء هذه الدنيا فتنة وإما كره فتنة وبذلك قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فرغ ثم نزل إسناده جيد وعن أبي موسى
مرفوعا من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وعن أبي مالك
الأشعري مرفوعا حلوة الدنيا مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة وعن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه
إلى اليمن قال إياك والتنعم فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين وعن معاوية مرفوعا إنما بقي من الدنيا

بلاء وفتنة وعن ابن مسعود مرفوعا أشد من التعرض للأهل والمال التعز التوسع وأصله البقر السود
عتبة بن عبد السلمي مرفوعا لو أن رجلا يجر على وجهه من يوم ولد إلى أن يموت هرما في مرضاة الله لحقره يوم القيامة
رواه أحمد وأنشد ابن هبيرة الوزير لنفسه

يلذ بهذي الدنيا الغني والطرب … ومن بعدها الأمر المحرب
وما عرف الإنسان والناس عاقل … وقد الآجال في الموت يرغب
إلا إنما شكوهمة لعبت بنا … أباطيل آمال تغر وتخلب
فوا عجبا من عاقل يعرف الدنيا … فيصبح فيها بعد ذلك يرغب
أحمد لله هذا العيش والملك … فما الذي يا تاج لحي ينتظر
وقت يفوت وأشغال معوقة … وضعف عزم ودار شانها الغير
والناس ركضا إلى مهوى مصارعهم … وليس عندهم من ركضهم خبر
تسعى بهم حادثات من نفوسهم … فيبلغون إلى المهوى وما شعروا
والجهل أصل فساد الناس كلهم … والجهل أصل عليه يخلق البشر
يا أيها الناس إني ناصح لكم … فعوا كلامي فإني ذو تجاريب
لا تلهينكم الدنيا بزهرتها … فما تدوم على حسن ولا طيب
إذا قل مال المرء قل صديقه … وقبح منه كل ما كان يجمل
والوقت أنفس ما عنيت بحفظه … وأراه أسهل ما عليك يضيع
وقد قال ابن هانئ في قصيدة له لم يرى فيها وقد أدرك
حكم المنية في البرية جار … ما هذه الدنيا بدار قرار
بينا يرى الإنسان فيها مخبرا … حتى غدا خبرا من الأخبار
طبعت على كدر وأنت تريدها … صفوا من الأقذاء والأكدار
ومكلف الأيام ضد طباعها … متطلب في الماء جذوة نار
فإذا رجوت المستحيل فإنما … تبني الرجاء على شفير هار
فالعيش نوم والمنية يقظة … والمرء بينهما خيال سار
والنفس إن رضيت بذلك أو أبت … منقادة بأزمة الأقدار
فاقضوا مآربكم عجالا إنما … أعماركم سفر من الأسفار
وتراكضوا خيل الشباب وبادروا … أن تسترد فإنهن عوار
ليس الزمان وإن حرصت مسالما … خلق الزمان عداوة الأحرار
كل يطلب الخضاب بشيب مفرقي … هذا الساهرين ذلك النار
لا حبذا الشيب الوفي وحبذا … شرخ الشباب الخائن الغدار
وطري من الدنيا الشباب وروقه … فإذا انقضى فقد انقضت أوطاري
ذهب الكرام وأكرم الورى … ونصرنا الأيام للأشعار
وتسقط هاماتها الشمات بعدهم … حتى أتتها رؤية الأبصار

والشدائد
١٥١
في أبيات ذكرها وأنشد
وأنشد
وأنشد
الفتية
ومنها يا كوكبا ما كان أقصر عمره وكذلك عمر كواكب الأسحار
البيت
ومنها
ومنها
مشاعرا

ع الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله يتمثل كثيرا بالبيت الثالث ولم يعود كرهه القاضي لسرجه
بشرحه مختار يرى المصائب ولابن هاني أبيات معا قد يتعلق بغير هذا الموضع

ولبعضهم
ألا إنه عند السرور زوره ... يوما ولاقى العرف عوده
وقد كان هاب بناظري بشاشته ... بياضه وسواده لسواده

وله
وقد كان يرجو حق ليالي وصله ... قلبي فليت يكون يوم صدوده

وله يغري
كم شاهد الدمع لا يجري بمجريه ... الواشي فلما استقلت ظعنهم غدرا

وللترمذي وحسنه عن عبد الرحمن بن عوف قال ابتلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضراء فصبرنا ثم ابتلينا بالسراء بعده فلم نصبر

فصل قال الحسن بن الليث الرازي قيل لأحمد بن حنبل بشر بن الحارث قال لا يعرفون الشيخ نحن نحب أن نذهب إليه قيل له نخبره به قال لا أكره أن يتجرد لي أو أدعه يأتي إليه فيتصنع لي أو أتصنع له فنهلك وقال المروذي سمعت أبا عبد الله وذكر بشر بن الحارث فقال لقد كان فيه أنس وكان ما كلمته قط فقلت له من الورع وقد قال البيهقي في مناقب الإمام أحمد أنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة ثنا أبو محمد المقرئ البغدادي ثنا جعفر بن محمد صاحب بشر قال أتى بشر بن الحارث فقعدت عنده امرأة من الرملة فبينا نحن عنده إذ دخل أحمد بن حنبل يعوده فقال من هذه فقال هذه من أهل الرملة بلغها علتي فجاءت من الرملة تعودني قال فسلها تدعو لي فقالت اللهم إن بشر بن الحارث وأحمد بن حنبل يستجيران بك من النار فأجرهما قال أحمد فانصرفت فلما كان في الليل طرحت إلي رقعة فيها مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم قد فعلنا ولدينا مزيد وقال المروذي قال أبو عبد الله جاءتني امرأة من هؤلاء المتعبدات فجعلت امرأة أخرى أعتقدت إلى شيخها تغزو فيه ثم لم تعد وافتقرت على قرصين ثم تركت الدنيا وهي تسألك أن تدعو الله قال فقلت لها قولي لصاحب القرصين يدعو لي وقال المروذي سمعت أبا عبد الله يقول ما أعدل بفضل الفقر شيئا أتدري إذا سألك أهلك حاجة لا تقدر عليها أي شيء لك من الأجر فلو من الدنيا كان الحال وقال المروذي سمعت أحمد يقول إن لكل شيء كرما وكرم القلب الرضا عن الله عز وجل سمعت أبا عبد الله يقول للحاج من خلد إنما الفقر إنما هو طعام دون طعام ولباس دون لباس وإنها أيام قلائل وقال أتقى عز ما أعدل بالصبر على الفقر شيئا كم بين من يعطى من الدنيا ليفتن إلى آخر من زوي عنه قال وذكرت لأبي عبد الله عن بعض المتقشفين شيئا في الورع شدد على أهله وهو عند الوهاب فقال أبو عبد الله ليس ينبغي للرجل أن يحمل الناس على ما يفعل أو كلاما هذا معناه إذا كان يفتي وقال سمعت أبا عبد الله وذكر قوما من المترفين فقال الدنو منهم فتنة والجلوس معهم فتنة وروى الترمذي وقال غريب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب وإياك ومجالسة الأغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه وعن محمد بن كعب قال الكرماني أن يريد يزوج أهله قال أيا بني أن تغضب رجلا يكرم عليك فيفسد الذي بيني وبينه وقال أحمد إنما قوي بشر لأنه كان وحده ولم يكن له عيال وليس من كان معيلا كمن كان وحده لو كان إلي ما باليت ما أكلت وقال ابن أبو بركة [illegible] من كان يدفع الصدور لكن الصبي بين يديه فتخطاه [illegible] فقال هكذا وكذا [illegible] أن يلحق متعبد [illegible] وقال في الفنون في حديث مسند أنه صلى الله عليه وسلم قال إذا طلب إلى ذي [illegible] عليه

عليه

عليه بشهوته فإن للحق القائم الصائم وذكر أبو عبد الله من المحدثين علي ابن المديني وغيره ثم تمتعوا من الدنيا إلى العجب من هؤلاء المحدثين حرصهم على الدنيا قال المروذي وذكرت رجلا من المحدثين فقال إنما أنكرت عليه حب الدنيا وقد سبق معنى هذا في فصول العلم وأن العالم ليس كغيره لأنه يقتدى به قال المروذي سمعت أبا عبد الله يقول قد تفكرت في هذه الآية ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى ثم قال تفكرت فيهم ولا يتم لي رزق عنده وقال أبو داود وكانت مجالسة أحمد بن حنبل مجالسة الآخرة لا يذكر شيئا من أمر الدنيا ما رأيته ذكر الدنيا قط وقال أحمد رجل لو صح [illegible] وسبق بنحو أربعة كراريس في فضائله وسئل أحمد عن الحب في الله فقال هو أن لا يحبه لطمع دنياه وفيه أخبار كثيرة منها ما روى مسلم من حديث أبي هريرة يقول الله تعالى يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي وللترمذي وقال حسن صحيح عن معاذ مرفوعا قال الله المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء ولأبي داود هذا المعنى من حديث عمر وفيه قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها [illegible] ولأحمد من حديث معاذ إن الله يقول وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في ولمسلم من حديث أبي هريرة أن الملك قال للذي زار أخاه إني رسول الله إليك أن الله قد أحبك كما أحببته فيه ولأحمد من حديث أبي أمامة ما أحب عبد عبدا لله إلا أكرم ربه وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود وغيره أن رجلا قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال المرء مع من أحب وذكر أحمد الدنيا فقال قليلها يجزي وكثيرها لا يجزي وقال لو أن الدنيا حتى تكون مقدار اللقمة ثم أخذها امرؤ مسلم فوضعها في فم أخيه المسلم ما كان مسرفا

فصل قال محمد بن عمران أبو جعفر الخياط سمعت أحمد بن حنبل يقول بلغني عن منصور بن عمار أنه كان يقول اللهم قد أحاطت بنا الشدائد وأنت ذخرنا لها فلا تفضحنا وأنت قادر على العفو سيدي قد رأيتنا قدرتك ولم تزل قادرا فأقلنا عثرتنا فلم تزل عفوا قال أبو جعفر أحمد بن الحسين المنادي فلو كان عند أبي عبد الله عن منصور أدنى شيء من التهمة في البدعة لما حكى عنه شيئا ولا احتج بالأخذ عنه قال ابن المنادي وأنا [illegible] عبد الله السواق قلت لبشر بن الحارث إن منصور بن عمار يقول في بعض كلامه يا عبيد ما يغني كيف رأيتم ذل من ملكته الدنيا ألم يقبلوها بالأثمان لها فإذا فتنكم الغش من حكم وهما قال رحم الله [illegible] ثم سكت قال ردت أن الأدب فقال أقدامه شغلت علي

فصل قال محمد بن أحمد بن إسماعيل أبو الحسين بن سمعون في رسالة البرقاني أيها الشيخ تدعو الناس إلى الزهد في الدنيا والترك لها وتلبس أحسن الثياب وتأكل أطيب الطعام فكيف هذا قال كل ما يصلحك مع الله فافعله إذا أصلح حالك مع الله تلبس لين الثياب وتأكل طيب الطعام فلا يضرك وقال ابن الجوزي قد يتعلم الكثير من الناس يقظة عند سماع المواعظ وأخبار الزهاد والصالحين فيعزمون على إقدام العزائم على الزهد والتشاغل بالموت بما يصلح لهم فيهم من يقتدي بجاهل من المتزهدين أو يعمل بما في كتاب بعض الزهاد فيرى التقلل من الطعام بالتدريج وترك الشهوات وأشياء قد وضعها من قل علمه بالشريعة والحكمة فيديم الصوم والسهر والتقلل فيدوم على المأكل الرديء فتجمع المعدة وتضيق وتقوى السوداء أو ينصب إلى الأخلاط من الكبد والطحال وربما تصاعدت إلى الدماغ فيفسد الطبع وربما تغير ذهنه وانسوء

١٥٢

بنوع وحشة لعبتعدها ايضا بالجوع فان خرج من مجالسة العلماء فانه قد يقع المقصود فهذه الاشيا
فعلوا ولام المطلوب التعبد فينقطع الانسان بضعف القوة عنه ويبقى ملازما للامراض فيشتغل الفكر
فيهما عما هو اهم ولقد تخبط في هذا الامر خلق كرام الخلق لما لم يرزقهم مقاصدهم وجهلوا الجادة فمنهم
من غيرها ومنها هؤلاء الذين حملوا على انفسهم ما عاجلة المرض والموت ومنهم من خرج الى القهقرى ومنهم
من تخبط فلام هؤلاء الولاة هؤلاء فاما العلماء الفقهاء فانهم علموا ان الحكمة وسبيل العلم فاياك ان
تعرض عن الجادة السليمة واحذر الاقتداء بجهال المتصوفة والمتزهدين تركوا الدنيا على زعمهم فالمتصلون
فيهم من تركها على غير عامل بها اقتداء بالعلم والمتهورون منهم من ترك الدنيا والاخرة ومن جهل هؤلاء انهم لو رأوا
عالما قد رفق ببدنه عابوه ولو رأوا عليه قميص كتان قال زاهدهم هذا ما يحمل بطله ولو رأوا راكبا
فرسا قالوا هذا جبار قالوا ان يحلو ثيابه عن على ان ترحم ما لا يكون له فتركها وان تلبسه امر تلقا اورد
الى ورا استضاءوا بمصابيح العلم فانه قد كان ... عالم محكم ... بدقائق مراعاة المطلعة ولا ... فهكك
نتوهم ... والمعقول وصدق النية لا تعذيب الابدان واكثر الكلام في هذا المعنى في مواضع
وان المحادة طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن ... اما ترى زهادنا ... الامر ... الله باتباع السنة
بعث هم ابناء الدنيا والظلمة ... ينهونهم عما هم فيه الانحراف ... هؤلاء ... حيث
كان لا يكلم ... ولو قيل لزهادنا اخرجوا فاشتروا حاجة من السوق صعب عليهم حفظا
لرياستهم كانهم ما علموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشتري حاجته ويحملها بنفسه ولو قيل لزهادنا
كلوا فعلوا ... خسارا الجاه لان الناس يعتقدون فيهم دوام الصوم وابن ...
معروف فاصبح يوما صايما فسمع سقايا يقول رحم الله من يشرب فشرب فقيل له اما كنت صائما
فقال بلى ولكن رجوت دعوته

افدي ظباء فلاة ما عرفن بها | مضغ الكلام ولا صبغ الحواجيب
ولا برزن من الحمام مائلة | اوراكهن صقيلات العراقيب
حسن الحضارة مجلوب بتطرية | وفي البداوة حسن غير مجلوب

والله لا يبقى في الساعة الا الاخلاص وقبل القيامة لا يبقى الا ذكر المخلصين كم حول معروف
من عالم لا يعرف قبره وكم زاهد ... هو ومعروف معروف بالله عليكم اقبلوا ... نصحي
يا اخواني عاملوا الله سبحانه في الباطن حتى لا يدري انكم اهل معاملة الا ان قال النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن منه يستر زهاده وحده ولا الانبساط في الدنيا وقد بل حالة جامعة لكل خلق عالي
الا ان قال الزنا يكون في التعبد فالعلم اصل كل خير وحده منه افانك الرسول صلى الله عليه وسلم
وادابه وقال ... اعوذ بالله من سير هؤلاء الذين نعاشرهم لا نرى فيهم ذا همة عالية فيقتدي
بها المبتدي ولا صاحب ورع فيستفيد منه المتزهد فالله الله عليكم بملاحظة سير القوم ومطالعة
تصانيفهم واخبارهم والاستكثار من مطالعة كتبهم رؤية لهم كما قال

فاتني ان ارى الديار بطرفي | فلعلي ارى الديار بسمعي

واني اخبر عن حالي ما اشبع من مطالعة الكتب واذا رأيت كتابا لم اره فكأني وقعت على كنز فلو قلت
اني قد طالعت عشرين الف مجلد كان اكثر وانا بعد في طلب فاستفدت بالنظر فيها ملاحظة سير القوم

وقدر

وقدر هممهم وحفظهم وعاداتهم وغرائب في علوم لا يعرفها من لم يطالع **فصل** روى
البرمكي باسناده عن عمر رضي الله عنه قال من خاف الله تعالى لم يشف غيظه ومن اتقى الله لم يصنع ما يريد ولولا يوم القيامة
لكان غير ما ترون **فصل** قال ابو جعفر العكبري سمعت ابا بكر بن حليم يقول بلغني عن احمد انه قال اذا اراد الرجل
ان يزوج رجلا فاراد ان يجمع له الدنيا والدين فليسأل عن الدنيا فان حمدت سأل عن الدين فان حمد
فقد اجتمعا وان لم يحمد كان فيه رد الدنيا من اجل الدين ولا يبدأ فيسأل عن الدين فان حمده ثم سأل عن الدنيا فلم يحمد
كان فيه رد الدين للدنيا وقال اسحاق بن خالد كتبت الى ابي عبد الله احمد بن حنبل اشاوره في التزويج
فكتب الي تزوج ببكر واحرص على ان لا تكون لها ام **فصل** وتسن المصافحة في اللقاء للخبر قال الفضل بن زياد
صافحت ابا عبد الله غير مرة وابتدائي بالمصافحة ورايته يصافح الناس كثيرا وقال ابراهيم بن سعيد الجوهري
دخلت على احمد بن حنبل اسلم عليه فمددت يدي اليه فصافحني فلما خرجت قال ما احسن ادب هذا الفتى
لو انكب علينا كنا نحتاج ان نقوم وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه واحتج البخاري بقول ابن مسعود علمني
رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه فتسن في المراة للمراة والرجل للرجل والعجوز والبرزة غير الشابة
فانه يحرم مصافحتها للرجال ذكره في الفصول والرعاية وقال ابن منصور لابي عبد الله تكره مصافحة النساء
قال اكرهه قال اسحاق بن راهويه كما قال وقال محمد بن عبد الله بن مهران ان ابا عبد الله سئل عن الرجل يصافح المراة قال لا وشدد فيه
جدا قلت فيصافحها بثوبه قال لا قال رجل فان كان ذا محرم قال لا قلت ابنته قال اذا كانت ابنته فلا بأس
فهاتان روايتان في المصافحة وكراهتها للنساء والتحريم اختيار الشيخ تقي الدين وعلل بان الملامسة ابلغ من النظر
ويتوجه تفصيل بين المحرم وغيره فاما الوالد فيجوز وفي صحيح البخاري في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اشترى
من عازب رحلا فحمله معه ابنه البراء قال البراء فدخلت مع ابي بكر على اهله فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد اصابتها حمى
فرايت اباها يقبل خدها وقال كيف انت يا بنية ورواه احمد ومسلم وذكر صاحب النظم تكره مصافحة العجوز
وتجوز مصافحة الصبي لمن يعلم من نفسه الشهوة اذا قصد تعليمه حسن الخلق ذكره في الفصول والرعاية وقال
الشيخ تقي الدين كلام الثوري وغيره يمنع ذلك والمصافحة شر من النظر ويباح المعانقة وتقبيل اليد والراس
تدينا واكراما واحتراما مع امن الشهوة وظاهر هذا عدم اباحته لامر الدنيا واختار بعض اصحابنا الكراهة
اولى وكذا اعتذار فيه تقبيل رجله وقال المروذي سألت ابا عبد الله عن قبلة اليد فقال ان كان على طريق التدين
فلا بأس قد قبل ابو عبيدة يد عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وان كان على طريق الدنيا فلا الا رجلا يخاف سيفه او سوطه
وقال المروذي ايضا وكرهها على طريق الدنيا وقال تميم بن سلمة التابعي القبلة سنة وقال مهنا بن يحيى رايت
ابا عبد الله كثيرا يقبل وجهه وراسه ويده ولا يمتنع ... ورايته لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ورايت سليمان
بن داود الهاشمي يقبل جبهته وراسه ولا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ورايت يعقوب بن ابراهيم يقبل وجهه
وجبهته وقال عبد الله بن احمد رايت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والانصار
يقبلونه يعني اباه بعضهم يده وبعضهم راسه ويعظمونه تعظيما لم ارهم يفعلون ذلك باحد من الفقهاء
غيره ولم اره يشتهي ان يفعل به ذلك وقال ابو بكر الاجري ثنا اسماعيل بن اسحاق السراج قال قلت لابي
عبد الله ايذن لي ان اقبل راسك قال لم ابلغ انا ذاك وقال اسحاق بن منصور لابي عبد الله تقبيل يد الرجل
قال على الاخاء وقال اسماعيل بن اسحاق الثقفي سالت ابا عبد الله قلت ترى ان يقبل الرجل راس الرجل او يده

...ا الا الشيخ تقي الدين الحد تقبيل اليد لم يكونوا يعتادونه الا قليلا وذكر ما رواه ابو داود وغيره عن ابن عمر انهم
لما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم عام مؤتة قبلوا يده ورخص فيه اكثر العلماء كاحمد وغيره على وجه الدين وكرهه آخرون
كمالك وغيره وقال سليمان بن حرب هي السجدة الصغرى واما ابتداء الانسان بمد يده للناس ليقبلوها
وقصده لذلك فهذا ينهى عنه بلا نزاع كائنا من كان بخلاف ما اذا كان المقبل هو المبتدي
بذلك انتهى كلامه وقال ابن عبد البر كان يقال تقبيل اليد احدى السجدتين وتناول ابو عبيدة يد عمر
ليقبلها فقبضها فتناول رجله فقال ما رضيت منك بتلك فكيف بهذه وقبض هشام بن عبد الملك يده من رجل
اراد ان يقبلها وقال ان هذا لم يفعله من العرب الا هلوع ومن العجم الا خضوع وقال الحسن البصري
قبلة يد الامام العادل طاعة وقال علي بن ابي طالب قبلة الوالد عبادة وقبلة الولد رحمة وقبلة المرأة شهوة وقبلة
الرجل اخاه دين وفي ترجمة هشام بن عروة بن الزبير انه اراد تقبيل يد المنصور فمنعه وقال انا نكرمك عنها ونكرمها
عن غيرك وصرح ابن الجوزي بان تقبيل يد الظالم معصية الا ان يكون عند خوف وقال في منهاج
[illegible] ينبغي للطالب ان يبالغ في التواضع للعالم ويذل له ومن التواضع للعالم
تقبيل يده وقبل سفيان بن عيينة والفضيل بن عياض احدهما يد حسين بن علي الجعفي والآخر رجله
وقال اسحاق بن ابراهيم ان ابا عبد الله احتج في المعانقة بحديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم عانقه قال وسألت ابا عبد الله
عن الرجل يلقى الرجل يعانقه قال نعم فعله ابو الدرداء وقال في الرعاية المعانقة عند القدوم من السفر حسنة
وقال الشيخ تقي الدين فتقييدها بالقدوم من السفر وقال القاضي اطلق والمنصوص ما السفر انتهى كلامه وروى
البيهقي في السنن الكبير اخبرنا ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن بن اسماعيل السراج ثنا يوسف بن يعقوب
القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن غالب التمار قال كان محمد بن سيرين يكره المصافحة فذكرت
ذلك للشعبي فقال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا التقوا تصافحوا فاذا قدموا من السفر عانق بعضهم
بعضا اسناد جيد ويكره مصافحة [illegible] وذكر ابو زكريا النووي ان معانقة القادم من السفر
مستحبة والانحناء مكروه وان تقبيل يد الرجل الصالح مستحب وقال الشيخ وجيه الدين ابو المعالي
في شرح الهداية تستحب زيارة القادم ومعانقته والسلام عليه قال واكرام العلماء واشراف
القوم بالقيام سنة مستحبة قال ويكره ان يطمع في قيام الناس له لقوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يتمثل
الناس له فليتبوأ مقعده من النار وفي بعض الفاظه صفوفا كذا قال وسبق في القيام ما ظاهره او صريحه
التحريم لهذا الخبر قال ابو المعالي وهذا محمول على ما يفعله الملوك من استدامة قيام الناس لهم لانه يراوح
بين رجليه كما تفعل الدابة [illegible] تقبيل يد المولى العالم والكريم لرفده والسلطان
لجائزة فاما ان يقبل يد [illegible] فقد روي من تواضع لغني لغناه فقد ذهب ثلثا دينه وقال التحية بانحناء
الظهر جائز وقيل هو سجود الملائكة لآدم وقيل السجود حقيقة [illegible] قدم ابن عم الشام حياه اهل الذمة كذلك
فلم ينههم وقال هذا تعظيم المسلمين انتهى كلامه وفي بعضه نظر واما السجود اكراما واعظاما
فلا يجوز لما دلت عليه الاخبار واما تقبيل الارض فقال صاحب النظم يكره كراهة شديدة لانه يشبه
السجود ولكنه ليس بسجود لان السجود الشرعي وضع الجبهة في الارض على طهارة الى جهة
معينة مخصوصة وهذا انما [illegible] وذلك لا يجري في السجود انتهى كلامه وهذا الفعل

قالبا

قالبا الا لدنيا وقد ذكر صاحب النظم انه يكره الانحناء مسلما وذكر ابو بكر بن الانباري في كتابه المشهور
في قوله تعالى وخروا له سجدا انهم سجدوا او انحنوا اكراما وتحية وانه كان يحيي بعضهم بعضا بذلك [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الخبر الآتي [illegible] قال ذكره ابن الجوزي ولم يخالفه فهذا على الموافقة
فهذه ثلاثة اقوال وجزم في كتاب الهدي بتحريم السجود والانحناء والقيام على الرأس وهو جالس وفي مسلم
عن جابر قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت الينا
فرآنا قياما فاشار الينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا فلما سلم قال ان كدتم آنفا لتفعلون فعل
فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قائما فصلوا قياما
وان صلى قاعدا فصلوا قعودا رواه مسلم [illegible] وظاهره التحريم لا سيما مذهب الامام احمد انه لا يجوز ان
يصلي قائما خلف قاعد واحتج بهذا النهي وقال الحافظ تقي الدين بن الاخضر فيمن روى عن احمد محمد بن احمد
ابو المثنى ابو جعفر البزار قال اتيت احمد بن حنبل فجلست على بابه انتظر خروجه فلما خرج قمت اليه
فقال لي اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار
فقلت انما قمت اليك فاستحسن ذلك انتهى كلامه ومدلول هذا واضح فان النهي دل على القيام لدوام [illegible]
لم يتناوله النهي مع ان النهي [illegible] ذلك وسبق الكلام في الكلام وقد تقدم بعد فصول السلام فصل
في ذكر القيام ويكره تقبيل الفم لانه قل ان يقع كرامة وينزع يده من يد من يصافحه حتى ينزعه
هو الا مع حياء او مضرة التأخير ذكره في الفصول والرعاية وقال الشيخ عبد القادر ولا ينزع يده
حتى ينزع الآخر يده اذا كان هو المبتدي قال الشيخ تقي الدين [illegible] ان غلب على ظنه ان
الآخر سينزع امسك والا فلو استحب الامساك لكل منهما افضى الى دوام المعاقدة لكن تقييد
عبد القادر حسن ان النازع هو المبتدي انتهى كلامه قال ابو داود ثنا احمد بن منيع ثنا ابو قطن
ثنا مبارك عن ثابت عن انس قال ما رأيت احدا التقم اذن النبي صلى الله عليه وسلم فينحي رأسه حتى يكون الرجل هو ينحي
رأسه وما رأيت رجلا اخذ بيده فترك يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده مبارك هو ابن فضالة
ثقة مدلس وقال الخلال في المعانقة ثم روى من رواية ايوب بن بشير بن كعب عن رجل من عنزة انه
قال لابي ذر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي يوما
ولم اكن في اهلي فلما جئت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سرير فالتزمني فكانت تلك اجود واجود
هذا الرجل مجهول وايوب روى عنه جماعة قال ابن خراش مجهول وعند احمد والترمذي وحسنه عن انس
قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا
قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم رواه احمد وابن ماجه وعن عبد الله بن سلمة المرادي [illegible]
عن صفوان بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي قال فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألاه عن تسع آيات بينات فذكر الحديث الى قوله فقبلوا يده ورجله وقالا نشهد انك نبي
رواه احمد والنسائي والترمذي وغيرهم باسانيد صحيحة وصححه الترمذي وقال ابو داود ثنا
محمد بن عيسى ثنا مطر بن عبد الرحمن الاعنق حدثتني ام ابان ابنة الوازع بن زارع عن جدها زارع
وكان في وفد عبد القيس قال لما قدمنا فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجله

وانتظرنا المنذر الأشج حتى أتى عيبته فلبس ثوبيه ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال إن فيك خلتين
يحبهما الله الحلم والأناة الحديث رواه أبو داود تفرد عنها مطر وروى له ثنا عمرو بن عون ثنا خالد عن حصين
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير رجل من الأنصار قال بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا يضحكهم
فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم في خاصرته بعود فقال أصبرني فقال اصطبر قال إن عليك قميصا وليس
علي قميص فرفع النبي صلى الله عليه وسلم عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال إنما أردت هذا يا رسول الله
إسناده ثقات وما لأسيد ولعبد الرحمن بنحو ثلاث سنين ترجم عليه أبو داود باب في قبلة الجسد أصبرني
أي أقدني من نفسك قال استقد يقال صبر فلان من خصمه واصطبر أي اقتص منه وأصبره الحاكم أي أقصه
من خصمه وعن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فأتاه فقرع الباب
فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم يجر ثوبه فاعتنقه وقبله رواه الترمذي وحسنه وعن أبي هريرة قال قبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحسن بن علي فقال الأقرع بن حابس إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا فنظر النبي صلى الله عليه وسلم
من لا يرحم لا يرحم متفق عليه وعن البراء مرفوعا ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا
رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وقال غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء وهو من رواية الأجلح عن أبي
إسحاق وهو مما مختلف فيه وعن البراء مرفوعا إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله عز وجل واستغفراه غفر لهما
إسناده جيد حسن رواه أبو داود وفي الحديث الصحيح عن حميد عن أنس قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة رواه أبو داود وسأله قتادة أكانت المصافحة
في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه البخاري وفي الموطأ عن عطاء الخراساني مرسلا تصافحوا يذهب
الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء وقال ابن عبد البر قال أبو ... المصافحة تجلب المودة وقد قال أبو
الحسين الرازي فيما انفرد في ابتداء الشافعي ولقيه مالكا أخبرنا أبو أحمد أسامة بن علي بن سعيد الرازي
بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سألت الشافعي عن المعانقة في الحمام للغائب فقال لا يجوز إلا إذا قدموا
من سفر قال وكان مالك يكره المصافحة فكيف الاعتناق وقال ابن حزم اتفقوا أن مصافحة الرجل الرجل
حلال وفي الصحيح عن أبي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من النهار لا يكلمني ولا أكلمه
حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى أتى خباء فاطمة فقال أثم لكع أثم لكع يعني حسنا فظننا أنه إنما
تحبسه أمه لأن تغسله وتلبسه سخابا فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه قوله في طائفة أي في قطعة منه وقينقاع مثلث النون
لكع هنا الصغير والمستكبر ... والسخاب بكسر السين جمعه سخب قلادة من القرنفل والمسك
والعود ونحوها من أخلاط الطيب تعمل على هيئة السبحة وتجعل قلادة للصبيان والجواري وقيل هو خيط
سمي سخابا لصوت خرزه عند حركته من السخب بفتح السين والخاء ويقال الصخب هو اختلاط الأصوات وفيه
جواز لبس الصبيان القلائد والسخب من الزينة وتنظيفهم لا سيما عند لقاء أهل الفضل وملاطفة
الصبيان والتواضع وكره مالك معانقة القادم من سفر وقال بدعة واعتذر عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
بجعفر حين قدم بأنه خاص له فقال له سفيان ما تخصه بغير دليل فسكت مالك قال القاضي عياض وسكوته
دليل لتسليم قول سفيان وموافقته وهو الصواب حتى يقوم دليل على التخصيص

فصل

فصل

قال ابن منصور لأبي عبد الله يقبل الرجل ذات محرم منه قال إذا قدم من سفر ولم يخف على نفسه
وذكر حديث خالد بن الوليد قال المعافى ... كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم من الغزو فقبل فاطمة ولكن لا يفعله
على الفم أبدا الجبهة والرأس وقال أبو بكر محمد بن ... إلى أبي عبد الله وسئل عن الرجل يقبل أخته قال قد
قبل خالد بن الوليد أخته وهذه المسألة تشبه مسألة المصافحة لذي محرم وقد تقدم في السلام حديث عائشة
في تقبيله عليه السلام لفاطمة

فصل

ويكره أن يتناجى اثنان دون ثالث إلا بإذنه قاله في الرعاية وقال في
المجرد ولا يتناجى اثنان دون واحد وقد يتوجه التحريم وجزم به النووي وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
مرفوعا لا يحل لثلاثة يكونون بأرض فلاة يتناجى اثنان دون الثالث رواه أحمد والنهي عام وقال مالك
ذلك ... وخصه بعض العلماء بالسفر وزعم بعضهم أنه منسوخ وأنه كان في أول الإسلام ... جماعة دون واحد
وأنه إن أذن فلا نهي لأن الحق له وقد قال صاحب النظم يكره أن يتناجى الجمع دون المفرد وكذا في الرعاية وأن يدخل أحد
في سر قوم لم يدخلوه فيه والجلوس والإصغاء إلى متحدث سرا بدون إذنه وقيل يحرم وظاهره عوده إلى ما تقدم
والأول هو الذي ذكره في ... والفضول وعيوب للمسائل وإن كان إذنه استحياء ... ذكره صاحب النظم وقد ذكر
ابن الجوزي أن من أعطى ما لا ... وهو معنى ما في الفضول ولا يجوز الاستماع
إلى كلام قوم يتشاورون ويجب حفظ سر من يلتفت في حديثه حذرا من إشارته لأنه كالمستودع لحديثه
وروى أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه من حديث ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن عطاء وهو ثقة وقال النسائي فيه
نظر عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله مرفوعا إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة
ثم قال أبو داود ثنا أحمد بن صالح قراءة على عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن ابن أخي جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق
ولأحمد من حديث أبي الدرداء من سمع من رجل حديثا لا يشتهي أن يذكر عنه فهو أمانة وإن لم يستكتمه وهو من رواية عبيد الله
بن الوليد الوصافي ... وهو ضعيف عندهم ولهم عن أنس قال ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال لا إيمان
لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له وللبخاري من حديث أبي هريرة أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال
إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة قال كيف إضاعتها يا رسول الله قال إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة
ويحرم ... أول الكتاب عند ذكر الغيبة والكذب أنه يحرم إفشاء السر زاد في الرعاية المضر وفي مسند الإمام أحمد
وفي الصحيحين أن بلالا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن زينب امرأة ابن مسعود والمرأة الأنصارية لما سأله من هما
بعد قولهما لا تخبره من نحن وكانتا ذهبتا تستفتيانه قال في شرح مسلم لأن جوابه صلى الله عليه وسلم واجب ولا
يقدم عليه غيره وإذا تعارضت المصالح بدئ بأهمها وذكر ابن عبد البر الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسر
إلى أخيه سرا لم يحل له أن يفشيه عليه وقال العباس بن عبد المطلب لابنه عبد الله يا بني إن أمير المؤمنين يدنيك يعني
عمر بن الخطاب فاحفظ عني ثلاثا لا تفشين له سرا ولا تغتابن عنده أحدا ولا يطلعن منك على كذبة
وقال أكثم بن صيفي إن سرك من دمك فانظر أين تريقه وكان يقال أكرم ما يتم التدبير الكتمان ولهذا
كان عليه السلام إذا أراد غزوة ورى بغيرها قال الشاعر

وسرك ما كان عند امرئ ... وسر الثلاثة غير الخفي
فلا تجز بسرك كل السر ... إذا ما جاوز الاثنين فاش

وقال آخر

وذهبت طائفة إلى أن السر ما أسررته في نفسك ولم تبده لأحد. قال عمرو بن العاص: ما استودعت رجلاً سراً فأفشاه فلمته لأني كنت به أضيق صدراً حيث استودعته إياه، ولهذا ذهب القائل:

إذا ضاق صدر المرء عن سر نفسه	فصدر الذي يستودع السر أضيق

وأنشد بعض الأعراب:

ولا أكتم الأسرار لكن أبثها	ولا أدع الأسرار تقتلني غما
وإن سخيف الرأي من بات ليله	حزيناً بكتمان كأن به حمى
وفي بثك الأسرار للقلب راحة	وتشفيها لاقى عن قلبك الهما

وقال آخر:

ولا أكتم الأسرار لكن أذيعها	ولا أدع الأسرار تغلي على قلبي
وإن ضعيف الرأي من بات ليله	تقلبه الأسرار جنباً على جنب

وكان يقال: لا تطلعوا النساء على سركم يصلح لكم أمركم. وكان يقال: ما تكتمه عن عدوك فلا تظهر عليه صديقك. وقال آخر:

إذا ما كتم الصديق أخاه سراً	فما فضل العدو على الصديق

وقال آخر:

أداري خليلي ما استقام بوده	وأمنحه ودي إذا يتجنب
ولست بباد صاحبي بقطيعة	ولا أنا مبد سره حين يغضب

وقال آخر:

إذا ما ضاق صدرك من حديث	فأفشته الرجال فمن تلوم
إذا عاتبت من أفشى حديثي	وسري عنده فأنا الظلوم
وإني حين أسأم حمل سري	وقد ضمنته صدري سؤوم
ولست محدثاً سري خليلاً	ولا عرسي إذا خطرت هموم
وأطوي السر دون الناس إني	لما استودعت من سر كتوم

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتناجى اثنان دون الثالث. وعن ابن مسعود مرفوعاً: إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه. متفق عليهما.

فصل قال القاضي: ويستحب لمن غضب إن كان قائماً جلس وإن كان جالساً اضطجع. وقال ابن عقيل: ويستحب لمن غضب أن يغير حاله، فإن كان جالساً قام واضطجع، وإن كان قائماً مشى. وقول القاضي هو الصواب، قال الشيخ تقي الدين: هو كما قال. ولأحمد وأبي داود من حديث أبي ذر: إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع. إسناده صحيح. وقد استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم واشتد غضب أحدهما فقال عليه السلام: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، فقيل: حرفها إذ اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم. وفي خبر سليمان بن صرد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فقال الرجل: هل ترى بي من جنون. رواه أبو داود. ورواه البخاري ومسلم من حديث سليمان. وروى أحمد والترمذي من حديث معاذ. ويستحب أن يتوضأ لخبر عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ. رواه أبو داود وغيره.

فصل ويكره رفع الصوت بالدعاء مطلقاً. قال المروذي: سمعت أبا عبد الله يقول: ينبغي أن يسر دعاءه لقوله تعالى: ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها، قال: هذا في الدعاء. قال: وسمعت أبا عبد الله يقول: وكان يكره أن

يرفعوا أصواتهم بالدعاء لا سيما عند شدة الحرب وحمل الجنائز والمشي بها. وقيل: يسن أن يسمع المأموم الدعاء، قدمه ابن تميم، وقيل: مع قصد تعليمه، ولا يجب لما لا يقال في الوجهين. ذكره ابن تميم وابن حمدان. وقيل: خفض الصوت بالدعاء أولى. وقال في المستوعب: يكره رفع الصوت بالدعاء، وينبغي أن يخفي، وذكر الآية: ادعوا ربكم تضرعاً وخفية، فأمر بذلك. وعن ابن سعد مرفوعاً: خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي. رواه أحمد. وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني. ولأحمد وابن ماجه: أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه. ولأحمد: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا دعاني. وعن أبي صالح الخوزي ولم يرو عنه غير أبي المليح الفارسي، وضعفه ابن معين، عن أبي هريرة مرفوعاً: من لم يسأل الله يغضب عليه. وعنه أيضاً مرفوعاً: ليس شيء أكرم على الله من الدعاء. وفيه عمران القطان مختلف فيه. قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديثه. رواهما الترمذي وابن ماجه. وروى أحمد الثاني من حديث عمران. وروى أبو يعلى الموصلي: ثنا مرزوق بن المرزبان، ثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعجز الناس من عجز بالدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام. حديث حسن، ومرزوق وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه. ويكره رفع الصوت عند حمل الجنائز وعند شدة القتال، ولا يكره الإلحاح به، بل لم يذكره في الرعاية. ودعاء الرغبة ببطن الكف ودعاء الرهبة بظهره مع قيام السبابة كدعاء النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء. قال القاضي أبو يعلى: يستحب الإشارة إلى نحو السماء في الدعاء. قال صالح في مسائله: سألت أبي عن الاعتداء في الدعاء، قال: الدعاء أن يدعو أبداً بمعروف. ١٥٦

فصل قال الشيخ تقي الدين: الله هو الذي خلق السبب والمسبب، والدعاء من جملة الأسباب التي قدرها الله سبحانه، فالالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع، بل العبد يجب أن يكون توكله ودعاؤه وسؤاله ورغبته إلى الله سبحانه، والله يقدر له من الأسباب من دعاء الخلق وغيرهم ما شاء. والدعاء مشروع أن يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى، ومن ذلك طلب الشفاعة والدعاء من الأنبياء. وذكر الأخبار في ذلك، إلى أن قال: والدعاء للغير ينتفع به الداعي والمدعو له، فمن قال لغيره: ادع لي، وقصد انتفاعهما جميعاً بذلك، كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى، فهو نبه المسؤول وأشار عليه بما ينفعهما، والمسؤول فعل ما ينفعهما، بمنزلة من يأمر غيره ببر وتقوى فيثاب المأمور على فعله، والآمر أيضاً يثاب مثل ثوابه لكونه دعا إليه. إلى أن قال: ولم يأمر الله مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً شيئاً لم يأمر الله المخلوق به، بل المسؤول ما أمر الله العبد به أمر إيجاب أو استحباب. إلى أن قال: والمقصود أن الله لم يأمر مخلوقاً أن يسأل مخلوقاً إلا ما كان مصلحة لذلك المخلوق، إما واجب وإما مستحب، فإنه سبحانه لا يطلب من العبد إلا ذلك، فكيف يأمر غيره أن يطلب منه غير ذلك، بل قد حرم على العبد أن يسأل العبد مسألة إلا عند الضرورة، وإن كان إعطاء المال مستحباً. ثم من طلب من غيره واجباً أو مستحباً إن كان مقصوده مصلحة المأمور أو مصلحته مع ذلك فهذا يثاب على ذلك، وإن كان مقصوده حصول مطلوبه من غير قصد منه لانتفاع المأمور فهذا من نفسه أتي، ومثل هذا السؤال لا يأمر الله به قط، بل قد نهى عنه، إذ هذا سؤال محض للمخلوق من غير قصده لنفعه ولا لمصلحته، والله يأمرنا أن نعبده ونرغب إليه، ويأمرنا أن نحسن إلى عباده، وهذا لم يقصد هذا ولا هذا. إلى أن قال: وإن كان العبد قد لا يأثم بمثل هذا السؤال لكن فرق بين ما يأمر العبد به وما يؤذن له فيه، ألا ترى أنه قال

السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب انهم لا يسترقون وان كان الاسترقا جائزا لان الاصل
في سوال الخلق انه يكون محرما وانما يباح للحاجة الا ان فيه الظلم المتعلق بحق الله وظلم العباد وظلم العبد لنفسه
الا ان تمام الطاعة والايمان بالله ورسوله والخشية ولله يحسبه وحده الا انه ينبغي ان يعرف في الاسباب
ثلاثة امور احدها ان السبب المعين لا يستقل بالمطلوب بل لا بد معه من اسباب اخر ومع هذا فلها
موانع فان لم يكمل الله الاسباب ويدفع الموانع لم يحصل المقصود الثاني انه لا يجوز ان يعتقد الشي
سببا الا بعلم كمن يظن النذر سببا في دفع البلا وحصول النعما الثالث ان الاعمال الدينية لا يجوز ان
يتخذ منها شي الا ان يكون مشروعا فان العبادات مبناها على التوقيف والله اعلم

فصل قال الشيخ ايضا ظن طائفة ان التوكل لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة بل ما كان
مقدرا بدون التوكل فهو مقدر معه ولكن التوكل عبادة يثاب عليها من جنس الرضا بالقضا وقول هولاء
يشبه قول من قال ان الدعا لا يحصل به جلب منفعة ولا دفع مضرة بل هو عبادة يثاب عليها الى ان قال
الذي عليه الجمهور ان المتوكل والداعي يحصل له من جلب المنفعة ودفع المضرة ما لا يحصل لغيره والقرآن
يدل على ذلك ثم هو سبب عند الاكثرين وعلامة وامارة عند من ينفي الاسباب ويقول ان الله يفعل
عندها لا بها ويقولون ذلك في جميع العبادات وذكر كلاما كثيرا احتج بالآيات المشهورة وذكر
في التتمة العراقية ان التوكل واجب باتفاق ائمة الدين وقال في شرح مسلم قال العلما رحمهم الله لكن اشتغل
ذلك على ... من هذه الاشيا لتتم صحابته في احواله وشرعه ... هذه الاحاديث
دليل لاستحباب الدعا والاستعاذة من هذه الاشيا المذكورة وما في معناها وهذا هو
الصحيح الذي اجمع عليه العلما واهل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار وذهبت طائفة من الزهاد منهم
ان دعا للمسلمين فحسن وان دعا لنفسه فالاولى تركه وقال اخرون منهم ان وجد في نفسه باعثا للدعا
استحب والا فلا ودليل الفقها ظواهر القرآن والسنة في الامر بالدعا وفعله والاخبار عن الانبيا
بفعله وقال الشيخ تقي الدين في مواضع اعمال القلوب كمحبة الله ورسوله والتوكل على الله واخلاص الدين
له والصبر على حكمه والخوف منه والرجا له وما يتبع ذلك واجب على جميع الخلق المامورين في الاصل باتفاق
ائمة الدين لا يكون تركها محمودا في حال احد وان ارتقى مقامه والذين ظنوا ان التوكل من مقامات العامة
ظنوا ان التوكل لا يحصل به الا حظوظ الدنيا وهو غلط بل التوكل في الامور الدينية اعظم قال واما
الحزن فلم يامر الله به ولا رسوله بل قد نهى عنه في مواضع وان تعلق بامر الدين كقوله ولا تهنوا ولا تحزنوا
لا تحزن ان الله معنا ولا يحزنك قولهم ... وذلك لانه لا فائدة فيه ... لا
نفع ولا اثم به صاحبه اذا لم يقترن بحزنه محرم ... يثاب صاحبه عليه ويحمد عليه ... من تلك
الجهة كالحزن على مصيبته في دينه وعلى مصايب المسلمين عموما فهذا يثاب على ما في قلبه
من حب الخير وبغض الشر وتوابع ذلك ولكن الحزن على ذلك اذا افضى الى ترك مامور به من الصبر والجهاد
وجلب منفعة ودفع مضرة نهي عنه والا كان حسب صاحبه رفع الاثم عنه من جهة الحزن
واما اذا افضى الى ضعف القلب واشتغاله عن فعل ما امر الله به ورسوله كان مذموما

رُمَّ قد اعلمه ان تلك المحبة وان محمودا من جهة اخرى واما المحبة له والتوكل عليه والاخلاص له فهذه كلها
خير محض وهي محبوبة ومن قال ان هذه المقامات تكون للعامة دون الخاصة فقد غلط ان اراد خروج الخاصة
عنها فان هذه لا يخرج عنها مومن قط انما يخرج عنها الكافر والمنافق وذكر كلاما كثيرا وقال ابن عقيل في الفنون
العقلا يعلمون ان الاحتراز لا يقدح في التوكل وان دفع حيلة الاعدا يدفع بلطيف التحرز والمبالغة في التحفظ وروى
الخلال في الجامع في الجزء الخامس عن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسي وعبد الله بن سلام قال احدهما لصاحبه ان لقيته قبلي
فاخبرني بما لقيت وان لقيته قبلك اخبرتك فذكر سعيد ان احدهما توفي فاتى صاحبه في المنام فقال له
توكل وابشر فاني ما رايت مثل التوكل وروى صالح في التجارة والكسب اخبرنا محمد بن احمد بن منصور قال سال المازني
بشر بن الحارث عن التوكل فقال المتوكل لا يتوكل على الله ليكفى ولو حلت هذه العقدة في قلوب المتوكلين لضجوا الى الله
بالندم والتوبة ولكن المتوكل يحل بقلبه الكفاية من الله فيصدق الله فيما ضمن ولم يذكر الخلال باي الكلام بشر الام عنه
ولام غيره عنه بشر رحمه الله يعني من توكل ليكفى لم يخلص التوكل لله فيقدح فيه ويكون لغير الله ونظيره من التزم الاعمال له
مخافة ان يتقي الله ليجعل له فرقانا ومن تواضع ليرتفع ولهذا قال عليه السلام وما تواضع احد لله الا رفعه الله
ولهذا انقطع لبعض من تواضع ليرتفع بالتواضع اي لا يقصد هذا وهو نظير الكلام المشهور من اخلص لله اربعين
يوما نطق بالحكمة وفعل بعض الناس له لينطق بالحكمة وانه لم ينطق بها وسال بعض المشايخ عن هذا فقال انه لم تخلص
انما فعلت هذا لاجل هذا وهذا الكلام من اخلص خلصه يروى عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ويستوفى

157

في حصول التوبة ما يتعلق بهذا او نحوه يذكر نحو لمعة في باب ما يبطل الصلاة

فصل قال ابن عقيل
في الفنون قد ندب الله الى الدعا وفيه معاني الوجود والغنى والسمع والكرم والرحمة والقدرة فان من ليس كذلك
لا يدعى ومن يقول بالطبائع يعلم ان النار لا يقال لها كفي ولا النجم لا يقال اصلح مزاجي لان هذه عندهم موثرة طبعا
لا اختيارا فشرع الدعا والاستثنا ليبين كذب اهل الطبائع وقال ان من شر الامعة تاخير الله حتى لا يطلبه الا انه
لم احب ان يظهر صواهل اهل الابتلاء فقال ادعوني ويدرك وقرض هذا البلا ليلجيهم الى الدعا وقال ايضا في الفنون
لا تستبطئ الاجابة من الله لا دعيتك في اغراضك التي يجوز ان يكون في باطنها المفاسد مخدنيك ودنياك وتسخط
بابطا مرادك مع القطع على انه سبحانه لا يمنعك شيا بخلا ولا نسيانا وقد شهد لصحة ذلك مراعاته لك
ولا لسان ينطق بدعا ولا اركان تعبده ولا قوة تتحرك بها في طاعته فطاعته خلقك وحملتك والعافية وقد علم
حدثته ... باذكار لكن انما اخر ... لحكمة ومصلحة وقد تقدم ... ذلك لعقدة فقال سبحانه
وعسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيا وهو شر لكم الاية وانت العبد الجاهل يتحكم عن اكرام
الحكيم الازلي المالك في باب الحظوظ التي لا تدركها وكيف حالك فيها بقول لطبيبه ... عطب وهلاك او عطية غبطة وصلاح
وقال ايضا بعد ان تكلم على قوله تعالى وابتلوا اليتامى الاية والله سبحانه ينبهك على الاحتياط لنفسك وسرك ومالك
بالاحتياط لمال غيرك فقد اوجب عليك ذلك التحرز والتحفظ والارتياد والمبالغة في الانتقاد لكل حال
تودعه سرا او مالا او ترفع اليه او مشورة تقتبس بها رايا وتسهل عليك ما هوا وكذلك ذلك وهو بان تعلم
بانك وان بلغت الغاية من الفهم والعقل والتجربة تجوز ان نعلم البارئ سبحانه تقصيرك عما تدبر لنفسك
فاذا بالغت في الدعا للمحبوب فقد جاز له سبحانه ان يعطيك بحسب ما طلبت ولا يرضى لك ...
بحكم ما له اردت بل يحسن لك الصلاح ... ما ...
حادمت عبدا ...
حالحجر ...
من ... الاعتراض والتحري ليس يمكنك هذا الابتداء بحث ونظر في حدته وقدرك فاذا علمت ان

الى الحكمة الربانية والتدبير الالهي دون اليتيم بالاضافة الى الولي بكثير فيحصل له التفويض والتسليم واستراحة
الاعتراض ومرارة التسخط والتدبير وقد اشار الى ذلك بقوله وكفى بربك وكيلا واعلم انك في امر
الاقدار تتصرف فان اعترضت حرمت فاسد السلطان فلئن تكون في اسر لا يشفيهم علمك حريم ان تكون
في اسرين احدهما لا محيص لك عنه والاخر انت اوقعت نفسك فيه ولا اقبح من غافل جمال الله وحي على حميد
نظر الداخل على نفسه عدوا يتتبع اثار وليه عنده ويسخط عليه ليسخط عليه حاله مع الولي وذكر كلاما كثيرا وقال في
كل حال حضر الله في قلب المؤمن فينبغي ان يغتنم تلك اللحظة فانها ساعة اجابة لحضور ذكر الله بقلب العبد حضورا واستصفاء
وحرارات القلب استصفار الملوك ومن اشتدت اشتدت فاقته فدعا واشتد خوفه فبكى فهذا كله الوقت الذي
ينبغي ان يدعو فيه فانها ساعة اجابة وساعة صدق في الطلب وما دعا داع الا اجيب وسوء ما يستعمل لازالة
الهم والغم قبل فصل الامر بالمعروف في الكلام على دعوة ذي النون وباقي ادعية في فصول التداوي

فصل في كراهة نقط المصحف وشكله وكتابة الاخماس والاعشار واسماء السور وعدد الايات فيه روايتان
وعنه يستحب نقطه وقال ابن حمدان ومثله شكله ويكره كتب التفسير فيه وعنه لا باس به ويحرم مخالفة خط عثمان في واو
وياء والف او غير ذلك نص عليه ويجوز تقبيل المصحف وقدمه في الرعاية وغيرها وعنه يستحب لان عكرمة بن ابي جهل
كان يفعل ذلك رواه جماعة منهم الدارمي وابو بكر عبد العزيز وعنه التوقف فيه وفي جعله على عينيه قال القاضي
في الجامع الكبير انما التوقف عن ذلك وان كان فيه رفعة واكرام لان ما طريقه القرب اذا لم يكن للقياس فيه مدخل لا يستحب
فعله وان كان فيه تعظيم الا بتوقيف الا ترى ان عمر لما راى الحجر قال انك حجر لا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبلك ما قبلتك وكذا معاوية لما طاف وقبل الاركان كلها انكر عليه ابن عباس فقال ليس في السنة
فقال انما هي السنة فانكر عليه الزيادة على فعل النبي صلى الله عليه وسلم ... ابن سيرين ان احدا سوكر
جالسا لما ذكر عنده ابراهيم بن طهمان وقول ابن عقيل ... احسن الادب فيما يفعله الناس من عادة القيام
من النهوض لسماع توقيعاته ومعلوم ان القيام للمصحف اولى من ذلك وكلام القاضي السابق يدل على المنع ابو تكون
وقال الشيخ تقي الدين اذا اعتاد الناس قيام بعضهم لبعض فقيامهم لكتاب الله احق

فصل
يكره ان يقال سورة كذا وكذا وقال الخلال لا باس به وهو الذي قدمه في الرعاية وقال القاضي الاشبه ان يكره
بل يقال السورة التي يذكر فيها كذا ويحرم ان يكتب القرآن او ذكر الله بشيء نجس او عليه او فيه فان كتبه او كلمه
او شيئا علا وقيل ان نجس ورقة المصحف الكريم المكتوب فيه او كتب بشيء نجس او بلي او دثر او خرق دفن
كما ان المصحف يدفن على ما في المصحف البالي وقال المروذي سألت ابا عبد الله عن الستر يكتب عليه القرآن فكره ذلك وقال
لا يكتب القرآن على شيء منصوب ولا ستر ولا غيره ويكره توسد المصحف ذكره ابن تميم وذكره في الرعاية وقال
بكر بن محمد كره ابو عبد الله ان يضع المصحف تحت راسه فينام عليه قال القاضي انما كره ذلك لان فيه ابتذالا له
ونقصانا من حرمته فانه يفعل به كما يفعل بالمتاع واختار ابن حمدان التحريم وقطع به في المغني والشرح
كما سياتي في الفصل بعده وكذا سائر كتب العلم اذا كان فيها قرآن والا كره فقط وقال احمد في رواية نعيم
ابن ناعم وسأله يضع الرجل تحت راسه قال اي كتب قلت كتب الحديث قال اذا خاف ان تسرق فلا باس
واما ان يتخذه وسادة فلا وروى الخلال عنه انه كان في رحلته الى الموصل او غيرها في بيت
ليس فيه شيء وكان يضع تحت راسه لبنة ويضع كتبه فوقها وقال ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين
انه يحرم الاتكاء على المصحف وعلى كتب الحديث وما فيه شيء من القرآن اتفاقا انتهى كلامه ويتوجه ذلك
مد الرجلين الى شيء من ذلك وقال الحنفية يكره لما فيه من اساءة الهيبة واساءة الادب قال ابو زكريا
النواوي اجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الاطلاق وتنزيهه وصيانته واجمعوا

على ان من جحد حرفا او زاد فيه حرفا لم يقرا به احد وهو عالم بذلك فهو كافر وقال القاضي عياض
ان من استخف بالقرآن او بالمصحف او بشيء منه او جحد حرفا منه او كذب بشيء مما صرح به من حكم او خبر او اثبت ما نفاه
او نفى ما اثبته وهو عالم بذلك او شك في شيء من ذلك فهو كافر باجماع المسلمين وكذلك ان جحد التوراة والانجيل
او كتب الله المنزلة او كفر بها او سبها او استخف بها فهو كافر قال وقد اجمع المسلمون على ان القرآن المتلو في جميع
الاقطار المكتوب في المصحف الذي بايدي المسلمين مما جمعه الدفتان من اول الحمد لله رب العالمين الى اخر قل
اعوذ برب الناس كلام الله ووحيه المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وان جميع ما فيه حرفا لم يشتمل على المصحف الذي وقع
عليه الاجماع واجمع عليه انه ليس بقرآن عامدا لكل هذا انه كافر وقال ابو عثمان بن الحداد جميع من ينتحل التوحيد متفقون
على ان الجحد بحرف من القرآن كفر وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ احد الائمة
المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته واقرائه بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع
عنه والتوبة سجلا اشهد فيه على نفسه في مجلس الوزير ابي علي بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وافتى
محمد بن ابي زيد فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك وقال اردت سوء الادب ولم ارد القرآن قال يؤدب القائل قال واما
من لعن المصحف فانه يقتل انتهى كلامه وكذا محمد بن الحسن بن مقسم ابو بكر المقرئ النحوي احد الائمة استتيب من قراءة
[illegible] وكان يقرا بذلك في المحراب ويعتمد على ما يسوغ في العربية وان لم يعرف له قارئ توفي سنة ... بعد خمسين
وثلاث مائة ويحرم السفر به الى ارض العدو للخبر المتفق عليه وقيل ان كثر العسكر وامن استيلاء العدو عليه ...
مخافة ان تناله ايديهم وقال في المستوعب يكره ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو الا ان يكون العسكر كبيرا فيكون الغالب
في السلامة والاولى هذا الذي ذكره في الشرح وقدمه في الرعاية والاداب وبأس ان يكتب في كتبها الى الكفار
الايتين واحل الكتب فيه في الرسائل وهل للذمي نسخه بين يديه المسلم بدون حمله ولمسه
على روايتين ويمنع من قراءته نص عليه وقيل لا يمنع منها بل يمنع من لمسه وتملكه ويمنع المسلم من تمليكه له فان ملكه
بارث او غيره الزم بازالة ملكه عنه ويجوز للمسلم والذمي اخذ الاجرة على نسخ المصحف نص عليه

فصل قال في المغني والشرح لا يجوز ان يجعل القرآن بدلا من الكلام لانه استعمال له في غير ما هو له
اشبه استعمال المصحف في التوسد ونحوه ذكره في الاعتكاف وقال في الكافي قال ابن عقيل ثم ذكر ما ذكره في المغني
ولم يزد وذكر في الرعاية في الاعتكاف ان ذلك مكروه وهو الذي ذكره في التلخيص

فصل
سئل ابن عقيل عن وضع كلمات وآيات من القرآن في اخر فصول خطبة وعظية فقال تضمين القرآن لمقاصد تضاهي
مقصود القرآن لا باس به تحسينا للكلام كما يضمن في الرسائل الى المشركين آيات تقتضي الدعاية الى الاسلام
فاما تضمين كلام فاسد فلا يجوز ككتب المبتدعة وقد انشدوا في الشعر
ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين
ولم ينكر على الشاعر ذلك لما قصد مدح الشرع وتعظيم شان اهله كان تضمين القرآن في الشعر جائزا لصحة القصد
وسلامة الوضع **فصل** وفي جواز تفسير القرآن بمقتضى اللغة روايتان ذكرهما القاضي وغيره
ويقبل تفسير الصحابي ويلزم قبوله لانه من اهل الحجة قال ابن تميم يرجع الى تفسير الصحابي كقوله فان قلنا هو
حجة لزم المصير الى تفسيره وان قلنا ليس بحجة ونقل كلام العرب في ذلك صير اليه وان فسره اجتهادا او قياسا
على كلام العرب لم يلزم ولا يلزم الرجوع الى تفسير التابعي الا ان ينقل ذلك عن العرب وعنه هو كالصحابي في المصير
الى تفسيره وقال ابو الحسين اذا لم نقل قول الصحابي حجة ففي تفسيره وتفسير التابعي روايتان للزوم

وتجوز القراءة للماشي والراكب والمضطجع والمحدث حدثاً أصغر ومع نجس البدن والثوب وعلى كل حال إلا مع الجنابة ونحوها
وحكى بعض أصحابنا عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن حديث وهو متكئ فاستوى جالساً وقال أكره أن أحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا متكئ فكلام الله أولى ويحتمل أن يمنع منها لنجس الفم وقال ابن تميم لا تمنع نجاسة الفم
قراءة القرآن ذكره القاضي والأولى المنع وقد نص أحمد في رواية ابن منصور وحرب أنه لا بأس بقراءة القرآن
في الطريق وتكره القراءة مع خروج الريح نص عليه جهراً وحال خروج الريح لا حال مس الذكر والزوجة زاد
القاضي وأكله للحم الجزور وغسله للميت على ظاهر رأيه لأنه لا يكاد يعرف تقدمه في العادة ولأنه
في هذه الحال يبعد منه الملك قال أحمد في رواية يعقوب في الرجل يقرأ فيخرج منه الريح يمسك عن القراءة
وتكره القراءة في الحمام قاله في الرعاية وابن تميم على الأصح صيانة للقرآن ورواه سعيد عن علي وحكاه ابن عقيل
عن علي وابن عمر قاله في الشرح ولم يكرهه النخعي ومالك إلا أنا لا نعلم حجة على الكراهة ولم يذكر في المستوعب
غير الكراهة وهذا الذي ذكره الشيخ مجد الدين في شرح الهداية وقال القاضي وبه قال أبو حنيفة
وأبو يوسف وإسحاق واحتج بقول علي فصل قال ابن عقيل في الفنون قال أحمد بن حنبل نعم القوم
واحتج لمن يخرج من الحاجة بحضرة الطاعة عند العامة وهو مأثوم ويحصل به التحقيق عند العلماء قال القراءة في الأسواق
يصيح فيها أهل المعاش بالنداء والبيع ولا أهل السوق يمكنهم السماع ذلك امتهان قال حنبلي هو
أعرف ولعل أهل السوق يسمعون النهي عن منكرات ومعصية فيستحيوا انتهى كلامه فصل
من المعلوم أنه يشرع في أوقات الشدائد والمصائب قراءة شيء تسكنها به ذكر ما جرى على الأئمة
ليتأسى بهم صاحب المصيبة وما وعد الله الصابرين من الأجر والثواب فأما قراءة شيء يهيج الحزن
ويحمل على الجزع فينبغي أن يكره وفي كلام ابن عقيل ما يقتضي ذلك فإنه لما توفي ابنه عقيل سنة
وعمره ٢٧ سنة وكان تفقه وناظر في الأصول والفروع وظهر منه أشياء تدل على ديانته وحزن عليه
وصبر صبراً جميلاً فلما دفن جعل يشكر للناس فقرأ قارئ يا أيها العزيز إن له أباً شيخاً كبيراً فخذ أحدنا
مكانه إنا نراك من المحسنين فبكى ابن عقيل وبكى الناس وضج الموضع بالبكاء فقال ابن عقيل للقارئ يا هذا إن كان
تهيج الحزن فهو نياحة ولم ينزل للنوح بل لتسكين الأحزان فصل ويستحب ختم القرآن في كل أسبوع
نص عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن في كل أسبوع ولا تزيدوا على ذلك وقال أوس بن حذيفة
سألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يحزبون القرآن قالوا ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة
وحزب المفصل وحده رواه أبو داود وروى الخلال عن أحمد وفيه حزب المفصل من ق حتى تختم ورواه الطبراني
فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله يحزب القرآن قالوا كان يحزبه ثلاثاً وخمساً وذكره
وإسناده جيد وإن قرأه في كل ثلاث فحسن لم يذكر في الشرح غيره وقال عبد الله بن عمرو قلت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم إني بي قوة قال اقرأه في ثلاث رواه أبو داود وقال في رواية بكر بن محمد عن أبيه وقد سأله
عن الرجل يختم القرآن في أقل من سبع فما يعجبني ولا أعلم فيه رخصة ثم ذكر أبو عبد الله بعد أنه نظر في حديث
عبد الله بن عمرو لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث وهذه رخصة قال القاضي فظاهر هذا الرجوع
يعني عن الكراهة انتهى كلامه وعنه تكره قراءته دون سبع قال القاضي نص عليه في رواية جماعة
أن عبد الله بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن في كل ليلة فقال له اقرأ القرآن في كل شهر
مرة قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال في كل عشرين قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال في كل عشر

قلت إني أطيق

قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال في كل سبع ولا تزد على ذلك وفي لفظ اقرأ القرآن في كل شهر
قلت إني أجد قوة قال في كل عشرين ليلة قال إني أجد قوة قال في سبع ولا تزد على ذلك وفي لفظ اقرأ القرآن
في كل شهر قلت أطيق أكثر من ذلك فردده في الصوم داود وقال واقرأه في سبع ليال مرة متفق على ذلك
وتكره قراءته فيما دون الثلاث قال في رواية ابن منصور أكره لدون الثلاث وهو معنى ما نقل حرب ويعقوب لقوله
صلى الله عليه وسلم لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح
وعنه لا يكره لما روى البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو اقرأ القرآن في كل شهر قال أطيق أكثر من ذلك
فما زال حتى قال في ثلاث والمراد على هذه الرواية لم يكره أن الفعل مستحب لأن القراءة مطلوبة والكراهة وهو ظاهر كثير
وعنه لا بأس بذلك أحياناً وتكره المداومة قال ابن تميم وهو أصح ويجوز له قراءته في كل ليلة وعنه تكره المداومة
على ذلك وعنه أن ذلك غير مقدر بل هو على حسب حاله من النشاط والقوة لأنه روي عن عثمان أنه كان يختمه
في كل ليلة وروي ذلك عن جماعة من السلف ويكره تأخير ختمه أكثر من أربعين يوماً بلا عذر نص عليه لأن عبد الله بن عمرو سأل النبي صلى الله عليه وسلم
في كم يختم القرآن قال في أربعين يوماً الحديث رواه أبو داود وإن خاف نسيانه وزاد عليها فقيه بلا عذر
حرم وفيه وجه ويسن ختمه في الشتاء أول الليل وفي الصيف أول النهار قال ذلك ابن المبارك وذكره أبو داود لأحمد
فكأنه أعجبه ويجمع أهله وولده وغيرهم عند ختمه ويدعو نص عليه وقد روى ... المروذي قال كنت مع
أبي عبد الله نحواً من أربعة أشهر بالعسكر ولا يدع قيام الليل وقراءة النهار فما علمت بختمة ختمها وكان يسر ذلك
وقد روي عن طلحة بن مصرف قال أدركت أهل الخير من صدر هذه الأمة يستحبون الختم في أول الليل وفي أول النهار ويقولون إذا ختم في أول
النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي وإذا ختم أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح رواه ابن أبي داود ونقل هذا في رواية
محمد بن حبيب وكان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله وولده قال أحمد في رواية أبي الحارث وغيره وروي ذلك عن ابن مسعود
وغيره ورواه ابن شاهين مرفوعاً من حديث أنس ورواه أبو عبيد هذا المعنى عن أبي قلابة مرسلاً
فصل وللعلماء في المفصل أقوال أحدها أنه أول ق صححه ابن أبي الفتح في مطلعه وغيره قال الماوردي في تفسيره حكاه عيسى
ابن عمر عن كثير من الصحابة للخبر المذكور في الفصل قبله والثاني من الحجرات والثالث من أول الفتح والرابع من أول القتال
قال الماوردي وهو قول الأكثرين والخامس من هل أتى على الإنسان والسادس من سورة الضحى قال الماوردي وهو قول ابن عباس
وقال الشيخ سيف الدين ابن الشيخ فخر الدين الحنبلي الحراني في خطبة له وفي المفصل خلاف
فقيل هو من سورة محمد وهو النبي المرسل وقال قوم من الفتح معضل غير محمل
وقال قوم من الضحى والصحيح للأول وهو قول أحمد وقال قوم من ق وهذا القول الراجح
وقال قوم من هل أتى وما عليه معول
وفي تسميته بالمفصل للعلماء أربعة أقوال أحدها لفصل بعضه عن بعض والثاني لكثرة الفصل بينهما ببسم الله الرحمن الرحيم والثالث
لإحكامه والرابع لقلة المنسوخ فيه فصل وقراءة القرآن في المصحف أفضل قال الطبراني حدثنا إبراهيم بن دحيم
الدمشقي حدثني أبي ثنا عبد الرزاق بن عمر الدمشقي ثنا أبو سعيد بن عون المكي عن عثمان
بن عبد الله بن أوس الثقفي عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة الرجل القرآن في غير المصحف ألف درجة وقراءته
في المصحف تضاعف على ذلك ألفي درجة كذا نقلته من خط الحافظ ضياء الدين وإنما هو أبو سعيد بن عون
عن ابن معين ليس به بأس وروى عنه ضعيف وروى ابن عدي خبره هذا واختلف عليه في متنه وقال منكر
وروي غير محفوظ ذكر هذه المسألة الآمدي من أصحابنا وذكر الحافظ أبو موسى من أصحابنا في الوظائف من ذلك أخباراً
منها الحديث النظر في المصحف عبادة قال عبد الله كان أبي يقرأ كل يوم سبعاً لا يكاد يتركه نظراً قال القاضي وإنما اختار
أحمد القراءة في المصحف للأخبار فذكر من كتاب ابن أبي داود بإسناده عن أبي سعيد عن أبي داود مرفوعاً من قرأ مائتي آية
كل يوم نظراً شفع في سبعة قبور حول قبره وخفف العذاب عن والديه وإن كانا مشركين وروى أبو عبيد
في فضائل القرآن بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرأه ظاهراً كفضل الفريضة

وباسناده عن ابن عباس قال كان عمر بن الخطاب اذا دخل البيت نشر المصحف فقرأ فيه وعن ابن مسعود وعائشة معنى ذلك
وعن ابن عمر انه كان يفعل ذلك قال القاضي وقد روي في فضل النظر الى المصحف من غير قراءة اخبار فروى ابو داود باسناده عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر الى الكعبة عبادة والنظر في وجه الوالدين عبادة والنظر في المصحف عبادة وباسناده عن الاوزاعي
قال كان يعجبهم النظر في المصحف بعد القراءة هنيهة قال ابن الجوزي وينبغي لمن كان عنده مصحف ان يقرأ فيه كل يوم ايات يسيرة لئلا
يكون مهجورا

فصل

ولاجل الاثار المذكورة في الفصل قبل هذا ينبغي الاشارة الى ذكر العمل بالحديث الضعيف
والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث حكاية عن العلماء انه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل
وعن الامام احمد ما يوافق هذا قال العباس بن محمد الدوري سمعت احمد بن حنبل وهو على باب النضر فقيل له يا ابا عبد الله
ما تقول في موسى بن عبيدة وفي محمد بن اسحاق قال اما محمد فهو رجل تسمع منه تكتب عنه هذه الاحاديث يعني المغازي
ونحوها واما موسى بن عبيدة فلم يكن به باس ولكنه روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر احاديث مناكير ثم
قال اما اذا جاء الحلال والحرام اردنا قوما هكذا وقبض العباس على اصابع يده قال الخلال وارانا العباس قبض ابي عبد الله كفيه جميعا
واقام ابهاميه وروى ابو بكر الخطيب ثنا محمد بن يوسف القطان النيسابوري ثنا محمد بن عبد الله الحافظ سمعت ابا زكريا العنبري
سمعت ابا العباس احمد بن محمد السجزي يقول سمعت النوفلي يعني ابا عبد الله يقول سمعت ابا عبد الله احمد بن حنبل يقول اذا روينا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والاحكام تشددنا في الاسانيد واذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضائل الاعمال
وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الاسانيد وذكر هذا النص القاضي ابو الحسين في طبقات اصحابنا في ترجمة النوفلي
وذكر القاضي في الجامع الكبير ان الامام احمد ضعف الاحاديث التي فيها اول الوقت رضوان الله واخر الوقت عفو الله
قال واذا ثبت ان الحديث ضعيف لم يحتج به على المأثم قال القاضي مجيبا لمن قال ان العموم يكون مع الاساءة فيقتضي
ان يكون مستحبا متأخرها ويشهد لهذا احاديث قال الامام احمد في المسند ثنا سريج ثنا ابو معشر عن سعيد عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاءكم عني من خير قلته او لم اقله فانا اقوله وما اتاكم من شر فاني لا اقول الشر
ابو معشر اسمه نجيح لين مع انه صدوق حافظ ورواه ابو بكر من حديثه وروى الامام احمد ايضا عن يحيى
ابن ادم ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حدثتم عني حديثا
تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف ورواه الدارقطني وغيره من حديث يحيى بن ادم فقال عن سعيد
المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ولعل احمد رواه هكذا وسقط من النسخة وهو حديث جيد الاسناد وسيأتي في كلام
البيهقي في اخر الفصل وقال احمد ايضا ثنا ابو عامر ثنا سليمان يعني ابن بلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك
ابن سعيد بن سويد عن ابي حميد وابي اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له
اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه
اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم بعيد فانا ابعدكم منه اسناد جيد ورواه ابو بكر الخلال في الذي قبله
عن عبد الله بن الامام احمد عن ابيه وروى البيهقي الثاني من حديث قتيبة عن سليمان بن بلال ومن حديث [illegible]
الدراوردي كلاهما عن ربيعة به قال وتابعه عمارة بن غزية عن عبد الملك ابن سعيد بن سويد ووقع في رواية البيهقي
عن ابي حميد او ابي اسيد بالشك قال وهذا امثل اسناد روي في هذا الباب وقال البخاري في تاريخه قال لنا
عبد الله بن صالح ثنا بكر هو ابن مضر عن عمرو وهو ابن الحارث عن بكير هو ابن عبد الله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد
حدثه عن ابن عباس بن سهل عن ابي اذا بلغكم عن عبد الملك بن سعيد حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعرف ويلين
الجلد فقد يقول النبي صلى الله عليه وسلم الخير ولا يقول الا الخير قال البخاري وهذا اصح من رواية من روى عن ابي حميد
وابي اسيد قال البيهقي فصار الحديث المسند معلولا وقال الحسن بن عرفة في جزئه ثنا ابو يزيد خالد
بن حيان الرقي عن فرات بن سلمان وعيسى بن كثير كلاهما عن ابي رجاء عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه عن الله شيء له فيه فضيلة فاخذ به ايمانا ورجاء ثوابه

اعطاه الله عز وجل ذلك وان لم يكن كذلك هذا لفظه رواه الامام احمد وجماعة وضعفه العلماء
بن محرر بالمحرر يعني اظن قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بخبره اذا انفرد وذكره ايضا في الثقات وقال مرة
قال ابو حاتم الرازي شيخ ثقة وقال ابو داود ليس به باس ولعل هذا حديث حسن ويحتمل ان ابا رجاء عبد الله بن محرر
وهو متروك بالاتفاق لكني لم اجد احدا ذكر له كنية ويحتمل انه مجهول والاول اشبه وذكر ابن الجوزي في الموضوعات
هذا الحديث من طرق ولم يذكره من هذه الطريقة وعن الامام احمد ما يدل على انه لا يعمل بالحديث الضعيف في الفضائل
والمستحبات ولهذا لم يستحب صلاة التسبيح لضعف خبرها عنده مع انه خبر مشهور عمل به وصححه غير واحد من الائمة
ولم يستحب ايضا التيمم بضربتين على الصحيح عنه مع ان فيه اخبارا واثارا وغير ذلك من مسائل الفروع فصارت
المسألة على روايتين عنه ويحتمل ان يقال يتعين الثاني لانه اذا لم يستحبه من الرواية في الفضائل لا يلزم ان يكون ضعيفا
واهيا ولا ان يعمل به بانفراده بل يرويه ليعرف ويبين امره للناس او ليعتبر به وليعتضد به مع غيره ويحتمل ان يقال يحمل
الاول على عدم الشعار وانه انما ترك العمل الثاني لما فيه من الشعار وهو معنى مناسب والله اعلم وقال الشيخ تقي الدين عن قول احمد
ومن قول العلماء في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال العمل به بمعنى ان النفس ترجو ذلك الثواب او تخاف
ذلك العقاب ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالاسرائيليات والمنامات وكلام السلف والعلماء ووقائع العالم
ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده اثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره لكن يجوز ان يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه
وقبحه بادلة الشرع فان ذلك ينفع ولا يضر سواء كان في نفس الامر حقا او باطلا والحاصل
ان هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب
يتوقف على الدليل الشرعي وقال ايضا في شرح العمدة في التيمم بضربتين والعمل بالضعيف انما شرع في عمل قد علم انه مشروع في
الجملة فاذا رغب في بعض انواعه بحديث ضعيف عمل به اما اثبات سنة فلا انتهى كلامه واما العمل بالضعيف في الحلال
والحرام فان كان حسنا فانه يحتج به وقد يطلق عليه بعضهم انه حديث ضعيف وان لم يكن حسنا لم يحتج به كما تقدم
وقد قال الامام احمد في رواية مهنا الناس اكفاء الا حائكا او حجاما او كساحا فقيل له هو ضعيف فقال العمل عليه وقال القاضي وابو الخطاب
معنى قوله ضعيف على طريقة اصحاب الحديث لانهم يضعفون بالارسال والتدليس والعنعنة وقوله والعمل عليه على طريقة
الفقهاء لانهم لا يضعفون بذلك وذكر ابو بكر الخلال في التيمم من جامعه حديث عمرو بن بجدان عن ابي ذر مرفوعا
الصعيد الطيب وضوء المسلم ان احمد لم يحتج به قال لانه لم يعرف عمرو بن بجدان وحديث عمرو بن بجدان هو حديث
تفرد به اهل البصرة ولو كان عند ابي عبد الله صحيحا لقال به ولكنه كان مذهبه اذا ضعف اسناد الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بقول اصحابه واذا صح اسناد الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له معارض قال به فهذا كان مذهبه وقال الخلال
ايضا في الجامع في حديث ابن عباس في كفارة وطء الحائض قال كان يعني الامام احمد اعجب اليه ان لا يترك الحديث وان كان مضطربا
لان مذهبه في الاحاديث اذا كانت مضطربة ولم يكن لها مخالف قال بها وقال القاضي ابو يعلى في التعليق في حديث مظاهر
بن اسلم في ان عدة الامة قرءان بمجرد طعن اهل الحديث لا يقبل حتى يبينوا جهته مع ان احمد يقبل الحديث الضعيف انتهى كلامه
والمشهور عند اهل العلم ان الحديث الضعيف لا يحتج به في الواجبات والمحرمات بمجرده وهذا معروف في كلام اصحابنا
واما ان كان حسنا فانه يحتج به كما سبق قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قال المفسرون
وهذا وان كان نازلا في اموال الفيء فهو عام في كل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه والاخبار في هذا المعنى مشهورة صحيحة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كخبر المقدام بن معديكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل
شبعان على اريكته فيقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه
وذكر الحديث رواه ابو داود باسناد حسن وروى الامام احمد حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح ثنا الحسن بن جابر
انه سمع المقدام فذكره مرفوعا ولفظه يوشك ان يقعد الرجل منهم على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله

فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله رواه ابن ماجه
والترمذي وقال حسن غريب والبيهقي وقال اسناده صحيح وروى ابو داود عن احمد بن حنبل والنفيلي عن سفيان عن
ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتيه الامر من امري
مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه حديث صحيح رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه
وروى الخطيب في الكفاية عن الاوزاعي عن مكحول انه قال القرآن احوج الى السنة من السنة الى القرآن وقال يحيى
بن ابي كثير السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضيا على السنة وقال الاوزاعي عن حسان بن عطية كان جبريل ينزل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه القرآن والسنة تفسير القرآن وقال ايوب السختياني
اذا حدثت الرجل بالسنة فقال دعنا من هذا وحدثنا من القرآن فاعلم انه ضال مضل وقال الاوزاعي قال تعالى
من يطع الرسول فقد اطاع الله وما آتاكم الرسول فخذوه وقال ما من احد الا يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقاله قبله مجاهد والشعبي وقال الشافعي اذا صح الحديث فاضربوا بقولي هذا الحائط وقال الاوزاعي قال لي
القاسم بن مخيمرة ما توفي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال فهو حلال الى يوم القيامة وما توفي عنه وهو حرام
فهو حرام الى يوم القيامة وخطب بذلك عمر بن عبد العزيز وقد روى ابو داود ان عمر رضي الله عنه سئل
عن المرأة تحيض بعد ما طافت يوم النحر فتنفر قال لا ترحل حتى يكون آخر عهدها بالبيت فقال له
السائل اني سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها فجعل عمر يضربه بالدرة ويقول له ولم تسألني
عن شيء سالت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال البيهقي في كتاب المدخل قال الشافعي رحمه الله قال بعض من رد
الاخبار رجل يجد حديثا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فانا
قلته وما خالفه فلم اقله فقلت له ما روى هذا احد يثبت حديثه في صغر ولا كبر وقد روي من طرق
منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء ثم قال الشافعي قال ابو يوسف ثنا خالد
ابن ابي كريمة عن ابي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى فصعد
النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فخطب الناس فقال ان الحديث سيفشو عني فما اتاكم عني يوافق القرآن فهو عني
وما اتاكم عني يخالف القرآن فليس عني قال الشافعي وليس يخالف الحديث القرآن ولكنه يبين معنى
ما اراد خاصا وعاما وناسخا ومنسوخا ثم يلزم الناس ما سن بفرض الله فمن قبل عن رسول الله فعن
الله قبل واحتج بالايات الواردات في ذلك قال البيهقي وكان الشافعي اراد بالمجهول خالد
ابن ابي كريمة فلم يعرف من حاله ما يثبت به خبره وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة ثم ساقه
من طرق متعددة كلها ضعيفة كما قال فمنها ما رواه من طريق حنبل بن اسحاق ثنا جبارة بن
المغلس ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن زر عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فحدثوا به
وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به وقال الدارقطني والصواب عن عاصم عن زيد بن علي عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال البيهقي ثنا ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسين بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا محمد
بن محمد بن زياد ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه قلته او لم اقله فصدقوا به فاني اقول
ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف
ثم قال روي عن الامام ابي بكر بن خزيمة انه قال في صحة هذا الخبر مقال لم نر في شرق

السنة ح

قلته ح

الارض

الارض ولا غربها احدا يعرف خبر ابن ابي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ولا رايت احدا من علماء
الحديث يثبت هذا عن ابي هريرة وقال ابن عباس الدوري عن يحيى بن معين كان يحيى بن آدم يحدث
عن ابن ابي ذئب بهذا الحديث وغيره يرويه عن ابن ابي ذئب مرسلا وقال البخاري قال ابراهيم بن
طهمان عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري فذكر هذا الحديث مرسلا قال البخاري وهو وهم ليس
فيه ابي هريرة وهو بنحو ثلاثة كراريس في معرفة علل الحديث ورواه البيهقي عن الحاكم عن
الاصم عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن محمد بن عبد الله عن
عبد الله بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما بلغكم عني من حديث حسن لم اقله
فانا قلته قال الحاكم هذا باطل والحارث بن نبهان ومحمد بن عبد الله العرزمي متروكان وعبد الله بن
سعيد عن ابي هريرة مرسلا هذا ثم ذكر البيهقي حديث ابي حميد وابي اسيد السابق
ويجب ان يحمل ما صح من الاخبار على احسن الوجوه واولاها وقد ذكرت فيما كان من قول عمر لا تظنن بكلمة
خرجت من احد شرا وانت تجد لها في الخير محملا وقال علي اذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فظنوا به
الذي هو اهداه والذي هو اهناه والذي هو اتقاه وسبق ما يتعلق بعلل الحديث بنحو كراسة او ثلاثة

فصل ويستحب التكبير من اول سورة الضحى الى ان يختم ذكره ابن تميم وغيره وهو قراءة
اهل مكة اخذها البزي عن ابن كثير واخذها ابن كثير عن مجاهد واخذها مجاهد عن ابن عباس واخذها ابن
عباس عن ابي بن كعب واخذها ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه كذلك جماعة منهم البغوي في تفسيره
والسبب في ذلك انقطاع الوحي وهو حديث غريب رواية احمد بن محمد بن عبد الله البزي وهو مثبت
في القراءة ضعيف في الحديث قال ابو حاتم الرازي هذا حديث منكر قال ابو البركات ويستحب ذلك
من سورة الم نشرح وقال في الترجيح استحسن ابو عبد الله التكبير عند آخر كل سورة من الضحى الى ان يختم
لانه روي عن ابي بن كعب انه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم فامره بذلك رواه القاضي وعن البزي انه
مثل هذا وعن قنبل هكذا والذي قبله وعنه انه لا تكبير كما هو قول سائر القراء وقال الماوردي
كان ابن عباس يفصل بين كل سورتين بالتكبير من الضحى وهو قول قراء مكة وقال الامدي يهلل ويكبر وهو قول عن البزي
وسائر القراء على خلافه وقال الشيخ تقي الدين وسئل عن جماعة قرؤوا بعضهم بتهليل والتكبير قال اذا قرؤوا بغير حرف ابن كثير كان
ترك ذلك هو الافضل بل المشروع المسنون واذا قرؤوا سورة الاخلاص مع غيرها قرؤوها مرة واحدة ولا تكرر ذلك انا نص عليه
قال ابن عقيل منع احمد القارئ يعني تكرار سورة الاخلاص عند الختم اذا وصل اليها فصل ويستحب ترتيل القراءة واعرابها وتمكين
حروف المد واللين من غير تكلف قال الامام احمد يعجبني القراءة السهلة وكره السرعة في القراءة قال حرب سالت احمد عن السرعة
في القراءة فكرهه الا ان يكون لسان الرجل كذلك او لا يقدر ان يترسل قيل فيه اثم قال اما الاثم فلا اجترئ عليه قال القاضي
يعني اذا لم يبين الحروف مع انه قال ظاهر هذا كراهة السرعة والعجلة قال في رواية جعفر بن احمد وقد سئل اذا قام
الرجل من الليل ايما احب اليك الترسل او السرعة فقال اليس قد جاء بكل حرف كذا وكذا حسنة قالوا له في السرعة
قال اذا صور الحرف ولم يسقط من الهجاء قال القاضي وظاهر هذا انه اختار السرعة قال في الرعاية الكبرى
كره احمد السرعة اذا لم يبين الحروف انتهى كلامه قال القاضي اقل الترتيب ترك العجلة في القرآن عن الابانة
ومعناه انه اذا بين ما يقرأ به فقد اتى بالترسل وان كان مستعجلا في قراءته والكمال ان يرتل القراءة ويتوقف
فيها ما لم يخرجه ذلك الى التمديد والتمطيط فان انتهى الى التمطيط كان ممنوعا قال وقد اومى احمد الى معنى هذا

فقال في رواية ابي الحارث يعجبني من قراءة القرآن السهلة ولا يعجبني هذه الالحان قال الشيخ تقي الدين واظنه حكاية
عن ابي موسى والتفهم فيه والاعتبار فيه مع قلة القراءة افضل من ادراجه بغير تفهم انتهى كلامه قال احمد يحسن القارئ صوته
بالقرآن ويقرأه بتحزن وتدبر وهو معنى قوله عليه السلام ما أذن الله لنبي يتغنى بالقرآن نص عليه قوله اذنه بكسر
الذال معناه الاستماع وقوله كاذنه هو بفتح الهمزة والذال وهو مصدر اذن يأذن اذنا كالفرح يفرح فرحا
وفي رواية في الصحيح كإذنه بكسر الهمزة واسكان الذال قال القاضي عياض هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والامر به
انتهى كلامه وفي الصحيحين عن ابي هريرة مرفوعا ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به ومعنى
اذن استمع وقال عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقرآن رواه البخاري كذا عزاه في الشرح وذكر البغوي ان ابا داود رواه
باسناد جيد من حديث ابي لبابة عن عبد الاعلى بن حماد عن عبد الجبار بن الورد عن ابن ابي مليكة قال قال عبيد الله بن ابي يزيد
مر بنا ابو لبابة فذكره في قصته قال البخاري عن عبد الجبار يخالف في بعض حديثه ووثقه غيره وهو حديث حسن ولم
احده في مسند الامام احمد واظنه رواه في غير المسند قال ابو عبيد معنى قوله من لم يتغن بالقرآن اي يستغني به ولو كان من الغنا
بالصوت لكان من لم يغن بالقرآن وروي نحو هذا التفسير عن ابن عيينة قال احمد بن محمد البرتي هذا فعل من ادركنا من اهل
العلم وقال الوليد بن مسلم يتغنى بالقرآن يجهر به وهذا قول الشافعي ورواه اسحاق بن ابراهيم عن احمد وقال الليث بن سعد
تفسيره التحزن وقال عمرو بن الحارث تفسيره الاستغناء اما سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم فتغنوا ولو بحزم الحطب
وذكر السوذرياني معناه عند الشافعي واكثر العلماء تحسين صوته به وهو لابي داود من حديث البراء بن عازب ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال زينوا القرآن باصواتكم قال الهروي معناه الهجوا بقراءة القرآن وتزينوا به وليس معناه على
تطريب الصوت والتحزين اذ ليس ذلك في وسع كل احد قال وهكذا قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن وقال منه البغوي
قريبا منه قال انه مقلوب كقولهم عرضت الحوض على الناقة وقال تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة
اي تنهض ورواه البغوي من طريق زينوا اصواتكم بالقرآن وذكر جماعة من اصحابنا وغيرهم منهم الآجري
والحافظ ابو موسى لقراءة القرآن آدابا منها ادمان تلاوته ومنها البكاء فان لم يبك فليتباك ومنها حمد الله
عند قطع القراءة على توفيقه ونعمته وسؤال الثبات والاخلاص ومنها السؤال ابتداء ومنها ان يسأل عند
آية الرحمة ويتعوذ عند آية العذاب ومنها ان يجهر بالقراءة ليلا لا نهارا ومنها ان لا يقطع قراءته ولا يقطعها
لحديث الناس ومنها نظره اذا عرضت حاجة ومنها ان يقرأ بالقراءة المستفيضة لا الشاذة الغريبة ومنها
ان تكون قراءته على العدول الصالحين العارفين بمعانيها ومنها ان يقرأ ما امكنه في الصلاة لانه افضل احوال
العبد ولان في الحديث ان القراءة فيها تضاعف عن القراءة خارجا عنها وقال محمد بن جحادة كانوا يستحبون
ان يختموا في ركعتي المغرب او في ركعتي الفجر ومنها ان يتحرى قراءته متطهرا ومنها ان كان قاعدا
استقبل القبلة ومنها كثرة تلاوته في رمضان ومنها ان يتحرى ان يعرضه كل عام على من هو احفظ منه
ومنها ان يقرأ بالاعراب وقد تقدم قال بعض اصحابنا ان المعنى الاجتهاد على حفظ اعرابه لا انه يجوز
الاخلال به عمدا فان ذلك لا يجوز ويؤدب فاعله لتغييره القرآن ومنها التفخيم لانه روي عنه عليه
السلام نزل القرآن بالتفخيم قال الحافظ ابو موسى معناه ان يقرأه على قراءة الرجال ولا يخضع به الصوت
ككلام النساء وليس معناه كراهة الامالة ويحتمل اراد تفخيم ... ومنها ان يفصل
كل سورة مما قبلها اما بالوقف او التسمية ولا يقرأ من اخرى قبل فراغ الاولى ومنها الوقوف على رؤوس الآي
وان لم يتم الكلام قاله ابو موسى وفيه خلاف بينهم لوقفه عليه السلام نحو قراءة الفاتحة على

كل آية

على كل آية ولم يتم الكلام قال ابو موسى ولان الوقف على آخر السورة ... وقد يتغير
ببعض بعض كسورة الفيل مع قريش ومنها ان يستحضر بدل ما انعم الله عليه اذ اهله لحفظ كتابه ويستصغر
عرض الدنيا اجمع في جنب ما خوله الله ويجتهد في شكره ومنها ترك المباهاة وان لا يطلب به الدنيا
بل ما عند الله ومنها ان لا يقرأه في المواضع القذرة وينبغي ان يكون ذا سكينة ووقار روينا عن عمر راضيا
بما قسم الله مجانبا للدنيا محاسبا النفس يعرف القرآن في سمته وخلقه لانه صاحب الملك والمطلع على ما
له وعد فيه وعيد فاذا بدرت منه سيئة بادر محوها بالحسنة ويروي الحافظ ابو موسى باسناده عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال ينبغي لحامل القرآن ان يعرف بليله اذ الناس نائمون وبنهاره اذا الناس
مفطرون وبحزنه اذا الناس يفرحون وببكائه اذا الناس يضحكون وبصمته اذا الناس يخلطون
وبخشوعه اذا الناس يختالون وينبغي ان يكون باكيا محزونا حكيما عليما سكيتا ولا يكون جافيا
ولا غافلا ولا صخابا ولا صياحا ولا حديدا فصل وكره اصحابنا قراءة الادارة وقال حرب
هي حسنة وقال في المستوعب قراءة الادارة وتقطيع حروف القرآن مكروه عنده وكره احمد
قراءة الالحان وقال هي بدعة قال الحرمي سمعها قال لا وقال في رواية يعقوب لا يعجبني ان يتعلم
الرجل الالحان الا ان يكون حزمه مثل حزم ابي موسى قال له رجل فيكلمونه قال لا كل ذا وأريت في موضع
من الا ان يكون ذلك حزمه فيقرأ بحزن مثل صوت ابي موسى وقال الشافعي في موضع اكره القراءة بالالحان
وقال في موضع لا اكرهها قال اصحابه حيث كرهها اراد اذا مطط واخرج الكلام عن موضعه وحيث
اباحها اراد اذا لم يكن فيها تغيير لموضع الكلام وقال القاضي عياض اختلفوا في القراءة بالالحان
فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم واباحها ابو حنيفة وجماعة
من السلف للاحاديث ولان ذلك سبب للرقة واثارة الخشية واقبال النفوس على استماعه
وقال الشيخ تقي الدين قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغنا مكروه مبتدع
كما نص على ذلك مالك والشافعي واحمد بن حنبل وغيرهم من الائمة فصل اذا فرغ من قراءة الناس
لم يزد الفاتحة وخمسا من البقرة نص عليه وذلك الى قوله واولئك هم المفلحون لان الم آية عند الكوفيين وهي عند غيرهم
بعض آية قال في الشرح ولعله لم يثبت فيه عنده اثر صحيح وقيل يجوز بعد الدعاء وقيل يستحب وقد روى الترمذي من حديث
صالح المري وهو ضعيف عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله اي العمل احب الى الله
قال الحال المرتحل قال الترمذي حديث غريب ثم رواه عن زرارة مرسلا ثم قال هذا عندي اصح قال القاضي بعد ذكره المعنى
لهذا الخبر من حديث انس رواه ابي داود قال فظاهر هذا انه يستحب ذلك والجواب ان المراد به الحث على تكرار الختم
ختمة بعد ختمة وليس في هذا ما يدل على ان الدعاء لا يتعقب الختمة فصل ويستحب استماع القراءة وهو قول الشافعي
وتاويل الحديث عندها بالافادة فيه وحكى ابن المنذر في الاشراف اجماع العلماء على انه لا يجب الاستماع للقراءة في غير
الصلاة والخطبة وتكلم الشيخ تقي الدين على الخشوع وعلى ذم قسوة القلب وقال فان قيل فخشوع القلب لذكر الله
وما نزل من الحق واجب قيل نعم لكن الناس فيه على قسمين مقتصد وسابق فالسابقون يختصون بالمستحبات
والمقتصدون الابرار هم عموم المؤمنين المستحقين الجنة ومن لم يكن من هؤلاء ولا هؤلاء فهو ظالم لنفسه انتهى كلامه
وقال ابن عقيل في الفنون ما احوجني الى انساني معصية فيكون سببا في سقوط عملي وسقوط منزلتي

ان كانت عند الله بعد ما سمعت قول الله تعالى لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الآية وهذا يدل على أن في بعض التسبب
وسوء الأدب على الشريعة ما يحبط الأعمال وإن لم يعلم العامل انه عصيان ينتهي الى رتبة الإحباط ولهذا ترك الفطن خائفا وجلا
من الإقدام على المآثم حتى فإن تكون متحاميا للعقوبة ما استطاع هذا الأدب قال الشيخ بيننا كتاب الله عز وجل وهو كلامه الذي
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتزمل ويتدثر لنزوله والجبل تتصدع لاستماعه وأمر بالتأدب بقوله فاستمعوا له وأنصتوا وفيهم كل قارئ
وهذا موجود بيننا فلما أمرنا بالإنصات الى كلام مخلوق كان أمر الناس بالإنصات الى كلامه أولى والقارئ يقرأ وأنتم تعرضون
وربما أصغيتم الى النغمة استثارة للهوى فالله الله لا تنس الأدب مما وجب عليك فمن حسن الأدب ما حق فيه أن يكون
المصحف في بيتك وأنت مرتكب للنهي الحق سبحانه فيه فتدخل تحت قوله فنبذوه وراء ظهورهم فمن أن الأولى كلام
الحق يوجب عليك ما أوجب عليهم من الإبعاد والمقت قل نبهك على التأدب له من أدبك للوالدين والتأديب للأبوين
يوجب التأديب لله لأنه المبتدي بالمنح فالله الله في إهمال ما وجب لله تعالى من الأدب عند تلاوة القرآن والإنصات للفهم
والنهضة للعمل بالحكم إيفاء للحقوق إذا وجبت وصبرا على ثقل التكليف إذا حضرت وتلقيا بالتسليم للمصائب إذا نزلت
وخشية للحق سبحانه في كل أخذ وترك حيث نبهك على سبب الخشية فقال هو الظاهر والباطن أولم يكف بربك أنه على
كل شيء شهيد وقال ابن عقيل تم كره السؤال بالقرآن لثلاثة معان أحدها أن الناس يكرهون بالطبع سؤال السائل
فإذا أعرضوا عن القارئ الذي يسأل بالقرآن أعرضوا عن القرآن فيحملهم القارئ على أن يأثموا والثاني أنه ربما قرأ وهم
معرضون عنه وقد أمروا بالإنصات للقرآن فيعرضهم للإثم أيضا والثالث أن يأتي بأعز الأشياء فيستشفع به في خاصها

فصل والمأثور عنه عليه الصلاة والسلام وعن أصحابه عند سماعه إنما هو فيض الدموع واقشعرار الجلود ولين القلوب
كما قال تعالى الله نزل أحسن الحديث الآية وقرأ ابن مسعود عليه صلى الله عليه وسلم فلما بلغ الى قوله وجئنا بك على هؤلاء
شهيدا قال حسبك فالتفت اليه فإذا عيناه تذرفان رواه البخاري ومسلم وأما الصعق والغشي ونحو ذلك
فحدث في التابعين لقوة الوارد وضعف المورود عليه والصحابة لقوتهم وكمالهم لم يحدث فيهم فأقدم من علمت هذا منه الإمام
الرباني من أعيان التابعين الكبار الربيع بن خثيم رحمه الله سمع عبد الله بن مسعود يقرأ إذا رأتهم من مكان بعيد
سمعوا لها تغيظا وزفيرا فصعق وكان قبل الظهر فلم يفق الى الليل وكذا الإمام القاضي التابعي المتوسط زرارة
رحمه الله قرأ في الصلاة فلما بلغ فإذا نقر في الناقور شهق فمات وكان هذا الحال يحصل كثيرا للإمام علما وعملا
شيخ الإمام أحمد يحيى بن سعيد القطان وقال الإمام أحمد لو دفعه أحد أو لو قدر أحد أن يدفع هذا عن نفسه دفعه يحيى
وحدث ذلك لغير هؤلاء فمنهم الصادق في حاله ومنهم غير ذلك ولعمري إن الصادق منهم عظيم القدر لأنه لولا حضور قلبه
وعلمه بمعنى المسموع وقدره واستشعاره معنى المطلوب ما يتلجلج منه لم يحصل ذلك لكن الحال الأول أكمل فإنه يحصل لصاحبه
ما يحصل لهؤلاء وأعظم مع ثباته وقوة جنانه رضي الله عن الجميع لكن كثير من المتأخرين لا الصدق في هذا الحال فيجار
علام الغيوب ونعوذ بالله من كل رياء وسمعة وقد قال أبو الوفاء ابن عقيل في الفنون بعد سؤال عما يعتري الصوفية
عند سماع الوعظ والغناء هل هو ممدوح أو مذموم قال لا يجوز أن يجيب عنها مجيب حتى يبين تحقيق السؤال
فإن الصعق دخيل على القلب وعلى الأعضاء غير مكتسب ولا مجتلب وما كان بهذه الصفة لا يدخل تحت حكم الشرع
بأمر ولا نهي ولا إباحة وإنما الذي يتحقق من سؤالك أن نقول هذا التصدي للسماع المزعج للقلوب
المهيج للطباع الموجب للصعق جائز أو محظور فهو كسؤال السائل عن القطنة هل هي مباحة أو محظورة
والجواب أن هذه المسألة لا يجاب عنها جملة ولا جوابا مطلقا بل فيها تفصيل وهو أن يقال إن العلم أن هذا
المصغي الى إنشاد الأشعار أنه يزول عقله ويعزب رأيه بحيث لا يدري ما يصنع من إفساد أو جناية

فلا ينبغي

فلا ينبغي أن يتعمد ذلك وهو كالمتعمد لشرب النبيذ الذي يزيل عقله وإن كان لا يدري لاختلاف أحواله فإنه تارة يصعر
وتارة لا يفضي الى الهجوم عليه وإن أكره كذا قال ويستوجب كراهته بخلاف النوم فإنه وإن غطى على العقل فإنه لا يورث اضطرابا
تفسد معه الأحوال بل يغطي عقل النائم ثم تحصل بعده الراحة قال وإذا اشتمل على العبد معرفة الرب وسمع تلاوة القرآن
لم يسمع التلاوة إلا من المتكلم بها فصعق السامع خضوعا للمسموع منه الى أن قال فهذا الصعق الممدوح يعطل حكم الظاهر
ويعفو فوق دركه الناظر لورود الهيبة لعظمة مجانبه والناظر من خارج أحوالهم خالي مما ألم بهم والأصل في تفاوت هذا اختلاف
المدارك واختلاف المسالك في القلوب يستمع الأصوات دون جميع الألحان فيتحرك لهم طرب الطباع وما لهم عندهم ذوق من الوجد
في السماع والخواص يدركون نصيبا بمداركهم أرواح الألفاظ وهي المعاني ومن غلبت عليه الأيام البراني يتعجب مما يسمع
من الصعق وقد قال الواجد   لو يسمعون كما سمعت حديثها   خروا لعزة ركعا وسجودا
وقال بعضهم إنك الناظر الى القوم من خارج حالهم يتعجب دهشا والملاحظ بذوق المناسبة يتلظى عطشا كما قال
القوال   صغير هواك عذبني   فكيف به إذا احتنكا   ومراد ابن عقيل رحمه الله عدم الإنكار على صاحب هذه
الحال كما يراه بعض الناس في الصادق منهم ومدح حاله لا أن هذه الحال هي الغاية وقد روى الكتاني وغيره أن أبا
هريرة لما حدث حديث الثلاثة الذين تسعر بهم النار خر فزعا وخر مغشيا عليه مرتين ثم أفاق ثم حدث به
والحديث في صحيح مسلم وغيره بدون هذه الزيادة فإن صح فهو أول من علمت حدث له ذلك والله أعلم وقال ابن عقيل
في الفنون لما رأينا الشريعة تنهى عن تحريكات الطباع بالرعونات وكسر الطبول والمعازف ونهت عن الندب والنياحة
والكدح وجز الخلد فعلمنا أن الشرع يريد الوقار دون الخلاعة فما بال التعبير والوجد وتخريق الثياب والصعق والتماوت
من هؤلاء المتصوفة وكل سهم من هؤلاء الوعاظ المنشدين لغزل الأشعار وذكر العشاق فهو كالمغني والنائح فيجب
تعزيرهم لأنهم يهيجون الطباع والعقل سلطان لهذه الطباع فإذا هيجها صارت أهاجير غالبة على السلطان إلا من عصمت
بالحمية ويكفي تشويقا بالعزائم وبالعلم الإلهي والحكمة الملقية مع السكون والدعة واعتدال الأمزجة أما رأيته عز القدر
من غضبه وكذلك يعز له حال طربه أما سمعت فلما حضروه قالوا أنصتوا فإن الطرب من الأدب بوالله ما رقص
عاقل ولا تعرض للطرب فاضل ولا أصغى الا أنعت الشعر لا يطرب الشيء بيننا القرآن وقد قال طلبنا العلم لغير الله فأبى
ذلك أن البداية الطلب صعبة محوة كلفة المعلوم ثم يستغني عنها بقوة الفهم ويدع الذي تعذر واستقذر
وقال أيضا هذه فتن دخلت على العقول من غلبات الطباع والأهواء وهل يحكم على العقول هو قط وهل
رأيتم في السلف أو سمعتم رجلا زعق أو حرق لسماع صمت فهم واستجابة فلعلوا أن ذكر التخبط ليس مما قام به
الشرع لكن أمر بخفض الصوت وغضه وأما التواجد الحركة والتخريق فالأشبه بداعية الحمق وكلمت نفسي
نفسي حين أسمع القرآن فلا أخشع وأسمع كلام الطرقيين فيظهر مني الانزعاج فقلت أراد ليل على أن الطباع تورث
ما تورث من التغيرات وأن ذلك الكلام صدر عن طبع فهاج طبعا والحق ثقيل فلا يعمل فكم تحرك الطباع بالأسجاع
والألحان فإنما هي كعمل الأوتار والأصوات محض تحقيق الشهوة عن سكر العقار إلا أنا لا يؤدي إليه من هذا الفن
وذكر كلاما كثيرا وذكر الحافظ ابن الأخضر فيمن روى عن أحمد في ترجمة إبراهيم بن عبد الله القلانسي قال قيل لأحمد بن حنبل
إن الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل قال العلم أجلسهم فقيل ليس مرادهم من الدنيا إلا كسرة
وخرقة فقال لا أعلم على وجه الأرض أقواما أفضل منهم قيل إنهم يستمعون ويتواجدون قال دعوهم يفرحوا مع الله
ساعة قيل فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت قال وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون كذا رويت هذه الرواية

[illegible] منه ولعل مراده انهم يستمعون ويتوجدون عند القران لا بعض بعضهم [illegible]

بمعنى العقاب وغيره الامام احمد رحمهما الله فلا يخالف والله اعلم **فصل** هل يستحب الاجتماع للقراءة والدعاء سبق قريبا من ثلث الكتاب في فصول
من كلام عند ذكر القصاص والكلام في الوساوس والخطرات وقال ابن عقيل في الفنون انا ابرا الى الله من جموع اهل وقتنا في المساجد والمشاهد
ليالي يسمونها احياء ولعمري انها لاحياء اهوائهم وايقاظ شهواتهم جموع الرجال والنساء مخارج الاموال فيها افسد المقاصد
وهو الرياء والسمعة وما في خلال ذلك من اللعب والكذب والغفلة ما كان اوجب الجوامع ان تكون مظلمة من سرجهم منزهة
عن معاصيهم وفسقهم مردانهم ونسوانهم وفسق الرجل عندي من درهم في نفسه عن الشمعة فاخرج بها دهنا وحطبا الى بيوت الفقراء
وتقف في زاوية بيت بعيد ارضاء لله بالحقوق فكتب في الجهر ركعتين بجزء دعا للنفس والاهل وجماعة المسلمين وايماسه
لا الى المقابر فترك المقابر في ذكر عبادة ولهذا انظر لو حضروا الى المقابر كم بينه وبين ما وصفته قال تذكركم الاخرة ما اشتغل كتبلج
الوحيدة الناظرة في تلك الجموع لزرع اللذة في قلبك والشهوة في نفسك من مطالعة العظام الناخرة تستدعي بها ذكر الاخرة ثالثه
ما خرجت الا متنزها والا عدت الا متلثما والافرق عندي بين القبور السابلة مع الغرض لا اقل من ان تكون المعاصي بين الجدران
فاما ان تجعل المقابر والمشاهد علما في الاشتهار فاذا فعل ما فطن لقولي في رجب وامثاله فلا تظلموا فيهن انفسكم عز علي بقوم
فاتتهم ايام المواسم التي يحظى بها قوم بانواع الارباح وليتهم خرجوا منها بالبطالة راسا براس فاقنعوا حتى صلوها من اكتساب الكسب
هلا الاستيفاد للذات واستسلام الشهوات المحظورات ما بال الوجوه المصونة في جمادى هتكت في رجب بحجة الزيارات احكم
الجاهلية يبغون ما لكم لا ترجون لله وقارا اتريد بها ذا ابحث عند سواري المسجد في الظلم وافنية القبور والقباب باليكا من خوف
الوعيد والتذكر للاخرة بنظرة العبرة اذا تحدثت عن قوم اجتمعوا في بيوتهم الختمات ومانوا الاهل اتباعا للنبي صلى
الله عليه وسلم حين انسل من فراش عائشة رضي الله عنها الى المسجد للشموع والجموع طوبى لمن سمع هذا الحديث فاز وى
الزاوية ممارسا بابيته وانتصب لقراءة جزء في ركعتين بتدبر وتفكر فيا لها من لحظة ما اصفاها من اكدار المخالطات
واقذار الرياء غدا ترى اهل الجموع ان الماجر يلعنهم والمقابر تستغيث منهم يبكر احدهم فيقول انا صائم قد اقلع عن سكر
حتى يكون كذلك خيه قدلي يا من اصبح في الجامع لا بقلب رجعت ماتت والله قلبك وعاشت نفسك ما اخوفني على من فعل هذا
الفعل في هذه الليالي ان يخاف في موطن الامن ويظما في مقامات الري **فصل** وسن التعوذ قبل القراءة فان قطعها
وقطع ترك واهمال على انه لا يعود اليها اعاد التعوذ اذا رجع اليها وان قطعها لعذر عازما على اتمامها اذا زال عذره
كفاه التعوذ الاول وان تركها قبل القراءة فينبغي ان ياتي بها ثم يقرا لان وقتها قبل القراءة للاستحباب
فلا يسقط بتركها اذا ولان المعنى يقتضي ذلك اما لو تركها حتى فرغ سقطت لعدم القراءة ويستحب قراءة البسملة
في اول كل سورة في الصلاة وغيرها نص عليه وقال لا يدعها قيل له فان قرا من بعض سورة يقرؤها قال لا باس
فان قرا في غير صلاة فان شاء جهر بالبسملة وان شاء لم يجهر نص عليه في رواية ابي داود وغيرها وقال القاضي
محصول المذهب انه بالخيار بين الجهر والاسرار كما انه مخير في اصل القراءة بين الجهر والاسرار وكالاستعاذة
وعنه يجهر بها مع القراءة وعنه لا يجهر بها ويكره ان يستفتح سورة براءة او يفصل بين الانفال وسورة
غيرها بالبسملة الا ان لا يعتقد ذلك قربة فلا يجوز وقال صالح في مسائله عن ابيه وسالته عن سورة
الانفال وسورة التوبة هل يجوز للرجل ان يفصل بينهما ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابي ينتهى في القران
الى ما اجتمع عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزاد فيه ولا ينقص ولهذا معنى ما نقل الفضل
وابن الحارث **فصل** قال الشيخ تقي الدين من كان يقرا القران والناس يصلون تطوعا فليس له

ان يجهر جهرا يشغلهم به فان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على بعض اصحابه وهم يصلون من السحر فقال ايها الناس
كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة انتهى كلامه وروى احمد في المسند عن الحارث عن علي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يغلط اصحابه وهم يصلون وذكر الحافظ ابو موسى
وغيره ان من جملة الادب ان لا يجهر بين مصلين او نيام او تالين جهرا يؤذيهم **فصل** عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حرفا من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر امثالها
لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب والمراد بالحرف عند
اصحابنا حرف التهجي الذي هو جزء من الكلمة صرح بهذا المعنى القاضي في الكلام على قراءة حمزة وذكر جماعة فيمن لم
يحسن الفاتحة هل يقرا من غيرها بعدد الحروف او بعدد الآيات وقد قال احمد في رواية حرب اذا اختلفت
القراءة فكان في احدهما زيادة حرف فانا اختار الزيادة ولا يترك عشر حسنات مثل فازالهما ووصى
واوصى قال القاضي فقد نص على انه يختار الزيادة لما احتج به من زيادة الثواب بزيادة الحروف واختار الشيخ
تقي الدين ان المراد بالحرف الكلمة ~~[illegible]~~ سواء كانت اسما او فعلا او حرفا
اصطلاحا واحتج بالخبر المذكور فلولا ان المراد بالحرف الكلمة لا احرف الهجا كان في الم تسعون حسنة
والخبر انما جعل فيها ثلاثين حسنة وهذا وان كان خلاف المفهوم والمعروف من اطلاق الحرف فقد استعمله
النبي صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اعلم **فصل** في فضائل القران واهله اشياء كثيرة منها قوله
عليه السلام خيركم من تعلم القران وعلمه رواه البخاري وغيره من حديث عثمان رضي الله عنه وفي
السنن عنه عليه السلام من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول عز وجل من شغله القران
عن ذكري ومسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله
على خلقه رواه الترمذي وقال حسن غريب وهو من رواية عطية العوفي وهو ضعيف عندهم
وقال ابو حفص بن شاهين حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني
حدثنا صفوان بن ابي الصهباء عن بكير بن عتيق عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته اكثر ما اعطي السائلين
وقال ابن شاهين وقد فسر هذا الكلام النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر ثم روى حديث عطية
عن ابي سعيد المذكور قال وقال بعضهم من شغله ذكري عن مسالتي قال من شغله ذكري عن
ذكره لي وذكر ان السلف يقول اذكروني اذكركم اذكروني بطاعتي اذكركم برحمتي انتهى كلامه
الحماني كذبه الامام احمد وابن نمير وغيرهما ووثقه ابن معين وغيره وقال ابن عدي لم ار في حديثه
مناكير وصفوان وثقه ابن حبان وقال ايضا في الضعفاء يروي ما لا اصل له لا يجوز الاحتجاج به
اذا انفرد وذكر ابن الجوزي الخبر في الموضوعات وقال ابن حبان عن الخبر الثاني هذا موضوع
ما رواه الا صفوان وعن ابي امامة مرفوعا ما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه

قال ابو النضر يعني القرآن. رواه الترمذي عن احمد بن منيع عن ابي النضر عن بكر بن خنيس عن ليث بن ابي سليم عن زيد بن
ارطاة عن ابي امامة بكر ضعفوه عندهم وليث ضعفه الاكثر قال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى
ابو يعلى الموصلي حدثنا احمد بن عيسى المصري وابو همام قالا حدثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث
عن زيد بن ارطاة عن جبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن ترجعوا الى الله عز وجل بشيء احب اليه
من شيء خرج منه يعني القرآن مرسل حسن وروى الامام احمد والنسائي وابن ماجه في فضائل القرآن عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل القرآن هم اهل الله وخاصته

بسند جيد عن ابي كنانة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه واكرام ذي السلطان
المقسط قوله غير الغالي فيه والجافي عنه قال في النهاية انما قال ذلك لان من اخلاقه وآدابه التي امر بها
القصد في الامور وخير الامور اوسطها وكلا طرفي قصد الامور ذميم وسبق هذا الخبر في فضائل القيام
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به آخرين رواه مسلم من حديث عمر وعن
زبان بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه مرفوعا من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجا
يوم القيامة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا رواه
ابو داود زبان ضعفه ابن معين وقال الامام احمد احاديثه مناكير وسهل ضعفه ابن معين
وقال ابن حبان في الثقات لا ادري اوقع التخليط منه او من زبان وعن علي رضي الله عنه مرفوعا
من قرأ القرآن فاستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله الجنة وشفعه في عشرة من اهله
قد وجبت لهم النار رواه الترمذي وقال غريب وابن ماجه ولم يذكر فاستظهره فاحل حلاله وحرم
حرامه وقدم صلى الله عليه وسلم في قتلى احد في القبر اكثرهم قرآنا وروي انه قدم شابا على سرية
فقال شيخ منهم انا اكبر منه فقال انه اكثركم قرآنا وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الى عماله
لا تستعينوا على شيء من اعمالي الا باهل القرآن فكتبوا اليه استعملنا اهل القرآن فوجدناهم خونة
فكتب اليهم لا تستعملوا الا اهل القرآن فانه ان لم يكن عندهم خير فغيرهم اولى ان لا يكون فيهم خير فصل
من غلط فترك شيئا من القرآن فقال انسيت ذلك او اسقطته اقتداء برسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو في الصحيحين من حديث عائشة وفيهما عن ابن مسعود مرفوعا بئسما لاحدكم وللبخاري
لاحدهم يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي استذكروا القرآن فهو اشد تفصيا من
صدور الرجال من النعم ولمسلم لا يقل احدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي من نسي بتشديد
السين وتخفيفها قال في شرح مسلم انما نهي عن نسيتها قال القاضي عياض اولى ما يتأول
عليه الحديث ان معناه ذم الحال لا ذم القول اي بئست الحالة من حفظ القرآن فغفل عنه
حتى نسيه ولمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا فذكر الحديث وفي آخره فاذا قام به فقرأه
بالليل والنهار ذكره واذا لم يقم به نسيه فصل لا يكره تطييب المصحف ولا جعله على كرسي

او كيس حرير نص عليه بل يباح ذلك وتركه بالارض وعلاقته الحرير لانه معفو عنه
بيسيره في ذلك لتعظيمه كلبسه في الحرب ويكره تحليته بذهب او فضة قدمه ابن تميم
وابن حمدان وعنه لا يكره وقيل يحرم كبقية الكتب وقيل يباح علاقته للنساء دون الرجال
وليس بصحيح لان هذا جميعه لم يرد به سنة ولا نقل عن السلف فيه شيء مع ما فيه من اضاعة المال
والله اعلم آخر المجلد الاول من الآداب الشرعية

بلغ تصحيحا

١٦٥

ويتلوه ان شاء الله النصف الآخر منه اول فصل
تشميت العاطس والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وآله وصحبه
وسلم

وافق الفراغ منه وقت الزوال من يوم الخميس الموافق واحد وعشرين
من شهر ربيع الاول من سنة ١٣٣٩ الف وثلاثمائة وتسعة وثلاثين
من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم